مفتاح الوصول

إلى

الجامع للأصول

في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم

الفهارس

ترتيب وتنظيم

طاهر عبد الله سليمان

دار

احياء التراث العربي

بيروت - لبنان

Marfat.com

التاج

الجامع للأصول

في أحاديث الرسول ﷺ

تأليف

الشيخ منصور علي ناصف

من علماء الأزهر الشريف

وعليه

غاية المأمول - شرح التاج الجامع للأصول

الجزء الثالث

الطبعة الرابعة

١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م

حقوق الطبع محفوظة

دار احياء التراث العربي

للطباعة والنشر والتوزيع

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود[1]

وفيه سبعة أبواب وخاتمة

الباب الأول فى الترهيب من القتل وما يوجب الحد[2]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً[3] ـ

عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ[4] . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ[5] . وَفِي رِوَايَةٍ : أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلَاةُ ، وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ[6] . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود وفيه سبعة أبواب وخاتمة . الباب الأول فى الترهيب من القتل وما يوجب الحد .

(١) الحدود جمع حد وهو لغة الحاجز بين الشيئين وشرعاً عقوبة مقدرة على من أذنب ، وحكمتها زجر النفوس وحياتها وصيانة الأرواح والأعراض والأموال ، فإن من علم بأنه إن قتل أو زنى قتل وإن سرق قطعت يده انكف وحفظت الأرواح والأعراض والأموال . (٢) كالزنا والسرقة والقذف .

(٣) هذا تنفير عظيم ووعيد شديد لمن يقتل عمدا ، والمراد بالخلود طول المكث عند العلماء إلا ابن عباس كما يأتى ، وهذا إذا لم يستحل القتل وإلا فهو مخلد باتفاق لأنه كفر . (٤) ابن آدم الأول هو قابيل الذى قتل أخاه هابيل كما قال الله تعالى ـ فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين ـ والكفل النصيب ، وكان زائدة ، فلما كان قابيل أول من أراق الدم فى الأرض كان عليه ذنب من كل قتل يقع فى الأرض كما تقدم فى العلم « من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة» .

(٥) أى فى إراقتها وهو القتل . (٦) فأول ما يحاسب عليه العبد من حقوق الله الصلاة لأنها رأس الدين ومناره ، وأول ما يحاسب عليه من حقوق العباد القتل لأنه أعظم ذنب بعد الشرك بالله .

Marfat.com

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ(١) . وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ : كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلَّا مَنْ مَاتَ مُشْرِكًا أَوْ مُؤْمِنٌ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا(٢) .

وَلِلتِّرْمِذِيِّ(٣) وَالنَّسَائِيِّ : لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ(٤) .

وَلِلتِّرْمِذِيِّ(٥) : لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لَأَكَبَّهُمُ اللهُ فِي النَّارِ(٦) . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا(٧) وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا(٨) وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا(٩) . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : الشِّرْكُ بِاللهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ(١٠) وَأَكْلُ الرِّبَا

(١) ولفظه لا يزال المؤمن معنقا (بلفظ الفاعل أى خفيف الظهر صالحاً) مالم يصب دماً حراما (أى مالم يقتل عمدا) فإذا أصاب دما حراما بلح (أى انقطع من السير وهذا كناية عن هلاكه) .

(٢) هكذا الرواية برفع لفظ مؤمن فكل ذنب يرجى غفرانه إلا ذنب الشرك والقتل .

(٣) بسند صحيح . (٤) لمكانته عند ربه كما يأتى فى الزهد. قال الله تعالى « وما ترددت عن شىء أنا فاعله ترددى فى قبض روح عبدى المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته». (٥) بسند غريب ولكن يؤيده ما قبله وما بعده . (٦) فمن أعان على القتل بإرشاد أو إحضار آلة أو نحوهما فحكمه كالقاتل فى القصاص فى الدنيا والعقاب فى الآخرة . (٧) المراد بالجبل كل شىء مرتفع ، فمن تردى من جبل أى ألقى نفسه من فوقه ليموت فمات فهو فى الآخرة فى النار يتردى فيه أى الجبل خالدا أبدا .

(٨) السم بالتثليث : سائل يقتل شاربه والمراد كل مطعوم يقتل ، فمن تحساه أى شربه فهو فى النار يشربه دائما . (٩) قوله يجأ أى يطعن ، فمن قتل نفسه بحديد كسكين وسيف فهو فى النار يقتل نفسه به ، فكل شخص قتل نفسه بشىء عذب به فى النار خالدا أبدا جزاء وفاقا كلما أمات نفسه بذلك الشىء أحيى ثم أمر بإماتة نفسه وهكذا ، وأولى من قتل غيره بشىء . (١٠) قوله الموبقات أى المهلكات التى تهلك

Marfat.com

وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّى يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ[1] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِىَّ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللهِ ثَلَاثَةٌ : مُلْحِدٌ فِى الْحَرَمِ ، وَمُبْتَغٍ فِى الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ[2] . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَا يَزْنِى الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِى وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَزَادَ أَبُو هُرَيْرَةَ فِى رِوَايَتِهِ لِهٰذَا : وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ[3] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَمَّنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا

صاحبها ، والشرك هو عبادة غير الله أو إشراكه مع الله ، ولاحظ له من المغفرة. قال تعالى ـ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ـ والسحر أى العمل به فإنه كبيرة بإجماع، وأما تعلمه فجائز للتحفظ منه عند بعضهم وسيأتى بيانه فى حد القذف إن شاء الله ، وقتل النفس إلا بالحق كقتل القصاص وقتل المرتد ورجم الزانى المحصن فإنهن من الحق المشروع ، وفى رواية : الكبائر سبع أعظمهن إشراك بالله وقتل النفس بغير حق، والربا، وتقدم فى البيوع، وأكل مال اليتيم وتقدم فى الوصايا .(١) التولى يوم الزحف هو الفرار من صف القتال ، وكان من الكبائر لأنه ربما كان سببا فى انهزام الجيش، وقذف المحصنات الغافلات عن الشر أى رميهن بالزنا ، والذكور كالإناث فى هذا ، وكان القذف من الكبائر لأنه تجريح بل تمزيق فى الأعراض التى هى أعز شىء لدى الإنسان بعد الدين. نسأل الله السلامة . (٢) قوله أبغض الناس أى عصاة المسلمين ، وإلا فالكافر مبغوض أكثر منهم ، وقوله ملحد فى الحرم أى مائل عن الحق إلى الباطل بارتكاب المعاصى فى الحرم الذى عظمه الله فقد عصى من جهتين ، ومبتغ فى الإسلام سنة الجاهلية أى عادتهم كالنياحة والكهانة ومطالبة الأب بدين ابنه أو الابن بدين أبيه وليس للمدين مال ، وقوله ومطلب دم امرىء ليهريقه أى ومن يبالغ فى طلب شخص ليقتله ظلما وعدوانا ، فهذه الثلاثة شر الناس عند الله . (٣) فالزانى والسارق وشارب الخمر والقاتل ليسوا بمؤمنين حين تلبسهم بهذه المعاصى بل هم كفار إن علموا تحريمها واستحلوها، أو هذا تغليظ للتنفير عن تلك المحرمات أو يخرج إيمانهم حين عصيانهم، فإن عادوا وتابوا رجع إليهم لحديث أبى داود « إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان فكان على رأسه كالظلة فإذا أقلع رجع إليه الإيمان » وكالزانى غيره ، وقوله والتوبة معروضة بعد أى بابها مفتوح لكل تائب إلا إذا وصل إلى حد الغرغرة أو طلعت الشمس من مغربها كما يأتى فى كتاب الذكر والدعاء والتوبة إن شاء الله .

Marfat.com

ثُمَّ تَابَ وَاهْتَدَى فَقَالَ : وَأَنَّى لَهُ بِالتَّوْبَةِ[١] سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ : يَجِئُ الْمَقْتُولُ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا[٢] فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ سَلْ هٰذَا فِيمَ قَتَلَنِي ثُمَّ قَالَ : وَاللهِ لَقَدْ نَزَلَتْ وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ[٣] وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : هَلْ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا تَوْبَةٌ ؟ قَالَ : لَا ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ آيَةَ الْفُرْقَانِ إِلَى ـ إِلَّا مَنْ تَابَ ـ قَالَ : هٰذِهِ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ ـ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ[٤] ـ . رَوَاهُمَا النَّسَائِيُّ وَالشَّيْخَانِ فِي التَّفْسِيرِ . عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ[٥] . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) أى لاتوبة له . (٢) أى تسيل دما . (٣) نزلت أى ـ ومن يقتل مؤمنا متعمدا ـ الآية .

(٤) فسعيد قال لابن عباس : هل للقاتل عمدا توبة ؟ قال : لا ، فقرأ عليه سعيد ـ إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما ـ فهذه الآية بعد ذكر الإشراك والقتل والزنا ظاهرة فى قبول التوبة من هؤلاء. فقال ابن عباس : هذه آية مكية نسختها التى نزلت بعدها فى المدينة وهى ـ ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالداً فيها ـ وورد عن ابن عباس أن آية الفرقان نزلت فى أهل الشرك وآية النساء نزلت فى أهل الإسلام الذين علموا شرائعه وحدوده. وعلى أى حال فالقاتل عمدا لاتوبة له عند ابن عباس وهو مخلد فى النار لظاهر تلك النصوص ، وقال العلماء سلفاً وخلفاً : إن له توبة كغيره من العصاة، ولقوله تعالى ـ إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء . ولحديث الإسرائيلى الذى قتل تسعة وتسعين نفساً وسيأتى فى كتاب الذكر والاستغفار إن شاء الله. ولحديث الطفيل بن عمرو الدوسى الآتى هنا، وقياساً على توبة الكافر الذى فعل كل شىء قال الله تعالى ـ قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ماقد سلف ـ فالمسلم المحمدى أولى من الكافر ومن الإسرائيلى، وتلك النصوص محمولة على المستحل ، أو المراد منها التغليظ. والله أعلم.

(٥) ولفظه من قتل نفساً معاهدا له ذمة الله وذمة رسوله فقد أخفر بذمة الله فلا يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً . وفى رواية مائة عام ، المعاهد من عاهده المسلمون أو أمنوه أو كان كتابياً ، فمن قتله عمدا فقد أخفر بذمة الله أى غدر وخان عهده ولم يشم ريح الجنة الذى يشم من مسافة بعيدة ، فالمعاهد كالمسلم فى حرمة دمه وعرضه وماله .

Marfat.com

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ حَصِينٍ وَمَنَعَةٍ[١] فَأَبَى النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي ذَخَرَ اللهُ لِلْأَنْصَارِ فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَمَرِضَ الرَّجُلُ فَجَزِعَ فَقَطَعَ بَرَاجِمَهُ بِمَشَاقِصَ فَشَخَبَتْ يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ[٢] فَرَآهُ الطُّفَيْلُ فِي مَنَامِهِ بِهَيْئَةٍ حَسَنَةٍ مُغَطِّيًا يَدَيْهِ فَقَالَ لَهُ : مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ ؟ قَالَ : غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ فَقَالَ : مَا لِي أَرَاكَ مُغَطِّيًا يَدَيْكَ ؟ قَالَ : قِيلَ لِي لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : اللَّهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ[٣] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِيمَانِ .

نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ آمِينَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

فصل فى القصاص

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ[٤] ـ

وَقَالَ تَعَالَى : ـ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى[٥] ـ

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ فَقِيلَ لَهَا : مَنْ فَعَلَ هٰذَا بِكِ

---

(١) أى هل تهاجر إلى بلادنا يارسول الله فإننا نحفظك فى حصن حصين ونمنعك من كل سوء .

(٢) البراجم جمع برجمة وهى مفاصل الأصابع، والمراد أطرافها، فلما اشتد مرضها عليه قطعها بمشاقص ـ جمع مشقص وهو سهم عريض النصل ـ . (٣) هذا صريح فى أن الله غفر له إلا يديه، ولما طلب من ربه أن يغفرهما له قال له : لانصلح لك ماأفسدته، ولكن دعا له النبى ﷺ ودعاؤه مقبول ، وفيه دليل للجمهور ، ولا يقال هذه رؤية منامية لايعول عليها فى الأحكام، لأنا نقول لما أقرها النبى ﷺ صارت فى حكم الحديث. والله أعلم .

فصل فى القصاص

(٤) القصاص القود وهو أن يفعل بالجانى كما فعل فى غيره، أى ولكم فى مشروعية القصاص حياة طويلة فإن الشخص إذا علم أنه سيقتل إن قتل غيره انكف فبقيت حياته وحياة من كان يريد قتله . (٥) القتلى جمع قتيل، والمعنى فرض الله عليكم القصاص والمماثلة فيه، أى المساواة بين القاتل والقتيل، فالحر يقتل بالحر لا بالعبد ، والعبد يقتل بالعبد ، والأنثى بالأنثى ، والمساواة فى قصاص الأعضاء فرض أيضا قال تعالى : ـ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص ـ .

Marfat.com

أَفُلَانٌ ؟ أَفُلَانٌ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا فَجِيءَ بِالْيَهُودِيِّ فَاعْتَرَفَ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُضَّ رَأْسُهُ بِحَجَرَيْنِ (١) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَعَنْهُ أَنَّ ابْنَةَ النَّضْرِ لَطَمَتْ جَارِيَةً فَكَسَرَتْ ثَنِيَّتَهَا فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ (٢) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ .

وَعَنْهُ أَنَّ أُخْتَ الرُّبَيِّعِ أُمَّ حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَانًا فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : الْقِصَاصُ الْقِصَاصُ (٣) فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ : يَارَسُولَ اللهِ أَيُقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةَ ؟ وَاللهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا (٤) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : سُبْحَانَ اللهِ يَا أُمَّ الرَّبِيعِ الْقِصَاصُ كِتَابُ اللهِ . قَالَتْ : وَاللهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا . قَالَ : فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ (٥) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ : ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ

---

(١) رض أى شدخ والجارية هى الأنثى التى لم تبلغ كالغلام ، فرجل يهودى رأى على جارية أنصارية أوضاحاً من فضة فأوقعها فى قليب وشدخ رأسها بين حجرين، فجىء بها للنبى ﷺ فى حال النزع فقال لها : أقتلك فلان ؟ فأشارت برأسها لا ، عدة مرات فقال أقتلك اليهودى فلان ؟ فأشارت نعم فجاءوا به فاعترف، فأمر النبى ﷺ بقتله بين حجرين جزاء وفاقا وعملا بالمساواة، ولقوله تعالى ـ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ـ ولقوله تعالى ـ فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ـ فالقاتل يقتل بما قتل به وعليه الجمهور ، وخالف الكوفيون محتجين بحديث البزار « لا قود إلا بالسيف » وهو ضعيف من طرقه كلها ، وعلى فرض ثبوته فهو خلاف قاعدتهم أن السنة لا تنسخ الكتاب ولا تخصصه ، وفيه أن الرجل يقتل بالمرأة وعليه الجمهور أو هو إجماع من يعتد بهم . (٢) بأن يفعل فى بنت النضر كما فعلت بالجارية من كسر ثنيتها إحدى الثنايا مقدم الأسنان. (٣) بالنصب على الإغراء ويجوز الرفع، أى المشروع القصاص

(٤) ليس رداً لحكم النبى ﷺ بل تسويف لرجاء قبول الدية وشفاعة الشافعين وكان كذلك فقبلوا الدية ، وقوله القصاص كتاب الله إشارة إلى قوله تعالى ـ وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ـ وقيل إلى قوله ـ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ـ وهذه رواية مسلم ولكن فى البخارى وأبى داود أن الذى راجع النبى ﷺ أنس بن النضر فى أخته الربيع المشار إليها فى الحديث السابق ، ولعل الواقعة تعددت .

(٥) أى إن من العباد عبدا لو أقسم على الله ورجاه لأجابه لكانته عنده. نسأل الله أن نكون منهم .

Marfat.com

فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ(١) وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . نَسْأَلُ اللهَ الرُّشْدَ وَالْهِدَايَةَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

الباب الثانى فى الدية(٢)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ(٣) فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ـ .

وَقَالَ تَعَالَى : ـ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ(٤) ـ .

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا دُفِعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوا وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ وَهِيَ ثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعُونَ خَلِفَةً(٥) وَمَا صَالَحُوا عَلَيْهِ فَهُوَ لَهُمْ(٦) وَذٰلِكَ لِتَشْدِيدِ الْعَقْلِ(٧) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٨) وَأَبُو دَاوُدَ . عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

---

(١) كتب الإحسان على كل شيء أى أمر بالإتقان فى كل شيء لحديث «إذا عمل أحدكم عملا فليتقنه» وقوله « إذا قتلتم فأحسنوا القتلة » بالكسر هيئة القتل باللطف بمن يقام عليه الحد وإجابته فى طلبه قبله وعرض الشهادتين عليه حتى يموت على الإسلام، وسيأتى الكلام على بقية الحديث فى كتاب الصيد والذبائح إن شاء الله. والله أعلى وأعلم.

﴿ الباب الثانى فى الدية ﴾

(٢) الدية هو ما يعطى فى مقابلة النفس أو ما دونها . (٣) فإذا عفا أولياء الدم عن القاتل فلهم مطالبته بالدية وعليه الأداء بإحسان بكل الواجب بدون تسويف ، ذلك تخفيف من ربكم ورحمة ، وذكر الأخ حمل لهم على العفو وإيذان بأن القتل لم يقطع أخوة الإسلام . (٤) فيه أن القاتل خطأ عليه كفارة وهى عتق رقبة مؤمنة فإن لم تتيسر فعليه صيام شهرين متتابعين ، وهل فى العمد وشبهه كفارة ؟ الظاهر نعم بالأولى . (٥) فيه أن الواجب أولا القصاص والدية بدل عنه ، وقيل الواجب أحدهما ، وبيان الحقة وما معها فى الحديثين تقدم فى الزكاة ، وفيه أن دية العمد مثلثة على هذا البيان وعليه الشافعى وجماعة .
(٦) أى وما تصالحوا عليه من غير ذلك فهو جائز لهم . (٧) أى الدية . (٨) بسند حسن .

Marfat.com

فِي دِيَةِ الْخَطَإِ عِشْرُونَ حِقَّةً وَعِشْرُونَ جَذَعَةً وَعِشْرُونَ بِنْتَ مَخَاضٍ وَعِشْرُونَ بِنْتَ لَبُونٍ وَعِشْرُونَ بَنِي مَخَاضٍ ذُكُورًا(١) . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٢) . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَدِيٍّ قُتِلَ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ دِيَتَهُ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا أَيْ مِنَ الدَّرَاهِمِ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٣) . عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنهم قَالَ : كَانَتْ قِيمَةُ الدِّيَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَمَانَمِائَةِ دِينَارٍ، أَوْ ثَمَانِيَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، وَدِيَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ يَوْمَئِذٍ النِّصْفُ مِنْ دِيَةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَكَانَ ذٰلِكَ كَذٰلِكَ حَتَّى اسْتُخْلِفَ عُمَرُ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : أَلَا إِنَّ الْإِبِلَ قَدْ غَلَتْ ، فَفَرَضَهَا عَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفَ دِينَارٍ وَعَلَى أَهْلِ الْوَرِقِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا وَعَلَى أَهْلِ الْبَقَرِ مِائَتَيْ بَقَرَةٍ وَعَلَى أَهْلِ الشَّاءِ أَلْفَيْ شَاةٍ وَعَلَى أَهْلِ الْحُلَلِ مِائَتَيْ حُلَّةٍ(٤) وَتَرَكَ دِيَةَ أَهْلِ الذِّمَّةِ لَمْ يَرْفَعْهَا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٥) وَالنَّسَائِيُّ مَرْفُوعًا فِي الْبَقَرِ وَالشَّاءِ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : عَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغَلَّظٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ وَبِهِ قَضَى عُمَرُ رضي الله عنه(٦) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٧) وَأَحْمَدُ .

---

(١) فدية الخطأ مخمسة كهذا ، قال الترمذى وعليه بعضهم وأحمد وإسحاق ، وفى عون المعبود وعليه أبوحنيفة. وذهب الليث ومالك والشافعى إلى أن دية الخطأ عشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون ابن لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة . (٢) بسند ضعيف . (٣) بسند صالح .

(٤) قوله وعلى أهل الورق اثنى عشر ألفًا ، قد وافق حكم النبى ﷺ فى الحديث قبله ، وقوله مائتى بقرة وألفى شاة ينظر فى سن البقر والشياه ، وقوله مائتى حلة كل حلة إزار ورداء وقميص وسراويل من أى نوع من الثياب ، فالدية على أهل الذهب ألف دينار ، وهذا باتفاق وعلى أهل الورق اثنا عشر ألفًا وعلى هذا الجمهور والأئمة الثلاثة ، وقال الثورى والكوفيون : إنها عشرة آلاف فقط ، وفى هذا أن الدية تكون من الإبل أو البقر أو الغنم أو الثياب أو النقدين على حسب الميسور عندهم ولكن قال الشافعى : لا أعرفها إلا من الإبل وهى مائة أو قيمتها ، ولا خلاف بين حديث عمرو هذا وحديث ابن عباس قبله فإن النقدين قيمة للابل وهى تختلف بالزمان والمكان . (٥) بسند صالح . (٦) أما عدم قتلة فباتفاق ، وأما كونها كدية العمد فعليه الجمهور إلا أبا حنيفة وأحمد فإنهما على قول عبد الله الآتى . (٧) بسند صالح .

Marfat.com

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه : فِي شِبْهِ الْعَمْدِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حِقَّةً وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ جَذَعَةً وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتِ لَبُونٍ وَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ بَنَاتُ مَخَاضٍ(١) . وَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه : فِي شِبْهِ الْعَمْدِ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ حِقَّةً وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ ثَنِيَّةً كُلُّهَا خَلِفَةٌ(٢) . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ(٣) . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَلَا إِنَّ دِيَةَ الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ مَا كَانَ بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا(٤) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٥) وَالنَّسَائِيُّ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ تَطَبَّبَ وَلَا يُعْلَمُ مِنْهُ طِبٌّ فَهُوَ ضَامِنٌ(٦) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : عَقْلُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ عَقْلِ الرَّجُلِ حَتَّى يَبْلُغَ الثُّلُثَ مِنْ دِيَتِهِ(٧) . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ . وَلِلْبَيْهَقِيِّ : دِيَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ دِيَةِ الرَّجُلِ(٨) .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : دِيَةُ عَقْلِ الْكَافِرِ نِصْفُ دِيَةِ عَقْلِ الْمُؤْمِنِ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ وَأَحْمَدُ(٩) . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَصَابَ الْمُكَاتَبُ حَدًّا

---

(١) وعلى هذا بعض السلف وأبو حنيفة وأحمد . (٢) كلها أى الأربع وثلاثون خلفة أى حوامل .

(٣) بسندين صالحين . (٤) فى هذا بيان لشبه العمدوهو أن يضربه بشىء لا يقتل عادة ولا يقصد قتلة كالسوط والعصا فيموت، بخلاف العمدفإنه يضربه بما يقتل عادة ويقصد قتله، وبخلاف الخطأ فإنه يضرب، شيئاً كصيدفيصيب شخصا فيقتله ، فدية شبه العمد كدية العمد السابقة فى الحديث الأول وعليه الجمهور. وقال مالك : ليس فى كتاب الله إلا الخطأ والعمد فقط ، ودية العمد معجلة على الجانى وأما دية شبه العمد ودية الخطأ فعلى العاقلة مؤجلة فى ثلاث سنين . (٥) بسند صالح . (٦) فمن تطبب بشد الباء أى ادعى علم الطب ولا يعلمه وعالج مريضاً فمات فهو قتل خطأ وعلى عاقلته الدية . (٧) فأرش المرأة فى الجراحات كأرش الرجل فيما دون الثلث، فإن بلغه أوزاد فعلى النصف من أرش الرجل وعليه الجمهور ، وقال الليث والثورى والشافعية والحنفية : إنها نصف الرجل فى القليل والكثير لحديث البيهقى . (٨) سنده ضعيف ولكن ورد من طريق أخرى بلفظ دية المرأة على النصف من دية الرجل فى الكل . (٩) بسند حسن ولفظ النسائى وأحمد : عقل أهل الذمة نصف عقل المسلمين ، فهذه الرواية تبين الكافر فى الرواية الأولى وأنه

Marfat.com

أَوْ وَرِثَ مِيرَاثًا يَرِثُ عَلَى قَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ(١) . وَفِي رِوَايَةٍ : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي دِيَةِ الْمُكَاتَبِ يُقْتَلُ يُودَى ما أَدَّى مِنْ كِتَابَتِهِ دِيَةَ الْحُرِّ وَمَا بَقِيَ دِيَةَ الْمَمْلُوكِ(٢) . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٣) . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ قُتِلَ فِي عِمِّيَّا(٤) فِي رَمْيٍ يَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحِجَارَةٍ أَوْ بِالسِّيَاطِ أَوْ ضَرْبٍ بِعَصًا فَهُوَ خَطَأٌ وَعَقْلُهُ عَقْلُ الْخَطَإِ ، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا فَهُوَ قَوَدٌ ، وَمَنْ حَالَ دُونَهُ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَغَضَبُهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه أَنَّ غُلَامًا لِأُنَاسٍ فُقَرَاءَ قَطَعَ أُذُنَ غُلَامٍ لِأُنَاسٍ أَغْنِيَاءَ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا قَوْمٌ فُقَرَاءُ فَلَمْ يَجْعَلْ عَلَيْهِمْ شَيْئًا(٥) . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ(٦) وَالنَّسَائِيُّ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

الكتابى فقط ، والروايتان صريحتان فى أن دية الكتابى على النصف من دية المسلم وعليه بعض الصحب والتابعين ومالك وأحمد ، وقال بعض الصحب والتابعين والشافعى وإسحاق : إنها ثلث دية المسلم لقول عمرو ابن شعيب السابق فى خطبة عمر ، وروى عن بعض الصحب أنها كدية المسلم وعليه سفيان والحنفية، وأما دية المجوسى وكل مشرك فثمانمائة درهم . لحديث ابن حزم « دية المجوسى ثمانمائة درهم » وروى هذا عن على وابن مسعود وقضى به عمر كما رواه الشافعى وغيره .

(١) فإذا استحق دية قريب له أو ورث ميراثاً عن قريب له حر لم يترك وارثاً غيره فإنه يأخذ من الدية ومن الميراث بقدر ما أدى من كتابة . (٢) قوله يودى مضارع مجهول من وداه يديه أعطى ديته، فإذا قتل المكاتب فعلى قاتله دية حر بقدر ما أدى من كتابته وباقيه دية مملوك ، ومعلوم أن دية المملوك قيمته، فالمكاتب فى الجناية له وعليه كالحر بقدر ما أدى من كتابته ، وروى هذا عن على رضى الله عنه وقال به إبراهيم النخعى ، ولكن أهل العلم كلهم على أن المكاتب عبد مابقى عليه درهم كما تقدم فى العتق .

(٣) بسند حسن . (٤) قوله فى عميا بكسر العين والميم مع تشديدها مقصوراً من العمى أى فى حال عمى أمره ولم يتبين قاتله ، وقوله فهو خطأ أى شبه الخطأ كما قاله البيهقى فمن قتل فى معركة لايدرى قاتله ففيه دية مغلظة على عاقلة الأسرة الأخرى ، ومن قتل عمداً فهو قود أى حكمه القود ، ومن نازع فى هذا فعليه اللعنة والغضب، ولايقبل منه فرض ولانفل. (٥) لم يقتص من الغلام لعدم تكليفه ، ولفقرهم أسقط عنهم الأرش ، لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، والغلام الجانى هنا كان حراً ، وأما المملوك فجنايته فى رقبته حراً كان المجنى عليه أولا ، باتفاق العلماء كلهم . (٦) بسندين صالحين .

Marfat.com

دية الجنين غرة[1]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضٰى فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ بِغُرَّةٍ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضٰى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوُفِّيَتْ فَقَضٰى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا أَيِ الْجَانِيَةِ[2]. وَعَنْهُ قَالَ: اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضٰى أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ[3] وَقَضٰى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَةِ الْجَانِيَةِ وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ، فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ فَمِثْلُ ذٰلِكَ يُطَلُّ[4] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّمَا هٰذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ. رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ.

دية الجنين غرة

(١) الجنين هو حمل المرأة مادام فى بطنها، وسمى جنيناً لاجتنانه أى استتاره.

(٢) قوله عبد أو أمة بيان للغرة، وقوله قضى عليها - أى لها - ماتت فحكم النبى ﷺ بأن ميراثها لأولادها وزوجها ومنه العقل أى الدية التى وجبت لها على عصبة الجانية السابق بيانهم فى الميراث. (٣) أى أمة.

(٤) قوله على عاقلة الجانية متعلق بالفعلين قبله، فدية الجنين ودية المرأة على عاقلة الجانية دية شبه خطأ. وقوله وورثها أى جعل إرث القتيلة لولدها وباقى ورثتها، فقال حمل بن النابغة أحد عصبة الجانية يارسول الله كيف أغرم أى أدفع دية من لم يظهر منه شىء من علامات الحياة كالأكل والشرب والصياح، فمثل هذا يطل أى يهدر دمه، والقتل هنا كان خطأ لأنه كان بحجر لا يقتل، أما لو ضربتها بما يقتل فماتت فعليها القود كما فى رواية أن امرأة رمت أخرى بمسطح (عود الخباء) فقتلتها وما فى بطنها فقضى رسول الله ﷺ بغرة وأن تقتل والله أعلم.

Marfat.com

دية الأطراف (١)

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : هٰذِهِ وَهٰذِهِ سَوَاءٌ يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ (٢) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِماً . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : فِي دِيَةِ الْأَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ سَوَاءٌ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ لِكُلِّ إِصْبَعٍ (٣) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَاحِبَاهُ (٤) .

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَوِّمُ دِيَةَ الْخَطَإِ (٥) عَلَى أَهْلِ الْقُرَى أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الْوَرِقِ وَيُقَوِّمُهَا عَلَى أَثْمَانِ الْإِبِلِ فَإِذَا غَلَتْ رَفَعَ قِيمَتَهَا ، وَإِذَا رَخُصَتْ نَقَصَ قِيمَتَهَا وَبَلَغَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا بَيْنَ أَرْبَعِمِائَةِ دِينَارٍ إِلَى ثَمَانِمِائَةِ دِينَارٍ أَوْ عَدْلِهَا مِنَ الْوَرِقِ ثَمَانِيَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَقَضَى عَلَى أَهْلِ الْبَقَرِ مِائَتَيْ بَقَرَةٍ وَعَلَى أَهْلِ الشَّاءِ أَلْفَيْ شَاةٍ وَقَالَ : الْعَقْلُ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَى فَرَائِضِهِمْ ، فَمَا بَقِيَ فَلِلْعَصَبَةِ (٦) وَقَضَى فِي الْأَنْفِ إِذَا جُدِعَ الدِّيَةَ كَامِلَةً وَإِنْ جُدِعَتْ ثُنْدُوَتُهُ فَنِصْفُ الْعَقْلِ (٧) وَفِي الْيَدِ إِذَا قُطِعَتْ نِصْفَ الْعَقْلِ (٨) وَفِي الرِّجْلِ نِصْفَ الْعَقْلِ (٩) . وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثَ الْعَقْلِ وَالْجَائِفَةُ مِثْلُ ذٰلِكَ (١٠) وَفِي الْأَصَابِعِ فِي كُلٍّ

دية الأطراف

(١) المراد بالأطراف أعضاء الجسم ولو غير مرئى كقوة السمع والبصر والعقل . (٢) فلا فرق بين طويلة وغيرها بل كلها فى القيمة سواء . (٣) قوله اليدين والرجلين بدل ، وقوله سواء حال ، وعشر من الإبل لكل أصبع مبتدأ وخبر . (٤) بسند صحيح . (٥) قوله دية الخطأ ومثلها دية العمد إذا عفوا عن القاتل ، قوله أو عدلها من الورق أى قيمتها من الفضة ، وقوله ويقومها على أثمان الإبل لهذا وردت متفاوتة

(٦) فالدية لورثة القتيل الفرائض لأهلها وللعصبة الباقى، ولا يعتبر العفو فى قتل العمد إلا منهم .

(٧) ففى قطع الأنف كله الدية كاملة وفى ثندوته نصفها والثندوة بضم الثاء والدال وبالهمز وبالفتح بدون همز طرف الأنف الذى يتحرك بتحريكه . (٨) وقضى فى قطع اليد ولو من الرسغ بنصف الدية وكالقطع إعدام حركتها بأن صارت شلاء . (٩) أى وفى قطع الرجل ولو من الكعبين نصف العقل .

(١٠) أى وقضى فى المأمومة والجائفة بثلث الدية والمأمومة الشجة التى تصل إلى جلدة تسمى أم الدماغ، والجائفة هى الطعنة التى تصل إلى جوف الرأس أو البطن أو الظهر ، وهذا إن لم تقتل وإلا صار قتلا.

Marfat.com

إِصْبَعٍ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ ، وَفِي الأَسْنَانِ فِي كُلِّ سِنٍّ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ(١) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٢) وَالنَّسَائِيُّ . وَفِي كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ : مَنِ اعْتَبَطَ مُؤْمِناً عَنْ بَيِّنَةٍ فَإِنَّهُ قَوَدٌ إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ(٣) وَإِنَّ فِي النَّفْسِ الدِّيَةَ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ. وَفِي الأَنْفِ إِذَا أُوعِبَ جَدْعُهُ الدِّيَةُ ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ الدِّيَةُ ، وَفِي الذَّكَرِ الدِّيَةُ(٤) ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَةُ ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةُ(٥) ، وَفِي الرِّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ ، وَفِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشَرَةَ مِنَ الإِبِلِ(٦) ، وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِنَ الْيَدِ وَالرِّجْلِ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ ، وَفِي الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ(٧) ،وَإِنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ، وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَاحِبَاهُ . وَعَنْهُ قَالَ : قَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعَيْنِ الْعَوْرَاءِ السَّادَّةِ لِمَكَانِهَا إِذَا طُمِسَتْ بِثُلُثِ دِيَتِهَا ، وَفِي الْيَدِ الشَّلَّاءِ إِذَا قُطِعَتْ بِثُلُثِ دِيَتِهَا ، وَفِي السِّنِّ السَّوْدَاءِ إِذَا نُزِعَتْ بِثُلُثِ دِيَتِهَا(٨) . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ(٩) . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ(١٠) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَاحِبَاهُ(١١) .

---

(١) ودية كل إصبع ولو قطع من المفصل عشر من الإبل ودية كل سنٍ خمس من الإبل لافرق بين ضرس وغيره ، وإذا كانت الجناية على الأطراف عمداً أو شبهه فالدية مغلظة وإلا فمخففة . (٢) بسند صالح .

(٣) أى من قتل مؤمناً عمداً وشهد عليه من رآه أو سمعه يعترف بقتله فإنه يقتص منه إلا إذا رضى أولياء الدم بالدية . (٤) وهل فى الحشفة الدية أو نصفها . (٥) وفى الصلب أى وفى كسر صلب الظهر الدية، وفى العينين أى فى فقئهما أو إذهاب الإبصار منهما الدية، وفى الواحدة نصفها . (٦) والمنقلة بلفظ اسم الفاعل مع التشديد الشجة التى ينتقل بسببها قشور تكون على العظم دون اللحم فيها خمس عشرة .

(٧) الموضحة بكسر الضاد الجراحة التى ترفع اللحم عن العظم وتوضحه أى تكشفه صغيرة أو كبيرة.

(٨) فى فقء حبة العين التى لم تبصر وقطع اليد الشلاء ونزع السن المسوسة فى كل ثلث دية .

(٩) بسند صالح . (١٠) المواضح جمع موضحة وتقدمت ، وفى الواحدة منها خمس من الإبل أو قيمتها إن لم تتيسر الإبل . (١١) بسند حسن ، وما لم ينص عليه يقاس على غيره إن شاركه فى العلة وإلا ففيه حكومة، وهى الفرق بين قيمته صحيحاً ومجروحاً لو كان رقيقاً. وهذا يجب أصلا من الدية. والله أعلم .

Marfat.com

القسامة[١]

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ أَنَّ مُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ انْطَلَقَا قِبَلَ خَيْبَرَ فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ فَقُتِلَ عَبْدُ اللهِ فَاتَّهَمُوا الْيَهُودَ، فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ وَابْنَا عَمِّهِ حُوَيِّصَةُ وَمُحَيِّصَةُ[٢] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْهُمْ فَقَالَ ﷺ: كَبِّرِ الْكُبْرَ[٣] أَوْ قَالَ لِيَبْدَإِ الْأَكْبَرُ فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ. قَالُوا: أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْهُ كَيْفَ نَحْلِفُ قَالَ: فَتُبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ قَوْمٌ كُفَّارٌ. فَوَدَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ قِبَلِهِ[٤]. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ وَاللهُ أَعْلَمُ.

القسامة

(١) القسامة ـ بالفتح أيمان تحلف بسبب قتيل جهل قاتله فيحلف خمسون من أولياء الدم على شخص فيقام عليه الحد وإلا فيحلف خمسون من المتهمين على براءتهم ويبرأون، وهى من أمر الجاهلية وأقرها الشارع. (٢) حويصة ومحيصة ـ بضم ففتح فكسر مع التشديد.

(٣) الكبر ـ بضم فسكون أى عظم من هو أكبر منك ودعه يتكلم أدباً معه.

(٤) قوله فيدفع برمته، الرمة ـ كقبة ـ الحبل، والمراد هنا الحبل الذى يربط به القاتل ويسلم إلى أولياء الدم، وقوله فوداه بتخفيف الدال أى أعطى ديته من عنده منعاً للمداوة، ولفظ البخارى: تأتونى بالبينة على من قتله، قالوا مالنا بينه قال فيحلفون قالوا لانرضى بأيمان اليهود، فكره النبى ﷺ أن يبطل دمه فوداه بمائة من إبل الصدقة، ولفظ اليمين من أولياء القتيل: والله العظيم إن فلاناً قتل فلاناً، والذى يحلف الورثة والأقارب، ولفظ اليمين من المتهمين: أقسم بالله العظيم إنى ماقتلت فلاناً، فإذا قتل شخص بين قوم فإن كانت بينة عمل بها وإلا فيحلف خمسون من أولياء الدم على شخص معين ثم يقتص منه، فإن أبوا حلف خمسون من المتهمين ببراءتهم ولاشىء عليهم، ففيه أن القصاص يثبت بالقسامة وعليه الجمهور والأئمة الثلاثة، وقال الكوفيون: لا يثبت القصاص ولكن تجب الدية. نسأل الله الهداية والتوفيق والله أعلم.

Marfat.com

الباب الثالث فيمن يُهدَر[1]

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَنَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ فَوَقَعَتْ ثَنِيَّتَاهُ فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ! لَا دِيَةَ لَكَ[2] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْعَجْمَاءُ عَقْلُهَا جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ[3] . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَوْ أَنَّ امْرَأً اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَخَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ جُنَاحٌ . وَفِي رِوَايَةٍ : فَلَا قَوَدَ وَلَا دِيَةَ[4] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِيُّ . وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي قَالَ : فَلَا تُعْطِهِ قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي قَالَ : قَاتِلْهُ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي قَالَ : فَأَنْتَ شَهِيدٌ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ قَالَ : هُوَ فِي النَّارِ[5] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِيمَانِ . وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

حكم المرتد والساعى بالفساد والخوارج

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ[6] ـ .

﴿ الباب الثالث فيمن يهدر ﴾

(١) فى بيان الذين يهدرون إذا قتلوا أو تلف عضو منهم ، فلا قصاص ولا دية لهم لأنهم تسببوا فى قتل أنفسهم . (٢) حكم بإهداره لتعديه بما لايجوز. (٣) تقدم هذا فى الزروع من كتاب البيوع .

(٤) فلو نظر شخص فى داخل بيتك متعمداً فرميته بحصاة ففقأت عينه مثلا فهو هدر لنظره بدون إذن.

(٥) لأنه صائل وآثم ، فلاقصاص ولادية إن لم يرجع بالأخف وهذا باتفاق ، وسبق فى الزروع : من قتل دون ماله فهو شهيد ، ومن قتل دون دينه فهو شهيد ، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ، ومن قتل دون أهله فهو شهيد . نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى والله تعالى أعلم .

حكم المرتد والساعى بالفساد والخوارج

(٦) فمن يرجع عن دين الإسلام فقد كفر وحبط عمله وسيخلد فى النار ، وسيأتى حل دمه فى الحديث.

Marfat.com

وَقَالَ تَعَالَى : ـ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ »(١) ـ .

عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالثَّيِّبُ الزَّانِي وَالْمُفَارِقُ لِدِينِهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ(٢) رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه حَرَّقَ قَوْمًا ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَقَتَلْتُهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ . وَلَمْ أُحَرِّقْهُمْ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللهِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا فَقَالَ : صَدَقَ ابْنُ عَبَّاسٍ(٣) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالْبُخَارِيُّ(٤) .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ فَأَسْلَمُوا فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ

---

(١) فمن يحاربون الله ورسوله بأنواع العصيان ويسعون فى الأرض بالفساد فجزاؤهم القتل إن قتلوا ، والقتل والصلب إن قتلوا وأخذوا المال ، وتقطيع الأيدى والأرجل إن أخذوا المال فقط، والنفى إن أخافوا الناس فقط ، وكالنفى مايشبهه فى التنكيل كالحبس والتشهير.

(٢) فلا يحل قتل مسلم إلا بإحدى ثلاث وهى: النفس بالنفس كمن ثبت عليه القتل عمدا بشهادة أو باعتراف منه فحكمه القتل قصاصا بمثل مافتل غيره إلا إذا عفوا عنه ، والثيب الذى ثبت زناه بشهادة أربع أو باعترافه فحكمه الرجم ، والتارك لدينه المفارق لجماعة المسلمين حكمه القتل بعد أن يستتاب مرات عديدة ولا يرجع لدينه . (٣) ففى إمارة على رضى الله عنه ارتد قوم عن الإسلام، فأمر على بتحريقهم بالنار فحرقوهم، فسمع بهذا ابن عباس وكان أميرا على البصرة من قبل على رضى الله عنهما ، فقال : لو كنت مكانه ماحرقتهم بالنار، فإنه لا يعذب بها إلا الله تعالى، بل كنت قتلتهم بالسيف بعد دعوتهم للإسلام مرارا كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ لما بعثه لليمن « أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه فإن عاد وإلا فاضرب عنقه، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن عادت وإلا فاضرب عنقها » فلما سمع على بقول ابن عباس قال : صدق ، فرجع للحق واعترف به وهى فضيلة كبرى لاسيما إذا كانت من كبير كما هنا .

(٤) ولكن أبو داود هنا والبخارى فى الجاسوس فى كتاب الجهاد ، وإلى هنا حكم المرتد وما يأتى فى الساعى بالفساد .

Marfat.com

فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَفَعَلُوا فَصَحُّوا، فَارْتَدُّوا فَقَتَلُوا رُعَاتَهَا وَاسْتَاقُوا الْإِبِلَ فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ فَأُتِيَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ لَمْ يَحْسِمْهُمْ حَتَّى مَاتُوا. زَادَ فِي رِوَايَةٍ : ثُمَّ أُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا سُقُوا حَتَّى مَاتُوا[1]. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ. عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : سَيَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ لَا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[2] رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ[3].

(١) النفر من ثلاثة إلى عشرة وكانوا هنا سبعة ، وعكل ـ كقفل ـ قبيلة من العرب وفى رواية : من عرينة ، وفى أخرى : من عكل وعرينة وهو الصواب لرواية الطبرانى : كانوا أربعة من عرينة وثلاثة من عكل ، فهؤلاء السبعة جاءوا للنبى ﷺ بالمدينة فأسلموا وأقاموا بها فاجتووا المدينة أى كرهوا الإقامة لما أصابهم الجوى وهو داء فى الجوف إذا تطاول قتل صاحبه، فأمرهم النبى ﷺ بالخروج إلى البادية مع إبل الصدقة فيشربون من ألبانها وأبوالها ففعلوا فعادت صحتهم فارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعى النبى ﷺ واسمه يسار النوبى، وسرقوا إبل الصدقة وذهبوا بها، فبعث النبى ﷺ وراءهم عشرين فارسا وأميرهم كرز، فأدركوهم فجاءوا بهم، فأمر النبى ﷺ بقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف لحد السرقة، وكذا أمر بسمل أعينهم أى فقئها وإلقائهم فى الحرة ولم يحسموا جروحهم ولم يسقوهم حتى ماتوا لأنهم قتلوا وسرقوا وكفروا بعد إيمانهم وفيهم نزلت ـ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ـ الآية وعلى هذا الجمهور سلفاً وخلفا

(٢) سببه أن عليا رضى الله عنه كان يقاتل الخوارج فقال كما فى مسلم وهو يخاطبهم : إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن أخر من السماء أحب إلى من أن أقول عليه مالم يقل ، وإذا حدثتكم فيما بينى وبينكم فإن الحرب خدعة، سمعت رسول الله ﷺ يقول : سيخرج فى آخر الزمان قوم أحداث الأسنان جمع حدث وهو الصغير سفهاء الأحلام ضعاف العقول يقولون من قول خير البرية أى يتكلمون بالقرآن والحديث ولكن إيمانهم لا يجاوز حناجرهم أى فإيمانهم بلسانهم فقط ولم تؤمن قلوبهم ويمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية أى محل رميه إذا خرقه وخرج منه أى فلا دين لهم لخلو قلوبهم منه فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ففى قتلهم أجر كبير . أمر النبى ﷺ بقتل من كان بهذه الصفة فرداً كان أو جماعة لأن فى بقائه فى الأرض فتنة عظيمة على الدين وأهله. نسأل الله السلامة ، ومعلوم أن الذى يقتلهم هو الحاكم الذى يقيم الحدود فى الأرض . (٣) ولكن البخارى فى القرآن ومسلم فى الزكاة والترمذى فى الفتن وسيأتى فيها وصف الخوارج على سمة إن شاء الله .

Marfat.com

من سب النبى صلى الله عليه وسلم يُقتل

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَشْتِمُ النَّبِيَّ ﷺ وَتَقَعُ فِيهِ فَخَنَقَهَا رَجُلٌ حَتَّى مَاتَتْ فَأَبْطَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَمَهَا(١) . وَرُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى قَتَلَ أُمَّ وَلَدٍ لَهُ فَجَمَعَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ وَسَأَلَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ كَانَتْ تَشْتُمُكَ وَتَقَعُ فِيكَ فَنَهَيْتُهَا مِرَارًا وَزَجَرْتُهَا فَلَمْ تَسْمَعْ فَوَضَعْتُ الْمِغْوَرَ فِي بَطْنِهَا وَقَتَلْتُهَا فَقَالَ ﷺ : أَلَا اشْهَدُوا إِنَّ دَمَهَا هَدَرٌ(٢) . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدَيْنِ صَالِحَيْنِ .

الباب الرابع فى حد السرقة ونصابها(٣)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ(٤) ـ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ

من سب النبى ﷺ يقتل

(١) جعله هدرا لاقصاص فيه ولادية . (٢) المغور ـ كمنبر ـ كالسيف ولكنه قصير يشتمل به الرجل تحت ملابسه . وفقه الحديثين أن النبى ﷺ أهدر دم من سبه مسلماً كان كما فى الحديث الثانى أو ذمياً كما فى الأول ولا خلاف فى وجوب قتل المسلم الذى يسب النبى ﷺ وإنما الخلاف فى الذمى، فعند مالك يجب قتله إلا أن يسلم ، وعند الشافعى يقتل وتبرأ منه الذمة ، وقال أبو حنيفة : لايقتل وما هو عليه من الشرك أعظم . نسأل الله الرشد والهداية والله أعلم .

﴿ الباب الرابع فى حد السرقة ونصابها ﴾

(٣) أما نصابها الموجب للقطع فهو ما يأتى فى الأحاديث ، وأما حدها فهو المذكور فى الآية .

(٤) أى إن ثبتت السرقة على شخص باعترافه أو بشهادة عدلين فاقطعوا يده اليمنى من الكوع فى المرة الأولى، فإن سرق ثانيا قطعت رجله اليسرى من مفصل القدم، فإن سرق ثالثا قطعت يده اليسرى من الكوع، فإن عاد قطعت رجله اليمنى كذلك، فإن عاد عزر وقيل يقتل ، وهذا نكال لهم وزجر لغيرهم فتأمن الناس على أموالهم وأرواحهم .

Marfat.com

وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ[1] . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا[2] . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ سَارِقًا فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ[3] . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَطَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ دِينَارٌ أَوْ عَشَرَةُ دَرَاهِمَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[4] وَالنَّسَائِيُّ . وَسُئِلَ فَضَالَةَ بْنُ عُبَيْدٍ رضي الله عنه عَنْ تَعْلِيقِ الْيَدِ فِي الْعُنُقِ لِلسَّارِقِ أَمِنَ السُّنَّةِ هُوَ ؟ قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَارِقٍ فَقُطِعَتْ يَدُهُ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَعُلِّقَتْ فِي عُنُقِهِ[5] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

ما لا قطع فيه[6]

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الثَّمَرِ الْمُعَلَّقِ فَقَالَ : مَنْ أَصَابَ بِفِيهِ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَمَنْ خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ فَعَلَيْهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ

---

(١) البيضة هى بيضة الحديد التى يلبسها المجاهد على رأسه تحفظه من السلاح ، والحبل واحد الحبال ومنهما ما يساوى عدة دراهم . (٢) الدينار قدره بالعملة المصرية ستون قرشا فيكون ربعه بالنقد المصرى خمسة عشر قرشا . (٣) المجن بكسر ففتح آلة يتقى بها القاتل السلاح .

(٤) بسند صالح ، وهذا الحديث لا ينافى ما قبله فإن قيمة المجن تختلف باختلاف نوعه وصنعه كبقية الأشياء ، لحديث عائشة « لاتقطع يد السارق إلا فى ربع دينار فأكثر أوماقيمته ذلك » وعليه بعض الصحب والتابعين والليث والشافعى وإسحاق وغيرهم ، وقال مالك وأحمد : تقطع فى ربع دينار أو ثلاثة دراهم أو ما قيمته أحدهما لحديثى عائشة وابن عمر ، وقال العراقيون ومنهم الحنفية : لاقطع إلا فى عشرة دراهم فصاعدا أو ما قيمته ذلك لحديث ابن عباس ولحديث البيهقى وغيره: كان المجن يقوَّم على عهد رسول الله ﷺ بعشرة دراهم . (٥) فتعليق اليد فى العنق بعد قطعها تنكيل له وعبرة لغيره فإن فيه من الزجر مالامزيد عليه. نسأل الله الستر والتوفيق آمين .

ما لا قطع فيه

(٦) بيان الأشياء التى لو أخذها شخص لا تقطع يده لسماح النفوس بها غالبا .

Marfat.com

وَالْعُقُوبَةُ، وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شَيْئًا بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ، وَمَنْ سَرَقَ دُونَ ذٰلِكَ فَعَلَيْهِ غَرَامَةُ مِثْلِهِ وَالْعُقُوبَةُ(١). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٢) وَأَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ.

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثَرٍ(٣).

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ عَلَى خَائِنٍ وَلَا مُنْتَهِبٍ وَلَا مُخْتَلِسٍ قَطْعٌ(٤).

عَنْ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا تُقْطَعُ الْأَيْدِي فِي الْغَزْوِ(٥).

رَوَى هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٦).

---

(١) الثمر يطلق على الثمار كلها، ويغلب على ثمر النخل وهو الرطب ما دام على شجره، وذو الحاجة شديدالفقر، والخبنة ـ كالغرفة ـ طرف الثوب والإزار، والجرين ـ كالحزين ـ موضع تجفيف الثمر كالبيدر الموضع الذى تداس فيه الحنطة ليخلص حبها من عيدانه، فمن كان جائعا وأكل من ثمر الشجر فلا شيء عليه، ومن أخذمنه شيئا فعليه قيمته وعقوبة كما يراها الحاكم زجراً له وعبرة لغيره، وكذا إن أخذ من الجرين ثمراً لم يبلغ ثمن المجن، فإن بلغه فعليه قطع حد السرقة لأنه أخذه من حرز مثله، وهل من أقيم عليه حد السرقة يجب عليه رد ماسرقه أو قيمته؟ الظاهر نعم لأن الحد حق الله والمال حق العباد ولا يسقط أحدهما بالآخر.

(٢) بسند صالح. (٣) الكثر كالقمر: الجمار، فلا قطع فيه ولا فى الثمر إذا أخذهامن الشجر لعدم وصولها إلى حرز المثل وعليه الجمهور ومالك والشافعى، وقال الحنفية بعمومه: فلا قطع فى شىء من الفواكه ولو كانت فى حرز مثلها وقاسوا عليها اللحوم والألبان والأشربة، ولكن فيها العقوبة.

(٤) الخائن من يأخذ المال مما اؤتمن عليه كوديعة أو عارية، والمنتهب من يأخذ المال علانية قهراً كالغاصب والمختلس من يأخذ المال ويختطفه بسرعة، فلا قطع على واحد من هؤلاء لأنه يمكن إرجاعه بالاستغاثة إلى ولاة الأمور لمعرفتهم ولكن يؤدبهم الحاكم بما يراه بخلاف السرقة فعظم أمرها واشتدت عقوبتها ليكون أعظم فى الزجر عنها، وعلى هذا بعض الصحب والتابعين والأئمة الأربعة بل حكى بعضهم الإجماع عليه، ولكن مذهب إسحاق القطع فيمن جحد العارية وروى ذلك عن أحمد.

(٥) فلا تقام الحدود فى الجهاد حتى يعودوا للأوطان خوفاً من أن يلحق بالأعداء. (٦) الثانى بسند صحيح والأول والآخر بسندين صالحين. نسأل الله التوفيق.

Marfat.com

الباب الخامس فى حد الزنا[1]

قَالَ اللهُ جَلَّ شَأْنُهُ : ـ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِى فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِـدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ اللهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ[2] ـ .

عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه قَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمُوهُ أَحَدٌ بَعْدِى، سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ : مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا وَيَقِلَّ الرِّجَالُ وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ الْوَاحِدُ[3] .

عَنْ سَهْلٍ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَنْ تَوَكَّلَ لِى مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَمَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ[4] . رَوَاهُمَا الْبُخَارِىُّ وَالتِّرْمِذِىُّ . عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِىِّ رضى الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَأْمُرُ فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنْ[5] جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَالنَّسَائِىُّ . وَعَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَنْشُدُكَ اللهَ[6] إِلَّا قَضَيْتَ لِى بِكِتَابِ اللهِ فَقَالَ الْخَصْمُ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ : نَعَمْ فَاقْضِ بَيْنَنَا

﴿الباب الخامس فى حد الزنا﴾

(١) أى فى بيان الحد على الزنا ولا يثبت إلا بالاعتراف أو بشهادة أربع كما يأتى ، وحكمة تحريم الزنا ما فيه من اختلاط الأنساب وهتك الأعراض التى هى أعز شىء لدى الإنسان . (٢) فمن ثبت زناه ولم يتزوج فإنه يضرب مائة جلدة على ظهره بعصا ونحوه بحضور جمع من المؤمنين للزجر والعبرة .

(٣) فمن علامات الساعة رفع العلم بموت أهله ولا يخلفهم غيرهم فيفشوا الجهل فى الناس ويضلوا ، ومن العلامات ظهور الخمر والزنا وقد كثرا فى زماننا هذا حتى صارت مواضعهما رسمية. نسأل الله السلامة ، ومن العلامات قلة الرجال بموتهم فى الفتن ويلزمه كثرة النساء حتى يتبع الخمسون منهن رجلا واحداً .

(٤) فمن توكل أى حفظ لى ما بين رجليه وهو الفرج وما بين لحييه وهو اللسان ضمنت له الجنة ، ونص عليهما لأن معظم البلاء منهما . (٥) لم يحصن ـ بكسر الصاد أى لم يتزوج زواجا صحيحاً وبفتحها أى لم يحصن نفسه بنكاح صحيح . (٦) أى أسألك بالله .

Marfat.com

بِكِتَابِ اللهِ وَأْذَنْ لِي فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفاً عَلَى هٰذَا(١) فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ وَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هٰذَا الرَّجْمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ(٢) وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةِ هٰذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا فَغَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ فَرَجَمَهَا(٣) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ(٤) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه وَهُوَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا(٥) فَرَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ

---

(١) أى أجيراً عنده . (٢) أى مردودان عليك لأن ما أخذ بعقد فاسد كهذا لا يملك بل يجب رده وأنيس هذا تصغير أنس ابن الضحاك الأسلمى من قبيلة هذه المرأة . (٣) فصريح ما تقدم أن البكر ذكراً أو غيره إذا زنى يضرب مائة جلدة وينفى من وطنه إلى مسافة القصر سنة كاملة متوالية لإيحاشه بيمده عن أهله ووطنه فينزجر ، والرقيق كالحر إلا أنه على النصف منه وعلى هـذا الشافعى والجمهور ، وقال مالك والأوزاعى : لا نفى على المرأة والعبد ، وعن أحمد روايتان ، وقال الكوفيون لا نفى على الزانى مطلقاً لعدم ذكره فى القرآن ، ولكنهم محجوجون بهذه النصوص ، وقد غرب عمر إلى الشام وعثمان إلى مصر وعلى إلى البصرة وهو أبلغ فى الزجر لشدة الوحشة . (٤) قوله خذوا عنى أى الحكم فيمن يزنى ، قد جعل الله لهن سبيلا أى النسوة التى ورد ذكرهن فى قوله ـ واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا ـ فهذا الحديث بين السبيل وهو : الجلد والتغريب للبكر والجلد والرجم لغيره ، وعلى هذا بعض الصحب والتابعين ، ولكن الجمهور والأئمة الأربعة على أن الثيب عليه الرجم فقط لأنه أكبر حد وللاقتصار عليه فى بقية الأحاديث . (٥) وهى : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم،

Marfat.com

أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَبَلُ أَوْ الِاعْتِرَافُ(١). رَوَاهُ الْخَمْسَةُ. وَجَاءَ مَاعِزٌ الْأَسْلَمِيُّ رضي الله عنه إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ زَنَى فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ جَاءَ مِنْ شِقِّهِ الْآخَرِ فَقَالَ إِنَّهُ زَنَى فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ جَاءَ مِنْ شِقِّهِ الْآخَرِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ زَنَى فَأَمَرَ بِهِ فِي الرَّابِعَةِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْحَرَّةِ فَرُجِمَ بِالْحِجَارَةِ فَلَمَّا وَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ فَرَّ يَشْتَدُّ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مَعَهُ لَحْيُ جَمَلٍ فَضَرَبَهُ بِهِ وَضَرَبَهُ النَّاسُ حَتَّى مَاتَ فَذَكَرُوا ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ(٢). وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ لَهُ: أَبِكَ جُنُونٌ؟ قَالَ: لَا. وَفِي أُخْرَى: لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ قَالَ: لَا قَالَ: أَحْصَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ(٣). وَفِي رِوَايَةٍ: فَاخْتَلَفَتْ فِيهِ الصَّحَابَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ(٤). رَوَاهُ الْخَمْسَةُ وَلَفْظُهُ لِلتِّرْمِذِيِّ. عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أُتِيَ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ زَنَيَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَانْطَلَقَ إِلَى يَهُودَ فَقَالَ: مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ عَلَى مَنْ زَنَى؟ قَالُوا:

هذه كانت آية تتلى ثم نسخت تلاوتها وبقى حكمها. (١) فشرط إقامة الحد الإقرار من الزانى أو الشهود الأربعة أو ظهور الحمل من الأيم ولم تذكر إكراها ولا شبهة، وبسط ذلك فى كتب الفروع.

(٢) فى قوله الرابعة أى المرة الرابعة واعترافه أربع مرات كشهادة الأربعة، وقوله مس الحجارة أى حرارتها فرّ هاربا، وقوله هلا تركتموه يشير إلى سقوط الحد بالفرار. (٣) قوله لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت تعريض له بالرجوع عن الاعتراف والستر على نفسه، ولكنه لم يرجع حتى قال له فى رواية تبكيتاله هل نكتها؟ قال نعم، فأمر برجمه بأن يوقف بين جماعة ويرموه بالحجارة حتى يموت.

(٤) قوله اختلفت فيه الصحابة أى فى قبول توبته لكشف ماقترفه وكان جديراً به أن يستر على نفسه فمن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة، وإن الله ستير يحب الستيرين، فأجابهم النبى ﷺ بأنه تاب توبة تسع أمة عظيمة.

Marfat.com

نُسَوِّدُ وُجُوهَهُمَا وَنُحَمِّلُهُمَا وَنُخَالِفُ بَيْنَ وُجُوهِهِمَا وَيُطَافُ بِهِمَا[١] قَالَ : فَأَتُوا بِالتَّوْرَاةِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ، فَأَتَوْا بِهَا فَقَرَؤُهَا حَتَّى إِذَا جَاءَتْ آيَةُ الرَّجْمِ سَتَرَهَا الَّذِي يَقْرَأُ بِيَدِهِ وَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ : مُرْهُ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ فَرَفَعَهَا فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ : كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُمَا وَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَقِي الْمَرْأَةَ مِنَ الْحِجَارَةِ بِنَفْسِهِ[٢] . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثَرِّبْ ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُثَرِّبْ ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ[٣] . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين .

لا يقام الحد على النفساء والحامل حتى تضع[٤]

خَطَبَ عَلِيٌّ رضي الله عنه فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَى أَرِقَّائِكُمُ الْحَدَّ مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ

---

(١) أى قالوا عقابهما أن نسود وجوههما ونركبهما على دابتين ووجوههما إلى الخلف ونطوفهما القرية فضيحة لهما وتركوا الرجم المأمور به فى التوراة . (٢) أى ينحنى عليها ليحفظها من الحجارة لأنها خليلته التى كان يخلو بها ، وفى الحديث : أن أهل الكتاب إذا ترافعوا إلينا فى أى شىء عاملناهم بشرعنا قال تعالى ـ فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين ـ (٣) فإذا ثبت زنا الأمة فعلى سيدها جلدها، ولا يثرب أى لا يعنف ولا يوبخ، فإن زنت مرة ثانية فليجلدها، فإن زنت ثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر ، وفى رواية : ولو بضفير . أى بحبل مضفور ، وظاهره أن للسيد إقامة الحد على مملوكه وعلى هذا الجمهور ، فالرقيق لا يرجم وإن كان محصناً بل يجلد خمسين على النصف من الحر لقوله تعالى ـ فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ـ وعليه جمهور الصحب والتابعين والأئمة الأربعة، ومن قال بالتغريب كالشافعى يوجب على الرقيق نصف سنة. والله جل شأنه أعلى وأعلم .

لا يقام الحد على النفساء والحامل حتى تضع

(٤) فيؤخر الحد عن النفساء حتى تصح وعن الحامل حتى تضع وتصح وتستغنى عنهما الأولاد رحمة بالجميع .

Marfat.com

لَمْ يُحْصِنْ فَإِنَّ أَمَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ زَنَتْ فَأَمَرَنِى أَنْ أَجْلِدَهَا فَإِذَا هِىَ حَدِيثَةُ عَهْدٍ بِنِفَاسٍ[1] فَخَشِيتُ إِنْ جَلَدْتُهَا قَتَلْتُهَا فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِلنَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ : أَحْسَنْتَ .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهِىَ حُبْلَىٰ مِنَ الزِّنَا فَقَالَتْ : يَا نَبِىَّ اللهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَىَّ[2] فَدَعَا نَبِىُّ اللهِ ﷺ وَلِيَّهَا فَقَالَ : أَحْسِنْ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعَتْ فَأْتِنِى بِهَا فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا نَبِىُّ اللهِ ﷺ فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا[3] ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : تُصَلِّى عَلَيْهَا يَا نَبِىَّ اللهِ وَقَدْ زَنَتْ فَقَالَ : لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ ، وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلّٰهِ تَعَالَىٰ[4] . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِىَّ .

حكم اللواط وإتيان البهائم والمحارم[5]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ[6] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[7] .

---

(١) قوله بنفاس أى بولادة فأخرت الحد عليها فاستحسنه النبى ﷺ . (٢) أى ارتكبت ذنباً يوجب الحد فأقمه على . (٣) أى لفت عليها لئلا تنكشف حين رجمها. (٤) أى وهل وجدت توبة أفضل من بيع الروح فى مرضاة الله تعالى حيث اعترفت بذنبها وقبلت الرجم خوفاً من الله وطلباً لمرضاته أى لا أفضل من هذه . نسأل الله الستر لنا وللمسلمين فى الدنيا والآخرة آمين .

حكم اللواط وإتيان البهائم والمحارم

(٥) اللواط هو النكاح فى الدبر ، وإتيان البهائم نكاحها ، والمحارم جمع محرم وهى من حرمت عليه بنسب أو رضاع أو مصاهرة . (٦) عمل قوم لوط هو نكاح الذكر فى دبره قال تعالى فيهم ـ أتأتون الذكران من العالمين وتذرون ماخلق لكم ربكم من أزواجكم بل أنتم قوم عادون ـ والحديث يأمر بقتلهما برميهما من مكان عال أو بهدم بناء عليهما كذا قيل ، وقال مالك وأحمد : إن اللوطى يرجم محصناً أولا. وقال الكوفيون والشافعى : إن حكم الفاعل كحكم الزانى ، وعلى المفعول به جلد مائة ونفى سنة محصناً أولا . ذكراً أو غيره . (٧) بسند ضعيف ولفظ النسائى : لعن الله من عمل عمل قوم لوط .

Marfat.com

وَلِلتِّرْمِذِيِّ[١] : إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ[٢] .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَتَى بَهِيمَةً فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوهَا مَعَهُ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا شَأْنُ الْبَهِيمَةِ؟ قَالَ : مَا أُرَاهُ قَالَ ذٰلِكَ إِلَّا أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُؤْكَلَ لَحْمُهَا وَقَدْ عُمِلَ بِهَا هٰذَا الْعَمَلُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ[٣] كَمَا رَوَيَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ لَيْسَ عَلَى الَّذِي يَأْتِي الْبَهِيمَةَ حَدٌّ . عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : لَقِيتُ عَمِّي وَمَعَهُ رَايَةٌ فَقُلْتُ : أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةَ أَبِيهِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ وَآخُذَ مَالَهُ[٤] . وَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ فَرُفِعَ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْكُوفَةِ فَقَالَ : لَأَقْضِيَنَّ فِيكَ بِقَضِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَكَ جَلَدْتُكَ مِائَةً وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَكَ رَجَمْتُكَ بِالْحِجَارَةِ فَوَجَدُوهُ قَدْ أَحَلَّتْهَا لَهُ فَجَلَدُوهُ مِائَةً[٥] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[٦] .

---

(١) بسند حسن . (٢) إنما خافه وأمر بقتلهما لما فيه من الإضرار وقطع النسل الذى عليه العمران الكونى . (٣) مرفوعاً وموقوفاً على ابن عباس ولذا كان ضعيفاً ولم يأخذ به الأئمة الأربعة فلا تقتل البهيمة ولا الفاعل بل يعزر بما يراه الحاكم.

(٤) قوله نكح امرأة أبيه أى تزوج بها بعد وفاته كعادة الجاهلية وقد أبطلها الشرع بقوله تعالى ـ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف ـ وقوله فأمرنى بضرب عنقه وأخذ ماله لأنه استحل ما حرم الله تعالى فارتد عن الإسلام فحل دمه وماله . (٥) أى إن كانت امرأتك جعلتها حلالا لك عزرتك وبالغت فيه إلى جلد مائة فإنها لما أحلتها له صارت إعارة فروج وهى لا تصح فوطؤها وطء شبهة، وإلا رجمتك لأنه محصن فظهر الأول فجلده مائة ، ولم يوقع الحد على الجارية لأنها مغلوب عليها

(٦) الأول بسند حسن والثانى فيه اضطراب .

Marfat.com

حد القذف والسب والسحر (١)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢)

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاعْتَرَفَ أَنَّهُ زَنَى بِامْرَأَةٍ سَمَّاهَا فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهَا فَسَأَلَهَا فَأَنْكَرَتْ فَجَلَدَهُ الْحَدَّ وَتَرَكَهَا . وَفِي رِوَايَةٍ : وَكَانَ بِكْرًا فَجَلَدَهُ مِائَةً وَسَأَلَهُ الْبَيِّنَةَ عَلَى الْمَرْأَةِ فَعَجَزَ وَكَذَّبَتْهُ فَجَلَدَهُ حَدَّ الْفِرْيَةِ ثَمَانِينَ (٣) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) وَالنَّسَائِيُّ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : لَمَّا نَزَلَ عُذْرِي قَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ ذَلِكَ وَتَلَا الْقُرْآنَ فَلَمَّا نَزَلَ عَنِ الْمِنْبَرِ أَمَرَ بِالرَّجُلَيْنِ وَالْمَرْأَةِ فَضُرِبُوا حَدَّهُمْ (٥) . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ (٦) .

حد القذف والسب والسحر

(١) القذف هو الرمى بالزنا ، والسب أعم منه ، والسحر مزاولة النفس الخبيثة لأقوال وأفعال يترتب عليها أمور خارقة للعادة ، وله تأثير فى القلوب كالحب والبغض وفى الأبدان بالألم ونحوه ، ولكنه لا يقلب الجماد حيواناً وبالعكس ، وإن كان فيه مايقتضى كفراً كفر ، وتعلمه للتحفظ منه جائز ، وإن كان يقتل ففيه القصاص عند الشافعية اه شرح الجامع الصغير ، وسيأتى فى الطب ماوقع للنبى ﷺ منه إن شاء الله .

(٢) فمن يرمى محصناً مشهوراً بالعفة بالزنا وليس له شهود أربعة على قوله فإنه يجلد حد القذف ثمانين جلدة ولا تقبل شهادته لأن رميه كبيرة إلا إذا تاب وحسن حاله فإنه ينتهى فسقه وتقبل شهادته .

(٣) الفرية ـ بالكسر الكذب والبهتان ، فمن اعترف أنه زنى بامرأة سماها وأنكرت هى فإنه يقام عليه حد الفرية فقط دون الزنا لأن إنكارها شبهة تدرأ الحد عنه ، وعلى هذا الأوزاعى وأبو حنيفة ، وقال مالك والشافعى : يحد للزنا فقط للرواية الأولى ولأنه أكبر الحدين ، وقيل يحد للزنا وللقذف عملا بالروايتين ووفاء بحق الخالق والمخلوق . (٤) بسند صالح . (٥) فلما سبت عائشة ونزلت براءتها صعد النبى ﷺ المنبر . وقرأ ـ إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم ـ الآيات ، ثم نزل وأمر بإقامة حد القذف على من ظهر منهم وهم حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش ، وسيأتى الحديث بهذا مطولا فى تفسير سورة النور . (٦) بسند حسن .

Marfat.com

وَ لِلْبُخَارِيِّ : مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِيءٌ مِمَّا قَالَ جُلِدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(١) .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ يَا يَهُودِيُّ فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ وَإِذَا قَالَ يَا مُخَنَّثُ فَاضْرِبُوهُ عِشْرِينَ(٢) وَمَنْ وَقَعَ عَلَى ذَاتِ مَحْرَمٍ فَاقْتُلُوهُ(٣) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ(٤) . عَنْ جُنْدُبٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبُهُ بِالسَّيْفِ(٥) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ .

الباب السادس فى حد شارب الخمر(٦)

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ جَلَدَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرِّيفِ وَالْقُرَى قَالَ : مَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ الْخَمْرِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ : أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا كَأَخَفِّ الْحُدُودِ فَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ(٧) . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . وَفِي رِوَايَةٍ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ . وَلَفْظُ التِّرْمِذِيِّ : ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَدَّ بِنَعْلَيْنِ أَرْبَعِينَ(٨) .

---

(١) ظاهره أنه لاعقاب عليه إلا فى الآخرة لأنه فى الدنيا مالك له . (٢) هذا تنفير فقط للحديث الآتى : لا يجلد فوق عشر جلدات إلا فى حد من حدود الله ، وقال الجمهور : هو على ظاهره كما يأتى ، فحد القذف ثمانون ، وأما السب والشتم فعليه عقوبة بما يراه الحاكم. (٣) فمن نكح محرما له وهو يعلم فإنه يقتل بالسيف ، قال الترمذى : وعليه أصحابنا، وقال أحمد : من تزوج أمه قتل لأنه استحل ماحرم الله فارتد فحل قتله ، وعموم الحديث يشمل كل ناكح وكل زان بمحرمه (٤) ولكن يؤيده حديث البراء السابق.

(٥) فمن سحر فإنه يقتل بالسيف وعليه بعض الصحب والتابعين ومالك وأحمد . بل قال مالك : إنه كافر بالسحر فيقتل ولا يستتاب فإن توبته لاتقبل ، وقال الشافعى : لا يقتل إلا إذا عمل فى سحره ما يبلغ به الكفر وإلا فلا وهذا كله إذا لم يقتل بسحره وإلا قتل بلا خلاف والله أعلم .

﴿ الباب السادس فى حد شارب الخمر ﴾

(٦) المراد بالخمر ماخامر العقل وستره سائلا كان أوغيره مما ظهر فى هذا الزمان من الحشيش والكوكايين ونحوهما . (٧) قوله جلد بالجريد والنعال أى أمر بهما ، والريف الأرض الزراعية ذات المياه.

(٨) فالنبى ﷺ وأبو بكر أقاما الحد على شارب الخمر بضربه أربعين على ظهره ، ولكن لما كثر شرب

Marfat.com

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ قَالَ : اضْرِبُوهُ فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللهُ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : لَا تَقُولُوا هٰكَذَا لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ(١) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ . وَكَانَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يُسَمَّى عَبْدَ اللهِ وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا وَكَانَ يُضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : اللّٰهُمَّ الْعَنْهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا تَلْعَنُوهُ فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ(٢) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ أَبِي سَاسَانَ رضي الله عنه قَالَ : شَهِدْتُ عُثْمَانَ رضي الله عنه وَأُتِيَ بِالْوَلِيدِ قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ أَزِيدُكُمْ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ وَشَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ رَآهُ يَتَقَيَّأُ فَقَالَ عُثْمَانُ : مَا قَاءَ إِلَّا بَعْدَ مَا شَرِبَ فَقَالَ : يَا عَلِيُّ قُمْ فَاجْلِدْهُ فَقَالَ عَلِيٌّ : قُمْ يَا حَسَنُ فَاجْلِدْهُ فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلِّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَّهَا فَقَالَ : يَا ابْنَ جَعْفَرٍ قُمْ فَاجْلِدْهُ فَجَلَدَهُ وَعَلِيٌّ يَعُدُّ حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ فَقَالَ : أَمْسِكْ ثُمَّ قَالَ : جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ وَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ وَكُلٌّ سُنَّةٌ وَهٰذَا أَحَبُّ إِلَيَّ(٣) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ .

الخمر فى زمن عمر استشار أصحابه فأشار عليه عبد الرحمن بن عوف وعلى بن أبى طالب بأن يجعل حده كأقل الحدود التى أمر الله بها وهى حد القذف ثمانون فأنفذه عمر رضى الله عنهم .

(١) فيه جواز الضرب بكل شىء يؤلم ، ومن ضرب بثوبه فتله قبله .

(٢) فيه النهى عن اللعن وهو لايجوز ولو لحيوان ، بل فيماقبله النهى عن مطلق الدعاء على المرتكب بل المطلوب الدعاء له بالهداية ، وفى هذا أن محبة الله ورسوله لاتمنع من الزلل أحياناً ليدوم ذل المبدلربه .

(٣) أبو ساسان اسمه حضين بن المنذر قال: كنت مع عثمان وهو خليفة فجاؤا بالوليد وقالوا إنه صلى الصبح ركعتين ثم قال أزيدكم أى على ركعتين لأنه سكران بل وشهد عليه حمران بن أبان مولى عثمان أنه رآه يشرب الخمر وشهد آخر أنه رآه يتقيأ فقال عثمان لعلى قم فاجلده، فقال على للحسن، قم فاجلده فقال ولِّ

Marfat.com

التعزير بالضرب والحبس والنفى (١)

عَنْ أَبِى بُرْدَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِى حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ تَعَالَى (٢) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما قَالَ : إِنَّ النَّبِىَّ ﷺ ضَرَبَ وَغَرَّبَ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ ضَرَبَ وَغَرَّبَ وَإِنَّ عُمَرَ ضَرَبَ وَغَرَّبَ (٣) . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَالْحَاكِمُ وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَصَحَّحَهُ . وَحَبَسَ النَّبِىُّ ﷺ رَجُلًا فِى تُهَمَةٍ ثُمَّ خَلَّى عَنْهُ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ (٤) . وَحَبَسَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَوْمًا اتُّهِمُوا بِسَرِقَةٍ أَيَّامًا ثُمَّ خَلَّى عَنْهُمْ مِنْ غَيْرِ ضَرْبٍ وَلَا امْتِحَانٍ (٥) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٦) وَالنَّسَائِىُّ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قَالَ : لَعَنَ

حارّها من تولى قارها أى باردها، أى كلف من يتمتع بلذيذ الخلافة من خواص أقاربك باقامة الحدود، وقداشتهر حينذاك أن عثمان يؤثر أقاربه، وذاك مثل من أمثال العرب، فأمر عثمان بن جعفر فضربه الحد، فلما ضربه أربعين قال على كنى، جلد النبى ﷺ وأبو بكر أربعين وجلد عمر ثمانين وكل أمر حسن، ولكن هذا أى الأربعون أحسن عندى لأنها فعل النبى ﷺ وعليه بعض الصحب والتابعين والشافعى وأحمد وإسحاق . وقال بعض الصحب والتابعين ومالك وأبو حنيفة : حد الخمر ثمانون . والرقيق على النصف من الحر، والذى لا حد عليه إلا إذا احتكموا إلينا . ومن تكرر منه الشرب يحد ثمانين فقط ويوبخ بما يراه الحاكم لعله ينزجر . وما ورد فى أبى داود والترمذى من أن من تكرر شربه يقتل فى الرابعة منسوخ كما قاله الترمذى ولم يأخذ به أحد، أو أنه محمول على من استحل ذلك. والله اعلم .

التعزير بالضرب والحبس والنفى

(١) التعزير التأديب بما يراه الحاكم من ضرب ونحوه . (٢) وفى رواية : لا عقوبة فوق عشر ضربات إلا فى حد من حدود الله . فلا تجوز الزيادة عليها فى التأديب . وعليه بعض السلف وأحمد وبعض الشافعية، وقال مالك والشافعى ومحمد وأبو يوسف : تجوز الزيادة عليها إذا دعت الحال لحديث الترمذى السابق فى القذف : إذا قال الرجل للرجل يا يهودى فاضربوه عشرين . وضرب عمر أكثر من مائة وأقره الأصحاب . (٣) فالنبى ﷺ وصاحباه ضربوا الأشرار ونفوهم عن الأوطان تأديباً لهم ومنعاً لشرهم عن الناس . (٤) بسند حسن . (٥) فيجوز التهديد بنحو الحبس بقصد أن يعترفوا وإلا فينزجروا . (٦) بسند صالح .

Marfat.com

النَّبِىُّ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَقَالَ : أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ وَأَخْرَجَ فُلَانًا وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا(١) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . وَأُتِىَ النَّبِىُّ ﷺ بِمُخَنَّثٍ قَدْ خَضَبَ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ بِالْحِنَّاءِ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : مَا بَالُ هٰذَا ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ فَأَمَرَ بِهِ فَنُفِىَ إِلَى النَّقِيعِ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا نَقْتُلُهُ قَالَ : إِنِّى نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ(٢) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ. وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

لا يضرب الوجه ولا يقام حد فى المسجد

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ(٣) . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسْتَقَادَ فِى الْمَسْجِدِ وَأَنْ تُنْشَدَ فِيهِ الْأَشْعَارُ وَأَنْ تُقَامَ فِيهِ الْحُدُودُ(٤) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٥) وَالتِّرْمِذِىُّ.

---

(١) الرجل المخنث المتشبه بالنساء . والمترجلات من النساء المتشبهات منهن بالرجال تصنعاً. فالنبى ﷺ أمر بنفيهم حفظاً للأخلاق . ونفى فلاناً هو أنجشة العبد الذى كان يحدو لركب النبى ﷺ ونفى عمر فلاناً هو ماتع وفى رواية : ونفى عمر فلاناً وفلاناً وهما بعيث وماتع عند بعضهم . (٢) فلما رأى النبى ﷺ مخنثاً خضب يديه ورجليه بالحناء أنكر ذلك لأنها عادة النساء وأمر بنفيه إلى النقيع ـ كالبقيع ـ موضع بضواحى المدينة . وفقه ما تقدم أن على الإمام ونوابه تأديب الأشرار بما يراه زاجراً لنفوسهم ومقومًا لأخلاقهم من ضرب وحبس ونفى وتشهير ونحوها لكسر شوكتهم ولتأمين الناس على حياتهم . والله أعلم .

لا يضرب الوجه ولا يقام حد فى المسجد

(٣) لأنه أشرف الأعضاء ومجمع المحاسن ، فضربه وتشويهه حرام ولو لحيوان إذا صال . وتقدم الحديث فى العتق . (٤) قوله أن يستقاد فى المسجد أى يقام فيه القود وهو القصاص . وقوله وأن تنشد فيه الأشعار أى المذمومة كهجو من لا يجوز هجوه ، أما أشعار الحكمة فلا ، وسيأتى الشعر فى كتاب الأدب إن شاء الله . وقوله وأن تقام فيه الحدود تعميم بعد تخصيص ، فلا تجوز إقامة أى حد فى المساجد سواء كان لله أو للناس حفظاً لها من التنجيس ولتبقى معدة للعبادة كما جعلت لها . والله أعلم .

(٥) بسند صالح .

Marfat.com

شروط إقامة الحدود(١)

عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِمَّا لَيْسَ فِي الْقُرْآنِ وَقَالَ مَرَّةً لَيْسَ عِنْدَ النَّاسِ ، فَقَالَ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا عِنْدَنَا إِلَّا مَا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا فَهْمًا يُعْطَى رَجُلٌ فِي كِتَابِهِ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ. قُلْتُ : وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ ؟ قَالَ : الْعَقْلُ(٢) وَفِكَاكُ الْأَسِيرِ وَأَلَّا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ .

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَقَرَّ فَسَلَّمَهُ لِوَلِيِّ الْمَقْتُولِ فَذَهَبَ بِهِ وَفِي عُنُقِهِ نِسْعَةٌ فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ ، فَبَلَغَ الْوَلِيَّ مَقَالَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَعَفَا عَنْهُ(٣) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ . وَلِأَصْحَابِ السُّنَنِ(٤) : مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ(٥) . عَنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

شروط إقامة الحدود

(١) فيشترط فيمن يقام عليه الحد أن يكون بالغاً رشيداً مختاراً ، وأن لا يكون أصلا لصاحب الحق ، وأن يعترف أو تشهد الشهود وأن يساوى صاحب الحق فى الحرية على خلاف يأتى . (٢) قوله العقل أى بيان الدية، وقوله وألا يقتل مسلم بكافر أى حربى أو مشرك وهذا بإجماع . أما الذمى فيقتل فيه المسلم عند الشعبي والنخعى والحنفية . وقال الجمهور : إنه لا يقتل فيه لدخوله فى الكافر . (٣) قوله فأقر محل الشاهد . وقوله فى عنقه نسعة بكسر فسكون: حبل من جلد يجعل فى عنق القاتل ويسلم به لأولياء المقتول ، وقوله القاتل والمقتول فى النار . وفى رواية : إن قتله فهو مثله . أى عليه الإدانة لأن القتل كان شبه عمد أى ففيه الدية ولكنه كان فقيراً فلاقصاص عليه . (٤) بسند حسن. (٥) قوله ومن جدع عبده أى قطع أنفه، جدعناه أى قطعنا أنفه قصاصاً، وإذا ثبت القصاص بينه وبين عبده فغيره أولى، فليست المساواة فى الحرية شرطا فى القصاص وعليه النخعى والثورى . وقال أصحاب أبى حنيفة : يقتل بعبد غيره فقط دون عبده . وقال الجمهور . إن المساواة فى الحرية شرط فى القصاص لقوله تعالى ـ الحر بالحر والعبد بالعبد ـ فهذه الآية ناسخة للحديث أو هو للزجر .

Marfat.com

يَقِيدُ الْأَبَ مِنَ ابْنِهِ وَلَا يَقِيدُ الِابْنَ مِنْ أَبِيهِ . وَفِي رِوَايَةٍ : لَا تُقَامُ الْحُدُودُ فِي الْمَسَاجِدِ وَلَا يُقْتَلُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ(١) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٢) . عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ(٣) . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ وَالْبُخَارِيُّ مَوْقُوفًا . عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِامْرَأَةٍ أُكْرِهَتْ عَلَى الزِّنَا اذْهَبِي فَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكِ(٤) . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ مُطَوَّلًا بِسَنَدٍ صَحِيحٍ . وَاسْتُكْرِهَتِ امْرَأَةٌ عَلَى الزِّنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَدَرَأَ عَنْهَا الْحَدَّ وَأَقَامَهُ عَلَى الَّذِي أَصَابَهَا وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ جَعَلَ لَهَا مَهْرًا(٥) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٦) . وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين .

الباب السابع فى العفو والستر مالم يبلغ الإمام(٧)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ(٨) ـ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أُصِيبَ بِقَتْلٍ أَوْ خَبْلٍ فَإِنَّهُ

---

(١) قوله يقيد بفتح الياء ، من قاده أى يأخذ القود للأب من ابنه بخلاف العكس لأن الأب كان سبباً فى وجود الابن فلا يكون سبباً فى عدمه فلا يقتص من الأصل لفرعه . (٢) بسند ضعيف ولكن أهل العلم كلهم عليه . (٣) فالنائم والصبى والمجنون لا إدانة عليهم لعدم تكليفهم وإن صحت عبادة الصبى وأجر عليها . وتقدم الحديث فى شروط الصلاة . (٤) فمن أكره على الزنا فلا حد ولا ذنب عليه لقوله تعالى ـ ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم ـ ولحديث : رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه . ولكن من زنى بها أقيم عليه الحد بعد اعترافه . (٥) قوله فدرأ عنها الحد أى لم يأمر بإقامة الحد عليها لإكراهها ولم يجعل لها مهراً ، وهلا تقاس بمن وطئت بشبهة وكأنه لم يطالبه بأكثر من الموت فإنه رجم كما فى الترمذى . (٦) بسند غريب ولكن يؤيده ما قبله .

﴿ الباب السابع فى العفو والستر مالم يبلغ الإمام ﴾

(٧) فإذا بلغ الحد الحاكم فلا عفو ولا ستر وإلا تعطلت الحدود وتجرأت الأشرار ، وفى الحديث : لحد يقام فى الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحا . (٨) ففى العفو عظيم الأجر ورضا الرب جل شأنه .

Marfat.com

يَخْتَارُ إِحْدَى ثَلَاثٍ : إِمَّا أَنْ يَقْتَصَّ وَإِمَّا أَنْ يَعْفُوَ وَإِمَّا أَنْ يَأْخُذَ الدِّيَةَ، فَإِنْ أَرَادَ الرَّابِعَةَ فَخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ وَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذٰلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ[1] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ رُفِعَ إِلَيْهِ شَيْءٌ فِيهِ قِصَاصٌ إِلَّا أَمَرَ بِالْعَفْوِ فِيهِ[2] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[3] وَالنَّسَائِيُّ . وَلِلتِّرْمِذِيِّ : مَا مِنْ رَجُلٍ يُصَابُ بِشَيْءٍ فِي جَسَدِهِ فَيَتَصَدَّقُ بِهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهِ دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهِ خَطِيئَةً[4] .

وَجَاءَ مَاعِزٌ رضي الله عنه إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَقَرَّ عِنْدَهُ بِالزِّنَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ وَقَالَ لِهَزَّالٍ الَّذِي أَشَارَ عَلَيْهِ بِالِاعْتِرَافِ : لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ[5] . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ . وَفِي رِوَايَةٍ : تَعَافَوُا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ[6] . رَوَى الثَّلَاثَةَ أَبُو دَاوُدَ[7] وَالنَّسَائِيُّ . وَعَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : ادْرَأُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَخْرَجٌ فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّ الْإِمَامَ لَأَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقُوبَةِ[8] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ[9] . وَعَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ قَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ

---

(١) قوله الخبل ـ كبل ـ هو فساد الأعضاء ، فمن ثبت له قتل فله القصاص أو الدية أوالعفو فإن طلب الرابعة أى الزائدة عن الثلاث فخذوا على يديه أى امنعوه . (٢) إرشاد لمكارم الأخلاق قال تعالى ـ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين ـ . (٣) بسند صالح . (٤) قوله فيتصدق به أى بالعفو عن الجانى . (٥) فإن من ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة .

(٦) الأمر فى قوله أقيلوا وفى قوله تعافوا لذوى الحقوق ، أى تجاوزوا عن الحدود فيما بينكم قبل أن تبلغنى وإلا أقمتها لا سيما عثرات أهل الفضل والدين فسترهم واجب فى غير الحدود لمكانتهم الدينية .

(٧) بأسانيد صالحة . (٨) الأمر فى ادرأوا للولاة، أى اتركوا الحدود عن المسلمين بقدر الاستطاعة إن وجدتم للجانى مخرجا ، فإن الخطأ فى العفو خير من الخطأ فى العقوبة ، فلا يقام الحد إلا على من ليس له سبيل للخلاص . (٩) سند الحاكم والبيهقى صحيح .

Marfat.com

حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ؟ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، وَايْمُ اللهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا . وَفِي رِوَايَةٍ : ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا[1] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَلِلنَّسَائِيِّ : إِقَامَةُ حَدٍّ بِأَرْضٍ خَيْرٌ لِأَهْلِهَا مِنْ مَطَرِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً[2] . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين .

خاتمة : الحدود جوابر[3]

عَنْ عُبَادَةَ[4] بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ فَقَالَ : تُبَايِعُونِي عَلَى أَلَّا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ فَمَنْ وَفَى[5] مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا

---

(١) المرأة المخزومية هى فاطمة بنت الأسود المخزومى من بنى مخزوم قبيلة قرشية مشهورة ، ففاطمة هذه سرقت حليا فاهتم لها قريش لشرفها فيهم وخافوا الفضيحة من الحد عليها وفكروا فيمن يشفع لها عند النبي ﷺ فوقع اختيارهم على أسامة بن زيد ، حب أى محبوب رسول الله ﷺ فكلمه أسامة فى رفع الحد عنها فقال رسول الله ﷺ : لا تشفع فى حد من الحدود . ثم خطبهم فقال : إنما هلك السابقون لأنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف أى الغنى تركوه لغناه ، وإذا سرق الضعيف حدوه ، وايم الله بقطع الهمزة ووصلها وبضم الميم أى وايم الله قسمى لو سرقت فاطمة بنتى لأقمت الحد عليها ، ومعلوم أنها أحب الناس إليه وهى التى بقيت بعد وفاة أولاده ﷺ كلهم، ومنها كان النسل الشريف الحسن والحسين وذريتهما رضى الله عنهم . (٢) فى إقامة الحدود كسر لشوكة الظالمين وإخافة لأهل الشر والمفسدين ، فتحفظ الأرواح والأعراض والأموال بإرادة الله تعالى. والله أعلى وأعلم نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى آمين .

خاتمة الحدود جوابر

(٣) فإقامة الحد على من ارتكب تكفر ذنبه لقول رسول الله ﷺ فيمن زنى وقدم نفسه فرجم «لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم» ولقوله الآتى: فهو كفارة له . (٤) فعبادة هذا أحد النقباء الذين بايعوا النبى ﷺ ليلة العقبة . (٥) قوله فمن وفى بالتشديد وعدمه فأجره على الله وفى رواية: فله الجنة .

Marfat.com

فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذٰلِكَ فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ . زَادَ فِي رِوَايَةٍ : فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذٰلِكَ(١) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

(عدد أحاديث كتاب الحدود ١٠٧ مائة وسبعة فقط)

---

(١) قوله : فهو كفارة له . صريح فى أن الحدود مكفرات لا زاجرات . وفى رواية للترمذى « ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فى الدنيا فالله أكرم من أن يثنى العقوبة على عبده فى الآخرة » وعلى هذا الجمهور . وقال بعضهم : إنها زاجرات فقط وعليه العقاب فى الآخرة . والنفس إلى الأول أميل فإنه هو اللائق بالكرم الإلهى . نسأل الله التوفيق للرشد والهداية آمين والله أعلم .

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الإمارة والقضاء[1]

وفيه خمسة فصول وخاتمة

الفصل الأول فى بيان من هو أحق بالإمارة

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَزَالُ هٰذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمُ اثْنَانِ[2] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنْ مُعَاوِيَةَ رضى الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ هٰذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ[3] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هٰذَا الشَّأْنِ مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِمْ . وَفِي رِوَايَةٍ : النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ[4] رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً ، ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا ، فَقُلْتُ لِأَبِي مَاقَالَ؟

بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب الإمارة والقضاء

(١) الإمامة والإمارة : هى الولاية العامة . والقضاء : هو الحكم بين الناس بما أنزل الله .

(٢) فلا يزال أمر الولاية العامة حقًّا لقريش مابقى منهم اثنان . (٣) هذا شرط فى استحقاقهم الخلافة دون الناس . (٤) قوله فى هذا الشأن ، أى شأن الخلافة . وقوله : مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم . وقوله : فى الخير والشر . أى فى الإسلام والجاهلية فهم سادة الناس فى كل زمان وفى كل حال ، وللترمذى فى الفتن « قريش ولاة الناس فى الخير والشر إلى يوم القيامة »

﴿ فائدة ﴾ سئل النبى ﷺ من قريش فقال : من ولد النضر بن كنانة . وقيل من ولد فهر بن مالك . وعلى الأول الشافعى والولى العراقى والنووى والحافظ العلائى وعزاه للمحققين وإنما خصت قريش بالولاية دون سائر الناس لأنها شجرة النبى ﷺ ، ولأنها جبلت على المروءة والكرم والشجاعة وقوة الحزم وأصالة الرأى ولحديث أحمد والحاكم : إن للقرشى مثل قوة الرجلين من غير قريش .

Marfat.com

قَالَ : كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ[1] . عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُمْهَانَ عَنْ سَفِينَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : الْخِلَافَةُ فِى أُمَّتِى ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ مُلْكٌ بَعْدَ ذٰلِكَ ثُمَّ قَالَ سَفِينَةُ : أَمْسِكْ خِلَافَةَ أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِىٍّ فَوَجَدْنَاهَا ثَلَاثِينَ سَنَةً قَالَ سَعِيدٌ قُلْتُ لَهُ : إِنَّ بَنِى أُمَيَّةَ يَزْعُمُونَ أَنَّ الْخِلَافَةَ فِيهِمْ قَالَ : كَذَبُوا بَنُو الزَّرْقَاءِ بَلْ هُمْ مُلُوكٌ مِنْ شَرِّ الْمُلُوكِ[2] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ بِسَنَدٍ حَسَنٍ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

الزهد فى الإمارة[3]

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ رضى الله عنه قَالَ : قَالَ لِىَ النَّبِىُّ ﷺ : يَا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا[4] وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأْتِ الَّذِى

---

(١) ورواه أبوداود فى كتاب المهدى بلفظ « لايزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثناعشر خليفة كلهم تجتمع عليه الأمة » وهؤلاء الخلفاء الذين يعتز بهم الإسلام هم من أبى بكر الصديق إلى عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنهم بعد حذف معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم فإن إماراتهما لم تصح ولم تطل مدتها. وعددهم اثنا عشر وبهم كان الإسلام قوياً منيعاً إلى موت عمر بن عبد العزيز فى نهاية القرن الأول الذى هو أفضل القرون ، وإن كانت الخلافة الكاملة فى ثلاثين سنة كما سيأتى . (٢) سفينة مولى النبى ﷺ ، والزرقاء حدة لبنى أمية . فمدة الخلافة التى على طريقته ﷺ ثلاثون سنة فهى خلافة نبوة ثم ملك بعد ذلك أى ثم يكون الخليفة على طريقة الملوك . وأولهم معاوية مع مااشتهر عنه من أصالة الرأى وشدة الحزم وتمام نظام الملك . ومدة خلافة النبوة بينها حديث أحمد بقوله : أمسك خلافة أبى بكر رضى الله عنه سنتين ، وخلافة عمر رضى الله عنه عشر سنين ، وعثمان رضى الله عنه اثنتى عشرة سنة ، وخلافة على رضى الله عنه ست سنين . وبعضهم زاد فى بعضها وبعضهم نقص ، وبعضهم أدخل فيها مدة الحسن رضى الله عنه ستة أشهر ، والأمر فى ذلك سهل نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى آمين .

الزهد فى الإمارة

(٣) أى مطلوب ومرغوب فيه . (٤) فمن أتته الإمارة من غير طلب أعانه الله عليها ومن طلبها تركه ونفسه .

Marfat.com

هُوَ خَيْرٌ»[1] . رَوَاهُ الْخَمْسَةَ . عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ : يَا رَسُولَ اللهِ أَمِّرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللهُ وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذٰلِكَ فَقَالَ : إِنَّا وَاللهِ لَا نُوَلِّي عَلَى هٰذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ وَلَا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ[2] . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ : إِنَّ أَخَوَنَكُمْ عِنْدَنَا مَنْ طَلَبَهُ فَاعْتَذَرَ أَبُو مُوسَىٰ وَقَالَ : لَمْ أَعْلَمْ مَا جَاءَا لَهُ فَلَمْ يَسْتَعِنْ بِهِمَا عَلَى شَيْءٍ حَتَّى مَاتَ ﷺ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ[3] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه : يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا[4] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ .

---

(١) سيأتى هذا فى كتاب الإيمان إن شاء الله . (٢) قوله أمِّرنا أى اجعلنا أمراء على بعض الجهات فقال : لا نولى الإمارة أحداً سألها ولا حرص عليها فإن أخونكم عندنا من طلب هذا الأمر .

(٣) قوله : وستكون ندامة يوم القيامة ، أى لمن لم يعمل فيها بحكم الله . وقوله فنعم المرضعة أى الإمارة فى أيامها لما فيها من المنافع واللذات العاجلة . وبئست الفاطمة أى عند ذهابها بموت أو عزل فتنقطع اللذات وتبقى الحسرات . (٤) قوله ألا تستعملنى أى تجعلنى عاملا فى جهة من الجهات ، فضرب على منكبى وقال : إنك ضعيف عن الولاية وإنها يوم القيامة خزى وندامة إلا من قام بحقها فله فى الآخرة رفيع الدرجات . للحديث الذى تقدم فى المساجد « سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لاظل إلا ظله الإمام العادل » الخ ، وللبزار « أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة » وللطبرانى « الإمارة أولها ندامة وأوسطها غرامة وآخرها عذاب يوم القيامة » فالسلامة فى البعد عن الولاية إلا لمن كان قادراً على القيام بأعبائها بأصالة رأيه وقوة دينه فلا بأس بها، وربما وجب عليه قبولها إذا لم يصلح غيره. والتوفيق بيد الله تعالى .

Marfat.com

الفصل الثانى فى البيعة والوفاء بها[١]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللهَ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا[٢] ـ .

عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ رضى الله عنه قَالَ : جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ أُبَايِعُهُ عَلَى الْهِجْرَةِ فَقَالَ : إِنَّ الْهِجْرَةَ قَدْ مَضَتْ لِأَهْلِهَا وَلٰكِنْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ[٣] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما قَالَ : كُنَّا نُبَايِعُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَيُلَقِّنُنَا فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ[٤] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضى الله عنه قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَعَلَى أَلَّا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ . وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ . وَفِي رِوَايَةٍ : وَعَلَى أَلَّا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ قَالَ: إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ[٥] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِيُّ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ

الفصل الثانى فى البيعة والوفاء بها

(١) البيعة والمبايعة مبادلة المال بالمال والمعاهدة على النصرة ، ولكن المراد هنا المعاهدة على السمع والطاعة مطلقاً إلا فى المعصية فلا سمع ولا طاعة وهى التى وقعت للنبى ﷺ والخلفاء الراشدين من بعده . ولا تعتبر البيعة إلا إذا كانت من أهل الحل والعقد أى أهل الكلمة النافذة ، فإذا اختاروا شخصاً وبايعوه صار خليفة عليهم ووجب عليهم إطاعته وحرم عليهم مخالفته . وكذا يصير أميراً من تغلب عليها للضرورة كما هو مقرر فى محله . (٢) فمن بايع النبى ﷺ فإنما يبايعون الله وهو معهم أينما كانوا ، فمن وفى فله عظيم الأجر ومن نقض البيعة فعليه أكبر ذنب . (٣) إن الهجرة قد مضت لأهلها أى فاز ثوابها من هاجر قبل فتح مكة ، ولكن بايعونى على الإسلام والجهاد وفعل الخير . وستأتى الهجرة أى حكمها فى الجهاد إن شاء الله . (٤) فكنا نضع أيدينا واحداً بعد واحد فى يد النبى ﷺ ونقول: بايعناك على السمع والطاعة . زاد فى رواية : والنصح لكل مسلم فيقول فيما استطعتم . (٥) أى بايعناه على كل حال ولو آثر الغير علينا ، وعلى ألا نطلب الولاية من أهلها ، وعلى ألا ننازع الولاة فى شىء إلا إن رأينا منهم كفراً بواحا أى جهاراً أو أمروا بمعصية ، وإلا فلا سمع ولا طاعة .

Marfat.com

تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ»(١) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَلِمُسْلِمٍ : إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخِرَ مِنْهُمَا(٢) . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنَ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ(٣) ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا وَلَمْ يُعْطَ بِهَا . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ يُقَالُ هٰذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ(٤) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ(٥) .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلَامِ بِهٰذِهِ الْآيَةِ ـ لَا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا ـ وَمَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ إِلَّا امْرَأَةً يَمْلِكُهَا(٦) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَقَالَتْ أُمَيْمَةُ بِنْتُ رُقَيْقَةَ رضي الله عنها : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنَ

---

(١) كانت بنوإسرائيل تسوسهم الأنبياء أى ترشدهم لصالح دنياهم وأخراهم نبى بعد نبى صلى الله عليهم وسلم، ولكن سيظهر فى أمتى قوم كل يدعى الخلافة فإن رأيتم ذلك فوفوا ببيعة الأول فإنها البيعة الصحيحة.

(٢) فإذا بايع الناس شخصاً وظهر آخر يطلبها فاقتلوه إن لم يندفع بدون القتل لأنه طالب فتنة .

(٣) فمن بايع الإمام لأمر دنيوى فإن أعطاه وفّى بعهده وإلا نقض عهده فهذا لا يكلمه الله ولا ينظر إليه يوم القيامة وله العذاب الأليم . والحديث تقدم فى الزروع . (٤) الغادر من يغدر بمن عاهده إماما كان أو غيره فينصب له لواء يوم القيامة فضيحة له على رءوس الأشهاد . فالغدر حرام ، والوفاء بالعهد فرض قال تعالى ـ وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا ـ . (٥) ولكن مسلم فى الجهاد والبخارى فى ترك الحيل . (٦) فكان النبى ﷺ يبايع النساء بغير مصافحة ولكن يقرأ هذه الآية ـ يأيها النبى إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك فى معروف فبايعهن واستغفر لهن الله إن الله غفور رحيم ـ .

Marfat.com

الْأَنْصَارِ نُبَايِعُهُ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ نُبَايِعُكَ عَلَى أَلَّا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا وَلَا نَسْرِقَ وَلَا نَزْنِيَ وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا وَلَا نَعْصِيَكَ فِي مَعْرُوفٍ قَالَ : فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ قَالَتْ قُلْنَا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا هَلُمَّ نُبَايِعْكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ : إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ(١) . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي السِّيَرِ .

تجب إطاعة الأمير ويحرم الخروج عليه(٢)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ(٣) ـ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي(٤) فَقَدْ عَصَانِي. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِيُّ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ أَوْ كَرِهَ مَالَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ(٥) .رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

---

(١) قولها ولا نأتى ببهتان أى بولد من الزنا كعادتهن فى الجاهلية إذا خافت فراق زوجها الذى لا ولد له منها جاءت به من الزنا رغبة فى البقاء معه . وقولها ولا نعصيك فى معروف أى فى أمر معروف للشارع . وقولها هلم نبايعك أى امدد يدك للبيعة، فقال إنى لا أصافح النساء إنما قولى لمائة امرأة كقولى لامرأة واحدة . هذا . ولكن ورد أنه ﷺ كان يصافحهن من فوق ثوب ، ولعله فعل هذه مرة وتلك أخرى ، وتقدم فى الأيمان بضعة أحاديث فى البيعة . والله أعلم نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى آمين .

تجب إطاعة الأمير ويحرم الخروج عليه

(٢) أى لقتاله أو عزله . (٣) هم الولاة . (٤) المراد بالأمير الوالى العام ونائبوه فإطاعتهم إطاعة لله ولرسوله يؤجر الشخص عليها . (٥) وفى رواية : لاطاعة فى معصية الله إنما الطاعة فى المعروف .

Marfat.com

وَلِلْبُخَارِيِّ : اِسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ (١).

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ . وَفِي رِوَايَةٍ : إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ أَسْوَدُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا (٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ (٣).

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَلِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ : إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا نُقَاتِلُهُمْ ؟ قَالَ : لَا مَا صَلَّوْا (٤) . عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ فَجَاءَ اللهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ (٥) فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ ذٰلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ : نَعَمْ قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذٰلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ ؟ قَالَ: نَعَمْ . قُلْتُ : فَهَلْ وَرَاءَ ذٰلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ : نَعَمْ. قُلْتُ : كَيْفَ؟ قَالَ : يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ . قُلْتُ : كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذٰلِكَ ؟ قَالَ: تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ .

---

(١) مبالغة فى إطاعة الوالى وإن كان حقيراً ، وإلا فقد أجمعوا على أن الولاية من الأمور الهامة التى لا يتولاها العبيد والنساء . وسيأتى فى استخلاف الثقة : لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة .

(٢) قوله أسمع وأطيع وإن كان مجدع أى مقطع الأطراف . وهذا غاية فى إطاعة الوالى وإن كان مشوها .

(٣) فمن فارق جماعة المسلمين ولو قليلا ثم مات فإنه يموت كموت الجاهلية الذين لا إمام لهم ولا جماعة بل هم شيع وأحزاب حتى الملات . (٤) قوله فتعرفون وتنكرون أى تعرفون منهم أموراً محمودة وتنكرون منهم أموراً مذمومة، فمن كرهها فقد برىء منها ومن أنكرها بلسانه أو بيده فقد سلم من الإثم وكان له أجر النهى عن المنكر، ولكن يحرم قتالهم ما أقاموا الصلاة . وفى رواية : فمن أنكر فقد برئ ومن كره فقد سلم . (٥) وفى رواية : فجاءنا الله بخير . والمراد بالشر الجاهلية والمراد بالخير الإسلام .

Marfat.com

وَفِي رِوَايَةٍ : تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ . قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ قَالَ : فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذٰلِكَ[1]. رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِلْعَصَبِيَّةِ وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبِيَّةِ فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي[2] وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي بِذِي عَهْدِهَا فَلَيْسَ مِنِّي[3]. عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً . عَنْ عَرْفَجَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ[4] فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هٰذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَائِنًا مَنْ كَانَ . وَفِي رِوَايَةٍ : مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ[5]. عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ[6]

---

(١) المراد بالشر بعد الخير مرة بعد أخرى ظهور الفتن والفساد مرة بعد أخرى على ما يكون الولاة والحكام كما قال : يكون بعدى أئمة لا يهتدون بهداى ولا يعملون بسنتى ، ويكون فيهم رجال كصورة الإنس ولكن قلوبهم قلوب الشياطين وحينئذ يلزم السمع والطاعة ولزوم الجماعة بأى حال ، فإن لم تكن جماعة ولا رئيس فاعتزل الناس كلهم حتى تموت ، فهذا أسلم لك . (٢) فمن اندرج تحت راية لجماعة عمية ـ بضم وكسر مع تشديد الميم والياء، أى لاتدرى الحق بل تقاتل للعصبية والقرابة ولو كانت على باطل فمات فليس من الأمة المحمدية . (٣) قوله ولا يفى بذى عهدها أى من لهم عهد من أهل الذمة .

(٤) الهنات ـ جمع هنة وهى كلمة يكنى بها عن كل شىء والمراد بها هنا الشرور .

(٥) فإذا كانت الأمة ملتفة حول أمير وأراد واحد أن يشقها ويفرقها فإنه يحل قتله لأنه يريد أن يثير فتنة بين المسلمين. (٦) أى يدعون لكم وتدعون لهم. وهذا يأتى من العدل والمساواة غالباً .

Marfat.com

وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ فَقَالَ : لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ[1] . رَوَى مُسْلِمٌ هٰذِهِ الْخَمْسَةَ[2].

الفصل الثالث فيما يجب على الأمير[3]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ[4] ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

وَقَالَ تَعَالَى : ـ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ[5] ـ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ

---

(١) فيه أنه يحرم الخروج على الإمام وإن حدث فسقه وعليه الجمهور سلفاً وخلفاً بل قال بعضهم : إنه إجماع . قال على رضى الله عنه : أمير غشوم خير من فتنة تدوم . أما الشخص الفاسق فإن بيعته لاتنعقد. وفقه ما تقدم أن طاعة الولاة فرض بل يطلب الدعاء لهم بالتوفيق وصواب القول والفعل والتأييد ، ويحرم الخروج عليهم وإن ظهر فسقهم، لما فيه من إراقة الدماء وهتك الأعراض وإثارة الفتن والفساد ، وهذا لا يمنع من أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر حيث لا يضره ذلك . (٢) وروى أبو داود الثالث منها فى الفتن وكذا روى الترمذى الأخير . ولما انتهينا من واجب الرعية نحو الأمير أردفناه بما يجب للرعية على الولاة .

الفصل الثالث فيما يجب على الأمير

(٣) الذى يجب على الأمير لرعيته النصح وعدم الغش والعدل والرحمة والرأفة والعمل على صالحها للدنيا والأخرى . (٤) العدل هو المساواة بين الناس لا فرق بين قريب وغيره ، ولا بين شريف وغيره، لأن الخلق كلهم عباد الله ، والإحسان هو إتقان العمل ، وفى الحديث : إذا عمل أحدكم عملا فليتقنه .

(٥) أى اعدلوا فإن الله يحب العادلين ، يقال أقسط إذا عدل وقسط إذا جار ، قال تعالى ـ وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ـ .

Marfat.com

مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَـةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِىَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ(١) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَدَخَلَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ رضي الله عنه عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ يَعُودُهُ فَقَالَ : أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : مَا مِنْ وَالٍ يَلِى رَعِيَّةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ(٢) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَفِى رِوَايَةٍ : مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللهُ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحُطْهَا بِالنَّصِيحَةِ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ عَزَّوَجَلَّ وَعَدَلَ كَانَ لَهُ بِذٰلِكَ أَجْرٌ ، وَإِنْ يَأْمُرْ بِغَيْرِهِ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ(٤) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخٌ زَانٍ ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ(٥) . وَدَخَلَ عَائِذُ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنه عَلَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ : أَىْ بُنَىَّ

---

(١) الراعى هو الحافظ المؤتمن على ما يليه وكل شخص راع ومسئول : فالحاكم راع على محكوميه ، والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وأولاده وماله ، وولد الرجل راع على مال أبيه، والخادم راع على مال سيده ، والكل مسئولون إن قصروا ومثابون إن أخلصوا فى أعمالهم. بقى الشخص الفرد الذى لا زوج ولا ولد ولا خادم له فهو راع على جوارحه بحفظها من الحرام وقيامها بالواجب عليها شكراً لله تعالى ، فصدقت الكلية : كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته .

(٢) فعبيد الله بن زياد كان أميراً على البصرة من قبل معاوية فسمع بمرض معقل بن يسار الصحابى فذهب لعيادته فقال معقل سمعت النبى ﷺ يقول : كل راع يموت وهو غاش لرعيته فالجنة عليه حرام . بل إن ترك نصحها لم يدخل الجنة، أى إن استحل ذلك أو لم يدخلها مع السابقين أو هذه النصوص للزجر فقط.

(٣) قوله إنما الإمام جنة ـ كأمة ـ أى حام لرعيته تعتمد عليه فى أمورها كلها ، فإن أمر بتقوى الله وعدل كان له أجر الحاكم العادل وإلا كان عليه الوزر الكبير .

(٤) الشيخ لغة من بلغ الأربعين وخصه مع تحريم الزنا على كل واحد لأنه لكبر سنه جدير بالتوبة . والكذب لا يجوز من أى إنسان ولكن يرتكبه بعض الناس لجلب منفعة أو دفع مضرة ، والملك لا حاجة له إلى ذلك ، فغلظ عليه الكذب وعائل مستكبر أى فقير متكبر ، وكان الأحرى به لفقره أى يتواضع .

Marfat.com

إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ(١) فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ : اجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُخَالَةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقَالَ : وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُخَالَةٌ ؟ إِنَّمَا النُّخَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِى غَيْرِهِمْ . عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ فِى بَيْتِى هٰذَا : اللّٰهُمَّ مَنْ وَلِىَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِى شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ(٢) فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِىَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِى شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ . رَوَى الثَّلَاثَةَ مُسْلِمٌ(٣) . قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ لِمُعَاوِيَةَ رضى الله عنهما : إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : مَا مِنْ إِمَامٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِى الْحَاجَةِ وَالْخَلَّةِ وَالْمَسْكَنَةِ إِلَّا أَغْلَقَ اللهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَّتِهِ(٤) وَحَاجَتِهِ وَمَسْكَنَتِهِ، فَجَعَلَ مُعَاوِيَةُ رَجُلًا عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ(٥) وَأَبُو دَاوُدَ . وَلِأَحْمَدَ وَأَبِى دَاوُدَ(٦) وَالْحَاكِمِ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ(٧) . عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِى ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الْإِمَامُ الْعَادِلُ ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللهِ ، وَرَجُلٌ

---

(١) فعائذ بن عمرو الصحابى دخل على ابن زياد فأراد أن يعظه فقال يابنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن شر الرعاء الحطمة ـ كهمزة ـ الراعى العشوم فاحذر أن تكون منهم. فقال اجلس فإنما أنت من نخالة الأصحاب، فقال له النخالة بعدهم وفى غيرهم. (٢) أى فمن شق على رعيته وشدد عليهم شدد الله عليه، ومن رحمها رحمه الله .
(٣) ولكن الأول فى الإيمان . (٤) الخلة ـ بالفتح الفقر وفى المثل : الخلة تدعو إلى السلة . أى الفقر يدعو إلى السرقة. وللترمذى وأبى داود « من ولاه الله من أمر الناس شيئًا فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيامة » واختلف فى اتخاذ الحاجب للحاكم فمنعه الشافعى وأجازه آخرون . وقال جماعة يستحب لدفع الأشرار ومنع المستطيل وترتيب الخصوم ، ودوامه مكروه أو حرام إن تعطل الفصل بين الناس
(٥) بسند غريب . (٦) بسند صحيح . (٧) لايدخل الجنة صاحب مكس، أى إن استحله كما كان فى الجاهلية . وصاحب المكس هو من يأخذ من بائعى الأمتعة مكسًا باسم العشر سواء كان حاكما أو غيره . وأما العشر على ما فرض الله كعشر ما سقت السماء فى الزكاة فهو حق كعشر تجارة أهل الذمة الآتى فى الجزية فى الجهاد ، أما ما تأخذه حكومتنا المصرية من البائعين فى أسواق الأرياف كقرش على كل بهيمة ، فهو جائز لأنه لإصلاح تلك الأسواق وكأجرة للقائمين عليها من مراقب وكاتب وخفير ونحوها

Marfat.com

قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِى الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِى اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّى أَخَافُ اللهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ[1] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ . عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضى الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ[2] عَنْ يَمِينِ الرَّحْمٰنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِى حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِىُّ . وَلِلتِّرْمِذِىِّ[3] : إِنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ عَادِلٌ . وَأَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللهِ وَأَبْعَدَهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا إِمَامٌ جَائِرٌ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين .

ينتقى الأمير الوزراء والولاة ولهم كفايتهم[4]

قَالَ اللهُ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ مُوسَى عَلَيْهِ وَعَلَى الْأَنْبِيَاءِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : ـ وَاجْعَلْ لِى

---

(١) تقدم هـــذا الحديث فى فضل المساجد من كتاب الصلاة فارجع إليه إن شئت .

(٢) فالمقسطون أى العادلون فى الدرجات العلى عند الله تعالى يوم القيامة وهم الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم ، وما ولوا بفتح فتخفيف أى تولوه . وروى بضم الواو واللام مع تشديدها ، أى جعلوا ولاة عليه كوقف ومال يتيم . (٣) بسند حسن . ومعنى ما تقدم أنه يجب على الحاكم أن ينصح للرعية، وأن يشفق عليهم، وأن يعمل على مصلحتهم دائماً ، وأن يحوطهم بعطفه ولطفه وإحسانه، وأن يمثل العدل بينهم جميعاً على السواء ، فإن الخلق كلهم عيال الله وأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله . نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى آمين والله أعلم .

ينتقى الأمير الوزراء والولاة ولهم كفايتهم

(٤) أى يجب على الأمير أن يختار حاشية ونواباً من أصدق الناس وأحسنهم سيرة وكفاية ويعطيهم كفايتهم من بيت المال ، وذلك ليستعين بهم على مهام الدولة ومصالح الناس ، بل إن تهاون فى انتقائهم كان خائنا لحديث الحاكم الصحيح « من استعمل رجلا من عصابة وفيهم من هو أرضى لله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين » .

Marfat.com

وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي [1] اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا ـ .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَرَادَ اللهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ [2]، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِهِ غَيْرَ ذٰلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوْءٍ إِنْ نَسِيَ لَمْ يُذَكِّرْهُ وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنْهُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ [3] وَالنَّسَائِيُّ .

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَرَبَ عَلَى مَنْكِبِهِ ثُمَّ قَالَ : أَفْلَحْتَ يَا قُدَيْمُ [4] إِنْ مِتَّ وَلَمْ تَكُنْ أَمِيرًا وَلَا كَاتِبًا وَلَا عَرِيفًا . وَفِي رِوَايَةٍ : إِنَّ الْعِرَافَةَ حَقٌّ وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ الْعُرَفَاءِ وَلٰكِنَّ الْعُرَفَاءَ فِي النَّارِ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهم : السِّجِلُّ كَاتِبٌ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ [5] . رَوَى الثَّلَاثَةَ أَبُو دَاوُدَ [6] . عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ رضي الله عنهما عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا [7] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلًا

---

(١) فلما أرسل الله موسى إلى المصريين فرعون وقومه فكر فيمن يكون وزيراً له ، فلم يجد أخلص ولا أعون له على تبليغ رسالته من أخيه هارون عليهما السلام فطلبه من ربه فأجابه وأرسله معه .

(٢) فمن سعادة الوالى أن يكون وزيره مخلصاً حاذقا قوى العزيمة أصيل الرأى، ومن شقاوته أن يكون غير ذلك . (٣) بسند صالح . (٤) قديم تصغير مقدام بحذف الزوائد ، والعريف هو رئيس القبيلة أو الجماعة من الناس يلى أمورهم ويبلغها للأمير فينظر فى مصلحتهم ، والعرافة ـ كرياسة ـ عمل العريف وهى حق ، ولكن العرفاء فى النار لأنها مظنة العلو والجور ، وسببه أن رجلا طلب من النبى ﷺ أن يجعل له العرافة بعد أبيه فذكر الحديث . (٥) أى أن السجل اسم شخص كان كاتباً عند النبى ﷺ .

(٦) بأسانيد صالحة . (٧) فكان النبى ﷺ يوصى نوابه فى الجهات بالتسهيل والتبشير، فإنه أدعى للامتثال كقولهم إذا أردت أن تطاع فر بما يستطاع .

Marfat.com

فَلْيَكْتَسِبْ زَوْجَةً ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَكْتَسِبْ خَادِمًا ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلْيَكْتَسِبْ مَسْكَنًا . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أُخْبِرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَنِ اتَّخَذَ غَيْرَ ذٰلِكَ فَهُوَ غَالٌّ أَوْ سَارِقٌ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(١) . عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقًا فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذٰلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ(٢) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه لَمَّا اسْتُخْلِفَ : لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَئُونَةِ أَهْلِي وَشُغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هٰذَا الْمَالِ وَأَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ(٣) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْبُيُوعِ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين .

الإخلاص للأمير(٤)

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ

---

(١) بسند صالح . (٢) فللعامل أن يأخذ مما تحت يده مسكناً وخادماً لائقين به ، وزوجة وما يلزمها إذا شاء فإن زاد فهو غال أى خائن ، وهذا إذا لم يجعل له مال معين وإلا فلا يجوز له أخذ شىء سواه لأنه أجرة وقد رضى بها . (٣) لقد علم قومى أن حرفتى أى كسبى كان يكفينى وشغلت الآن بأمر المسلمين فسيأكل كل بيتى من مالهم وأعمل على تنميته بأن يوكل من يتجر فيه فيأتى بربح يعادل ما يأخذه . وسبب قوله ذلك رضى الله عنه أنه لما استخلف أصبح غادياً إلى السوق ومعه الثياب يتجر فيها كعادته ، فلقيه عمر وأبو عبيدة فقالا له كيف تصنع هذا وقد وليت أمر المسلمين ، فقال فمن أين يأكل عيالى ، قالوا نفرض لك ففرضوا له من بيت المال كل يوم شطر شاة باتفاق الصحابة . ففى هذه النصوص أن الوالى ونوابه يأخذون كفايتهم من بيت المال من غير إسراف ولا تقتير ، لأن أوقاتهم مصروفة فى المنافع العامة التى هى فى مصلحة الناس كلهم . ومنهم المدرسون والخطباء والوعاظ وأئمة المساجد والمؤذنون . وهذا إذا لم يفرض لهم قدر معين ورضوا به وإلا فلا يجوز لهم أخذ شىء مما تحت أيديهم كما تقدم والله أعلم .

الإخلاص للأمير

(٤) أى واجب على الرعية لاسيما الحاشية فعليها صلاح الأمير وفساده .

Marfat.com

إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ(١) بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ تَعَالَى . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ : لِلهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ(٢) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ(٣) . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ فِي الْأَرْضِ أَهَانَهُ اللهُ(٤) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْفِتَنِ(٥) .

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ(٦) : أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ . عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ تِسْعَةٌ فَقَالَ : إِنَّهُ سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ مَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضَ

---

(١) البطانة مصدر وضع موضع الاسم يطلق على الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث ، قال البخارى: البطانة الدخلاء . جمع دخيل وهو من يدخل على الأمير فى خلوته ويفضى إليه بسره . ومنه ـ لاتتخذوا بطانة من دونكم ـ وبطانة الرجل ووليجته صاحب سره ، والمراد بها هنا الوزراء والحاشية ، فالوالى الموفق لايأخذ برأى أهل السوء ، ولا يكونون للرسل صلى الله عليهم وسلم .

(٢) فنصح الحاشية للوالى واجب عليهم وجوباً عينيًا . (٣) فذو الوجهين أشر الناس لاسيما إذا كان وزيرا فإنه يضر الأمير ورعيته . (٤) سبب الحديث أن أبا بكرة كان يخطب وعليه ثياب رقاق فقال أبو بلال انظروا إلى أميرنا يلبس ملابس الفساق ، فقال أبو بكرة اسكت فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : من أهان سلطان الله أهانه الله . (٥) بسند حسن . (٦) الغرز ـ كشرط ـ الركاب ، ولفظ الترمذى : إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر تنهاه عن ظلمه . وكانت من أفضل الجهاد لأنه عرض نفسه للهلاك فى مرضاة الله تعالى كمن ثبت فى صف القتال .

Marfat.com

وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَارِدٌ عَلَىَّ الْحَوْضَ(١) . رَوَاهُمَا النَّسَائِىُّ وَالتِّرْمِذِىُّ(٢) . وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

تحريم الرشوة والهدية على الحاكم(٣)

عَنْ أَبِى حُمَيْدٍ رضى الله عنه قَالَ : اسْتَعْمَلَ النَّبِىُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسْدِ(٤) يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هٰذَا لَكُمْ وَهٰذَا أُهْدِىَ لِى، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : مَا بَالُ عَامِلٍ أَبْعَثُهُ فَيَقُولُ هٰذَا لَكُمْ وَهٰذَا أُهْدِىَ لِى أَفَلَا قَعَدَ فِى بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِى بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُهْدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا؟ وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ(٥) أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتَىْ إِبْطَيْهِ ثُمَّ قَالَ : اللّٰهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ، مَرَّتَيْنِ . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ثُمَّ قَالَ : لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِىءُ

---

(١) هذا ترغيب عظيم لمن يأمر الولاة وينهاهم ويرشدهم فبصلاحهم تصلح الرعيـــة وبفسادهم تفسد ، فمفروض على حاشية الولاة أن يبالغوا فى نصحهم وإرشادهم وأن يبحثوا عن علل الرعية ويعملوا على صلاحها سائلين الله التوفيق . (٢) بسندين حسنين .

تحرم الرشوة والهدية على الحاكم

(٣) كان الأولى تأخير هذا عن الفصل الرابع فإنه كما يحرم على الحاكم الإدارى يحرم على القاضى الشرعى . (٤) قوله من الأسد أى من بنى أسد بطن من قريش ، واللتبية بضم اللام المشددة وسكون التاء ، ولفظ البخارى يقال له : ابن الأتبية اسم أمه واسم أبيه عبد الله . (٥) الرغاء بالمدّ صوت الإبل والخوار صوت البقر ، واليعار صوت الغنم ، والألفاظ الثلاثة كغراب ، وقوله بعير أى إن كان المسروق بعيرا ، وقوله أو بقرة إن كان بقرة ، وقوله أو شاة تيمر بفتح العين وكسرها إن كان المسروق شاة تشهيرا بالسارقين ، وقوله عفرتى إبطيه تثنية عفرة وهى بياض يخالطه لون كلون التراب ، والمراد أنه بالغ فى رفع يديه حتى بدا لون ابطيه .

Marfat.com

يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ . لَا أُلْفِيَنَّ (١) أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ (٢) فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ . لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ (٣) يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ . لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ (٤) فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ . لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ (٥) تَخْفِقُ فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ . لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ (٦) فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَفِي رِوَايَةٍ : يَأَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عُمِّلَ (٧) مِنْكُمْ لَنَا عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مِنْهُ مِخْيَطًا فَمَا فَوْقَهُ فَهُوَ غُلٌّ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْيَمَنِ فَلَمَّا سِرْتُ أَرْسَلَ فِي أَثَرِي فَرُدِدْتُ فَقَالَ : أَتَدْرِي لِمَ بَعَثْتُ إِلَيْكَ ؟ لَا تُصِيبَنَّ شَيْئًا

---

(١) قوله لا ألفين أحدكم أى لا أراه يجىء يوم القيامة يحمل ماسرقه ، بالغ فى نهيهم حتى نهى نفسه عن رؤيتهم فى هذه الحال ، وقوله : لا أملك لك شيئا ، أى لا أدفع عنك من عذاب الله شيئا فقد بلغتك . (٢) قوله فرس له حمحمة أى صوت وصهيل . (٣) قوله ثغاء كغراب أى صوت .

(٤) قوله نفس لها صياح أي إن كان المسروق إنساناً . (٥) قوله رقاع تخفق أى تضطرب فى الرياح إن كان المسروق ثياباً . (٦) قوله صامت أى مال صامت كذهب وفضة .

(٧) قوله عمل بالتشديد أى ولى شيئاً فكتمنا مخيطا ـ كمنبر ـ فهو غل أى هو غلول وحرام يأتى به فى الآخرة . ولفظ مسلم « من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتى به يوم القيامة » . وسيأتى فى الجهاد الغال وعقوبته .

Marfat.com

بِغَيْرِ إِذْنِى فَإِنَّهُ غُلُولٌ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . لِهٰذَا دَعَوْتَنَا فَامْضِ لِعَمَلِكَ . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ[1] . عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّاشِىَ وَالْمُرْتَشِىَ فِى الْحُكْمِ[2] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِىُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى وَاللهُ أَعْلَمُ .

للأمير استخلاف الثقة[3]

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ : أَتَتِ النَّبِىَّ ﷺ امْرَأَةٌ فَكَلَّمَتْهُ فِى شَىْءٍ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ وَلَمْ أَجِدْكَ كَأَنَّهَا تُرِيدُ الْمَوْتَ قَالَ : إِنْ لَمْ تَجِدِينِى فَأْتِى أَبَا بَكْرٍ[4] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

---

(١) بسند حسن. وفقه ماتقدم أن الحاكم إذا أخذ خفية من مال المسلمين جاء به يحمله يوم القيامة وله صوت فضيحة له وتشهيراً به على رءوس الأشهاد . قال تعالى : ـ وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم ألا ساء يزرون ـ وكذا قبول الحاكم والموظف للهدية من أهل عمله حرام لأنها مظنة المحاباة وظلم الغير ولأنها كالرشوة الآتية . (٢) الراشى الذى يعطى الرشوة ، والمرتشى الذى يأخذها ، واللعن يقتضى التحريم ، وفى رواية لأحمد : « لعن الله الراشى والمرتشى والرائش الذى يمشى بينهما » والرشوة بالتثليث ما يعطى لإبطال حق أو لاحقاق باطل، وهى بهذا المعنى حرام على الطرفين باتفاق كما أنها حرام على الحاكم مطلقاً ، أما إعطاؤها للوصول إلى حقه أو لدفع ظلم عن نفسه فلا بأس به ، وعلى هذا بعض التابعين حيث قالوا : لابأس أن يصانع عن نفسه وماله إذا خاف الظلم . وقال الشوكانى : لادليل على هذا التخصيص ، والحق التحريم مطلقاً لعموم الحديث . ويرد عليه أن الضرورات تبيح المحظورات . والله أعلم .

للأمير استخلاف الثقة

(٣) أى للأمير أن يختار والياً بعده كما اختار أبو بكر عمر رضى الله عنهما بشرط أن يكون ذكراً حراً سليم الحواس قادراً على الولاية ثقة عادلا . (٤) فهذه المرأة طلبت من النبى ﷺ شيئاً لم يكن عنده فأمرها أن تعود بعد مدة فقدرت الموت وقالت : إن جئت فلم أجدك يارسول الله ، قال : اذهبى إلى أبى بكر . وللطبرانى « بايع النبى ﷺ أعرابياً شيئا وثمنه إلى أجل ، فقال الأعرابى إن جئت ولم أجدك ، قال يقضيك أبو بكر ، قال إن لم أجده ، قال يقضيك عمر » ففيهما إشارة إلى أن أبا بكر هو الخليفة بعده ﷺ ، وكذا إنابته ﷺ لأبى بكر فى الجماعة التى تقدمت فيها .

Marfat.com

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : قِيلَ لِعُمَرَ : أَلَا تَسْتَخْلِفُ قَالَ : إِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّى أَبُو بَكْرٍ وَإِنْ أَتْرُكْ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ فَقَالَ رَاغِبٌ رَاهِبٌ وَدِدْتُ أَنِّى نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا لَا لِى وَلَا عَلَىَّ لَا أَتَحَمَّلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا[1] . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . عَنْ أَبِى بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : عَصَمَنِى اللهُ بِشَىْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى قَالَ : مَنِ اسْتَخْلَفُوا ؟ قَالُوا : بِنْتَهُ قَالَ : لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً[2] . رَوَاهُ النَّسَائِىُّ وَالْبُخَارِىُّ وَالتِّرْمِذِىُّ[3] . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين . وَاللهُ أَعْلَمُ .

الفصل الرابع فى القضاء[4]

الله مع القاضى العادل

عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَا حَسَدَ إِلَّا فِى اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا

---

(١) فعمر رضى الله عنه لما ضربه الشقى وظهرت عليه علامات الموت قالوا : ألا تولى علينا من تراه أهلا للولاية ؟ قال إن وليت عليكم أحداً فلى قدوة بمن هو خير منى وهو أبوبكر الذى ولى عمر قبل موته، وإن أترك ذلك فقد ترك من هو خير منى وهو النبى ﷺ فإنه لم يصرح باسم الخليفة ولكن بالاشارة فى الحديثين السابقين وفى الجماعة . ومع استصواب عمر للأمرين فقد سلك طريقاً وسطاً بينهما وجعل الأمر شورى بين من قطع لهم بالجنة فأثنى الأصحاب على عمر ، فقال . إنى راغب فيما عند الله وراهب منه ولا أتحمل أمر الأمة حياً وميتاً وأتمنى أن أخلص من الدنيا لا لى ولا على ، رضى الله عنه .

(٢) فلما سمع النبى ﷺ بموت كسرى ملك فارس قال : ولوا بعده من ؟ قالوا ولوا ابنته قال « لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة » أى لن يفلحوا فلاحا للدنيا والآخرة فإن الولاية العامة أكبر عمل فى الناس فلا تصلح له المرأة لأنها ناقصة العقل والدين . (٣) ولكن النسائى هنا والأخيران فى الفتن .

الفصل الرابع فى القضاء

(٤) أى فيما ورد فيه من الترهيب عنه والترغيب فيه للعادل وآدابه وشروطه ، وما يلزم لثبوت الحق من البينة واليمين ونحوهما .

Marfat.com

فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَـكَتِهِ فِى الْحَقِّ ، وَآخَرُ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِى بِهَا وَيُعَلِّمُهَا[١] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ . عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِى أَوْفَى رضى الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : اللهُ مَعَ الْقَاضِى مَا لَمْ يَجُرْ فَإِذَا جَارَ تَخَلَّى اللهُ عَنْهُ وَلَزِمَهُ الشَّيْطَانُ[٢] . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ[٣] .

عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَنِ ابْتَغَى الْقَضَاءَ وَسَأَلَ فِيهِ شُفَعَاءَ وُكِلَ إِلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أُكْرِهَ عَلَيْهِ أَنْزَلَ اللهُ مَلَـكًا يُسَدِّدُهُ[٤] . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ[٥] وَأَبُو دَاوُدَ .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَنْ طَلَبَ قَضَاءَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَنَالَهُ ثُمَّ غَلَبَ عَدْلُهُ جَوْرَهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ غَلَبَ جَوْرُهُ عَدْلَهُ فَلَهُ النَّارُ[٦] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) فلا ينبغى الحسد والغبطة أى تمنى مثل ماللغير إلا لشخصين : رجل غنى يصرف ماله فى مرضاة الله ، ورجل أعطاه الله الحكمة ـ العلم النافع ـ فهو يقضى بها ، أى يحكم بها بين الناس ويعلمها لهم ويعمل بها . وتقدم هذا الحديث فى العلم . (٢) فالقاضى الجائر معه الشيطان ، والعادل محفوظ برعاية الله . (٣) بسند حسن . (٤) فمن تولى القضاء على كره منه أنزل الله عليه ملكا يسدده أى يرشده للسداد والصواب . (٥) بسند حسن . (٦) فمن غلب عدله جوره فله الجنة وإلا فله النار . والجور القليل المفهوم جوازه ما وقع خطأ كما يأتى فى الاجتهاد : إذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر . وقد اشترط الشافعية فى القاضى أن يكون مسلماً مكلفاً ذكراً حراً عدلا سميعاً بصيراً ناطقا ، وأن يكون عارفاً بالكتاب والسنة والقياس والإجماع ولغة العرب ، فإن لم يوجد من تتوفر فيه هذه الصفات ولى من فيه بعضها وتنفذ أحكامه للضرورة لئلا تتعطل مصالح العباد ، ويندر جداً اجتماع هذه الصفات فى شخص فى هذا الزمان ، لأن هذه هى صفات المجتهد . ولكن لا حرج على فضل الله . فسيأتى فى فضل الأمة حديث « إن الله يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الأمة أمر دينها » وحديث « أمتى كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره » نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى والله أعلم .

Marfat.com

التورع عن القضاء[١]

عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ . فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ . وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ[٢] .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ[٣] . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ[٤] .

آداب القضاء[٥]

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ أَبِي وَأَنَا بِسِجِسْتَانَ بِأَلَّا تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ[٦] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ

التورع عن القضاء

(١) أى مطلوب، لأنه ولاية وهى مظنة الفتنة والجور والعلو على الضعفاء والمساكين .

(٢) فياويل من جار فى الحكم أو قضى على جهل . (٣) كخشبة وحجر ليسا بحادين وكالخنق لأنه أشد على المذبوح . فمن تولى القضاء فقد ذبح فى المعنى لأنه بين عذاب الدنيا إن رشد ، وبين عذاب الآخرة إن فسد . (٤) الأول قال فيه أبو داود : هذا أصح شىء فى حديث ابن بريدة ، والثانى بسند حسن .

آداب القضاء

(٥) المراد بآدابه مايلزم القاضى مراعاته حين الحكم بين الناس من كونه خالياً من الغضب ومن كل الشواغل ، وعليه التسوية بين الخصمين فى السؤال وفى كل شىء ، ولا يحكم لهما حتى يسمع منهما .

(٦) فعبد الرحمن كان قاضياً بسجستان بلد مشهور بالسند ، فكتب له والده لا تقضين بين اثنين وأنت غضبان ، كالحديث . والغضب : فوران دم القلب لشىء مؤلم ، وهذا يحول الطبع عن الاعتدال . فأمر القاضى باجتناب الحكم فى هذه الحال لئلا يقع فى الخطأ ، وكالغضب مرض مؤلم وجوع أو عطش مفرط وفزع مدهش وخوف مقلق ونحوها .

Marfat.com

قَاضِيًا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ تُرْسِلُنِي وَأَنَا حَدِيثُ السِّنِّ وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ[1] فَقَالَ : إِنَّ اللهَ سَيَهْدِي قَلْبَكَ وَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ فَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْكَ الْخَصْمَانِ فَلَا تَقْضِيَنَّ حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الْآخَرِ[2] كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الْأَوَّلِ فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يَتَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ قَالَ : فَمَا زِلْتُ قَاضِيًا أَوْ مَا شَكَكْتُ فِي قَضَاءٍ بَعْدُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

البينة على المدعى واليمين على من أنكر[3]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ[4] . وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ[5] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ هٰذَا غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ كَانَتْ لِأَبِي ، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ : هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أَزْرَعُهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ

(١) أى لا تجربة لى فيه وإلا فعلمه كاف لحديث « أنا دار الحكمة وعلىٌّ بابها » .

(٢) قوله حتى تسمع من الآخر ، هذا هو العدل ، وبه يتبين الحق كما قال فإنه أحرى أى جدير أن يظهر لك الحق . قال فما شككت فى قضاء بعد، أى بعد دعائه ﷺ ، وفيه أنه يحرم على القاضى أن يحكم قبل سماع حجة الخصمين ولو حكم كان باطلا ووجب نقضه ولا بأس من مناقشتهما فإن الحق يظهر من ثنا ياها قال على رضى الله عنه : إذا أتاك أحد الخصمين وقد فقئت عينه فلا تحكم له لعل الآخر قد فقئت عيناه . رضى عنه وعن آل بيت رسول الله ﷺ .

البينة على المدعى واليمين على من أنكر

(٣) البينة هى الشهود الذين يثبت بهم الحق، وسموا بينة لأن الحق يبين ويظهر بهم .

(٤) فلو أجيب كل أحد فى دعواه لادعى قوم على غيرهم بدماء وأموال ظلماً وعدوانًا . ولكن العبرة بيمين المدعى عليه إذا لم تكن للمدعى بينة وإلا حكم بها الحاكم . وفى رواية « قضى النبى ﷺ باليمين على المدعى عليه » .

(٥) حضرموت موضع بأقصى اليمين وكندة قبيلة باليمن ، فالحضرمى والكندى جاءا للنبى ﷺ يختصمان فى أرض فقال الحضرمى : إن هذا غلبنى وأخذ أرضى ، فقال الكندى : هى أرضى فى يدى أزرعها ليس له فيها حق ، فطلب النبى ﷺ من الحضرمى البينة فقال : ليس لى بينة . قال : فلك عليه اليمين . فقال يارسول الله : إنه فاجر يفعل كل قبيح . قال : ليس لك عليه إلا اليمين .

Marfat.com

فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ لِلْحَضْرَمِىِّ : أَلَكَ بَيِّنَةٌ ؟ قَالَ : لَا قَالَ : فَلَكَ يَمِينُهُ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُ فَاجِرٌ لَا يُبَالِى بِمَا حَلَفَ لَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَىْءٍ فَقَالَ : لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذٰلِكَ . فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ لِيَحْلِفَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَالِكَ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا لَيَلْقَيَنَّ اللهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِىَّ .

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِى وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ[1] .

لفظ اليمين[2]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ حَلِّفْهُ : احْلِفْ بِاللهِ الَّذِى لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ مَالَهُ عِنْدَكَ شَىْءٌ[3] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[4] وَالنَّسَائِىُّ .

---

(١) بسند ضعيف ولكن يؤيده ماقبله ورواه الطبرانى والبيهقى بلفظ : ولكن البينة على المدعى واليمين على من أنكر . فهذه قاعدة عظيمة فى إثبات الحقوق، فلو أعطى كل مدع مايدعيه بمجرد دعواه لوقع الظلم وضاعت الحقوق ولكن الشارع جعل للمدعى برهانًا على صدقه وهو الشهود ، وجعل للمدعى عليه ما يصون به حقه وهو اليمين، فإن نكل عنه حلف المدعى واستحق دعواه ، وهذا ليقوم العدل بين الناس ويأمنوا على أعراضهم وأموالهم . وعلى هذا الشافعى والجمهور ، وقال المالكية وبعض الفقهاء : لا تتوجه اليمين إلا على من بينه وبينه خلطة لئلا يبتذل السفهاء أهل الفضل بتحليفهم مراراً فى اليوم الواحد. والله أعلم .

لفظ اليمين

(٢) أى التى يحلفها المدعى عليه تصديقاً لقوله . (٣) قوله ماله أى المدعى ، وقوله الذى لا إله إلا هو تغليظ فى اليمين، وإلا فيكفى الاقتصار على لفظ الجلالة أو أى اسم من أسمائه تعالى أو أى صفة كما يأتى فى كتاب الأيمان . (٤) بسند صالح .

Marfat.com

بيان الشهود[1]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا[2] ـ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ[3] .

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا[4] . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ .

بيان الشهود

(١) أى بيان عدد الشهود الذين تثبت بهم الحقوق شرعا ، وبيان شرط الشاهد ذكرا أو غيره وبيان من ترد شهادته . (٢) أى أشهدوا رجلين فإن لم يوجدا فأشهدوا رجلا وامرأتين من خيار الناس ولم يقم مقام الرجل إلا امرأتان لأن الواحدة على النصف من الرجل ، فإن نسيت ذكرتها الأخرى ، وفهم من قوله : من رجالكم ، أنه يشترط فى الشاهد أن يكون مسلماً بالغاً عاقلا حرا . ومن قوله : ممن ترضون من الشهداء اشتراط كونه عدلا وسميعاً وبصيرا وناطقاً ، لأن هذا هو المرضى عنه بين الناس ، وفى قوله ـ ولا يأب الشهداء إذا مادعوا ـ وجوب أداء الشهادة إذا طلب إليها . (٣) أى قضى للمدعى بيمينه وشاهد واحد كأنه أقام يمينه مقام الشاهد الثانى . وفى رواية : إنما كان هذا فى الأموال أى وما يقصد به الأموال ، فمدد الشهود فيها رجلان أو رجل وامرأتان أو شاهد ويمين . وعليه جمهور السلف والخلف والأئمة الثلاثة . وقال الحنفية والكوفيون : لا يحكم بيمين وشاهد فى شىء أبدا للحديث السابق « البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه » وأجاب الجمهور بأنه لا تعارض لأن له بينة مع يمينه ، وهذا فى الأموال وما يفضى إليها ، أما العبادات كالأذان والصلاة والصوم فيكفى فيها شهادة العدل الواحد ، لقول ابن عمر السابق فى الصوم : أخبرت النبى ﷺ أنى رأيت الهلال فصام وأمر الناس بصيامه . وأما فيما يختص بالنساء كالوضع وحياة المولود والرضاع فتكفى فيه امرأة واحدة ، لحديث المرأة السوداء السابق فى الرضاع ، وعليه بعض الصحب والتابعين وأحمد . وقال مالك : لابد من شهادة امرأتين ، وقال الحنفية : الرضاع كغيره لا بد من رجلين أو رجل وامرأتين . وقال الشافعى : تقبل شهادة المرضعة مع ثلاث نسوة بشرط ألا تعرض بطلب أجرة وحملوا الحديث على أنه من قبيل دع مايريبك إلى ما لايريبك .

(٤) خير الناس من يؤدى الشهادة قبل طلبها منه بأن كان عنده شهادة لإنسان ولا يعلم ذلك الإنسان

Marfat.com

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنهم أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّ شَهَادَةَ الْخَائِنِ وَالْخَائِنَةِ وَذِي الْغِمْرِ (١) عَلَى أَخِيهِ وَرَدَّ شَهَادَةَ الْقَانِعِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ وَأَجَازَهَا لِغَيْرِهِمْ. وَفِي رِوَايَةٍ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ وَلَا زَانٍ وَلَا زَانِيَةٍ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٣).

وَلِأَبِي دَاوُدَ: لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ بَدَوِيٍّ عَلَى صَاحِبِ قَرْيَةٍ (٤). نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى وَاللهُ أَعْلَمُ.

التحذير من شهادة الزور (٥)

عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَامَ قَائِمًا

بها فيخبره بأنه مستعد للشهادة لأنها أمانة عنده يجب عليه أداؤها كذا أوله مالك والشافعى، أو هو محمول على شهادة الحسبة فى نحو طلاق وعتق ووقف ووصية، فمن علم شيئاً من هذا وجب عليه إعلام الحاكم به لقوله تعالى ـ وأقيموا الشهادة لله ـ. (١) الخائن من خان فى حق الله أو حق عباده ولو بالإشاعة. وذى الغمر ـ كالبئر ـ أى ذى الحقد والعداوة، فلا تجوز شهادة عدو على عدوه. وعليه الجمهور والأئمة الثلاثة، وقال الحنفية: العداوة لا تمنع الشهادة كالصداقة. والقانع لأهل البيت التابع لهم كالخادم لأنه مظنة التهمة. ومثله شهادة أحد الزوجين للآخر وشهادة الولد لوالده وبالعكس.

(٢) بسند صالح. (٣) وزاد الترمذى ولا مجلود فى حد ولا مجرب فى شهادة أى متعود لها ولا ظنين فى ولاء ولا قرابة. وليس المراد الحصر فيمن ذكروا، بل كل مرتكب سواء أقيم عليه الحد أولا، ولكن اشتهر بسوء السلوك فهؤلاء ترد شهادتهم لظن السوء فيهم، لاسيما الزانى ومن أقيم عليه حد إلا إذا تابوا وأحسنوا ومضى على ذلك سنة هلالية وشهد شاهدان بهذا لقوله تعالى: ـ ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون. إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم ـ.

(٤) البدوى هو ساكن البادية الذى يرتحل من مكان إلى آخر. وصاحب القرية الساكن فيها ويسمى حضريا ومصريا. ولم تصح شهادة البدوى على الحضرى لجفائهم وجهلهم، فلا معرفة عندهم ولا دين لهم ولا عدل بينهم، وعليه جماعة ومالك وأحمد، وقال الجمهور: إن شهادتهم صحيحة والحديث منزل على جهلتهم وعصاتهم فقط. والله أعلم.

التحذير من شهادة الزور

(٥) الزور: الكذب والباطل، أى الشهادة بخلاف الواقع.

Marfat.com

فَقَالَ : عُدِلَتْ[1] شَهَادَةُ الزُّورِ بِالْإِشْرَاكِ بِاللهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قَرَأَ : ـ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ حُنَفَاءَ لِلهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ[2] .

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ[3] وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ[4] . قَالَ : فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ .

وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ[5] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ[6] وَالتِّرْمِذِيُّ وَلَفْظُهُ : خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِهِمْ يَتَسَمَّنُونَ وَيَحِبُّونَ السِّمَنَ يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا[7] .

---

(١) قوله عدلت شهادة الزور بالشرك أى ساوت الشرك . وهذا تفظيع وتنفير عنها وإلا فالشرك لا يعدله شيء ، وقوله فاجتنبوا الرجس أى النجس من الأوثان ، جمع وثن وهو الصنم . وقوله قول الزور أى كل قول باطل . وقوله غير مشركين به أى مخلصين له . (٢) بسند صحيح . (٣) أى إغضابهما أو أحدهما بغير حق لأنهما كانا سبباً فى وجوده ، فلا يكون عذاباً عليهما ولاسيما ما تحملاه فى تربيته .

(٤) قوله أوقول الزور أعم من شهادته . فالنبى ﷺ أكثر من ذكر شهادة الزور والتنفير عنها حتى تمنينا سكوته. (٥) قوله : خير الناس قرنى . أى أصحابى ، والقرن هو القوم فى زمن واحد ثم الذين يلونهم هم الأتباع ، ثم الذين يلونهم هم أتباع التابعين ، ثم يجىء قوم الخ هم قوم لا دين لهم ، فلا يتورعون عن شهادة الزور ولا عن اليمين الباطلة كزماننا هذا. نسأل الله السلامة. (٦) ولكن البخارى فى الأيمان وأبوداود فى السنة .

(٧) قوله ثلاثا أثبت الفضل لقرون ثلاثة بعد الأصحاب . وقوله ثم يجىء قوم يتسمنون ويحبون السمن ، أى يفعلون ما به تسمن بطونهم وأبدانهم . وهذا مذموم لأن البطين يثقل عن كثير من الخيرات . ونظر النبى ﷺ إلى رجل بطين فأشار إلى بطنه وقال لو كان هذا فى غير هذا لكان أحسن ، أى لو كان العظم فى عقله لكان أحسن . وقوله يعطون الشهادة قبل أن يسألوها . وفى رواية ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد ويحلف الرجل ولا يستحلف ، ولذا منع بعضهم شهادة من يشهد بدون طلب لإنه مظنة التهمة ، وأجازها آخرون لحديث زيد بن خالد السابق فى بيان الشهود ، وقصرها بعضهم على حقوق الله فقط ، فيكون جمعاً بينهما وهذا أولى .

Marfat.com

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَنْ تَزُولَ قَدَمُ شَاهِدِ الزُّورِ حَتَّى يُوجِبَ اللهُ لَهُ النَّارَ(١) . رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ(٢) . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين وَاللهُ أَعْلَمُ .

الفصل الخامس فى الاجتهاد(٣)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا(٤) ـ .

---

(١) فلا تتحول قدماه عن مكانهما حتى يحكم عليه بالنار . (٢) بسند صحيح . وفقه ما سبق أن شهادة الزور من أكبر الذنوب ، لأن فيها كذباً ونصراً للظالم وظلما للمظلوم ونشرا للعداوة بين الناس وإضلالا للقضاء وإغضابا لله ورسوله والمؤمنين ، نسأل الله السلامة . فلا ينبغى للمسلم أن يشهد إلا بما رآه بعينه أوسمعه بأذنه، وإذا طلب وجب عليه أن يقول ماعلمه لله تعالى، قال تعالى: ـ وأقيموا الشهادة لله ـ نسأل الله التوفيق والله أعلم .

الفصل الخامس فى الاجتهاد

(٣) الاجتهاد فى اللغة مصدر اجتهد إذا جد فى الأمر ، وشرعا بذل الطاقة فى الوصول إلى الحق من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ . قال فى شرح السنة ولا يكون الإنسان مجتهدا إلا إذا جمع خمسة علوم : علم كتاب الله تعالى ، وعلم سنة رسول الله ﷺ ، وأقاويل السلف من إجماعهم واختلافهم ، وعلم اللغة ، وعلم القياس ، وهو طريق استنباط الحكم من الكتاب والسنة إذا لم يجده صريحاً فيهما . ويكفى المجتهد أن يعرف من الكتاب والسنة آيات وأحاديث الأحكام فقط دون القصص وغيرها ، كما يكفى أن يعرف من اللغة مافى الكتاب والسنة فقط ، وكما يكفى أن يعرف من أقاويل علماء السلف ماقالوه فى الأحكام والفتاوى ، فإذا عرف هذا شخص وتوفرت فيه الصفات السالفة فى القاضى، كان اجتهاده صحيحا وأثيب على حكمه، ولو أخطأ كما يأتى فى الحديث الأول . (٤) أى واذكر داود وسليمان إذ يحكمان فى الحرث أى الزرع حينما تفرقت فيه غنم قوم فأكلته فتخاصما إلى داود فحكم بأن الغنم لصاحب الزرع ، ثم خرجا فلقيهما سليمان فأخبراه فقال : غير هذا أرفق بالطرفين . فعادا فأخبرا داود بقول سليمان فدعاه داود وقال : بحق النبوة والأبوة إلا ما أخبرتنى بما هو أرفق ، فقال سليمان : يأخذ صاحب الزرع الغنم فينتفع بدرها وصوفها حتى يزرع صاحب الغنم الأرض ويرعاها حتى يعود الزرع كما كان ثم يسلمه لصاحبه ويتسلم غنمه ، فقال داود : القضاء ماقضيت ورضى الطرفان بعد جزمهما وانصرفا ، وكان حكمهما ذلك باجتهاد

Marfat.com

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ[1] رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

وَلَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ : كَيْفَ تَقْضِي ؟ قَالَ : أَقْضِي بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ . قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ ؟ قَالَ : فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَجْتَهِدُ بِرَأْيِي[2] . قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُد[3] . وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رضي الله عنها : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوَارِيثَ لَهُمَا لَيْسَتْ لَهُمَا بَيِّنَةٌ إِلَّا دَعْوَاهُمَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَيْءٍ فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَبَكَى الرَّجُلَانِ وَقَالَ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : حَقِّي لَكَ ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ : أَمَّا إِذَا فَعَلْتُمَا مَا فَعَلْتُمَا فَاقْتَسِمَا وَتَوَخَّيَا الْحَقَّ ثُمَّ اسْتَهِمَا ثُمَّ تَحَالَّا . وَفِي رِوَايَةٍ : إِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِرَأْيِي فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيَّ فِيهِ[4] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[5] .

منهما ، ولكن سليمان أصاب عين الحق وأثنى الله عليه بقوله ـ ففهمناها سليمان ـ كما وصفهما بالعلم والحكمة فى قوله ـ وكلا آتينا حكما وعلما ـ ولا غرابة فى حكم داود عليه السلام ، فقد كان فى شرع أجداده يوسف ويعقوب عليهما السلام أن السارق يؤخذ عبدا بما سرق ، لقوله تعالى على لسان يوسف عليه السلام ـ معاذ الله أن نأخذ إلا من وجدنا متاعنا عنده إنا إذاً لظالمون ـ . (١) فإذا حكم الحاكم فاجتهد أى بذل وسعه فى الوصول للحق فأصابه فله أجران ؛ أجر على اجتهاده وأجر على وصوله للحق ، وإذا أخطأ فله أجر على اجتهاده فقط . (٢) قوله أجتهد برأيي ، وفى نسخة أجتهد رأيي أى أبذل طاقتى فى الوصول للحق بالقياس على كتاب أو سنة فيما اتفقا أو تقاربا فى العلة ، وفيه بيان سبيل الاجتهاد وأنه يرجع إلى البحرين العظيمين وهما الكتاب والسنة . (٣) بسند صالح . (٤) فلما لم تكن لهما بينة أمرهما بقسمة المال وتوخى الحق فيها وإحلال كل منهما لصاحبه بعد أخذ نصيبه بالقرعة . وقوله إنما أقضى بينكما برأيي أى باجتهادى فيما لم يأتنى حكمه من الله تعالى . (٥) بسند صالح .

Marfat.com

عَنْ أَبِى مُوسَىٰ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلَيْنِ ادَّعَيَا بَعِيرًا أَوْ دَابَّةً إِلَى النَّبِىِّ ﷺ لَيْسَتْ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيِّنَةٌ فَجَعَلَهُ النَّبِىُّ ﷺ بَيْنَهُمَا(١) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِىُّ .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ عَرَضَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينَ فَأَسْرَعُوا فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ فِى الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَحْلِفُ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . وَعَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِىِّ ﷺ فِى مَتَاعٍ لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيِّنَةٌ، فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : اسْتَهِمَا عَلَى الْيَمِينِ مَا كَانَا أَحَبَّا ذٰلِكَ أَوْ كَرِهَا . وَفِى رِوَايَةٍ : إِذَا كَرِهَ الِاثْنَانِ الْيَمِينَ أَوِ اسْتَحَبَّا فَلْيَسْتَهِمَا عَلَيْهِ(٢) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٣) وَالنَّسَائِىُّ وَأَحْمَدُ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ أَنْتِ، وَقَالَتِ الْأُخْرَى: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ . فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى فَخَرَجَتَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَأَخْبَرَتَاهُ فَقَالَ : ائْتُونِى بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَكُمَا

---

(١) قوله ليست لواحد منهما بينة ، وفى رواية : وكل منهما بينة . فجعله النبى ﷺ بينهما لاستوائهما فى الحجة كالحديث الذى قبله ، وهذا ظاهر إذا كان البعير فى يديهما أو فى يد غيرهما، فإن كان فى يد أحدهما فعلى خصمه البينة، وإلا فالقول لصاحب اليد بيمينه . ومن استواء الحجة ما إذا حلفا أو نكلا عن اليمين أو كان لكل منهما بينة وكان المتنازع عليه فى يديهما فإنه يجعل بينهما . ولكن هذا إذا تساوت البينة عدداً وعدلا . وعليه الشافعية والحنفية . وقال أحمد وإسحاق : يقرع بينهما ويعطى لمن خرجت له القرعة ، فإن كانت بينة أحد الخصمين أعدل أو أكثر عددا فالحكم له . (٢) قوله أحبا ذلك أى اليمين . وقوله : فليستهما عليه أى اليمين ، وهذه جامعة للتين قبلها والثلاث تفريع لما سبق ، فإذا ادعيا شيئا فى يديهما أو فى يد غيرهما ولا بينة لهما عرضت عليهما القسمة ، فإن رضياها كان عملا بما سبق وانتهت الخصومة ، وإلا فإن اتفقا على تحليف أحدهما حلف وكان الحكم له، فإن تسابقا إلى اليمين أو نكلا عنها عملت قرعة لمن يحلف، فإن حلف حكم له . ويظهر لى أن القسمة أوجه لأن صاحب الحق فيها يصيب نصف حقه بخلاف القرعة فربما لا يصيبه شىء والله أعلم . (٣) بسند صالح .

Marfat.com

فَقَالَتِ الصُّغْرَى : لَا ، يَرْحَمُكَ اللهُ هُوَ ابْنُهَا فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللهِ مَا سَمِعْتُ بِالسِّكِّينِ إِلَّا يَوْمَئِذٍ مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ(١) رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِيُّ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين وَاللهُ أَعْلَمُ .

للحاكم حبس المتهم

عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنهم أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَبَسَ رَجُلًا فِي تُهَمَةٍ(٢) ثُمَّ خَلَّى عَنْهُ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٣) . عَنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ(٤) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٥) وَالنَّسَائِيُّ وَأَحْمَدُ .

---

(١) قوله فقضى به للكبرى ، إما لشبه ظهر له بينهما ، وإما لأن شرعه يرجح قول الكبرى ، وإما لأنه كان فى يدها، فلما خرجتا على سليمان وأخبرتاه ظهر له باجتهاده أن يسلك طريق الحيلة وطلب السكين اشقه ، فقالت الصغرى : تنازلت عنه للكبرى، فانكشفت الحقيقة وحكم به للصغرى . فنى هذه النصوص السابقه جواز الاجتهاد وأنه وقع من الرسل السابقين . وقد يصيب وقد يخطىء وكل مأجور كما سبق . وفيه أيضا جواز سلوك طريق الحيلة فى الأمور الغامضة لكى تنكشف الحقائق ويعود الحق إلى نصابه . ولكن هذه منح من الله تعالى يمنحها لمن يشاء من عباده . نسأل الله العلم النافع والتقوى فإنها أساس كل خير ، قال تعالى ـ واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شىء عليم ـ سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم ـ اللهم تقبل يا كريم آمين .

للحاكم حبس المتهم

(٢) حبس فى تهمة كسرقة بقصد أن يعترف وليكون عبرة لغيره . (٣) بسند حسن ، وسبق فى الحدود أن للحاكم التعزير والضرب والنفى كما يراه مع الأشرار لكسر شوكتهم عن الناس .

(٤) قوله : ليُّ الواجد ، من الوجد وهو الغنى ، أى مماطلة الميسور فى دفع ما عليه تحل عرضه أى تبيح للدائن أن يتكلم فى عرضه ، كقوله أنت مماطل أنت ظالم أنت ضار، دون التعرض لأحد من ذويه، كما له أن يشكوه لمن يظن أنه يقدر عليه من حاكم وغيره، وللحاكم عقوبته بغليظ الكلام والحبس ونحوهما.

(٥) بسند صحيح والله أعلم .

Marfat.com

حكم الحاكم لا يحلل الحرام

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ(١) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ فَقَدْ ضَادَّ اللهَ(٢) وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سُخْطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْهُ(٣) وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْغَةَ الْخَبَالِ(٤) حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ(٥) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين وَاللهُ أَعْلَمُ .

حكم الحاكم لا يحل الحرام

(١) قوله ألحن بحجته أى أقوى وأبلغ ، وقوله فأقضى له على نحو ماأسمع ، ولفظ مسلم فأحسب أنه صادق فأقضى له أى فإنى أمرت أن أحكم بالظاهر لى والله يتولى السرائر . وسببه أن النبى ﷺ خرج من بيته فوجد قوما يرفعون أصواتهم فى خصومة بينهم فذكر الحديث . وفيه تجويز الخطأ على كل حاكم تعليماً للأمة ، وإلا فأحكامه ﷺ كانت موافقة لما فى الواقع فإنه معصوم ، وفيه أنه يجب على الحاكم أن يحكم بالأدلة الظاهرة دون غيرها وإن وافق الواقع كعلمه بطريق الكشف . وفيه تحذير من أكل الحرام وإن حكم الحاكم به . فمن شهد له شاهدا زور بشىء فحكم له به الحاكم حرم عليه أخذه ، وكذا إذا شهدا بطلاق امرأة حرم عليهما أو أحدهما زواجها ، وكذا من علم أن الشهادة كانت زوراً ، وكذا لوشهدا بقتل حرم على رب الدم أخذ القصاص أو الدية إذا علم كذبهما . فحكم الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا فى الأموال وغيرها لا فى الدنيا ولا فى الآخرة وإن نفذ فى الظاهر وعليه الجمهور سلفاً وخلفاً وأصحاب أبى حنيفة . وقال أبو حنيفة : إنه يحل الفروج دون الأموال . والله أعلم . (٢) فمن تسبب فى منع إقامة حد بعد وصوله للحاكم فقد حارب الله لأن محاربة أمر الله محاربة لله . (٣) أى حتى يرجع عنه . (٤) الردغة : الطين . والخبال : عصارة أهل النار ، أى مايسيل من أبدانهم فهو مسكن من يقدح فى أعراض المسلمين . (٥) فمن أعان خصما فى باطل بتشجيعه أو شهادته معه فقد استحق غضب الله تعالى فما بالك بمن يخاصم باطلا ويؤذى المسلمين . نسأل الله التوفيق والله أعلم

Marfat.com

يجوز التحكيم (١)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً (٢) ـ .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُل عَقَارًا فَوَجَدَ الْمُشْتَرِى فِيهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ فَقَالَ لِلْبَائِعِ : خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّى إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ ، فَقَالَ الَّذِى شَرَى الْأَرْضَ (٣) : إِنَّمَا بِعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا . قَالَ : فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ الَّذِى تَحَاكَمَا إِلَيْهِ : أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : لِى غُلَامٌ وَقَالَ الْآخَرُ : لِى جَارِيَةٌ قَالَ : أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا (٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ (٥) . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ وَاللهُ أَعْلَمُ .

يجوز التحكيم

(١) أى يجوز للحاكم شرعياً أو سياسياً إذا تفاقم الأمر بين الخصمين أن يحكّم بينهما رجلا رشيداً أو رجلين فإنه أقرب إلى فض النزاع ، وكذا للخصمين أن يلجآ إلى التحكيم من أنفسها ، والتحكيم تفويض المتنازعين إلى واحد أو أكثر ليحكم بينهما وعليهما العمل بقوله . (٢) الآية وردت فى نزاع الزوجين ويقاس عليه كل نزاع بين اثنين ، فإن التحكيم لغرض الإصلاح وهو محبوب فى كل وقت .

(٣) قوله عقاراً ، وكانت دارا كما فى لفظ البخارى . وقوله : ولم أبتع منك الذهب أى لم أشتر . وقوله : شرى الأرض أى باعها ، فإن البيع والشراء من الأضداد ويستعمل كل منهما مكان الآخر .

(٤) فلما لم يقبل كل منهما الذهب وتحاكما إلى رجل أمرهما أن يزوج كل منهما ولده لولد الآخر وينفقا هذا الذهب فى الزواج ويتصدقا منه على المساكين، فرضيا بحكمه وعملا به . ففى الحديث جواز التحكيم إلى رجل واحد كما يجوز إلى أكثر كما فى الآية . وفيه أن الموضوع فى المبيع لا يدخل فى البيع إلا إذا كان جزأ منه كالمعدن فى الأرض ، أو كالجزء كالبناء والزرع الذى لم يبد صلاحه . (٥) ولكن رواه مسلم هنا والبخارى فى بدء الخلق .

Marfat.com

الخاتمة فى الصلح

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ لَا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا[1] ـ .

عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ[2] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِىُّ . عَنْ سَهْلٍ السَّاعِدِىِّ رضى الله عنه قَالَ : كَانَ بَيْنَ بَنِى عَمْرٍو قِتَالٌ فَبَلَغَ النَّبِىَّ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ[3] . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَالنَّسَائِىُّ .

عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ رضى الله عنها عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَيْسَ بِالْكَاذِبِ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ خَيْرًا أَوْ نَمَى خَيْرًا[4] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْبُخَارِىُّ . عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ . قَالَ : إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ . وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ الْحَالِقَةُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ[5] . وَزَادَ : لَا أَقُولُ تَحْلِقُ الشَّعَرَ وَلٰكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ[6] . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ آمِينَ آمِينَ آمِينَ وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

الخاتمة فى الصلح

(١) أى لا خير فى كثير من حديث الناس فى اجتماعهم إلا حديثهم فى الحث على الصدقة أو المعروف أو الصلح بين الناس ولمن يفعل ذلك الأجر العظيم . (٢) فأبغض الناس عند الله الألد شديد الخصومة . الخصم بفتح فكسر كثير الخصومة لأنه شر وخطر على الناس بخلاف من يميل للصلح ويسعى فيه فهو خير الناس . (٣) أى ذهب ليصلح بينهم من تلقاء نفسه كما هو الظاهر فإن الصلح بين الناس أمر عظيم ولنا فيه ﷺ قدوة حسنة . (٤) أى ليس كاذبا من شرع فى الصلح وقال قولا خيرا عنهما ونشره ليقرب بينهما أو نمى خيراً أى بلّغ كلا منهما عن الآخر خيرا لم يسمعه منهما . كقوله لأحدهما فلان خصمك لا يقول فيك إلا خيرا ويقول أنا المخطىء ، فهذا كذب للإصلاح لا إثم فيه ، بل فيه أجر كبير . ومنه لغز ، وهو : ماقولك فى كذب يؤدى إلى الجنة وصدق يؤدى إلى النار ؟ الجواب الأول الكذب للإصلاح ، والثانى نقل العيبة إلى صاحبها . وسيأتى فى الأخلاق مايجوز فيه الكذب إن شاء الله.

(٥) بسند صحيح (٦) فإصلاح ذات البين ـ أى ذات بينكم ، أى الحالة التى بينكم وهى مضمرات الصدور كالحقد والعداوة ـ أعلى درجة من الصلاة والصيام والصدقة لأن العداوة بين الناس مصدر لكل شر . وأما فساد ذات البين فهى الحالقة التى تحلق الدين وتذهبه . نسأل الله التوفيق آمين .

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأيمان والنذور[1]

وفيه بابان وخاتمة

الباب الأول فى اليمين

لا يكون القسم إلا باسم من أسماء الله تعالى

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ[2] ـ

وَقَالَ تَعَالَى : ـ فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ إِنَّا لَقَادِرُونَ

عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ خَيْرًا مِنْهُمْ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ[3] ـ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ لَا وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ[4]. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِمًا . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ[5] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[6] .

كتاب الأيمان والنذور، وفيه بابان وخاتمة

(١) الأيمان جمع يمين وهو لغة خلاف اليسار . وأطلقت على الحلف لأنهم كانوا إذا تحالفوا أخذ كل يمين صاحبه . وقيل لحفظها المحلوف عليه كحفظ اليمين ، وشرعاً تحقيق الأمر المحتمل أو توكيده بذكر اسم الله تعالى أو صفة من صفاته . وسيأتى النذر إن شاء الله .

﴿ الباب الأول فى اليمين ـ لا يكون القسم إلا باسم من أسمائه تعالى ﴾

(٢) أى وحق رب السموات والأرضين إنما توعدون من الرزق وغيره لحق ثابت لازم لكم كالنطق منكم . (٣) أى وما نحن بماجزين عن إبدالهم بغيرهم . (٤) أى لا أفعل ذلك أو لا أترك ذلك وحق مقلب القلوب أى محولها من حال إلى حال كما يشاء جل شأنه . ولفظ النسائى «لا ومصرف القلوب» وفيه جواز تسمية الله بما ثبت من صفاته الخاصة به تعالى . (٥) كان إذا اجتهد فى اليمين أى بالغ فيها؛ قال والذى نفس أبى القاسم بيده ، أى روح محمد ﷺ بقدرته . وفى رواية : كان إذا حلف يقول : لا وأستغفر الله ، أى لا أقسم بالله وأستغفر الله أوالمراد أستغفر الله إن كان الأمر على خلاف هذا . وهوليس يميناً ولكنه يشبهه من حيث التأكيد . (٦) بسند سالح .

Marfat.com

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى(١) . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا(٢) . رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ .

---

(١) فإذا هلك كسرى أى ملك فارس، فلا كسرى ثانياً بل الإسلام ، وإذا هلك قيصر ملك الروم ، فلا قيصر ثانياً . وكان كذلك ففتحت فارس والروم فى زمن عمر رضى الله عنه ، وكانت كنوزهما غنيمة للمسلمين . (٢) لو تعلمون ما أعلم من أهوال الموت والقبر وما بعدهما لقل الضحك وكثر البكاء . وفيه القسم بالاسم ، وفيما قبله القسم بالصفة ، فلا يصح اليمين وتجب فيه الكفارة إلا إذا كان باسم من أسماء الله تعالى أو بصفة من صفاته ، كقوله وعزته وقدرته وإرادته وعلمه وعظمته وكبريائه وجلاله وكلامه وآياته جل شأنه . وستأتى الأسماء الحسنى فى كتاب الذكر إن شاء الله .

﴿ فائدة ﴾ ورد القسم من النبى ﷺ بألفاظ منها : وايم الله فى عدة أحاديث وهو بهمزة وصل عند الأكثر ، وهمزة قطع عند الكوفيين : بفتح الهمزة وكسرها وميمه مضمومة ، وهو حرف عند الزجاج واسم عند الجمهور ولكنه اسم مفرد عند سيبويه وطائفة ، وجمع يمين عند الكوفيين وأصله عندهم أيمن حذفت نونه للتخفيف . قال زهير * فيجمع أيمن منا ومنكم * ومعنى وايم الله ، والله لأفعلن كذا ، أو وحق الله كما صرح به النووى فى التهذيب ، وعلى هذا فهى يمين . وأمالفظ يمين الله فنقل عن ابن عباس أنه اسم من أسماء الله تعالى ومنه قول امرئ القيس * فقلت يمين الله أبرح قاعداً * وقيل معناه بالله أو أحلف بالله . وهى يمين عند المالكية والحنفية . وعند الشافعية إن نوى اليمين انعقدت وإلا فلا . وعن أحمد روايتان أصحهما الانعقاد ، ومنها لعمر الله فى بعض أحاديث ، والعَمر والعُمر الحياة . فمعنى لعمر الله أحلف ببقاء الله ، وتنعقد بها اليمين عند المالكية والحنفية ، لأن البقاء من صفات الله تعالى ، وقال الشافعى وأحمد وإسحاق : لا يكون يمينا إلا بالنية ، ولعمر الله مبتدأ والخبر محذوف أى قسمى ، وكذا أيم الله ويمين الله ، ومنها أقسمت عليك وأقسمت بالله ، فقال قوم : هى يمين وإن لم ينوها . روى ذلك عن بعض الصحب والتابعين والكوفيين ، وقال الأكثرون : لا يكون يميناً إلا إن نواه . وقال مالك : أقسمت بالله يمين مطلقاً بخلاف أقسمت عليك وأقسمت ، فليست يميناً إلا بالنية . وقال الشافعى أقسمت بالله وأقسم بالله ونحوهما مما فيه لفظ الجلالة يكون يميناً بخلاف ماليس فيه لفظ الجلالة فليس يميناً وإن نواه. والله أعلم .

Marfat.com

من حلف بغير الله فقد أثم (١)

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ رضي الله عنه فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَلَا إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ ، قَالَ عُمَرُ : فَوَاللهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا (٢) . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى فَلْيَقُلْ لا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أُقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ (٣) . عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ كَمَا قَالَ (٤) وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ (٥) وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ (٦) وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ (٧) . رَوَى هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ

من حلف بغير الله فقد أثم

(١) أى إن اعتقد تعظيمه وإلا فلا كما يأتى . (٢) فكان عمر فى ركب أى جماعة مسافرين فسمعه النبى ﷺ يحلف بأبيه كعادتهم فى الحلف بالآباء ، فقال : إن الله ينهاكم عن الحلف بالآباء . فإن الحالف يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى . فمن يريد الحالف فليحلف بالله أو بذاته أو بصفة من صفاته . ولا يرد قوله تعالى والضحى والليل ، والتين والزيتون ونحوهما ، فإنها على حذف مضاف أى ورب الضحى ورب التين . وقيل إن تلك الأحكام بالنسبة للعباد ، وأما الله جل شأنه فله أن يقسم بما شاء من خلقه تنويهاً برفع شأنه . وقول عمر : ماحلفت بأبى بعد هذا ذاكراً أى من قبل نفسى ولا آثراً أى حاكيا عن غيرى . (٣) اللات والعزى صنمان لأهل مكة كانوا يحلفون بهما فى الجاهلية، فمن جرى لسانه كعادته فى الجاهلية وحلف بهما فليقل : لا إله إلا الله، فإنها كفارة حلفه بهما . ومن طلب من صاحبه لعب القمار فليتصدق بشىء كفارة لقوله وفى رواية « لاتحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ـ أى الأصنام ـ ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا إلا وأنتم صادقون » . (٤) فمن قال : إن فعلت كذا فأنا يهودى مثلا ففعله كفر . (٥) تقدم فى أول الحدود وفيه أن جناية المرء على نفسه كجنايته على غيره لأن نفسه ملك لله تعالى فلا يتصرف فيها إلا بإذن الله . (٦) أى فى التحريم والظاهر أنه للزجر عن اللعن فإنه لا يجوز ولو لحيوان . (٧) رميه بالكفر كقوله يا كافر أو يا يهودى مثلا فهو كقتله فى التحريم وهو زجر كالذى قبله ، ولكنه يضرب عشرين كما تقدم فى الحدود .

Marfat.com

الْأُصُولُ الْخَمْسَةُ . وَسَمِعَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما رَجُلًا يَحْلِفُ لَا وَالْكَعْبَةِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ[1] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَحْمَدُ[2] . عَنْ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ حَلَفَ فَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا[3] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[4] وَالنَّسَائِيُّ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ وَاللهُ أَعْلَمُ .

اليمين الغموس[5]

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْكَبَائِرُ الْإِشْرَاكُ بِاللهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ[6] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَوْ قَالَ أَخِيهِ

---

(١) فقد أشرك أى إن اعتقد تعظيمه كتعظيم الله تعالى وإلا كان مكروها ويكون زجراً وتنفيرا ولا كفارة عليه ، ولأبى داود : من حلف بالأمانة فليس منا . أى ليس على طريقتنا الكاملة ، وأما من حلف بأمانة الله فهى يمين عند الحنفية دون غيرهم لأن الأمانة هى الطاعة والعبادة والوديعة فليست اسماً ولا صفة لله تعالى . (٢) بسند حسن . (٣) فمن تبرأ من الإسلام كاذبا فهو كقوله عقابا له على كذبه ، وإن كان صادقا فهو منه برئ . (٤) بسند صالح .

﴿ فائدة ﴾ من قال : أكفر بالله أونحوه إن فعلت كذا ثم فعله فقال بعض الصحب والتابعين وجمهور الفقهاء : لايمين ولا كفارة عليه ولا يكفر إلا إن أضمر الكفر بالله تعالى . وقال الحنفية وأحمد وإسحاق وسفيان والأوزاعى : هو يمين وعليه الكفارة ، وهذا أحوط ولكن الأول أخف وأصح لأن النصوص كلها لم تذكر كفارة ولكنها اقتصرت على التهديد والزجر الشديد ، فالتحقيق أن من حلف بغير الله تعالى ولو بالنبى ﷺ لا تنعقد يمينه ولا كفارة عليه ، ولكنه مكروه لإشعاره بتعظيم غير الله تعالى نسأل الله الستر والتوفيق والله أعلم .

اليمين الغموس

(٥) أى ذنبها عظيم لما فيها من الكذب والإضلال والظلم . (٦) اليمين الغموس بالفتح هى ما قصد بها الباطل ، وسميت غموسا لأنها تغمس قائلها فى النار .

Marfat.com

لَقِىَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ فَأَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَهُ ـ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِى الْآخِرَةِ ـ الْآيَةَ[1] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَصْبُورَةٍ كَاذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ[2] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[3] . عَنْ جَابِرٍ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَا يَحْلِفُ أَحَدٌ عِنْدَ مِنْبَرِى هٰذَا عَلَى يَمِينِ آثِمَةٍ وَلَوْ عَلَى سِوَاكٍ أَخْضَرَ إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ أَوْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ[4] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[5] وَالنَّسَائِىُّ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِىِّ ﷺ فَسَأَلَ الطَّالِبَ الْبَيِّنَةَ فَلَمْ تَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ فَاسْتَحْلَفَ الْمَطْلُوبَ فَحَلَفَ بِاللهِ الَّذِى لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : بَلَى قَدْ فَعَلْتَ وَلٰكِنْ قَدْ غُفِرَ لَكَ بِإِخْلَاصِ قَوْلِ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ[6] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[7] وَالنَّسَائِىُّ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) قوله تصديقه أى قول نبيه ﷺ ، فمن حلف كاذبا ليأكل مال غيره أو نحوه فعليه غضب الله ورسوله فى الدنيا والآخرة . (٢) فمن حلف على يمين مصبورة أى ألزم بها وحبس عليها وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم فكذب فى يمينه فقد وجبت له النار. (٣) بسند صالح . (٤) أو للشك ، فمن حلف كاذبا ولو على شئ قليل عند منبر الرسول ﷺ فقد استوجب النار لأنه كذب فى يمينه عند المنبر والروضة والقبر الذى فيه صاحب الشرع ﷺ . وفى رواية لا يقتطع أحد مالاً بيمينه إلا لقى الله وهو أجذم.
(٥) بسند صالح . (٦) فلما حلف المدعى عليه بالله الذى لا إله إلا هو ما فعل ما يدعيه المدعى ، قال ﷺ بلى قد فعلت أى بوحى من الله تعالى لحديث أحمد : إن النبى ﷺ قال لرجل فعلت كذا قال لا والذى لا إله إلا هو ما فعلت ، فقال له جبريل قد فعل ولكن الله غفر له بقوله لا والذى لا إله إلا هو : أى بالإخلاص فى النطق بكلمة التوحيد غفر له ذنب الكذب فى اليمين ، فلا إثم ولا كفارة قاله أبو داود . وفيه أن الكبائر تغفر بكلمة التوحيد . (٧) بسند صالح والله أعلى وأعلم .

Marfat.com

لا ينبغى اللجاج فى اليمين(١)

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(٢) وَقَالَ : وَاللهِ لَأَنْ يَلَجَّ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِى أَهْلِهِ آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ أَنْ يُعْطِىَ كَفَّارَتَهُ الَّتِى افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ(٣) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

لغو اليمين(٤)

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِى قَوْلِهِ تَعَالَى ـ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِى أَيْمَانِكُمْ ـ قَالَتْ : أُنْزِلَتْ فِى قَوْلِهِ لَا وَاللهِ وَبَلَى وَاللهِ(٥) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: هُوَ كَلَامُ الرَّجُلِ فِى بَيْتِهِ كَلَا وَاللهِ وَبَلَى وَاللهِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ حِبَّانَ وَالْبَيْهَقِىُّ(٦) .

لا ينبغى اللجاج فى اليمين

(١) أى لا يجوز التمادى فيها . (٢) فنحن الآخرون ظهوراً فى الدنيا السابقون فى الآخرة .

(٣) قوله يلج بفتح أوله وثانيه من اللجاج وهو الإصرار على الشىء مطلقاً . أى فمن حلف على شىء فعلا أو تركا وتمادى فى يمينه وكان أهـله يتضررون بذلك فالحنث له أفضل ، ويكفّر عن يمينه إذا لم يترتب عليه حرام، فالحنث هنا مندوب كما لو حلف على ترك سنة أو فعل مكروه ، ويجب الحنث والكفارة إن حلف على ترك واجب أو فعل حرام . ويكره الحنث ويندب البر إن حلف على فعل مباح أو تركه والله أعلم .

لغو اليمين

(٤) أى ماورد فيه . واللغو الساقط الذى لا يعتد به من كلام وغيره . (٥) قوله فى قوله أى الشخص وهو يحاور غيره لا والله، كأن يدعوه لبيته فيقول لا والله أى لا يمكننى ثم شدد عليه فذهب معه فلا ذنب ولا كفارة عليه . (٦) فهؤلاء الثلاثة رووه مرفوعا والبخارى رواه موقوفا على عائشة وهى بلغة العرب أعرف وقد شهدت التنزيل فقولها صواب ولاسيما إن وافق الحديث . فعلى هذا لغو اليمين هو ما يجرى على اللسان من غير قصد اليمين ، كلفظ لا والله وكلفظ بلى والله ، وعليه جماعة من الصحب والتابعين والشافعى . وقال مالك والليث والأوزاعى والحنفية : لغو اليمين أن يحلف على شىء يظن صدقه فيظهر خلافه فكأنه عند هؤلاء من الخطأ ولا مؤاخذة فيه ، وعند الأولين من سقط الكلام ولا شىء فيه أيضا . وعن أحمد روايتان : رواية بالأول ورواية بالثانى والله أعلم.

Marfat.com

اليمين على نية المستحلف

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ . وَفِي رِوَايَةٍ : يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ[1] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ سُوَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجْنَا نُرِيدُ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَنَا وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ فَأَخَذَهُ عَدُوٌّ لَهُ فَتَحَرَّجَ الْقَوْمُ أَنْ يَحْلِفُوا وَحَلَفْتُ أَنَّهُ أَخِي، فَخَلَّى سَبِيلَهُ فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ تَحَرَّجُوا أَنْ يَحْلِفُوا وَحَلَفْتُ أَنَّهُ أَخِي قَالَ : صَدَقْتَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ[2] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ وَابْنُ مَاجَهْ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

لا حنث مع الاستثناء[3]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللهُ[4] وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا ـ .

اليمين على نية المستحلف

(١) قوله المستحلف وقوله صاحبك هما بمعنى ، وهو طالب اليمين .

(٢) حجر بالحاء والجيم ـ كقفل ـ فجماعة خرجوا يريدون النبى ﷺ ومعهم وائل بن حجر فأخذه خصم له لعداوة بينهما فقال : لست بوائل بن حجر فقال خصمه للذين معه احلفوا أنه ليس بوائل وأنا أتركه ، فتحرج القوم أى خافوا الحرج والإثم إذا حلفوا أنه ليس بوائل وحلفت أنه أخى ليتركوه وأضمرت أنه أخى فى الإسلام فتركوه ، فقال ﷺ « صدقت المسلم أخو المسلم » وهذه هى التورية التى ترجم لها البخارى وقال فيها عمر رضى الله عنه : أما فى المعاريض ما يكفى المسلم من الكذب ، والمعاريض خلاف التصاريح فالنبى ﷺ أقر التورية فى هذا ، والحديث الأول يقول العبرة بنية المستحلف ولعل هذا إذا كان محقا وإلا جازت التورية وصحت فاتفق الحديثان ، ولكن قال النووى إن اليمين على نية الحالف فى كل الأحوال إلا إذا استحلفه القاضى أو نائبه فى دعوى توجهت عليه فهى على نية القاضى أو نائبه ولا تصح التورية هنا وتصح فى كل حال ولا يحنث بها وإن كانت للباطل حراما . والله أعلم .

لا حنث مع الاستثناء

(٣) هو تعقيب اليمين بقولك إن شاء الله . (٤) أى لا تقل سأفعل كذا غدا بدون إن شاء الله ، فما تشاءون إلا أن يشاء الله .

Marfat.com

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللهُ فَقَدِ اسْتَثْنَى[1] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[2] . وَلِلنَّسَائِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ[3] : مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى فَإِنْ شَاءَ مَضَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ غَيْرَ حَنِثٍ[4] . عَنْ عِكْرِمَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : وَاللهِ لَأَغْزُوَنَّ قُرَيْشًا وَاللهِ لَأَغْزُوَنَّ قُرَيْشًا وَاللهِ لَأَغْزُوَنَّ قُرَيْشًا . ثُمَّ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللهُ . وَفِي رِوَايَةٍ : ثُمَّ سَكَتَ ثُمَّ قَالَ إِنْ شَاءَ اللهُ ثُمَّ لَمْ يَغْزُهُمْ[5] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[6] وَالْبَيْهَقِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ . وَلَفْظُهُ : وَاللهِ لَأَغْزُوَنَّ قُرَيْشًا ثَلَاثًا ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ إِنْ شَاءَ اللهُ[7] .

---

(١) فمن حلف على شيء فعلا أو تركا ثم قال إن شاء الله فقد استثنى ، أى ولا حنث عليه إن خالف يمينه . (٢) بسند حسن. (٣) بسند صالح . (٤) فمن استثنى فهو مخير إن شاء وفى وإن شاء ترك غير حنث ـ كفرح ـ أى غير حانث. وهذا ظاهر إذا قصد التعليق أو أطلق وإلافلا. (٥) لأنه استثنى فلم تنعقد يمينه . (٦) وقال روى مرسلا هكذا ومسندا إلى ابن عباس عن النبى ﷺ .

(٧) قوله فى الأول ثم سكت أى سكتة التنفس ومثلها سكتة الهى وهما للضرورة . ويسمى الاستثناء بعدها متصلا . وقوله فى الثانية ثم سكت ساعة وهى أكثر من هاتين السكتتين، والمراد زمن طويل ويسمى الاستثناء بعدها منفصلا . ومعنى ما تقدم أن من حلف ثم استثنى متصلا بيمينه لم تنعقد يمينه أو انحلت فكأنها لم تكن لأن الاستثناء يبطل ما قبله ، واليمين شاملة لكل يمين سواء كان بالله تعالى أو بالطلاق أو بالعتاق أو بغيرها لعموم النصوص وعليه الجمهور ، وقال مالك والأوزاعى: إن الاستثناء لا ينفع فى الطلاق والعتاق بل يقعان مع الاستثناء لأنه ينفع فيما فيه كفارة كاليمين والنذر . وقال أحمد إنه لا ينفع فى العتق فقط لحديث: إذا قال أنت طالق إن شاء الله لم تطلق، ولو قال لعبده أنت حر إن شاء الله فإنه حر . وهذا كله فى الاستثناء المتصل ، أما المنفصل السابق فقد قال به جماعة من التابعين ولكنهم اختلفوا فى قدره : فالحسن وطاوس وجماعة قالوا: إن له الاستثناء مادام فى مجلسه فقط . وقال قتادة ما لم يقم أو يتكلم . وقال عطاء قدر حلبة ناقة . وقال سعيد بن جبير إنه يصح فى أربعة أشهر . وعن ابن عباس أن له الاستثناء أبدا . والله أعلم .

Marfat.com

الباب الثانى فى النذر(١)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللهَ يَعْلَمُهُ(٢) وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ـ . وَقَالَ تَعَالَى : ـ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ(٣) ـ . وَقَالَ تَعَالَى : ـ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا(٤) وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ـ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَلٰكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ(٥) . عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَرِّبُ مِنَ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللهُ قَدَّرَهُ لَهُ وَلٰكِنِ النَّذْرُ يُوَافِقُ الْقَدَرَ فَيُخْرَجُ بِذٰلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ(٦) . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ .

عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلَا يَعْصِهِ(٧) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِمًا .

﴿ الباب الثانى فى النذر ﴾

(١) النذر لغة : الوعد بخير أو شر من الإنذار وهو التخويف لمن لم يف به ، وشرعاً التزام قربة غير لازمة فى أصل الشرع بلفظ يشعر بذلك كقوله: لله على صدقة بدينار أوصيام ثلاثة أيام ، وإن شفى الله مريضى فعلى صيام كذا أو صدقة بكذا ونحو ذلك . (٢) أى فيجازيكم عليه . (٣) قوله وليوفوا نذورهم أى بعمل الهدايا والضحايا . (٤) هذا فى وصف الأبرار وهم الصالحون، وإن نزلت الآية فى حق على وفاطمة رضى الله عنهما . (٥) ليس النهى على ظاهره وإلا بطل حكمه وسقط الوفاء به ، إنما النهى لمن يعتقد أنه يرد القضاء أو يقرب من الإنسان شيئا لم يكن له . أو النهى لتأكيد أمره والحث على الوفاء به .

(٦) وفى رواية : إن النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره . ولكنه قد يوافق المقسوم للإنسان فيخرج به البخيل من ماله مالا تسمح به نفسه بغير النذر . (٧) فمن نذر طاعة كصلاة وصدقة وجب عليه الوفاء لأنه يرضى الله ، ومن نذر معصية وجب عليه الحنث والكفارة كما يأتى .

Marfat.com

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : خَيْرُكُمْ قَرْنِى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . قَالَ عِمْرَانُ : لَا أَدْرِى ذَكَرَ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً بَعْدَ قَرْنِهِ ـ ، ثُمَّ يَجِىءُ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ[1] . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَالنَّسَائِىُّ . وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّى نَذَرْتُ لِلّٰهِ إِنْ فَتَحَ اللهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ أُصَلِّىَ فِى بَيْتِ الْمَقْدِسِ رَكْعَتَيْنِ. قَالَ : صَلِّ هٰهُنَا ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ. فَقَالَ : صَلِّ هٰهُنَا ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ. فَقَالَ : شَأْنَكَ إِذًا[2] . زَادَ فِى رِوَايَةٍ : وَالَّذِى بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ لَوْ صَلَّيْتَ هٰهُنَا. لَأَجْزَأَ عَنْكَ صَلَاةً فِى بَيْتِ الْمَقْدِسِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْبَيْهَقِىُّ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ . وَأَتَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّى نَذَرْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى رَأْسِكَ بِالدُّفِّ قَالَ : أَوْفِى بِنَذْرِكِ[3] قَالَتْ : إِنِّى نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِمَكَانِ

---

(١) قوله ينذرون ولا يفون محل الشاهد ، فالوفاء بالنذر واجب ، وسبق الحديث فى القضاء وسيأتى فى الفضائل . (٢) شأنك منصوب بمحذوف أى الزم شأنك فأنت أعلم بحالك، وإذا بالتنوين جواب وجزاء أى إذا أبيت إلا الصلاة فى بيت المقدس فافعل، وقوله صل ههنا أى فى المسجد الحرام فإنه يكفى عن صلاتك فى بيت المقدس لفضل المسجد الحرام على بيت المقدس، فيكفى الوفاء بالنذر فى مكان الناذر إذا كان أفضل من المكان المنذور فيه بخلاف ما إذا كان مفضولا أو مساويا فإنه يجب الذهاب إلى المكان المنذور فيه

(٣) الدف بضم فتشديد : آلة من آلات الطرب ، ولفظ الترمذى : خرج رسول الله ﷺ فى بعض مغازيه ، فلما عاد جاءت جارية سوداء فقالت يارسول الله : إنى كنت نذرت إن ردك الله صالحاً أن أضرب بين يديك بالدف ، قال أوفى بنذرك . وفى رواية لابن حبان . إن كنت نذرت فافعلى وإلا فلا ، قالت : بل نذرت . فقعد رسول الله ﷺ وقامت فضربت بالدف فدخل أبو بكر وهى تضرب ، ثم دخل عمر فألقت الدف وجلست عليه ، فقال ﷺ : إنى لأحسب الشيطان يفرق منك ياعمر . ففيه : أن النذر فى المباح ينعقد وعليه بعضهم . ولحديث « لا نذر فى معصية » فنفاه عنها فقط وبقى فى غيرها ، وقال آخرون لا ينعقد فى المباح لحديث أبى إسرائيل الآتى ولحديث أحمد : لا نذر إلا فيما يبتغى به وجه الله تعالى .

Marfat.com

كَذَا وَكَذَا قَالَ : لِصَنَمٍ ؟ قَالَتْ : لَا ، قَالَ : لِوَثَنٍ ؟ قَالَتْ : لَا ، قَالَ : أَوْفِي بِنَذْرِكِ[1] رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .

يقضى النذر عن الميت[2]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ قَضَائِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فَاقْضِهِ عَنْهَا[3] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

وَعَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أُخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ وَقَدْ مَاتَتْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاقْضِ اللهَ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ[4] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ . وَعَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً رَكِبَتِ الْبَحْرَ فَنَذَرَتْ إِنْ نَجَّاهَا اللهُ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا ، فَنَجَّاهَا اللهُ فَلَمْ تَصُمْ حَتَّى مَاتَتْ، فَجَاءَتْ بِنْتُهَا أَوْ أُخْتُهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَصُومَ عَنْهَا[5] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[6] وَالنَّسَائِيُّ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

---

(١) الصنم والوثن بمعنى وهو صورة تعبد ، وقيل الوثن صورة من حجر أو خشب أو نحوهما كصورة الإنسان ، والصنم صورة بلا جثة . فلما علم ﷺ أن النحر ليس لصنم فى هذا المكان أمرها بالنحر. فمن نذر نذراً كهدية أو صدقة لمكان من الأمكنة فإنه يجب عليه الوفاء به فى ذلك المكان ولا يصرفه لغيره. وعليه الشافعى وجماعة . وقال غيرهم يجوز له نقله لحصول مراده ببذله للعباد ، وهذا إذا لم يقبضه أهل الجهة المنذور لها، وإلا حرم أخذه منهم لأنهم ملكوه بالقبض لما سبق فى البيوع « العائد فى هبته كالعائد فى قيئه » والمراد بقبضه دخوله فى حمام كدار أو صناديق خاصة بهم . والله أعلم .

يقضى النذر عن الميت

(٢) أى يجب على وليه قضاؤه عنه لأنه دين عليه . (٣) قوله فى نذر كان على أمه ، قيل كان صياما وقيل صدقة . (٤) أمره بوفاء نذرها فى الحج وهو حق لله ففيره أولى . وتقدم الحديث فى الحج .

(٥) فهذه الأحاديث صريحة فى وجوب وفاء نذر الميت من صدقة وحج ونحوهما كالديون والكفارات التى لزمته قبل موته فإنها تخرج من رأس ماله إلا إن وقع النذر فى مرض موته فإنه يكون من الثلث ، وعليه الجمهور . وشرط المالكية والحنفية أن يوصى بذلك وإلا فلا وجوب. والله أعلم وسبق من هذا فى الصوم والحج . (٦) بسند صالح .

Marfat.com

لا نذر فيما لا يستطيع ولا نذر فى معصية

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ فِي الشَّمْسِ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا : أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ وَلَا يَقْعُدَ وَلَا يَسْتَظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ وَيَصُومَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مُرْهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتَظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ(١) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا(٢) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا شَأْنُ هٰذَا ؟ قَالَ ابْنَاهُ : يَا رَسُولَ اللهِ كَانَ عَلَيْهِ نَذْرُ الْمَشْيِ إِلَى بَيْتِ اللهِ فَقَالَ : ارْكَبْ أَيُّهَا الشَّيْخُ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ(٣) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رضي الله عنه : نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللهِ حَافِيَةً فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فَقَالَ : لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ(٤) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ . عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ(٥) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ .

لا نذر فيما لا يستطيع، ولا نذر فى معصية، ولا نذر فيما لا يملك

(١) أبو إسرائيل هذا رجل من بنى عامر بن لؤى من قريش نذر ماذكر فى الحديث ، ولما تضمن نذره طاعة ومعصية ومباحا أمره بإتمام الطاعة ونهاه عن غيرها رأفة به فى المباح . والمعصية لانذر فيها .

(٢) أى يستند عليهما . (٣) فإنه لانذر فيما لا يستطيع، والله غنى عن العالمين .

(٤) قوله حافية أى غير منتعلة ، زاد فى رواية وغير مختمرة أى كاشفة رأسها وهذا عصيان والمشى غير مستطاع . وفى رواية « إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئا فلتركب ولتختمر ولتصم ثلاثة أيام » فهذه النصوص صريحة فى عدم اعتبار النذر فيما لا يستطيع فلا وفاء به ولكن فيه الكفارة .

(٥) لا وفاء لنذر فى معصية . أى لأنه لم ينعقد فإن أصل النذر أن يكون فى قربة لحديث أحمد وأبى داود « لانذر إلا فيما يبتغى به وجه الله » وقوله لا نذر فيما لا يملك العبد فإن النذر تصرف وهو فرع الملكية ، فإذا انتفى الأصل انتفى فرعه . وسبب الحديث أن امرأة نذرت أن تنحر ناقة ليست ملكا لها فلما سمع بها النبى ﷺ ذكره .

Marfat.com

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ رضي الله عنه أَنَّ أَخَوَيْنِ كَانَ بَيْنَهُمَا مِيرَاثٌ فَسَأَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ الْقِسْمَةَ فَقَالَ : إِن عُدْتَ سَأَلْتَنِي عَنِ الْقِسْمَةِ فَكُلُّ مَالِي فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رضي الله عنه : إِنَّ الْكَعْبَةَ غَنِيَّةٌ عَنْ مَالِكَ ، كَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَكَلِّمْ أَخَاكَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : لَا يَمِينَ عَلَيْكَ وَلَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ الرَّبِّ ، وَلَا فِي قَطِيعَةِ الرَّحِمِ ، وَلَا فِيمَا لَا تَمْلِكُ[1] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[2] وَالنَّسَائِيُّ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسَمِّهِ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا فِي مَعْصِيَةٍ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَا يُطِيقُهُ فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا أَطَاقَهُ فَلْيَفِ بِهِ[3] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[4] وَالتِّرْمِذِيُّ . وَلَفْظُهُ : كَفَّارَةُ النَّذْرِ إِذَا لَمْ يُسَمَّ كَفَّارَةُ يَمِينٍ .

وَلِلنَّسَائِيِّ : النَّذْرُ نَذْرَانِ فَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي طَاعَةِ اللهِ فَذٰلِكَ لِلهِ وَفِيهِ الْوَفَاءُ ، وَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ فَذٰلِكَ لِلشَّيْطَانِ وَلَا وَفَاءَ فِيهِ وَيُكَفِّرُهُ مَا يُكَفِّرُ الْيَمِينَ[5] .

---

(١) الرتاج بالكسر الباب والمراد فى مصلحتها ، فأخوان من الأنصار كان بينهما عقار ونخيل ، فطلب أحدهما من أخيه القسمة فغضب وقال : إن كلمتنى فى هذا ثانياً فإنى أرصد مالى كله للكعبة ـ فرد عليه عمر بأن الكعبة غنية عنه وأمره بالكفارة وتكليم أخيه . وقال : سمعت النبى ﷺ يقول: « لا يمين عليك » أى لا ينبغى تنفيذ هذا اليمين لأن الخروج من ملكه غير مستطاع وقطع أخيه معصية.

(٢) بسند صالح . (٣) النذر الذى لم يسم هو النذر المطلق كقوله : لله على نذر . ففيه كفارة إن لم يقدم شيئا أى من ماله . وفيه أن النذر الذى لا يطيقه فيه كفارة يمين تغليظا عليه .

(٤) مرفوعا وموقوفا على ابن عباس ولكن سند الترمذى حسن . (٥) فيه وما قبله أن النذر فى المعصية لا وفاء فيه ولكن عليه كفارة يمين تغليظا عليه . وبه قال الحنفية وأحمد . وقال الجمهور والمالكية والشافعية : لا كفارة عليه لأن نذره لم ينعقد . ولحديث عائشة فى الباب الأول « ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه » وسكت عن الكفارة ، وكذا حديث عمران ، وأجاب الجمهور عن الأحاديث التى صرحت بالكفارة بأنها لا تصل إلى درجة حديث عائشة وعمران . أو ذكر الكفارة فيها للزجر عن المعصية . والأول أحوط والثانى أوسع . والله أعلى وأعلم .

Marfat.com

من نذر التصدق بماله انعقد بالثلث

عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . وَزَادَا : فَقُلْتُ إِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ(١) .

وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ أَوْ مَنْ شَاءَ اللهُ : إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَهْجُرَ دَارَ قَوْمِي الَّتِي أَصَبْتُ فِيهَا الذَّنْبَ وَأَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي كُلِّهِ صَدَقَةً. قَالَ : يَجْزِي عَنْكَ الثُّلُثُ(٢) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ(٣) . وَعَنْهُ قَالَ : إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَخْرُجَ مِنْ مَالِي كُلِّهِ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَدَقَةً(٤) قَالَ : لَا ، قُلْتُ : فَنِصْفَهُ ؟ قَالَ : لَا ، قُلتُ : فَثُلُثَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : فَإِنِّي سَأُمْسِكُ سَهْمِي مِنْ خَيْبَرَ(٥) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين .

من نذر التصدق بماله انعقد بالثلث

(١) كعب بن مالك هذا أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك فهجرهم النبي ﷺ وأصحابه حتى تاب الله عليهم بقوله تعالى ـ وعلى الثلاثة الذين خلفوا ـ الخ وسيأتى فى التفسير حديثهم إن شاء الله . (٢) أو فى الموضعين للشك . وقوله يجزى عنك الثلث صريح فى أن نذره بكل ماله انعقد بالثلث . (٣) حديثه بالجزم لأبى لبابة ، ولفظه : «إن أبا لبابة بن عبد المنذر لما تاب الله عليه قال يارسول الله إن من توبتى أن أهجر دار قومى وأساكنك وأن أنخلع من مالى صدقة لله عز وجل ولرسوله ، فقال رسول الله ﷺ يجزى عنك الثلث». أى يكفيك التصدق بالثلث . (٤) الجار قبله متعلق به . (٥) قوله فنصفه أى فأخرج نصفه . قال لا ، قلت فثلثه قال : نعم . والرواية وإن تعددت عن كعب ولكنها فى وقعة واحدة وهى تخلفه عن الخروج مع النبى ﷺ فى تبوك ، فمن نذر التصدق بكل ماله فعليه التصدق بثلثه فقط ، وعليه مالك وجماعة . وقيل يلزمه التصدق بالجميع لأن تلك النصوص لا نذر فيها بل فيها استشارة فأرشدهم النبى ﷺ إلى الثلث ، وقال أبو حنيفة : إن علقه بصفة فالقياس إخراجه كله . وقال الشافعى : إن كان نذر تبرر كإن شفى الله مريضى فعلى التصدق بمالى ، فشفاه فعليه الكل ، وإن كان لجاجاً فهو مخير بين الوفاء به كله أو كفارة يمين . والله أعلى وأعلم .

Marfat.com

يجوز الرجوع فى اليمين والنذر وعليه الكفارة

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ قَدْ فَرَضَ اللهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ وَاللهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ[1] ـ

عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِى نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانُ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَلَّا يَحْمِلَنَا ثُمَّ قَالَ : وَاللهِ إِنْ شَاءَ اللهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا[2] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

وَلِمُسْلِمٍ : أَعْتَمَ[3] رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِىِّ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَوَجَدَ الصِّبْيَةَ قَدْ نَامُوا فَأَتَاهُ أَهْلُهُ بِالطَّعَامِ فَحَلَفَ لَا يَأْكُلُ مِنْ أَجْلِ صِبْيَتِهِ ثُمَّ بَدَا لَهُ فَأَكَلَ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ فَقَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِهَا وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ . وَلِمُسْلِمٍ وَالنَّسَائِىِّ : وَإِنِّى وَاللهِ إِنْ شَاءَ اللهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِى وَأَتَيْتُ الَّذِى هُوَ خَيْرٌ . وَلِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِىِّ وَأَبِى دَاوُدَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ وَلْيَفْعَلْ[4] .

يجوز الرجوع فى اليمين والنذر وعليه الكفارة

(١) أى شرع الله لكم تحليل الأيمان بعمل الكفارة التى ستأتى فى الخاتمة إن شاء الله تعالى .

(٢) فأبو موسى الأشعرى مع جماعة من قومه أتوا رسول الله ﷺ فاستحملوه أى طلبوا منه ما يركبونه وكان غضبان ولم يكن عنده ما يعطيهم فقال : والله لا أحملكم، وما عندى ما أحملكم عليه . فذهبوا وبعد قليل جاءته الإبل فاستحضرهم فأعطاهم ثم قال : والله لا أحلف على شىء فأرى غيره خيراً منه إلا فعلته وكفرت عن يمينى

(٣) أعتم رجل أى مكث مع النبى ﷺ حتى دخل فى العتمة وهى شدة الظلمة ثم عاد إلى بيته فوجد الصبية ـ جمع صبى ـ قد ناموا من غير عشاء لغيبته ، فحلف لا يأكل ثم عاد فأكل فذكر هذا للنبى ﷺ فأمره بالكفارة ، فمن رجع عن يمينه أو حنث فيها فعليه الكفارة .

(٤) أى ما ظهر له أنه خير . وفى هذين الحديثين أن الكفارة قبل الحنث وفيما قبلهما أنها بعده أى يجوز الأمران ، وعليه الجمهور سلفاً وخلفاً والأئمة الثلاثة ، ولكن يستحب تأخير الكفارة فقط ،

Marfat.com

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ[1] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ وَاللهُ أَعْلَمُ .

خاتمة فى بيان كفارة اليمين والنذر[2]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ[3] كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ـ .

ويجب تأخير الصوم عند الشافعى . وقال الحنفية : لا تصح الكفارة إلا بعد الحنث لتحقيق موجبها حينئذ ، واتفق الكل على أنها لا تجب إلا بعد الحنث . (١) هذا صريح فى أن كفارة النذر إذا رجع عنه أو حنث فيه هى كفارة اليمين . والله أعلم .

خاتمة فى بيان كفارة اليمين والنذر

(٢) الحكمة فى إيجاب الكفارة على الحانث أن الحنث خلف لليمين أو النذر وعدم وفاء به ، فوجبت الكفارة جبراً لهذا . (٣) قوله ـ ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ـ أى بالأيمان التى قصدتموها إن حنثتم فيها ، فكفروا بواحد من ثلاثة على التخيير بينها أولها إطعام عشرة مساكين من أوسط طعامكم أى غالب أقواتكم لكل مسكين مد بمد النبى ﷺ ، وسيأتى قدره، وتقدم فى كفارة الجماع فى الصوم أوضح من هذا . وثانيها كسوة عشرة مساكين بما يسمى كسوة كقميص وعمامة كما يكفى عرقية أى طاقية أو منديل أو نحوها ، ويكفى واحد منها ولو ملبوساً لم تذهب قوته ولو لم يصلح للمدفوع إليه كقميص صغير لرجل . وثالثها عتق رقبة مؤمنة ككفارة القتل والظهار حملا للمطلق على المقيد وعليه الجمهور والأئمة الثلاثة . وقال الحنفية : لا يحمل المطلق على المقيد إلا إذا اتحد السبب وهنا اختلف فلا حمل . وتكفى هنا الكافرة كإطلاق الآية ، ويشترط فى الرقبة أن تكون قادرة على الكسب ، والإعتاق أفضل أنواع الكفارة للقادر عليه ، فمن عجز عن واحد من هذه الثلاثة فعليه صوم ثلاثة أيام بنية الكفارة ولو متفرقة لعموم الآية . وعليه مالك والشافعية . وقال الحنفية : يشترط التتابع ، فالكفارة مخيرة ابتداء مرتبة انتهاء . وقوله واحفظوا أيمانكم أى ببرها إلا إذا كان فى الحنث خير كما تقدم .

Marfat.com

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُدًّا وَثُلُثًا بِمُدِّكُمُ الْيَوْمَ فَزِيدَ فِيهِ فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (١) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

قَالَ نَافِعٌ رضي الله عنه : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُعْطِي زَكَاةَ رَمَضَانَ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ الْمُدِّ الْأَوَّلِ وَفِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ بِمُدِّ النَّبِيِّ ﷺ (٢) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا كَانَ فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ يَجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ ، وَأَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتَا فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ يَجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُمَا عُضْوًا مِنْهُ ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتِ امْرَأَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فِكَاكَهَا مِنَ النَّارِ يَجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهَا (٣) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٤) وَأَبُو دَاوُدَ .

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ رضي الله عنه قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ لِي جَارِيَةٌ صَكَكْتُهَا صَكَّةً فَعَظَّمَ ذٰلِكَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَفَلَا أُعْتِقُهَا ؟ قَالَ : ائْتِنِي بِهَا فَجِئْتُهُ بِهَا فَقَالَ : أَيْنَ اللهُ ؟ قَالَتْ : فِي السَّمَاءِ قَالَ : فَمَنْ أَنَا ؟ قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللهِ فَقَالَ : أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ (٥) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ .

---

(١) فكان قدر الصاع فى زمن النبى ﷺ مدا وثلثاً . والمد رطل وثلث بغدادى فزيد فيه فى زمن عمر بن عبد العزيز . هذا ، ولكن اشتهر أن صاع النبى ﷺ كان خمسة أرطال وثلثا ، وعلى هذا الجمهور ، وقال الحنفية : إن صاع النبى ﷺ ثمانية أرطال ، ولما حضر أبو يوسف المدينة وناظر مالكا فى الصاع بحضرة الرشيد دخل مالك بيته وأخرج صاع النبى ﷺ فقدروه فإذا هو خمسة أرطال وثلث ، فرجع أبو يوسف لهذا وخالف صاحبيه أى فليس بعد العيان بيان . (٢) ومد النبى ﷺ رطل وثلث بالبغدادى . وبالرطل المصرى رطل وأوقيتان وربع أوقية . (٣) قوله يجزى كل عضو منها عضواً منها أى يخلص كل عضو من العتيق عضواً من المعتق من النار ، وكذا القول فى الضمائر الآتية .

(٤) بسند صحيح . (٥) قوله صككتها صكة أى لطمتها بكف على وجهها . وقولها الله فى السماء إشارة إلى رفعة مكانة الله ، وإلا فهو جل شأنه لا يحويه مكان ، قال تعالى ـ وهو الله فى السموات وفى الأرض يعلم سركم وجهركم ـ .

Marfat.com

وَجَاءَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً فَقَالَ لَهَا : أَيْنَ اللهُ ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ بِإِصْبَعِهَا فَقَالَ لَهَا : فَمَنْ أَنَا ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَإِلَى السَّمَاءِ(١) فَقَالَ : أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٢) وَأَحْمَدُ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) أى أنت رسول الله قال أعتقها فإنها مؤمنة . ففيه وماقبله أنه يكفى فى الإيمان الاعتراف بوجود الله وبرسالة محمد ﷺ . (٢) بسند صالح .

Marfat.com

كتاب الصيد والذبائح(١)

وفيه أربعة فصول وخاتمة

الفصل الأول فيما يؤكل من الحيوان

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ(٢) ـ

عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ دَجَاجًا(٣) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ . عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ رضي الله عنهما قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سِتًّا كُنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ(٤) . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا وَنَحْنُ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَسَعَى الْقَوْمُ فَتَعِبُوا فَأَخَذْتُهَا فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا فَبَعَثَ بِوَرِكَيْهَا أَوْ قَالَ بِفَخِذَيْهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبِلَهَا(٥) . عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصيد والذبائح

(١) الصيد هو ما يصاد ويؤخذ من الحيوان ، والذبائح جمع ذبيحة وهى المذبوح . والمراد بيان مايحل أكله من الحيوان وما لايحل وبيان آلة الصيد والذبح . وبيان الضحية وأحكامها .

(٢) قوله بهيمة الأنعام هى الإبل والبقر والغنم بأنواعها . فهذه كلها يحل أكلها بعد الذبح . وقوله إلا ما يتلى عليكم أى تحريمه فى آية « حرمت عليكم الميتة » وستأتى . (٣) الدجاج بالتثليث واحده دجاجة لذكره وأنثاه طير معروف يربى فى البيوت ويألفها ويسمى ذكره ديكاً ، ويصيح إذا رأى ملكا كما يأتى فى الذكر « إذارأيتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فإنهارأت ملكا » وكالدجاج الطيرالمعروف بالأوز والبط والديكة الرومية . (٤) فأكله حلال مطلقا ولو لم تمسه النار وعليه الجمهور للحديث الآتى : «أحلت لنا ميتتان الحوت والجراد» . وقال مالك وأحمد : إنه حلال إذا شوى أوطبخ أو قطع جزء منه بخلاف ما إذا وجد ميتاً أو أماته بعصا ونحوها . (٥) فأنس يقول : كنا بمرالظهران ـ اسم مكان ـ فأنفجنا أى هيجنا أرنبا ـ دويبة تشبه العناق ـ فسعى القوم لأخذها فعجزوا فأخذتها =

Marfat.com

النَّبِيِّ ﷺ بِنْتَ مَيْمُونَةَ فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ فَأَهْوَى إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ : أَخْبِرُوا النَّبِيَّ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ فَقَالُوا : هُوَ ضَبٌّ يَا رَسُولَ اللهِ فَرَفَعَ يَدَهُ فَقُلْتُ : أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : لَا ، وَلٰكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ . قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ[1] . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ[2] وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ . رَوَى هٰذِهِ الْأَرْبَعَةَ الْأُصُولُ الْخَمْسَةُ . عَنْ أَسْمَاءَ رضي الله عنها قَالَتْ : نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَكَلْنَاهُ[3] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ أَصَابَ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ حَلَالٌ فَأَتَى بِهِ أَصْحَابَهُ وَهُمْ مُحْرِمُونَ فَأَكَلُوا مِنْهُ[4] فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْهُ فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ : قَدْ أَحْسَنْتُمْ هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ، قَالَ : فَأَهْدُوا لَنَا فَأَتَيْنَاهُ مِنْهُ فَأَكَلَ مِنْهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالْبُخَارِيُّ . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : سَأَلْتُ

= فذهبت بها إلى أبي طلحة فذبحها وأرسل بوركيها إلى النبي ﷺ فقبلها أى للأكل ، فالعناق والأرنب حلال بعد الذبح بالإجماع . (١) قوله بضب محنوذ أى مشوى ومنه « فما لبث أن جاء بعجل حنيذ » وقوله فأهوى إليه بيده أى مدها ليأكل منه فقيل هو ضب يارسول الله فرفع يده . فسئل عنه فقال : ليس بحرام ولكنه ليس بأرض قومى التى نشأت فيها وهى مكة وما حولها ، فنفسى لا تميل إليه فجذبه خالد وصار يأكل منه والنبي ﷺ ينظر إليه . والضب : دويبة معروفة والأنثى ضبة، يعيش نحو سبعمائة سنة ولا يشرب ويبول كل أربعين يوما قطرة . ولمسلم « كلوه فإنه حلال ولكنه ليس من طعامى » فالضب حلال بعد الذبح باتفاق السلف والخلف إلا ما نقل عن على وأصحاب أبى حنيفة من كراهتهم له .

(٢) فالحمر الأهلية التى يقتنيها الناس لركوبها والحمل عليها حرام أكلها بخلاف الحمر الوحشية فإنها حلال كما يأتى. (٣) فيه تصريح بحل لحوم الخيل . وعليه جمهور السلف والخلف والشافعى وأحمد ، وقال مالك وأبو حنيفة : بكراهتها لآية ـ والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ـ ولم يذكر الأكل .

(٤) قوله فأكلوا منه أى بعضهم وامتنع آخرون لتلبسهم بالإحرام ، فلما سألوا النبي ﷺ استحسن أكل من أكلوا وطلب منهم شيئا منه فأكله لأن الذى صاده حلال ، فالحمار الوحشى يحل أكله بعد الذبح باتفاق .

Marfat.com

النَّبِىَّ ﷺ عَنِ الضَّبُعِ فَقَالَ : هُوَ صَيْدٌ وَفِيهِ كَبْشٌ إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ(١) . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٢) . عَنْ عَمْرِو بْنِ سَفِينَةَ رضي الله عنهما عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَكَلْتُ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ لَحْمَ حُبَارَى(٣) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ(٤) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَا مِنْ إِنْسَانٍ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا إِلَّا سَأَلَهُ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ : يَذْبَحُهَا فَيَأْكُلُهَا وَلَا يَقْطَعُ رَأْسَهَا يَرْمِى بِهَا(٥) . رَوَاهُ النَّسَائِىُّ وَالشَّافِعِىُّ وَالْحَاكِمُ . وَسُئِلَ النَّبِىُّ ﷺ عَنِ السَّمْنِ وَالْجُبْنِ وَالْفِرَاءِ(٦) فَقَالَ : الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللهُ فِى كِتَابِهِ وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللهُ فِى كِتَابِهِ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَأْكُلُونَ أَشْيَاءَ وَيَتْرُكُونَ أَشْيَاءَ تَقَذُّرًا فَبَعَثَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ وَأَنْزَلَ كِتَابَهُ وَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلَالٌ وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ(٧) وَتَلَا : ـ قُلْ لَا أَجِدُ

---

(١) قوله صيد أى يحل أكله ، والضبع للواحد الذكر ، والأنثى ضبعان، ومن عجيب أمره أنه يكون سنة ذكراً وسنة أنثى، فيلقح فى حال الذكورة ويلد فى حال الأنوثة. (٢) بسند صحيح ولفظ الترمذى ـ قيل لجابر الضبع صيد هى ؟ قال نعم ، قلت آكلها ؟ قال نعم قلت أقاله النبى ﷺ ؟ قال نعم. فالضبع يحل أكله بعد الذبح ، وعليه بعض الصحب والتابعين والشافعى وأحمد . وقال الشافعى : إن العرب تستطيبه وتمدحه ، ولا يزال يباع ويشترى بين الصفا والمروة من غير نكير. وقال الجمهور إنه حرام لأنه سبع وقد نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع . وأجاب الأولون بأنه خص من ذلك بالنص عليه .

(٣) الحبارى بالضم والقصر طائر معروف للذكر والأنثى واحدها وجمعها سواء ، وهى سريعة الطيران عنقها كبير ولونها رمادى ولحمها بين لحم الدجاج ولحم البط ، أى فأكلها حلال .

(٤) بسند غريب ولكن العرب تستطيبها . (٥) فأكل العصفور حلال وقطع رأسها أو جزء منها حرام لأنه تعذيب . (٦) الفراء حمار الوحش وهو حلال كما تقدم . ومنه « كل الصيد فى جوف الفرا» السمن والجبن فرعان من اللبن الحلال بنص القرآن . (٧) قوله تقذراً أى استقذاراً وكراهة لها . وقوله عفو ـ كشرط ـ أى معفو عنه وحلال .

Marfat.com

فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكونَ مَيْتَةً(١) أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ ـ . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ(٢) .

ومنه حيوانه البحر وميتته(٣)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ(٤) ـ

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ ثَلَثَمِائَةٍ رَاكِبٍ وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ نَرْصُدُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ ، فَسُمِّيَ جَيْشَ الْخَبَطِ ، وَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتًا يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ وَادَّهَنَّا بِوَدَكِهِ حَتَّى صَلَحَتْ أَجْسَامُنَا قَالَ فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ فَمَرَّ الرَّاكِبُ تَحْتَهُ(٥) وَكَانَ فِينَا رَجُلٌ لَمَّا اشْتَدَّ الْجُوعُ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ ثُمَّ ثَلَاثَ جَزَائِرَ ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ(٦) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ .

---

(١) قوله ميتة هى مازالت حياتها بغير ذبح شرعى ، وقوله مسفوحاً أى سائلا ، وقوله أو فسقاً أهل لغير الله به أى ذبح وذكر اسم غير الله عليه . (٢) ولفظ الحاكم : ما أحل الله فى كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن لينسى شيئا ثم تلا ـ وما كان ربك نسيا ـ فهذه النصوص تدل على أن الحلال ما أحله الشرع كتاباً أو سنة، والحرام ما حرمه الشرع كتاباً أو سنة، والمسكوت عنه حلال أيضا إلا ما استخبثته العرب أرباب الطباع السليمة، فعلى هذا الأصل فى الأشياء الحل ولا يصح مع هذا خلاف ، نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى آمين والحمد لله رب العالمين والله أعلم .

ومنه حيوان البحر وميتته

(٣) أى ومن الحيوان الحلال أكله حيوان البحر ولو كان ميتا إلا إذا أنتن فيحرم لضرره .

(٤) قوله صيد البحر وهو مالا يعيش إلا فيه ولو كان على صورة الإنسان أو الكلب ، أما مايعيش فيه وفى البر كالضفدع والتمساح فحرام أكله ، وكذا أحل لكم طعامه وهو مايقذفه ميتا مالم ينتن . وقوله وللسيارة أى المسافرين، أى فصيد البحر حلال لكم وللمسافرين . (٥) قوله نرصد عيراً لقريش أى نتربص تجارتها فنأخذها ، والخبط بالتحريك ورق الشجر لأنه يتناثر بالخبط ، وقوله وادّهنا بودكه بفتحتين أى شحمه . (٦) أى رحمة به .

Marfat.com

وَلِأَصْحَابِ السُّنَنِ[١] : هُوَ[٢] الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ ، وَأَمَّا الدَّمَانِ فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ[٣] . رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ .

الفصل الثانى فيما لا يؤكل من الحيوان

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ـ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ[٤] وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ـ

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا فَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ أَصَبْنَا مِنَ الْقَرْيَةِ حُمُرًا فَطَبَخْنَا مِنْهَا فَنَادَى النَّبِيُّ ﷺ : أَلَا إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا[٥] فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِمَا فِيهَا . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

---

(١) بسند صحيح . (٢) هو أى البحر الملح ماؤه طاهر مطهر وميتته حلال والحديث تقدم فى أحكام المياه . (٣) فالميتة والدم حرام بنص الآية « حرمت عليكم الميتة والدم » إلا ميتة البحر والجراد وإلا الكبد والطحال فإنهما دم تجمد، وحيوان البحر كالجراد يحل أكله ولو لم يذبح ولو لم تمسه نار ، ولكن الأحسن أكله بعد تسويته بالنار لسهولة هضمه . ويحرم وضعه فيها قبل موته أو ذبحه لأنه تعذيب ، وإن كان كبيراً فينبغى ذبحه بقطع ذيله. والله أعلم .

الفصل الثانى فيما لا يؤكل من الحيوان

(٤) قوله الميتة هى مازالت حياتها بغير ذكاة شرعية ، والدم أى المسفوح أى السائل بخلاف الكبد والطحال ، ولحم الخنزير أى أكله ، وما أهل لغير الله به أى وما ذكر اسم غير الله عليه عند ذبحه كما كانت تفعله عبدة الأوثان ، والمنخنقة هى التى ماتت خنقا ، والموقوذة المقتولة بالضرب ، والمتردية الساقطة من علو إلى سفل فماتت ، والنطيحة التى نطحتها بهيمة أخرى فماتت. وما أكل السبع أى وما أكل السبع جزءاً منه، إلا ماذكيتم أى إلا ما أدركتم فيه حياة مستقرة من هذه الأشياء، فذبحتموه فهو لكم حلال، وماذبح على النصب أى الأنصاب وهى الأصنام أى وما ذبح بجوار الأصنام كما كانت تفعله عبدتها ، وإنما حرمت هذه الأشياء ومايأتى بعدها لضررها بالإنسان فلاتصلح لطعامه . (٥) إن الله ورسوله ينهيانكم عن الحمر

Marfat.com

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : أَلَا إِنِّى أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ(١) أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانَ (٢) عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهٰذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمُ الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ وَلَا كُلُّ ذِى نَابٍ مِنَ السَّبُعِ وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهَدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا(٣) وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُ(٤). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٥) وَالتِّرْمِذِيُّ. عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ الْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ وَلَمْ يَنْهَنَا عَنِ الْخَيْلِ(٦). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَمُسْلِمٌ. وَذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ الْقُنْفُذُ فَقَالَ : خَبِيثَةٌ مِنَ الْخَبَائِثِ(٧). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ.

= فإنهـــا رجس ، أى خبيث ؛ فأكفئوا القدور أى ألقوا ما فيها من لحوم الحمر ، واختلف الناس فيها بعدئذ فقال بعضهم : نهى عنها لأنها لم تقسم . وقال آخرون حرمها البتة . وقال ابن عباس : لا أدرى تحريمها أداءما أم لأنها حمولة الناس حينذاك حتى لجأوا إلى سعيد بن جبير فقال · حرمها البتة فارتفع الخلاف واتفقوا على تحريمها . (١) من السنة التى هى كالقرآن فى وجوب الأخذ بها قال تعالى « وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا » . (٢) شبعان ممنوع من الصرف وهو كناية عن البـــلادة وسوء الفهم لجهله . والأريكة السرير ، أى سيظهر قوم فى أمتى ربوا فى النعيم وظهرت عليهم البلادة ، يقولون لانعرف إلا القرآن فقط ، وهذا تحذير من مخالفة السنة كما وقع من الخوارج والروافض ونحوهم الذين تمسكوا بالقرآن وتركوا السنة فضلوا لأنها بيان للقرآن وتمام الشريعة . مثلا مقدار الزكاة والأنواع التى تجب فيها مابينها إلا السنة ، وكذا ركعات الفرائض ، ونحو ذلك لايعد ولا يحصى ، نعوذ بالله من الجهل والعناد ، وهذه معجزة للنبى ﷺ فإنه إخبار بغيب قد وقع . (٣) ولقطة المسلم كذلك وتقدم الكلام عليها فى البيوع . (٤) فعليهم أن يقروه أى عليهم إكرامه وإلا فله أن يعقبهم بقراه أى له أخذ كفايته ولو بالقوة ، والظاهر أن هذا للمضطر وإلا فما على المحسنين من سبيل .

(٥) أى فى لزوم السنة والترمذى بسند حسن . (٦) والنهى عن البغال والحمير للتحريم لأنها خلقت للحمل والركوب ، والخيل وإن شاركتها ولـكنها للزينة أكثر . (٧) القنفذ حيوان صغير ينطوى على بعضه فيكون كالـكرة وكله شوك . وقوله من الخبائث أى يحرم أكلها وعليه مالك وأبو حنيفة وأحمد ، ورخص فيه الشافعى والليث لأن العرب تستطيبه ولأن حديثه ضعيف .

Marfat.com

وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الذِّئْبِ فَقَالَ : وَيَأْكُلُ الذِّئْبَ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ(٢) . وَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ جِئْتُكَ لِأَسْأَلَكَ عَنْ أَحْنَاشِ الْأَرْضِ مَا تَقُولُ فِي الثَّعْلَبِ ؟ قَالَ : وَمَنْ يَأْكُلُ الثَّعْلَبَ(٣) . رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ(٤) .

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَجُبُّونَ أَسْنِمَةَ الْإِبِلِ وَيَقْطَعُونَ أَلْيَاتِ الْغَنَمِ فَقَالَ : مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ(٥) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٦) . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْجَلَّالَةِ وَأَلْبَانِهَا . وَفِي رِوَايَةٍ : نَهَى عَنِ الْجَلَّالَةِ فِي الْإِبِلِ أَنْ يُرْكَبَ عَلَيْهَا أَوْ يُشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا(٧) . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٨) . عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطُّيُورِ(٩) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) فلهذا حرم أكله ولأنه داخل فى ذى الناب الآتى ومشهور بالافتراس .

(٢) بسند ضعيف . (٣) أى لا يأكله أحد وعليه بعضهم . وقال الشافعى بجوازه لأنه لا ناب له فلايعدو . (٤) بسند ضعيف . (٥) فكان أهل المدينة يجبون أسنمة الإبل . جمع سنام وهو أعلى الظهر . أى يشقونها ويأخذون دسمها لأكله . وكذا يفعلون فى أليات الغنم ، فقال ﷺ : ماقطع من البهيمة وهى حية فهو ميتة أى كالميتة فى تحريم أكله لعدم التذكية . (٦) بسند حسن .

(٧) الجلالة هى البهيمة التى تأكل الجلة أى العذرة ، وكذا الطيور كالدجاج إذا كان الأكل كله أو أكثره نجاسة ، وقال بعضهم : لاتكون جلالة إلا إذا كان فى لحمها أوفى عرقها أوفى لبنها ريح منتنة ، فلحم الجلالة ولبنها بل وركوبها حرام عند أبى حنيفة والشافعى وأحمد . ولا يؤكل لحمها إلا إذا حبست وعلفت أياماً حتى يظن أنه طاب . وروى أن البقر يعلف أربعين يوما . والغنم سبعة أيام . والدجاج ونحوه ثلاثة أيام ثم تذبح . وقال الحسن البصرى ومالك : إنه لابأس بلحم الجلالة ولبنها ، فالنهى للتنزيه فقط . ولعل هذا إذا لم يقع تغير والأولين إذا وقع تغير . (٨) بسند حسن . (٩) الناب : السن الذى خلف الرباعية ، والسباع جمع سبع بضم الباء وفتحها وسكونها الحيوان المفترس . أى مايفترس الحيوان ويأكله فيحرم أكل كل حيوان مفترس كالأسد والنمر والفيل والذئب والقرد والكلب ونحوها ، وعليه

Marfat.com

ومنه ما نهى عن قتله وما أمر بقتله[1]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ؟[2] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْهِرِّ وَعَنْ أَكْلِ ثَمَنِهِ[3] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ[4] .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عُثْمَانَ رضي الله عنه أَنَّ طَبِيبًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ضُفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ فَنَهَاهُ عَنْ قَتْلِهَا[5] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَأَحْمَدُ .

الشافعى وجماعة . وقال أبو حنيفة : كل ما أكل اللحم فهو سبع ولو ضبعاً وير بوعاً . وكذا يحرم كل ذى مخلب من الطيور، والمخلب ـ كمنبر ـ للطير والسبع ، كالظفر للإنسان . وذو المخلب من الطيور كالصقر والنسر والبازى والغراب والحدأة ، والنهى فى الحديثين للتحريم فكل ماله مخلب من الطيور يحرم أكله، وكل ماله ناب قوى من السباع يعدو به على غيره فحرام أكله إلا مانص على إباحته كالضبع . وهذه قاعدة عظيمة فيما يحرم أكله كقاعدة الحلال السابقة. والله أعلم .

ومنه ما نهى عن قتله وما أمر بقتله

(١) أى ومن المحرم أكله مانهى الشرع عن قتله أو نهى عن بيعه أو أمر بقتله كما يأتى .

(٢) ولفظ أبى داود « نزل نبى من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة فأمر بجهازه فأخرج من تحته ثم أمر بها فأحرقت فأوحى الله إليه فهلا نملة واحدة» أى هلاقتلت واحدة فقط . قيل إن ذلك النبى هوموسى عليه السلام قال : يارب تعذب أهل القرية بمعاصيهم وفيهم الطائع ، ثم نام تحت شجرة فقرصته نملة فأمر بإحراقه كله أى فعاقب الكل بعصيان البعض، وكذلك عادة الله مع بعض عباده قال تعالى : « واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ». (٣) نهى عن أكل الهر ويسمى سنوراً واشتهر بالقط والنهى للتحريم، فأكله حرام باتفاق ، وحشياً أو أهلياً لأنه ذو ناب يعدو به . (٤) ولكن مسلم والترمذى فى البيع وأبو داود هنا . (٥) الضفدع بتثليث أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه وكسره دويبة مائية لها صوت عال ، فالطبيب سأل عن قتلها فنهاه لأنها كثيرة التسبيح وللبيهقى « لاتقتلوا الضفادع فإن نقيقها تسبيح ولا تقتلوا الخفاش فإنه لما خرب بيت المقدس قال يارب سلطنى على البحر حتى أغرقهم » فقتلهما حرام وأكلهما لايجوز إلا إذا تعينتا للدواء كأكل الميتة .

Marfat.com

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ : النَّمْلَةِ وَالنَّحْلَةِ وَالْهُدْهُدِ وَالصُّرَدِ(١) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ(٢) . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ حَتَّى إِنَّ الْمَرْأَةَ تَقْدَمُ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَنَقْتُلُهُ ثُمَّ نَهَى عَنْ قَتْلِهَا وَقَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِي النُّقْطَتَيْنِ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ . وَفِي رِوَايَةٍ : لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا فَاقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبَهِيمَ(٣) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ .

عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا(٤) . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً ، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً لِدُونِ الْأُولَى

---

(١) نهى عن قتل النملة والنحلة والهدهد ، أما النحلة فإن كانت نحلة العسل فلكثرة فائدتها . وأما النملة والهدهد فلسر علمه الشارع لأن خلقهما لا يخلو من فائدة قال تعالى « وما خلقنا السموات والأرض وما بينهما لاعبين» فلا يجوز قتل النمل لا فرق بين صغيره وكبيره إلا إذا كثر وصار ضاراً فلا بأس من قتله والصرد بضم ففتح طائر كبير الرأس يصطاد العصافير وهو أول طائر صام لله تعالى. وللبيهقي: نهى النبي ﷺ عن قتل الخطاطيف . وله أيضا نهى النبي ﷺ عن أكل الرخمة . (٢) بسند صحيح . إلى هنا انتهى الكلام على الشق الأول في الترجمة ، وما يأتي فيما أمر بقتله . (٣) فالنبي ﷺ أمر بقتل الكلاب لما امتنع جبريل عليه السلام من الدخول على النبي ﷺ بعد أن أذن له فسأله فقال : اما علمت أنا لا ندخل بيتا فيه كلب فأمر النبي ﷺ بإخراج الكلب من البيت وأمر بقتل الكلاب . وأيضًا لما فيها من أذى الناس وتنجيسهم حتى نزلت « وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم» فنهى عن قتلها إلا الأسود البهيم الذي لونه كله أسود ذا النقطتين أي الذي فوق عينيه نقطتان بيضاوان فإنه كالشيطان في كثرة ضرره فقتله مندوب ، ولولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها أي ينبغي إبقاء نوعها فإنها تنفع للحراسة والصيد ونحوهما إلا ما كان ضاراً كالأسود المذكور وما مرض بالكلب .

(٤) الوزغ بالتحريك واحده وزغة وهي دويبة مؤذية ويسمى فويسقا تصغير فاسق . ويسمى كبيرها سام أبرص . والفسق الخروج عن الحد لخروجها عن شكل الحيوان ولضررها ولذا أمر بقتلها ، وفي البخاري في بدء الخلق « اقتلوا الوزغ فإنه كان ينفخ على إبراهيم » أي في النار ليقويها .

Marfat.com

وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً لِدُونِ الثَّانِيَةِ[١] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ خَمْسٍ فَوَاسِقَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ : الْفَأْرَةِ وَالْعَقْرَبِ وَالْغُرَابِ وَالْحُدَيَّا وَالْكَلْبِ الْعَقُورِ[٢] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ[٣] . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ وَإِنِّي لَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ[٤] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ[٥] . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِين .

---

(١) ورد أن من قتلها فى الضربة الأولى فله مائة حسنة ومن قتلها فى الضربة الثانية فله سبعون حسنة ومن قتلها فى الثالثة فله ثلاثون . وهذا للحض على المبادرة بالخير كقوله تعالى «فاستبقوا الخيرات» وأولى أن يكون هذا الفضل فى قتل الحية والعقرب ونحوهما فإن ضررها عظيم .

(٢) أمر بقتل خمس فواسق فى الحل والحرم أى فى أرض الحرم وغيره ويقتلهن المحرم وغيره : الفأر والكلب العقور والغراب معلومات والحديا تصغير حدأة كعنبة وهى أنثى الغراب بأنواعه . وأما العقرب فالمراد به ما يشمل الحية والثعبان ونحوهما مما يمشى على بطنه من ذوات السموم ، ففى أبى داود « اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف ثأرهن فليس منى » وفى رواية « من ترك الحيات مخافة طلبهن فليس منا، ما سالمناهن منذ حاربناهن » وهذا مخصوص بغير عوامر البيوت الآنية . وزاد أبو داود والترمذى : والسبع العادى أى الذى يعدو على الناس بأنيابه للافتراس سواء كان سبعا أو ذئبا أو غيرهما دفعاً لشرهن . ﴿ملاحظة﴾ مرويات أبى داود هنا وما بعده فى كتاب الأدب (٣) أى فى كتاب الحج وتقدم الحديث هناك

(٤) قوله لا أراها إلا الفأر أى لا أظنها إلا هذا الفأر لأنها لاتشرب ألبان الإبل فإن لحومها وألبانها حرمت على بنى إسرائيل كما حرمها أبوهم إسرائيل عليه « كل الطعام كان حلا لبنى إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه » ولكن تشرب لبن الغنم ، وهذا فيه شىء . فقد ورد « ما عاش ممسوخ فوق ثلاث » إلا أن يقال إنه فى غير الفأر . والله أعلم وعلمه أتم . (٥) ولكن البخارى فى بدء الخلق ومسلم فى الزهد .

Marfat.com

عوامر البيوت تنذر ثلاثا[١]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ وَيُسْقِطَانِ الْحَبَلَ فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً لِأَقْتُلَهَا نَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلْهَا قُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ قَالَ : إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذٰلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ وَهِيَ الْعَوَامِرُ[٢] . وَفِي رِوَايَةٍ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَوْمًا عِنْدَ هَدْمٍ لَهُ فَرَأَى وَبِيصَ جَانٍّ[٣] فَقَالَ : اتَّبِعُوا هٰذَا فَاقْتُلُوهُ قَالَ أَبُو لُبَابَةَ : إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ إِلَّا الْأَبْتَرَ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا اللَّذَانِ يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ وَيَتَّبِعَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ . وَفِي رِوَايَةٍ : إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ قَدْ أَسْلَمُوا فَمَنْ رَأَى شَيْئًا مِنْ هٰذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلَاثًا فَإِنْ بَدَا لَهُ بَعْدُ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ[٤] . وَفِي رِوَايَةٍ : إِنَّ لِهٰذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا فَإِنْ ذَهَبَ وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ[٥] . رَوَاهَا الْأَرْبَعَةُ . عَنْ أَبِي لَيْلَى رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ حَيَّاتِ الْبُيُوتِ فَقَالَ :

عوامر البيوت تنذر ثلاثاً

(١) عوامر البيوت هى الحيات التى تظهر فى المساكن فلا تقتل إلا إذا ظهرت بعد إنذارها ثلاث مرات . (٢) الطفيتان تثنية طفية وهى خط أسود كالخوصة يكون فى ظهر الحية . والأبتر قصير الذنب كمقطوعه ، وهذان أخبث الحيات لأنهما يطمسان البصر أى يضرانه بمجرد النظر إليهما لخاصة السمية فيهما أو يقصدان البصر باللسع والنهش وكذا يسقطان الحبل بمجرد النظر إليهما أو من الخوف الناشئ عنهما. (٣) أى لمعانه، أى رأى جانا . (٤) قوله إن بالمدينة أى بمدينة الرسول نفرا من الجن أى جماعة منهم أسلموا ولذا خص مالك الإنذار بالمدينة صلى الله على ساكنها وسلم ولكن العموم أولى ، فإن الجن تسكن كل بلد وقرية ، فمن رأى من هذه العوامر شيئاً فليؤذنه ثلاثا بالعهد الآتى، فربما كان من مسلمى الجن ، فإن ظهر بعد هذا فليقتله فإنما هو شيطان أى كالشيطان أو جنى كافر . (٥) قوله فحرجوا عليها أى أنذروها بالعهد الآتى ثلاثا فإنها لا تظهر بعد ذلك إن كانت من العوامر.

Marfat.com

إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُنَّ شَيْئاً فِي مَسَاكِنِكُمْ فَقُولُوا : أَنْشُدُكُنَّ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُنَّ نُوحٌ أَنْشُدُكُنَّ الْعَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُنَّ سُلَيْمَانُ أَلَّا تُؤْذُونَا فَإِنْ عُدْنَ فَاقْتُلُوهُنَّ[١] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[٢] . وَقَالَ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه : اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهَا إِلَّا الْجَانَّ الْأَبْيَضَ الَّذِي كَأَنَّهُ قَضِيبُ فِضَّةٍ[٣] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ[٤] . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ آمِين .

الفصل الثالث فى الصيد والذبح[٥]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ ، فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ[٦] ـ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : مَنِ اتَّخَذَ كَلْباً إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ انْتُقِصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ[٧] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَالشَّيْخَيْنِ :

---

(١) أنشدكن العهد أى أسألكن بالعهد الذى أخذه عليكن نوح عليه السلام عند دخول السفينة والعهد الذى أخذه علكن سليمان حينما كنتن فى تسخيره ألا تظهرن لنا . (٢) بسند حسن .

(٣) الجان الأبيض هو الذى لاينعطف فى مشيته لاستقامته كأنه من مؤمنى الجن فلا يقتل ولو ظهر فى البيت، فإن فى وجوده فائدة، ومعنى ما تقدم أن ذا الطفيتين والأبتر يقتلان من غير إنذار فى أى مكان ، والجان الأبيض لا يقتل . وغير هذه الثلاثة إن ظهر فى البيوت ينذر ثلاثًا فإن ذهب وإلا قتل دفعًا لشره ولأنه خالف العهد وتعدى . (٤) بسند حسن

الفصل الثالث فى الصيد والذبح

(٥) أى فى بيان حيوان الصيد وآلته . وفى بيان الذبح الشرعى وآلته . (٦) قوله من الجوارح أى الكواسب من سبع أو طير . وقوله مكلبين حال من التاء فى علمتم أى مرسلين أو معلمين أى وما علمتموه الصيد وأرسلتموه وذكرتم لسم الله عليه فجاءكم بصيد فكلوه . (٧) فلا يجوز اقتناء الكلب إلا للحراسة أو للصيد ، وتقدم شرحه فى الزرع ، وإطلاق الكلب للإنتفاع به يشمل كل كلب وعليه الجمهور . وقال بعض التابعين وأحمد وإسحاق : إلا الكلب الأسود فإنه شيطان ، ويظهر من هذا طهارة الكلب المأذون باتخاذه لأن فى ملازمته مع التحرز عنه مشقة شديدة ، فالإذن باتخاذه إذن بمكملات

Marfat.com

انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ . عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْبَازِي قَالَ : مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَكُلْ(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٢)

وَعَنْهُ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ فَيُمْسِكْنَ عَلَيَّ وَأَذْكُرُ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَقَالَ : إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ الْمُعَلَّمَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ وَإِنْ قَتَلْنَ مَا لَمْ يَشْرَكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مَعَهَا(٣) قُلْتُ : فَإِنِّي أَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ الصَّيْدَ فَأُصِيبُ ، فَقَالَ : إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَقَ فَكُلْهُ وَإِنْ أَصَابَهُ بِعَرْضِهِ فَلَا(٤) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

وَلِلْبُخَارِيِّ وَالتِّرْمِذِيِّ : إِنْ رَمَيْتَ الصَّيْدَ فَوَجَدْتَهُ بَعْدَ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ لَيْسَ بِهِ إِلَّا أَثَرُ سَهْمِكَ فَكُلْ وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ . وَلِلْبُخَارِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ : يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَقْتَفِي أَثَرَهُ الْيَوْمَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ ثُمَّ يَجِدُهُ مَيِّتًا وَفِيهِ سَهْمُهُ قَالَ : يَأْكُلُ إِنْ شَاءَ اللهُ .

مقصودة كالمنع من اقتنائه مناسب للمنع منه ، وهذا لا ينافى غسل ماأصابه سبعاً كأمر الحديث السالف فى الطهارة . (١) الباز والبازى نوع من الصقور جمعه بواز وبزاة . ففى هذه النصوص أن الصيد يحل بكل سبع له ناب قوى يعدو به كالكلب ، وبكل طير له مخلب قوى يجرح به إذا تعلم الصيد بحيث إذا أرسل ذهب وإذا طلب رجع وإذا صاد لا يأكل منه شيئا ، فإذا فعل هذا مراراً ثلاثاً على الأقل كان معلماً وحل قتيله . (٢) بسند غريب ولكن عليه أهل العلم . (٣) أى لم يكن مرسلا للشك هل هو من صيده أم لا ، فإن كان الكلب مرسلا من صائد آخر حل الصيد ، وفى رواية : « قلت فإن أكل من الصيد قال فلا تأكل فإنه لم يمسك عليك وإنما أمسك على نفسه » وفى رواية : « إن أمسك عليك فأدركته حياً فاذبحه وإن قتل ولم يأكل منه فكله » . (٤) المعراض كالمفتاح خشبة أو عصا محددة الطرف أو فيها حديدة تجرح الصيد فإذا رميت المعراض فخزق بخاء فزاى أى نفذ فى الصيد أو جرحه فهو حلال وإن أصاب الصيد بعرضه فمات فلا يحل لأنه موقوذة كـكل صيد بمثقل كحجر أو عصا لا يحل لأنه وقيذ إلا إذا أدركه حياً وذبحه . وشرط السهم أن يكون محدداً يجرح أى جزء من الحيوان ، ومنه البارود المشهور الآن بالرش لأنه ينفذ ويسيل الدم . وقال بعضهم : هو من المثقل فصيده وقيذ إلا أن يدركه حياً ويذبحه .

Marfat.com

وَلِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتِنْ(١) .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا(٢) وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ(٣) وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتُتِنَ(٤) . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٥) . وَرَأَى عَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه رَجُلًا يَخْذِفُ فَقَالَ : لَا تَخْذِفْ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ وَقَالَ : إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ وَلَا يُنْكَى بِهِ عَدُوٌّ وَلٰكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ ثُمَّ رَآهُ بَعْدَ ذٰلِكَ يَخْذِفُ فَقَالَ لَهُ : أُحَدِّثُكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَأَنْتَ تَخْذِفُ لَا أُكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا(٦) . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

الذبح(٧)

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا لَاقُو الْعَدُوِّ غَدًا وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى قَالَ : أَعْجِلْ أَوْ أَرِنْ مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكَ

---

(١) فمن رمى بسهمه صيداً وسمى وراءه يوماً أو يومين أو ثلاثة ثم وجده فله أكله إلا إذا وجده فى الماء فلا يحل للشك هل مات بالسهم أو بالغرق وإلا إذا وجده أنتن فلا يحل أكله لإضراره .

(٢) أى صار جافياً وغليظًا طبعه كأهل البوادى . (٣) أى لها به حتى صار فيه غفلة .

(٤) أى صار مفتوناً فى دينه ، ولأبى داود « وما ازداد عبد من السلطان دنوا إلا ازداد من الله بعداً إلا من عصمه الله » . (٥) بسند حسن . (٦) الخذف بخاء فذال ففاء : الرمى بحصاة أو نواة يجعلها بين إصبعيه . وقد نهى النبى ﷺ عنه لعدم حل صيده لأنه ليس محدداً يجرح ولا ينكى به عدو من النكاية ـ وهى المبالغة فى الأذى ـ وروى بالهمزة ولكنها أى الحصاة قد تكسر السن وتفقأ العين ، فلما رأى عبد الله رجلا يخذف ونهاه فلم يسمع هجره ـ شهراً أو سنة لعدم عمله بالحديث بعد سماعه ـ لله تعالى لما تقدم فى الإيمان « من أحب لله وأبغض لله فقد استكمل الإيمان » . نسأل الله الستر والتوفيق والله أعلم .

الذبح

(٧) أى بيان آلة الذبح وموضعه من الحيوان .

Marfat.com

أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ[١] قَالَ : وَأَصَبْنَا نَهْبَ إِبِلٍ وَغَنَمٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ فَقَالَ ﷺ : إِنَّ لِهٰذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ فَاصْنَعُوا بِهِ هٰكَذَا[٢] رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَكَانَتْ جَارِيَةٌ لِكَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بِسَلْعٍ فَأُصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا فَأَدْرَكَتْهَا فَذَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : كُلُوهَا[٣] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . وَلِأَبِي دَاوُدَ[٤] : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ وَهِيَ الَّتِي تُذْبَحُ فَيُقْطَعُ الْجِلْدُ وَلَا تُفْرَى الْأَوْدَاجُ ثُمَّ تُتْرَكُ حَتَّى تَمُوتَ[٥] قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلَّا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ قَالَ : لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا لَأَجْزَأَ عَنْكَ[٦] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[٧] .

---

(١) المدى جمع مدية وهى السكين . زاد فى رواية : أفنذبح بشقة العصا والمروة وهى الحجر المحدد ، قال: أعجل أو أرن بفتح فكسر فسكون ، وروى بتسكين الراء وكسر النون بل وروى بزيادة ياء فى آخره وهى كأعجل من الإعجال والنشاط والخفة أى عجل بكل ما أنهر الدم وأساله كحجر وقصب وحديد واذكر اسم الله عليه وكله إلا السن والظفر ، أما السن فعظم لا يحل به الذبح لأنه يتنجس وهو زاد مؤمنى الجن فتنجيسه حرام ، وأما الظفر فمدى الحبشة لأنهم يذبحون بأظفارهم ويطيلونها لذلك وهم كفار وقد نهينا عن التشبه بهم بل وفيه تعذيب للحيوان. (٢) أصبنا نهب إبل وغنم أى غنيمة منهما فند منها بعير أى شرد فلم نقدر عليه فحبسه رجل بسهم أى أصابه فى جسمه فوقف فسال دمه فمات فأباحه لنا النبى ﷺ ثم قال إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش ـ جمع آبدة وهى التى توحشت ـ فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا، أى ارموها فى أى محل من جسمها فيسيل دمها فتحل . (٣) سلع كشرط جبل بالمدينة ففيه حل الذبح بالحجر، ومثله كل ما أسال الدم .

(٤) بسند صالح . (٥) فشريطة الشيطان هى قطع جلد الرقبة وعدم قطع الحلقوم والعروق المحيطة به التى يجب قطعها فى الذبح وتركه حتى يموت من نزف الدم فهذه حرام للتعذيب . ولا تحل الذبيحة ونسبت هذه للشيطان لأنها من وسوسته لهم فى الجاهلية . (٦) فى الحلق واللبة أى الرقبة ، قال لو طعنت فى فخذها لكفاك ، قال الترمذى وهذا فى حال الضرورة كالحيوان الذى تمرد أو شرد فلم نقدر عليه أو وقع فى بحر وخفنا غرقه فنضربه بسكين أو بسهم فيسيل دمه فيموت فهو حلال ، وقال أبو داود : هذا لا يكون إلا فى التردية والتوحش أى ما توحش من الأهلى ، والوحشى أولى . وقال على وابن عباس وابن عمر وعائشة : « ما أعجزك من البهائم مما فى يدك فهو كالصيد وما تردى فى بئر فذكاته حيث قدرت عليه » رواه البخارى ، فشرط الذبح أن يكون بآلة حادة تقطع الحلقوم والمرىء والودجين ، وأما الصيد وما لا نقدر عليه فيكفى جرحه من أى جزء لأنه الميسور . (٧) بسند غريب . والله أعلم .

Marfat.com

ذكاة الجنين بذكاة أمه (١)

عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ تُنْحَرُ النَّاقَةُ وَتُذْبَحُ الْبَقَرَةُ وَالشَّاةُ فَنَجِدُ فِى بَطْنِهَا الْجَنِينَ أَنُلْقِيهِ أَمْ نَأْكُلُهُ ؟ قَالَ : كُلُوهُ إِنْ شِئْتُمْ فَإِنَّ ذَكَاتَهُ ذَكَاةُ أُمِّهِ (٢) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِىُّ (٣) . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ وَاللهُ أَعْلَمُ .

التسمية وإحسان الذبح (٤)

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ قَوْمًا حَدِيثُو عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ يَأْتُونَنَا بِلُحْمَانٍ لَا نَدْرِى أَذَكَرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا أَنَأْكُلُ مِنْهَا ؟ فَقَالَ : سَمُّوا اللهَ وَكُلُوا (٥) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْبُخَارِىُّ وَالنَّسَائِىُّ . عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه قَالَ : ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ (٦)

ذكاة الجنين بذكاة أمه

(١) الذكاة الذبح ، والجنين الولد مادام فى البطن، وذكاة أمه تسرى عليه لأنه جزء منها .

(٢) قوله تنحر الناقة وتذبح البقرة اشتهر النحر للإبل والذبح لغيرها ، وينبغى أن يكون النحر فيما طال عنقه كالإبل فى أسفل العنق على اللبة والذبح فيما قصر عنقه كالشاه بجوار رأسه فإنه أرفق بالمذبوح، وقوله ذكاة الجنين ذكاة أمه لأنه جزء منها والذكاة تحل كل أجزاء الذبيحة فلا ذكاة للجنين إذا خرج ميتًا أو به حياة مذبوح، وعليه السلف والخلف إلا أبا حنيفة فإنه أوجب ذبحه بعد خروجه ، ولعله حمل الحديث على التشبيه، أى ذكاة الجنين كذكاة أمه . أما إذا خرج وفيه حياة قوية فإنه يجب ذبحه باتفاق .

(٣) بسند حسن نسأل الله الستر والتوفيق لما يحب ويرضى .

التسمية وإحسان الذبح

(٤) أى مطلوبان . (٥) إن قوما حديثو عهد بجاهلية أى أسلموا قريباً ولا علم لهم بأمور الدين التى منها التسمية ، ويأتوننا بلحمان جمع لحم والأكثر جمعه على لحوم، قال تسميتكم تكفى . والذبح صحيح حملا لحال المسلم على الصلاح ، ففيه أن التسمية عند الذبح غير واجبة وعليه الشافعى ومالك وأحمد وقال الحنفية وسفيان وإسحاق : إن تركها ساهيا حلت وإلا لم تحل . وقال جماعة : إن تركها بحال من الأحوال لم تحل لقوله تعالى : ـ فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين ـ . (٦) القتلة بالكسر هيئة القتل بعمل أسهل الطرق وأقلها إيلاما فى إزهاق الروح .

Marfat.com

وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ(١) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما عَلَى يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ وَغُلَامٌ مِنْ بَنِيهِ رَابِطٌ دَجَاجَةً يَرْمِيهَا(٢) فَمَشَى إِلَيْهَا ابْنُ عُمَرَ فَحَلَّهَا فَأَتَى بِهَا وَبِالْغُلَامِ(٣) فَقَالَ : ازْجُرُوا غُلَامَكُمْ عَنْ أَنْ يَصْبِرَ هٰذَا الطَّيْرَ لِلْقَتْلِ فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ تُصْبَرَ بَهِيمَةٌ أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ(٤) . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَىٰ وَأَعْلَمُ .

ذبائح أهل الكتاب حلال

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ـ فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ ـ ، ـ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ(٥) ـ قَالَ نُسِخَا وَاسْتَثْنَىٰ مِنْهَا ذَبِيحَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ بِقَوْلِهِ ـ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ(٦) ـ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٧) .

---

(١) وإحسان الذبح بسقيها قبل الذبح وإضجاعها بلطف وإحداد المدية بعيداً عنها وإمرارها بسرعة ونحو ذلك . (٢) أى بالحصا . (٣) أى إلى يحيى بن سعيد . (٤) والنهى للتحريم لما فيه من التعذيب ، وإصبار البهيمة حبسها ورميها حتى تموت . ولمسلم والترمذى : نهى النبى ﷺ أن يتخذ شىء فيه الروح غرضا، أى يرمى حتى يموت . ولمسلم لعن النبى ﷺ من فعل ذلك. والله أعلم .

ذبائح أهل الكتاب حلال

(٥) أى لا تأكلوا ذبيحة من لا يعتقد التسمية ولو كتابياً لحديث أبى داود والترمذى : قالت اليهود يارسول الله إنا نأكل مما قتلنا أى ذبحنا ولا نأكل مما قتل الله أى الميتة فنزلت هذه الآية .

(٦) يؤيد ما قاله ابن عباس أن آية ـ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ـ مدنية والآيتان قبلها مكيتان فنسختا بالمدينة ومعنى هذه الآية أن ذبيحة اليهود والنصارى حلال لكم ولو غيروا . وعلى هذا مالك ، وقال الشافعى : بشرط عدم التغيير . (٧) بسند صالح .

Marfat.com

العقيقة وما يعمل للمولود[١]

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى[٢] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِمًا .

عَنْ أُمِّ كُرْزٍ الْكَعْبِيَّةِ رضي الله عنها[٣] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : عَنِ الْغُلَامِ شَاتَانِ مُكَافِئَتَانِ وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ[٤] . عَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كُلُّ غُلَامٍ رَهِينَةٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ وَيُحْلَقُ وَيُسَمَّى[٥] . رَوَاهُمَا أَصْحَابُ السُّنَنِ[٦]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما كَبْشًا كَبْشًا[٧] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[٨] . وَلَفْظُ التِّرْمِذِيِّ : عَقَّ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَسَنِ بِشَاةٍ وَقَالَ : يَا فَاطِمَةُ احْلِقِي رَأْسَهُ وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعَرِهِ فِضَّةً فَوَزَنَّاهُ فَكَانَ وَزْنُهُ دِرْهَمًا أَوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ[٩] .

العقيقة وما يعمل للمولود

(١) العقيقة من العق وهو الشق ، والمراد بها الذبيحة عن المولود ، وما يعمل للمولود هو الأذان فى أذنه وتحنيكه بتمر من رجل صالح وتسميته باسم حسن، وحلق رأسه يوم السابع والتصدق بزنة شعره فضة وتلطيخ رأسه بطيب كزعفران . (٢) أى تعمل مع المولود عقيقة فأهريقوا عنه أى أزيلوا عنه القذر كدم ورطوبة ظهرت عليه حين نزوله من البطن . (٣) صحابية من بنى خزاعة . (٤) فيكفى عن البنت شاة لأنها على النصف من الذكر، وعنه شاتان مكافئتان أى متساويتان أو يذبحان متقابلتين أو مجزئتان فى الضحية . وزاد فى رواية : لا يضركم أذكرانًا كن أم إناثًا . وينبغى أن لا يكسر شىء من عظام العقيقة تفاؤلا بسلامة المولود ويوزع لحمها على المساكين ، ولا بأس من إهداء الجيران بشىء وكذا القابلة . (٥) فالمولود رهين حتى يعق عنه أى ممنوع من الشفاعة لأبويه إن مات طفلا قاله البيهقى عن عطاء الخراسانى وعليه الإمام أحمد . وقيل : إن المولود مرهون عن الإنبات الحسن والمستقبل المسعيد حتى يعق عنه فهى واجبة وعليه الليث وداود . ولكن الجمهور على أنها سنة مؤكدة. والحلق والتسمية يوم السابع ويجوزان قبله والعقيقة فى السابع أيضا فإن لم تتيسر فى السابع ففى أربع عشرة لحديث البيهقى « العقيقة تذبح لسبع ولأربع عشرة ولإحدى وعشرين » . (٦) بسندين صحيحين .

(٧) أى كبشاً عن كل واحد منهما . (٨) بسند حسن . (٩) فحلق رأس المولود فى السابع والتصدق بزنة شعره ذهبًا أو فضة مستحب لينبت نباتًا حسنًا .

Marfat.com

عَنْ أَبِى مُوسٰى رضي الله عنه قَالَ : وُلِدَ لِى غُلَامٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِىَّ ﷺ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ فَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ وَدَعَالَهُ بِالْبَرَكَةِ وَدَفَعَهُ إِلَىَّ ، قَالَ : وَكَانَ أَكْبَرَ أَوْلَادِى[1] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

عَنْ أَبِى رَافِعٍ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِى أُذُنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ حِينَ وَلَدَتْهُ فَاطِمَةُ رضي الله عنها[2] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ وَصَحَّحَهُ . عَنْ أَبِى بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا فِى الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وُلِدَ لِأَحَدِنَا غُلَامٌ ذَبَحَ شَاةً وَلَطَخَ رَأْسَهُ بِدَمِهَا فَلَمَّا جَاءَ اللهُ بِالْإِسْلَامِ كُنَّا نَذْبَحُ شَاةً وَنَحْلِقُ رَأْسَهُ وَنَلْطَخُهُ بِزَعْفَرَانٍ[3] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ . نَسْأَلُ اللهَ الْحِفْظَ مِنَ الزَّلَلِ وَالْغَوَايَةِ، وَالتَّوْفِيقَ لِلرُّشْدِ وَالْهِدَايَةِ .

الفرَع والعتيرة[4]

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ[5] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ.

---

(١) قوله فحنكه بتمرة أى مضغها فى فمه ﷺ وجعلها فى فم الصبى لتناله بركة النبى ﷺ . وفيه استحباب تحنيك الصبى من شخص صالح ، وأن يكون بتمر . وفيه جواز التبرك بالصالحين .

(٢) فأبو رافع رضى الله عنه ـ وكان أحد خدم رسول الله ﷺ ـ قال : رأيت النبى ﷺ أذن فى أذن الحسن بعد ولادته ، فيندب الأذان فى أذن المولود اليمنى والإقامة فى اليسرى ليكون الذكر أول ما يطرق سمعه فتشمله بركته . ولابن السنى « من ولد له مولود فأذن فى أذنه اليمنى وأقام فى اليسرى لم تضره أم الصبيان » وأم الصبيان هى التابعة من الجن ، فالحفيظ هو الله ولكن لكل شىء سبب .

(٣) فكانوا فى الجاهلية إذا ولد لهم مولود ذبحوا شاة ولطخوا رأسه بدمها فأبطله الإسلام لما فيه من تنجيس الولد وأمر بالعقيقة وحلق الرأس وتلطيخه بما له رائحة حسنة لأنها تنعش النفوس ولاسيما الملائكة الكرام عليهم السلام . نسأل الله الهداية والتوفيق آمين .

الفرَع والعتيرة

(٤) الفرع بفتحتين أول ولد الناقة كانوا يذبحونه لأصنامهم . والعتيرة ذبيحة فى رجب تعظيماً له ، فلما سألوا النبى ﷺ عنهما نهى عن الفرع عما يفهمونه وأمرهم به كل سنة عن كل مائة من الإبل يذبح للفقراء ، وكذا أمرهم بالذبيحة فى رجب يأكلون ويطعمون من يشاءون على وجه البر والإحسان فقط ، ولكنه ﷺ حذرهم بشدة من الذبح لغير الله تعالى . (٥) أى واجبان، بل الأول باطل.

Marfat.com

وَقَالَ نُبَيْشَةُ رضي الله عنه : نَادَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِنَّا كُنَّا نَعْتِرُ عَتِيرَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبَ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : اذْبَحُوا لِلّٰهِ فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ وَبَرُّوا اللهَ وَأَطْعِمُوا[1] قَالَ : إِنَّا كُنَّا نُفْرِعُ فَرَعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : فِي كُلِّ سَائِمَةٍ فَرَعٌ تَغْذُوهُ مَاشِيَتُكَ حَتَّى إِذَا اسْتَجْمَلَ ذَبَحْتَهُ فَتَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ فَإِنَّ ذٰلِكَ خَيْرٌ[2] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[3] وَالنَّسَائِيُّ . عَنْ أَبِي رَزِينٍ لَقِيطِ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ كُنَّا نَذْبَحُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبَ فَنَأْكُلُ وَنُطْعِمُ مَنْ جَاءَنَا فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ[4] . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ . وَقِيلَ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه : أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسَرَّهُ إِلَيْكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : مَا أَسَرَّ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ وَلٰكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا[5] ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

---

(١) أى اذبحوا لله فى أى وقت كان وأطعموا المساكين براً لله وإرضاء له . (٢) قيل لأبى قلابة : كم السائمة ؟ قال : مائة من الإبل فعن كل سائمة فى كل عام فرع إذا استجمل أى صار جملا ، وبالحاء المهملة أى صار قويا على الحمل ذبحته للمساكين . (٣) بسند صالح . (٤) فأباح لهم ذبيحة رجب كما أباح لهم الفرع بالمعنى السالف . (٥) قوله من آوى محدثا أى مبتدعا . وقوله من لعن والديه أى تسبب فى لعنهما بقول أو عمل منكر . وقوله : من غير المنار أى منار الأرض بنقله الحد بينه وبين جاره خفية عنه أو جهراً .

Marfat.com

الفصل الرابع فى الضحية[١]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ[٢] ـ

عَنْ مِخْنَفِ بْنِ سُلَيْمٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا وُقُوفاً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَاتٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : يَاأَيُّهَا النَّاسُ عَلَى كُلِّ أَهْلِ بَيْتٍ فِى كُلِّ عَامٍ أُضْحِيَةٌ وَعَتِيرَةٌ ، هَلْ تَدْرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ ؟ هِىَ الَّتِى تُسَمُّونَهَا الرَّجَبِيَّةَ[٣] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[٤] . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْأَضْحَى فِى الْمُصَلَّى فَلَمَّا قَضَى خُطْبَتَهُ نَزَلَ عَنْ مِنْبَرِهِ وَأُتِى بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ بِيَدِهِ وَقَالَ : بِاسْمِ اللهِ وَاللهُ أَكْبَرُ هٰذَا عَنِّى وَعَمَّنْ لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِى[٥] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ[٦] . وَسُئِلَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ الْأُضْحِيَةِ أَوَاجِبَةٌ هِىَ ؟ قَالَ : ضَحَّى النَّبِىُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ ، فَأَعَادَهَا فَقَالَ : أَتَعْقِلُ ! ضَحَّى النَّبِىُّ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ[٧] . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ[٨] .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أُمِرْتُ بِيَوْمِ الْأَضْحَى عِيداً جَعَلَهُ اللهُ لِهٰذِهِ الْأُمَّةِ ، قَالَ رَجُلٌ :

الفصل الرابع فى الضحية

(١) أى فى حكمها وفضلها ووقتها ومايجزئ فيها وما لا يجزئ . وفى آدابها وجواز ادخارها . وستأتى على هذا الترتيب إن شاء الله .

(٢) قوله : أعطيناك الكوثر ، هو الخير الكثير نحو النبوة والرسالة والقرآن والشفاعة . وقوله فصل لربك ، أى صلاة الأضحى أو كل صلاة ، وانحر ، أى اذبح ضحيتك . (٣) قال أبو داود : هذا منسوخ بالنسبة للعتيرة لحديث « لافرع ولاعتيرة » السالف وعليه جماعة . وقال آخرون : المنسوخ وجوبها فقط جمعا بين النصوص وعملا بها . (٤) بسند حسن . (٥) هذا يدل على عدم وجوب الضحية وإلا لما سقطت بفعله ﷺ فإن الواجب لايسقط بفعل الغير ، فهى سنة مؤكدة فقط . وعليه الجمهور سلفاً وخلفاً ، وقال أبو حنيفة وبعض المالكية : إنها واجبة على الموسر لظاهر الآية والحديث الأول ، ولحديث أحمد «من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا» . (٦) بسند غريب ولكن سند أبى داود صالح .

(٧) عدم إجابته بالصريح محتمل للوجوب والندب . (٨) بسند صحيح .

Marfat.com

أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَنِيحَةً أُنْثَىٰ أَفَأُضَحِّى بِهَا ؟ قَالَ : لَا ، وَلٰكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعَرِكَ وَأَظْفَارِكَ وَتَقُصُّ شَارِبَكَ وَتَحْلِقُ عَانَتَكَ فَتِلْكَ تَمَامُ أُضْحِيَتِكَ عِنْدَ اللهِ(١) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِىُّ . وَسُئِلَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِىُّ رضي الله عنه كَيْفَ كَانَتِ الضَّحَايَا عَلَى عَهْدِ النَّبِىِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَ الرَّجُلُ يُضَحِّى بِالشَّاةِ عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَيَأْكُلُونَ وَيُطْعِمُونَ حَتَّى تَبَاهَى النَّاسُ فَصَارَتْ كَمَا تَرَى(٢) . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَا عَمِلَ آدَمِىٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللهِ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ إِنَّهَا لَتَأْتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلَافِهَا وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ مِنَ الْأَرْضِ فَطِيبُوا بِهَا نَفْسًا(٣) . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِىُّ(٤) . عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِى يَوْمِنَا هٰذَا أَنْ نُصَلِّىَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلُ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِى شَىْءٍ . وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ رضي الله عنه قَدْ ذَبَحَ فَقَالَ : عِنْدِى جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ فَقَالَ : اذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِىَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ(٥) . وَعَنْهُ قَالَ : خَطَبَنَا النَّبِىُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

---

(١) المنيحة هى شاة يعطيها مالكها لغيره لينتفع بلبنها ونحوه ثم يردها لصاحبها ، فكان لهذا السائل منيحة عند غيره وقال : يارسول الله لم أجد غيرها أفأضحى بها . قال : لا . ففيه دليل على سقوطها عن المعسر . (٢) فيه دليل على أنها مطلوبة على سبيل الكفاية . وأن الشاة الواحدة تكفى عن أهل البيت سواء قلنا بوجوبها أو ندبها . وإلى هنا انتهى الكلام على حكمها. وما بعده فى فضلها .

(٣) قوله : من إهراق الدم أى إسالة دم الضحية . وقوله : إن الدم ليقع من الله بمكان ، كناية عن سرعة قبول الضحية قبل سيلان دمها . وفى رواية : فى الأضحية لصاحبها بكل شعرة حسنة ، فالضحية فى يوم النحر من أفضل الأعمال وأنها تأتى فى الآخرة أحسن ما كانت فتثقل ميزان صاحبها وتشهد له ، وله بكل شعرة حسنة بشرط أن يقدمها بطيب نفس لله تعالى . (٤) الأول صحيح والثانى حسن .

(٥) إن أول ما نبدأ به فى يومنا هذا وكان يوم عيد أكبر أن نصلى صلاة العيد ثم نرجع إلى بيوتنا فننحر الضحايا وهذا سنة المسلمين . ومن ذبح قبل الصلاة فليس بضحية يثاب عليها ، فقال أبو بردة

Marfat.com

فَقَالَ : مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَوَجَّهَ قِبْلَتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَلَا يَذْبَحْ حَتَّى يُصَلِّيَ[1] . رَوَاهُمَا الْأَرْبَعَةُ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِينَ وَاللهُ أَعْلَمُ .

ما يجزئ من الضحية وما لا يجزئ

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا[2] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سَوَادٍ وَيَبْرُكُ فِي سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ فَأُتِيَ بِهِ لِيُضَحِّيَ بِهِ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ هَلُمِّي الْمُدْيَةَ اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ فَفَعَلْتُ فَأَخَذَهَا ثُمَّ أَضْجَعَ الْكَبْشَ فَذَبَحَهُ ثُمَّ قَالَ : بِاسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ ضَحَّى بِهِ[3] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ضَحَايَا فَبَقِيَ عَتُودٌ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ضَحِّ بِهِ أَنْتَ[4] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

ذبحت قبل الصلاة مسنة ولكن عندى جذعة خير منها ، قال : اذبحها ولا تكفى لغيرك إلا إذا كان معسراً ، وهذا كمال وإلا فهى تكفى كما يأتى فى حديث « لا تذبحوا إلا مسنة » . (١) قوله : ونسك نسكنا أراد أن يضحى الضحية الشرعية فلا يذبح حتى يصلى صلاة العيد . وفى رواية « من ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين » فما تعوده بعض الناس من الذبح قبل صلاة العيد لا يثاب عليه ثواب الضحية وإن أثيب عليه من جهة التوسعة على العيال . فوقت ذبح الضحية يدخل بعد صلاة العيد ويمتد إلى آخر أيام التشريق لأنها من العيد . وقال ابن المبارك : يصح لأهل القرى إذا طلع الفجر ، والله أعلم .

ما يجزئ فى الضحية ومالا يجزئ

(٢) قوله أملحين تثنية أملح وهو ما يخالط بياضه سواد . والأقرن ماله قرن . وقوله ووضع رجله على صفاحهما أى وضع رجله على جانب العنق الأيمن من الذبيحة وأمسك بيساره رأسها وبيمينه السكين بعد إلقائها على الجانب الأيسر بلطف فإنه أسهل على الذابح وأرفق بالمذبوح . (٣) قوله : يطأ فى سواد ويبرك فى سواد وينظر فى سواد أى فى قوائمه وبطنه وحول عينيه سواد وقوله : هلمى المدية بتثليث الميم أى هات السكين اشحذيها أى حدديها بالحجر لتسرع فى القطع . (٤) قوله عتود هو صغير المعز الذى تم له سنة.

Marfat.com

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ. وَعَنْهُ قَالَ : نَحَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ(٢). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَمُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَحَضَرَ الْأَضْحَى فَاشْتَرَكْنَا فِي الْبَقَرَةِ سَبْعَةً وَفِي الْبَعِيرِ عَشَرَةً(٣). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٤) وَلِلنَّسَائِيِّ.

عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأُصَابِعِي أَقْصَرُ مِنْ أَصَابِعِهِ وَأَنَامِلِي أَقْصَرُ مِنْ أَنَامِلِهِ(٥) فَقَالَ : أَرْبَعٌ لَا تَجُوزُ فِي الْأَضَاحِي : الْعَوْرَاءُ بَيِّنٌ عَوَرُهَا(٦)، وَالْمَرِيضَةُ بَيِّنٌ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ بَيِّنٌ ظَلْعُهَا، وَالْكَسِيرُ الَّتِي لَا تُنْقِي. رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٧).

---

(١) قوله إلا مسنة هي الكبيرة في السن ، ويقال مسن وهما كمثنى وثنية ، وهي من الإبل مالها خمس سنين ، ومن البقر ما لها سنتان، ومن الضأن والمعز مالها سنة ، والجذعة من الغنم فيها خلاف فالمشهور عند اللغويين والأصح عند الشافعية مالها سنة ، وقال الحنيفة والحنابلة : مالها ستة شهور ، وقيل مالها سبعة وقيل ثمانية ، وقيل ستة شهور إن تولدت من شابين ، وثمانية إن كانت من هرمين . وقوله إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة أفاد إجزاءها للمعسر . وهذا في غير الغنم ، أما الجذعة من الغنم فمجزئة باتفاق لحديث « نعمت الأضحية الجذع من الضان» . (٢) الحديبية مكان مشهور أحصروا فيه عن العمرة فتحللوا بالذبح والحلق وسبق هذا في الحج . (٣) وهذا كان في الهدى والتحلل ومثله الأضحية في الحضر . (٤) بسند حسن . ففهم مما تقدم أن شرط الضحية أن تكون من الإبل أو البقر أو الغنم والأفضل أن تكون مسنة ، وتكفي الشاة عن أهل البيت الواحد ، وكذا يكفي سبع البدنة، وسبع البقرة وهذا باتفاق أما عشر البدنة الذي في حديث ابن عباس فلم يأخذ به إلا إسحاق بن راهويه وابن خزيمة . وإلى هنا انتهى الكلام على الشق الأول من الترجمة وما يأتي فيما لا يجزئ وهي ما بها عيب ينقصها في البيع كالمرض والعرج والعور ونحوها مما يأتي . (٥) أصابعه وأنامله أقصر من أصابع وأنامل النبي ﷺ لصغر جسمه عن جسم النبي ﷺ وهذا توثيق في سماع الحديث لقربه من النبي ﷺ . (٦) قوله: العوراء بين عورها بالتحريك فاعل بين الذي هو صفة أي ما فيها عور ظاهر، فتكفي ما فيها عور يخفى، ومن البين عورها البخقاء وهي ما ذهب نور عينيها وبقي شكلها . وقوله : العرجاء بين ظلعها بفتح فسكون أي عرجها ، والكسير التي لا تنقى من الإنقاء أي التي لا نقي لها أي لا مخ فيها ، وهذه الأربعة لا تجزئ في الضحية باتفاق ومثلها ما كان في معناها أو أقبح كالعمى، وقطع الرجل لأن نقص الظاهر يدل على رداءة اللحم . (٧) بسند صحيح .

Marfat.com

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالْأُذُنَ[١] وَلَا نُضَحِّيَ بِعَوْرَاءَ وَلَا مُقَابَلَةٍ وَلَا مُدَابَرَةٍ وَلَا خَرْقَاءَ وَلَا شَرْقَاءَ . قُلْتُ : فَمَا الْمُقَابَلَةُ ؟ قَالَ : يُقْطَعُ طَرَفُ الْأُذُنِ ، قُلْتُ : فَمَا الْمُدَابَرَةُ ؟ قَالَ : يُقْطَعُ مُؤَخَّرُ الْأُذُنِ ، قُلْتُ : فَمَا الشَّرْقَاءُ ؟ قَالَ: تُشَقُّ الْأُذُنُ ، قُلْتُ: فَمَا الْخَرْقَاءُ ؟ قَالَ: تُخْرَقُ أُذُنُهَا لِلسِّمَةِ[٢] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[٣].

وَعَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُضَحَّى بِعَضْبَاءِ الْأُذُنِ وَالْقَرْنِ[٤] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ[٥] . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ آمِين .

خاتمة فى آداب الضحية وجواز ادخارها[٦]

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الذَّبْحِ[٧] كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مُوجَأَيْنِ فَلَمَّا وَجَّهَهُمَا قَالَ : إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضَ - عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ - [٨] حَنِيفًا

---

(١) أى ننظر إليهما. (٢) أى يفعل بها واحد من هذه علامة على ملك صاحبها فلا تختلط بمواشى الغير، وعدم إجزاء هذه إن كان عيبا ينقص اللحم وإلا فلا، ويكون إرشاداً للكمال فى الذبيحة . (٣) بسند صحيح.

(٤) عضباء الأذن والقرن أى مقطوعة الأذن مكسورة القرن ، فلا تجزئان فى الضحية إذا كان الذاهب نصفاً فأكثر وإلا أجزأتا ، وهذا عند المحدثين ، وقال جمهور الفقهاء : تجزئ مكسورة القرن مطلقاً ، وقال مالك : هو عيب إن كان يدمى وإلا فلا ، والخصى يكفى فى الضحية كما يأتى . (٥) بسند صيح .

خاتمة فى آداب الضحية وجواز ادخارها

(٦) آداب الضحية مما سلف وما يأتى هى سن السكين وعرض الماء على المذبوح قبل ذبحه وإضجاعه بلطف على جانبه الأيسر مستقبل القبلة وألا يكون بحضور ذبيح آخر وأن يذبح بنفسه إذا تيسر له وإلا فيحضر الذبح وأن يقول قبل الذبح : باسم الله إنى وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً ، إلى آخر ما فى الحديث . (٧) قوله يوم الذبح أى يوم العيد الأكبر الذى يقع فيه الذبح وقوله موجأين وفى نسخة موجيين وفى رواية موجوأين أى خصيين ، وفيه دليل على أن الخصى ليس بمكروه لأن الخصباء يطيب لحمه وينفى الزهومة وخبث الرائحة ، وكرهه بعضهم لنقص عضوه .

(٨) قوله على ملة إبراهيم حال من التاء فى وجهت . وقوله اللهم منك ولك أى منك هذا الذبيح ولك أقدمه .

Marfat.com

وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللّٰهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ عَنْ مُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ بِسْمِ اللّٰهِ وَاللّٰهُ أَكْبَرُ ثُمَّ ذَبَحَ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(١) وَابْنُ مَاجَهْ. عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ كَانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهَلَّ هِلَالُ ذِى الْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعَرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّىَ(٢). رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِىَّ. عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَأْكُلْ أَحَدٌ مِنْ لَحْمِ أُضْحِيَتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىُّ.

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ بَعْدَ ثَالِثَةٍ وَفِى بَيْتِهِ مِنْهُ شَىْءٌ فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ قِيلَ : يَارَسُولَ اللّٰهِ نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا(٣) فِى الْعَامِ الْمَاضِى ؟ قَالَ : كُلُوا وَأَطْعِمُوا وَادَّخِرُوا فَإِنَّ ذٰلِكَ الْعَامَ كَانَ بِالنَّاسِ جَهْدٌ فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ. وَاللّٰهُ أَعْلَمُ.

---

(١) بسند صالح. (٢) قوله ذبح يذبحه أى من كان له ذبيحة يريد أن يضحى بها فليمسك عن أخذ شعره وأظفاره من أول ذى الحجة حتى يضحى، والنهى للكراهة فأخذهما مكروه، والحكمة فى هذا أن يبقى كامل الأجزاء حتى يعمه العتق بالضحية ، وهذا مطلوب لأهل البيت كلهم فيعمهم العتق إن شاء الله. وإلى هنا انتهى الكلام على الآداب . ومايأتى فى جواز الادخار . (٣) قوله نفعل كما فعلنا فى العام الماضى أى من عدم إبقاء شىء من الضحية فوق ثلاثة أيام قال : كلوا وادخروا فإن ذلك العام كان بالناس جهد أى جوع فأردت أن تساعدوا الساكين ، ولكن الآن زالت الشدة فكلوا وادخروا كما تشاءون . وينبغى للمضحى أن يتصدق بثلثها وأن يهدى منها من يشاء إدخالا للسرور على عباد الله فأحب الخلق إلى الله أنفعهم لعباده . نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى ، آمين آمين آمين والحمد لله رب العالمين .

Marfat.com

كتاب الطعام والشراب

وفيه خمسة فصول وخاتمة

الفصل الأول فى آداب الطعام[١]

قَالَ اللهُ تَعَالَى :- يٰأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ[٢] وَاعْمَلوا صَالِحًا إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ -. وَقَالَ تَعَالَى :- كُلُوا وَاشْرَبُوا ولَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ[٣] -.

عَنْ سَلْمَانَ رضى الله عنه قَالَ : قَرَأْتُ فِى التَّوْرَاةِ إِنَّ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِلنَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ : بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ[٤]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ[٥]. عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِى سَلَمَةَ رضى الله عنهما[٦] قَالَ : كُنْتُ غُلَامًا فِى حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَتْ يَدِى تَطِيشُ فِى الصَّحْفَةِ فَقَالَ لِىَ النَّبِىُّ ﷺ : يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِى بَعْدُ. رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطعام والشراب . وفيه خمسة فصول وخاتمة ، الفصل الأول فى آداب الطعام

(١) وهى غسل الكفين والتسمية قبل الأكل ، والأكل باليمين مما يليك ، والجلوس ، وعدم تعييب الطعام ، وعدم كثرة الأكل، وتصغير اللقمة ، وإجادة مضغها ، ولعق الأصابع ، ونظافة الكفين والفم بعد الأكل ، وحمدالله تعالى . (٢) أمرهم بأكل الحلال قبل العمل الصالح لأنه شرط فى قبوله .

(٣) قوله ولا تسرفوا أى بالإكثار منهما ، فإنه تخمة تضر . (٤) فبركة الطعام غسل الكفين قبل الأكل وبعده لأن فيه نظافة وإكباراً للنعمة وشكراً لها. (٥) بسند ضعيف ولكنه فى الفضائل.

(٦) فعمر بن أبى سلمة كان بعد موت أبيه يربى فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم بتثليث الحاء، أى فى بيته تحت رعايته مع أمه أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان إذا أكل طاشت يده فى الصحفة أى امتدت فى نواحيها . فقال النبى ﷺ : ياغلام كل بيمينك وسم الله وكل مما يليك . قال : فما زالت تلك طعمتى بالكسر أى صفة أكلى ، وظاهر هذا الحديث وما بعده أن التسمية واجبة وهو أحد قولين لأصحاب أحمد ، ولكن الجمهور سلفاً وخلفاً على أنها سنة عين للواحد ، وسنة كفاية للجماعة .

Marfat.com

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ (١): لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ. وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ .

وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ مَجْذُومٍ (٢) فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ ثُمَّ قَالَ : كُلْ بِاسْمِ اللهِ ثِقَةً بِاللهِ وَتَوَكُّلًا عَلَيْهِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣) وَأَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ .

عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (٤) وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهَا ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ (٥) فَقَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَلَّا يُذْكَرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ جَاءَ بِهٰذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا فَجَاءَ بِهٰذَا الْأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا (٦) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ

---

(١) المراد بالشيطان القرين الملازم للإنسان ، فإذا دحل الشخص بيته وذكر الله منع الشيطان من الدخول وقال : لامبيت لنا ولاعشاء ، وإذا لم يذكر الله عند الدخول دخل وبات ، وإذا لم يسم الله عند الأكل شاركه فيه ، وكذا عندالجماع ، والمراد بالذكر أى ذكر كان والأفضل التسمية ، ومايأتى فى كتاب الذكر مما يقال عند دخول البيت . (٢) فرجل مريض بالجذام حضروهم يأكلون فتقذره الجماعة ، فأجلسه النبى ﷺ بجواره وقال : كل ثقة بالله . أى فإنى أثق بربى ثقة عظيمة فى الحفظ من كل شىء ، وفيه من التواضع واللطف بالمسكين ما لايخفى . (٣) أى واستغربه وأبو داود فى الطب بسند صالح .

(٤) رغبة فى تعظيم الكبير . وقوله كأنها تدفع أى كأنها لسرعتها يدفعها دافع .

(٥) قوله فأخذ بيده أى منعه من الأكل حتى يجىء وقته ، ولفظ أبى داود إن الشيطان يستحل الطعام الذى لم يذكر اسم الله عليه وشرع فى أكله ، أما إذا لم يشرع فى أكله فلا .

(٦) ولفظ أبى داود مع أيديهما ، فالنبى ﷺ يبصر الشياطين وله عليهم قوة وسلطان ، حتى قال : إنى قبضت على يد الشيطان مع أيديهما ، وهذا من معجزاته ﷺ .

Marfat.com

وَأَبُو دَاوُدَ والنَّسَائِيُّ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ فِي أَوَّلِهِ فَلْيَقُلْ بِاسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ(١). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ(٢) . وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلقْمَتَيْنِ فَقَالَ ﷺ : أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَمَّى كَفَاكُمْ(٣) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا وَرَجُلٌ يَأْكُلُ فَلَمْ يُسَمِّ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْ طَعَامِهِ إِلَّا لُقْمَةٌ فَلَمَّا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ قَالَ: بِاسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ : مَا زَالَ الشَّيْطَانُ يَأْكُلُ مَعَهُ فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللهِ اسْتَقَاءَ مَا فِي بَطْنِهِ(٤) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٥) وَالنَّسَائِيُّ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ(٦) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِمَالِهِ فَقَالَ : كُلْ بِيَمِينِكَ فَقَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ ، قَالَ : لَا اسْتَطَعْتَ مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ قَالَ : فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ(٧) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ(٨) . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ .

---

(١) قوله إذا أكل أحدكم أى أراد الأكل فليسم الله فى أوله فإن نسى فى أوله وتذكر فى أثنائه أو فى آخره والأكل باق فليقل : باسم الله أوله وآخره فإن الشيطان يقىء ما أكله وتحل بركة التسمية .

(٢) بسند صحيح . (٣) لحصول البركة من التسمية . (٤) أى استقاء ما أكله بسبب التسمية .

(٥) بسند صالح . (٦) ففى الأكل والشرب باليمين بركة فإنها من اليمن والبركة ومخالفة للشيطان الكافر ، وظاهر هذه النصوص أن الشيطان له أيد وأرجل وأنه يأكل ويشرب كالآدمى ، وعليه جمهور السلف والخلف ، وقيل إن هذه مجازات وتشبيهات ، وقيل إن أكلهم شم واسترواح فقط . والله أعلم بحقيقة خلقه . (٧) أى ما قدر على رفع يمينه إلى فمه كما دعا عليه النبى ﷺ لكبره وكذبه فكانا شؤمين عليه . (٨) بدون تعيب فإنه نعمة من الله يجب شكرها فكيف إذا عابها .

Marfat.com

عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنِّي لَا آكُلُ مُتَّكِئًا(١) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِمًا . وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُقْعِيًا يَأْكُلُ تَمْرًا(٢) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ مَطْعَمَيْنِ : عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ وَعَنِ الْأَكْلِ وَهُوَ مُنْبَطِحٌ عَلَى وَجْهِهِ(٣) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٤) وَالنَّسَائِيُّ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا فَقِيلَ : الْأَكْلُ ؟ قَالَ : ذَاكَ أَشَدُّ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ وَلَفْظُهُ : ذَاكَ أَشَرُّ أَوْ أَخْبَثُ(٥) .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَأْكُلْ مِنْ أَعْلَى الصَّحْفَةِ وَلٰكِنْ يَأْكُلُ مِنْ أَسْفَلِهَا فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا(٦) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ(٧) . وَلَفْظُهُ : الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ الطَّعَامِ فَكُلُوا مِنْ حَافَتَيْهِ وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِهِ(٨) .

---

(١) فلم يأكل النبي ﷺ متكئاً على أى جهة أدباً للأكل وانتظاماً لمجاريه ، فإن المائل لا ينحدر طعامه فى مجاريه سهلا فضلا عن عدم الأدب ، فهو مكروه أو خلاف الأولى ، والأكل على ظهره أوعلى جنبه أو على بطنه أولى بالمنع لضرره ، والمستحب فى جلوس الأكل أن يكون جاثياً على ركبتيه وظهور قدميه، أو جالساً على يساره ناصباً يمناه ، ولابأس من التربع لأن المحظور هو المنهى عنه فقط ، وغيره على الإباحة . (٢) الإقعاء : الجلوس على أليتيه ناصباً ساقيه ، فهو نوع من جلسات الأكل .

(٣) قوله يشرب عليها الخمر أى وإن لم يشرب فإن الرضا بالشر شر ، وقوله وهو منبطح على وجهه أى نائم على بطنه . والنهى فى الأول للتحريم وفى الثانى للكراهة . (٤) ورواه الحاكم وصححه .

(٥) قوله فقيل الأكل أى مثله قال ذاك أشر أو أخبث أو أشد أى فى النهى لئلا يتناثر شئ من الطعام ويوطأ بالأقدام ، ومن تعود الأكل ماشياً سقطت هيبته ، وذهبت مروءته.

(٦) قوله فلا يأكل من أعلى الصحفة أى مما على فيها كالأرز ولامن وسطها فى غيره فإن البركة فيه.

(٧) بسند صحيح . (٨) الوسط بالتحريك ما بين الحافتين وهو المراد هنا وبالسكون الظرف وليس مراداً هنا .

Marfat.com

عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ فِي يَدِهِ فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَلْقَاهَا وَالسِّكِّينَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ(١) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسِّكِّينِ فَإِنَّهُ مِنْ صَنِيعِ الْأَعَاجِمِ وَانْهَشُوهُ فَإِنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ(٢) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ(٣) .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا فَأَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ قَلِيلًا فَذُكِرَ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ وَالْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ(٤) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ(٥) وَهُوَ كَافِرٌ فَأَمَرَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِحِلَابِ شَاةٍ فَشَرِبَهُ ثُمَّ آخَرَ فَشَرِبَهُ ثُمَّ آخَرَ فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ ثُمَّ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ فَأَمَرَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا(٦) فَقَالَ ﷺ : الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا(٧) .

---

(١) قوله يحتز من كتف شاة أى يقطع منها بالسكين ويأكل . ولأبى داود : أتى النبى ﷺ وهو فى تبوك بجبنة فدعا بسكين فسمى وقطع ، ففيهما جواز قطع المأكول بالسكين . (٢) قوله : من صنيع الأعاجم فيه نهى عن الأكل بالسكين وهذا إذا كان تكبراً أو يتشبه بالكفار ، وإلا فلا ولاسيما إذا دعت حاجة إلى السكين كما فى الحديث قبله ، وقوله وانهشوه بالسين والشين أى كلوه بأطراف الأسنان فإنه أهنأ وأمرأ

(٣) بسند ضعيف (٤) المعى - كالى - واحد الأمعاء وهى المصارين ؛ وليس ظاهره مراداً، فإن الأمعاء واحدة فى كل إنسان ، وإنما المراد أن المؤمن مبارك له فى كل شىء فهو قنوع يأكل قليلا بخلاف الكافر ففيه شره ولا بركة عنده فيأكل كثيراً قال تعالى « والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام والنار مثوى لهم » . (٥) جاءه ضيف كافر . (٦) أى لم يتم شربها بل شبع وقنع .

(٧) قوله يأكل بثلاث أصابع أى غالباً وربما أكل الثريد بالأصابع كلها ، والأكل بأصبع أو بأصبعين مذموم لما روى : الأكل بأصبع أكل الشيطان والأكل باصبعين أكل الجبابرة .

Marfat.com

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى(١) يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللُّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذًى ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ . وَفِي رِوَايَةٍ : وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُتَ(٢) الْقَصْعَةَ وَقَالَ : فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ .

وَقَالَ سُوَيْدُ بْنُ النُّعْمَانِ رضي الله عنه : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ(٣) دَعَا بِطَعَامٍ فَمَا أُتِيَ إِلَّا بِسَوِيقٍ فَأَكَلْنَا فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَتَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا(٤) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ .

---

(١) قوله عند كل شيء من شأنه أى فى كل أمر من أموره ، وقوله فليمط مابها أى ينحِّى القذر عنها ويأكلها إذا شاء أو يعطيها لنحو هرة ولا يتركها للشيطان ، فإذا فرغ فليعلق أصابعه فربما كانت البركة فى البقية التى عليها . (٢) قوله وأمرنا أن نسلت القصعة أى نلحسها بأصابعنا ثم نلعقها ، فربما كانت البركة فى الباقى فى الإناء ، والمراد بالبركة مابه التغذية والسلامة والقوة على طاعة الله تعالى . وللترمذى « من أكل فى قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة » أى لأنه نظفها فلا يلعقها شيطان لحديث البزار « من أكل فى قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة فتقول اللهم أجره من النار كما أجارنى من لعق الشيطان » وهذا إذا لم يكن هناك من يطلب له إبقاء شىء من الطعام وإلا كان أكله كله مذموماً كما روى « إذا أكلتم فأفضلوا » ولما يأتى فى طعام الجماعة « إذا كفى أحدكم خادمه فليجلسه معه وإلا فليناوله شيئا من الطعام » .

(٣) قوله بالصهباء اسم مكان وقوله بسويق هو طعام من البر والشعير ، وقوله فتمضمض ومضمضنا فنظافة الفم مطلوبة كاليد بل أشد فإن قذر الفم ينزل مع الريق فى المعدة وربما ضرها وإلفم محل القرآن والعبادة فهو أولى بالنظافة وسيأتى فى الأخلاق « إن الله نظيف يحب النظافة » .

(٤) قوله أو يلعقها أى يعطيها لغيره يلعقها كولده وزوجه فربما كانت البركة فيما عليها .

Marfat.com

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَنْ نَامَ وَفِى يَدِهِ غَمَرٌ(١) وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شَىْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ(٢) . وَقَالَ أَنَسٌ رضى الله عنه : أُتِىَ النَّبِىُّ ﷺ بِتَمْرٍ عَتِيقٍ فَجَعَلَ يُفَتِّشُهُ يُخْرِجُ السُّوسَ مِنْهُ(٣) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَابْدَأُوا بِالْعَشَاءِ . وَفِى رِوَايَةٍ : إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَحَضَرَ الْعَشَاءُ فَابْدَأُوا بِالْعَشَاءِ(٤) . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : تَعَشَّوْا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشَفٍ(٥) فَإِنَّ تَرْكَ الْعَشَاءِ مَهْرَمَةٌ . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ . نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنَا الْقَنَاعَةَ وَالْيَقِينَ آمِينَ وَاللهُ أَعْلَمُ .

الفصل الثانى فى آداب الشرب

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قَالَ : شَرِبَ النَّبِىُّ ﷺ قَائِمًا مِنْ زَمْزَمَ(٦) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَالتِّرْمِذِىُّ وَمُسْلِمٌ وَلَفْظُهُ : شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ مِنْ دَلْوٍ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ .

---

(١) من نام وفى يده غمر بالتحريك أى دسم من لحم وغيره ولم يغسله فأصابه شىء أى من الشياطين كلم وبرص فلا يلم إلا نفسه لتقصيره فى النظافة ، وللترمذى « إن الشيطان حساس لحاس فاحذروه على أنفسكم ، من بات وفى يده ريح غمر فأصابه شىء فلا يلومن إلا نفسه » وكاليد غيرها ولاسيما الفم فإنه باب الجسم . (٢) بسند حسن . (٣) فيه جواز تفتيش المأكول قبل أكله ليخرج ما فيه من دود ونحوه وإن جاز أكل الجبن والتمر ونحوهما بما فيها لحديث الطبرانى : نهى النبى ﷺ أن يفتش التمر عما فيه.

(٤) فإذا حضر الطعام وأقيمت الصلاة فالأحسن تقديم الأكل ليتفرغ للعبادة فتقع كاملة ، وهذا إذا كان الوقت واسعاً وإلا قدم الصلاة ، وإنما نص على العشاء لأنه مظنة الجوع للصائم .

(٥) قوله ولو بكف من حشف ـ بالتحريك ـ ردىء التمر فإن ترك العشاء مهرمة بفتح فسكون أى جالب للهرم والضعف ، والمراد بالعشاء أكل المساء كالغداء أكل الصباح ، فيصدق العشاء بكل أكل بعد الظهر .

الفصل الثانى فى آداب الشرب

(٦) بئر مشهور فى الحرم بجوار الكعبة سبق الكلام عليه فى فضل الحرمين .

Marfat.com

وَأُتِىَ عَلِىٌّ رضى الله عنه عَلَى بَابِ الرَّحَبَةِ(١) بِمَاءٍ فَشَرِبَ قَائِمًا فَقَالَ : إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ وَإِنِّى رَأَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِى فَعَلْتُ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَأَبُو دَاوُدَ . وَأَرْسَلَتْ أُمُّ الْفَضْلِ رضى الله عنها إِلَى النَّبِىِّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ فَأَخَذَهُ وَشَرِبَهُ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . وَلِمُسْلِمٍ وَأَبِى دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىِّ : نَهَى النَّبِىُّ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا وَلِمُسْلِمٍ : لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا فَمَنْ نَسِىَ فَلْيَسْتَقِئْ(٢) .

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضى الله عنهم قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا(٣) . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَصَحَّحَهُ . عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضى الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِى الشَّرَابِ فَقَالَ رَجُلٌ : الْقَذَاةُ أَرَاهَا فِى الْإِنَاءِ ؟ قَالَ أَهْرِقْهَا ، قَالَ : فَإِنِّى لَا أَرْوَى مِنْ نَفَسٍ وَاحِدٍ ؟ قَالَ : فَأَبِنِ الْقَدَحَ إِذَنْ عَنْ فِيكَ(٤) . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ(٥) وَأَبُو دَاوُدَ .

عَنْ أَبِى قَتَادَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِى الْإِنَاءِ(٦) .

---

(١) قوله على باب الرحبة، أى رحبة الكوفة وهو أمير المؤمنين . (٢) قوله فمن نسى فليستقئ أى فليخرج ماشربه قائمًا لأنه لا يروى لانحداره بسرعة ، والمستحب فى الشرب أن يكون ثلاثاً فى حال القعود . (٣) يشرب قائما أى أحيانًا وقاعداً أى أحياناً ، ففى هذه النصوص أنه ﷺ فعل الأمرين لبيان الجواز ولكنه نهى عن الشرب قائما فيحمل على الكراهة . قال بعضهم :

إذا رمت تشرب فاقعد تفز بسنة صفوة أهل الحجاز
وقد صححوا شربه قائما ولكنه لبيان الجواز

(٤) نهى عن النفخ فى الشراب فقال رجل: القذاة ـ كقناة ـ مايسقط فى المائع والشراب ، أى ماأعمله فيها؟ قال أخرجها بغير نفخ فى الإناء . قال لا أروى من نفس واحد . قال أبن القدح أى ارفع الإناء عن فمك وتنفس . (٥) بسند صحيح . (٦) وفى رواية : نهى عن الشرب من ثلمة القدح محل كسره وعن النفخ فى الشراب ، والنهى للكراهة فربما سال الماء على بدنه إن شرب من محل الكسر ، وربما خرج من ريقه شىء فيقع فى الشراب إذا تنفس فيه أو كان فمه متغيرا فيغير الشراب .

Marfat.com

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا وَيَقُولُ : إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ . قَالَ أَنَسٌ : فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا(١) . رَوَاهُمَا الْأَرْبَعَةُ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَشْرَبُوا وَاحِدًا كَشُرْبِ الْبَعِيرِ وَلٰكِنِ اشْرَبُوا مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَسَمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ وَاحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ(٢) .رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٣) .

وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا فَمَضْمَضَ مِنْهُ وَقَالَ : إِنَّ لَهُ دَسَمًا(٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ(٥) . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ .

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطِهِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَنٍّ وَإِلَّا كَرَعْنَا قَالَ : بَلَىٰ عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَنٍّ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْبُخَارِيُّ وَزَادَ : فَانْطَلَقَ إِلَى الْعَرِيشِ فَسَكَبَ مَاءً فِي قَدَحٍ وَحَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ أَعَادَ فَشَرِبَ صَاحِبُهُ(٦) .

---

(١) كان يتنفس فى الشراب ثلاثاً أى يرفع الإناء فيتنفس خارجه مرتين فى أثناء الشرب ، والأخيرة بعد الشرب. فهى كرواية : كان يتنفس مرتين فى أثناء الشرب ويقول إنه أروى، أى أكثر رياً وأبرأ، أى من الأذى وأمرأ بعدم ثقله فى المعدة ، وفى رواية : فإنه أهنأ وأمرأ . يقال هنأنى الطعام إذا خف على المعدة وكان طيباً.

(٢) لا تشربوا واحدا كشرب البعير أى نفساً واحداً كذا لا تعبوه بملء الفم ، بل المستحب أن يكون ثلاث مرات وأن يمص الماء لأنه أحكم وأشفى ولحديث البيهقى «مصوا الماء مصا ولا تعبوه عبا » وسمعت من بعض شيوخى رحمه الله زيادة فإنه يورث الكباد أى مرضا فى الكبد ، فآداب الشرب أن يكون جالساً ، وأن يكون ثلاثاً ، وأن يكون مصاً ، وألا ينفخ فى الإناء ، والتسمية أوله والحمد آخره .

(٣) بسند غريب ولكن يؤيده ما قبله . (٤) فتستحب المضمضة بعد شرب اللبن للنظافة من دسمه .

(٥) الأسقية جمع سقاء وهو وعاء الماء كالقربة ، واختناثها قلب أفواهها ليشرب منها ، والنهى للتحريم فإنه ينتنها . وفى رواية : نهى عن الشرب من فى السقاء . (٦) الشن : القربة . والداجن الشاة . والعريش مأوى الرجل فى كرمه وزرعه . فالنبى ﷺ وأبو بكر دخلا على رجل فى بستانه وهو يسقيه فقال: إن كان عندك ماء بائت فأتنا به وإلا كرعنا، أى شربنا بفمنا من الماء ، فقال عندى يارسول الله ، وذهب إلى عريشه فمزج الماء البائت عنده بلبن شاة له وأعطاه للنبى ﷺ فشرب ثم ملأ الإناء ثانياً فشرب أبو بكر رضى الله عنه ، ففيه جواز الكرع من الماء إن لم يتيسر قدح .

Marfat.com

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ وَقَالَ : الْأَيْمَنَ الْأَيْمَنَ[1] . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ .

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا[2] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

الحمد عقب الأكل والشرب

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلّٰهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا[3] رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِمًا .

وَلِلْبُخَارِيِّ : الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ[4] .

وَلِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ : إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا

---

(١) بلبن قد شيب بماء أى خلط به ليكثر ، وكان هذا معروفًا عند العرب ويسمى مذقا وهو جائز إن لم يعرض للبيع وإلا كان غشاً . قال قائلهم :

حتى إذا جن الظلام واختلط جاءوا بمذق هل رأيت الذئب قط

فالنبي ﷺ وبعض صحبه كانوا عند أنس فمزج لهم اللبن بالماء فشرب النبي ﷺ وأعطى الأعرابى لأنه كان عن يمينه ، وقال الأيمن يقدم على غيره ، فإذا كان جماعة وجىء لهم بشىء فينبغى البدء بالأفضل ثم بمن عن يمينه ولو كان غيره أفضل ثم يدور عليهم . (٢) فمن يسق القوم فإنه يشرب آخرهم ، وكذا من يفرق على جماعة مطعوماً أو غيره فهو آخرهم لاشتغاله بخدمتهم وكفاء الأجر على ذلك . نسأل الله التواضع وحسن الخلق آمين والله أعلم .

الحمد عقب الأكل والشرب

حكمة الحمد بعد الأكل والشرب الاعتراف لله تعالى بانفراده بالعطاء وتجديد الحمد لله تعالى على نعمه وشكره عليها ، وهذا يلزمه المزيد . قال تعالى: « لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابى لشديد » .

(٣) قوله إذا رفع مائدته أى أمر برفعها ، وفى رواية : كان إذا فرغ من طعامه ورفعت مائدته وهى مايوضع عليه الطعام ، وقوله غير مكفى من الكفاية أى لم يكفه غيره رزق عباده بل لا رازق لهم سواه . وقوله ولا مودع أى ولا متروك ولا يستغنى عنه أحد . وقوله ربنا بالنصب على المدح أو الاختصاص أو النداء . (٤) أى ولا مجحود فضله .

Marfat.com

أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا[١] . وَلِأَصْحَابِ السُّنَنِ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ[٢] قَالَ : اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِى أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ .

وَلِأَبِى دَاوُدَ وَالنَّسَائِىِّ : كَانَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ : اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِى أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ[٣] وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا . عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ : اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِى أَطْعَمَنِى هٰذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّى وَلَا قُوَّةٍ[٤] غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ[٥] وَأَبُو دَاوُدَ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلِ : اللّٰهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ وَإِذَا سُقِىَ لَبَنًا فَلْيَقُلِ : اللّٰهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ شَىْءٌ يُجْزِئُ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ[٦] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ[٧] . نَسْأَلُ اللّٰهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ آمِين .

الأوانى[٨]

عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَشْرَبُوا فِى آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَالدِّيبَاجَ[٩] فَإِنَّهَا لَهُمْ فِى الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِى الْآخِرَةِ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

---

(١) فإذا كان الحمد بعد الطعام أو الشراب يرضى مولانا جل شأنه فإنه يكون واجباً . (٢) ولفظ الترمذى كان إذا أكل أو شرب الخ . (٣) قوله وسوغه أى سهل دخوله وخروجه . (٤) قوله من غير حول منى ولا قوة أى مع نهاية عجزى ، وقوله ما تقدم من ذنبه أى من الصغائر والكبائر ولا حرج على فضل الله فإنه يغفر كل ذنب لمن يشاء جل ربنا . (٥) بسند حسن. (٦) أى لا يكفى الإنسان عن المطعوم والمشروب إلا اللبن فإن فيه كل ما يحتاجه الجسم . (٧) بسند حسن . نسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى .

الأوانى

(٨) أى ماورد فيها من عدم استعمال آنية الذهب والفضة ومن التغطية ومن جواز استعمال آنية الكفار بعد غسلها وغير ذلك . (٩) لا تلبسوا الحرير والديباج وسيأتى الكلام على ذلك فى كتاب اللباس إن شاء الله . وقوله لا تشربوا فى آنية الذهب والفضة وفى رواية : ولا تأكلوا فى صحافها جمع صحفة وهى إناء الطعام فإنها للكفار فى الدنيا ولكم فى الآخرة .

Marfat.com

وَفِي رِوَايَةٍ : مَنْ شَرِبَ[١] فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : غَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ[٢] وَأَغْلِقُوا الْبَابَ وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً وَلَا يَفْتَحُ بَابًا وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرُضَ عَلَى إِنَائِهِ عُودًا وَيَذْكُرَ اسْمَ اللهِ فَلْيَفْعَلْ فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ : أَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَأَطْفِ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ[٣] وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : غَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً[٤] يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا وَقَعَ

---

(١) من شرب أى أو أكل فى إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر أى يدخل فى بطنه ناراً من جهنم ، فهذا الوعيد والنهى قبله يفيدان التحريم ، فالأكل أو الشرب فى إناء ذهب أو فضة حرام على الذكر وغيره لتضييق النقدين ولما فيه من الخيلاء وكسر قلوب الفقراء ، وكالأكل والشرب كافة الاستعمالات ، كالتطهير والتجمير ونحوهما ويجوز المموه بذهب أو فضة إذا كان قليلا وما فيه ضبة صغيرة أو سيور منهما ، كما روى أنه كان للنبى ﷺ قدح قد انصدع فسلسله أنس بفضة .

(٢) أوكوا السقاء أى اربطوه لئلا يسيل مافيه . وقوله فإن الشيطان لا يحل سقاء أى ذكر اسم الله عليه فهو المانع له ، وقوله فإن لم يجد إلا أن يعرض عوداً على إنائه ويذكر اسم الله فليفعل أى فإن العود سبب فقط ، والحافظ اسم الله تعالى ، وقوله فإن الفويسقة هى الفأر تضرم النار أى تشعلها على أهل البيت إن لم يطفئوا السراج ، وهذا ظاهر فيما كان من المسارج ، أما ماحدث اليوم (من المصابيح والكهرباء) فلايقال فيه ذلك، ولكن الأحوط إطفاؤها إلا لحاجة كمرض ورضاع وللترمذى « لاتتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون » . (٣) وخمر إناءك أى غطه وهذه تصرح بذكر اسم الله عند كل عمل وهو المطلوب .

(٤) قوله فإن فى السنة ليلة وفى رواية : فإن فى السنة يوما . قال الليث : « فالأعاجم عندنا يتقون ذلك اليوم فى كانون الأول » وهو أحد الشهور العجمية ، ولا يمكن معرفته بالشهر العربى لأن الحساب العربى تابع للهلال وهو يتقدم ، ولكن ضبطه بغيره أسهل ، وكانون الأول يبتدئ من خمس ليال فى شهر كيهك بالحساب القبطى ومن أربع عشرة ليلة من شهر ديسمبر أحد الشهور الإفرنكية وهذا بالتقريب والله أعلم.

Marfat.com

الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ كُلَّهُ ثُمَّ لِيَطْرَحْهُ فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفَاءً وَفِي الْآخَرِ دَاءً . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ . وَزَادَ : وَإِنَّهُ يَتَّقِي بِجَنَاحِهِ الَّذِي فِيهِ الدَّاءَ[1] .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَلَى سُكُرُجَةٍ قَطُّ[2] وَلَا خُبِزَ لَهُ مُرَقَّقٌ قَطُّ وَلَا أَكَلَ عَلَى خِوَانٍ قَطُّ قِيلَ لِقَتَادَةَ : فَعَلَامَ كَانُوا يَأْكُلُونَ ؟ قَالَ : عَلَى السُّفَرِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِنَّا نُجَاوِرُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَهُمْ يَطْبُخُونَ فِي قُدُورِهِمُ الْخِنْزِيرَ وَيَشْرَبُونَ فِي آنِيَتِهِمُ الْخَمْرَ فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَكُلُوا فِيهَا وَاشْرَبُوا وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَضُوهَا بِالْمَاءِ[3] وَكُلُوا وَاشْرَبُوا . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ[4] . وَقَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه : كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنُصِيبُ مِنْ آنِيَةِ الْمُشْرِكِينَ وَأَسْقِيَتِهِمْ فَنَسْتَمْتِعُ بِهَا وَلَا يَعِيبُ عَلَيْنَا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قُدُورِ الْمَجُوسِ[5] فَقَالَ : أَنْقُوهَا غَسْلًا وَاطْبُخُوا فِيهَا . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[6] . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِينَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) تقدم هذا الحديث فى الطهارة فارجع إليه إن شئت شرحه طويلا . (٢) قوله سكرجة بضم فسكون فضم: مايأكل عليه الأعاجم مما يجمع ألوان الطعام، والخوان ـ كغراب وكتاب ـ شىء مرتفع يوضع عليه الطعام كالكرسى ، والسفر جمع سفرة وهى ما يفرش على الأرض فيوضع عليه الطعام ، فالنبى ﷺ لم يأكل على سكرجة ولا على خوان لأن هذا كان من شأن أهل الترف والكبر ، والنبى ﷺ يرشد إلى التواضع والزهد فلم يناسب ذلك كماله ﷺ وإلا فهذا جائز لمن لم يفعله كبرا وفخرا .

(٣) قوله فارحضوها بالماء أى اغسلوها به . (٤) ولفظه لأبى داود . (٥) المجوس مشركون يعبدون النار وقيل الشمس ويقولون إن للعالم أصلين النور والظلمة، فمن النور الخير ومن الظلمة الشر ، ففى هذه النصوص جواز استعمال أوانى أهل الكتاب والمشركين بشرط غسلها جيدا . (٦) وقال هذا حديث مشهور .

Marfat.com

الفصل الثالث فى طعام الجماعة والضيافة[١]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَلِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ : طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ[٢]

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَفَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ طَعَامَهُ[٣] حَرَّهُ وَدُخَانَهُ فَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً فَلْيُطْعِمْهَا إِيَّاهُ . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ .

وَعَنْهُ قَالَ : قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ تَمْرًا فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ فَأَعْطَانِي سَبْعًا إِحْدَاهُنَّ حَشَفَةٌ[٤] فَلَمْ يَكُنْ فِيهِنَّ تَمْرَةٌ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا شَدَّتْ فِي مَضَاغِي. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْرِنَ[٥] الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ. عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : دَعَوْنَا النَّبِيَّ ﷺ إِلَى مَنْزِلِنَا

الفصل الثالث فى طعام الجماعة والضيافة

(١) أى فى الحث على الضيافة والمواساة والترغيب فى الأكل مع الجماعة فإن بركتها أكثر .

(٢) ليس العدد مراداً وإنما المراد الحث على المواساة فإن طعام القليل يكفى الكثير ولو قوتاً يقوم الجسم به ، والطعام يفنى وبذله باق عند الله والناس . (٣) أحدكم مفعول وخادمه فاعله ، وطعامه مفعول ثان وحره ودخانه بدل من طعامه أى إذا كفاكم الخادم تعب طهى الطعام فأجلسوه معكم إذا سمحت الحال وإلا فأطعموه منه ولو قليلا لئلا يحرم منه. ولفظ الحديث للترمذى ، وفى رواية : إذا كان الطعام مشفوها أى قليلا فليضع فى يده أى يد خادمه أكلة أو أكلتين . والأكلة بالضم ما يؤكل دفعة واحدة.

(٤) إحداهن حشفة بالتحريك أى رديئة فكانت أحبهن إلى لأنها شدت فى مضاغى أى تصمغت بأضراسى فطال مضغها فسررت منها. ولفظ الترمذى : قال ابن عباس : قسم النبى ﷺ سبع تمرات بين سبعة من أصحابه أصابهم جوع فأعطى كل واحد تمرة تمرة ، ففيه جواز قسم الطعام أحياناً .

(٥) الإقران ضم تمرة إلى أخرى وهو حرام إذا كان التمر مشتركا بينهم إلا برضاهم وكذا إذا كان لغيره لدلالته على الشره وعدم الأدب إلا إذا كان كثيراً ، وكالتمر غيره مما يماثله .

Marfat.com

فَجَاءَ بِأَصْحَابِهِ وَكَانَ يَأْمُرُ بِدُخُولِهِمْ لِلْأَكْلِ عَشَرَةً عَشَرَةً[١] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ مُطَوَّلًا .

وَقَالَ جَمَاعَةٌ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا نَأْكُلُ وَلَا نَشْبَعُ قَالَ : فَلَعَلَّكُمْ تَفْتَرِقُونَ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَاجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ[٢] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[٣] وَقَالَ : إِذَا كُنْتَ فِي وَلِيمَةٍ وَوُضِعَ الْأَكْلُ فَلَا تَأْكُلْ حَتَّى يَأْذَنَ رَبُّ الدَّارِ[٤] . عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا الْغَرَّاءُ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الضُّحَى أُتِيَ بِتِلْكَ الْقَصْعَةِ وَفِيهَا الثَّرِيدُ فَالْتَفُّوا عَلَيْهَا فَلَمَّا كَثُرُوا جَثَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : مَا هٰذِهِ الْجِلْسَةُ ؟ قَالَ : إِنَّ اللهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا ، ثُمَّ قَالَ : كُلُوا مِنْ جَوَانِبِهَا وَدَعُوا يُبَارَكْ فِيهَا[٥] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[٦] وَابْنُ مَاجَهْ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ[٧] . وَفِي رِوَايَةٍ : فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ[٨] ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ .

---

(١) فينبغى تقسيم الجمع الكثير إلى فرق كعشرة بحسب الحال تسهيلا لرب البيت والآكلين .

(٢) فالبركة مع الجماعة أكثر ، وللبيهقى والضياء : أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدى .

(٣) بسند صالح. (٤) لأنه صاحب الطعام إلا إذا سمح لهم فلا بأس من الأكل . (٥) قصعة يقال لها الغراء أى صحفة كبيرة تسمى الغراء لبياضها يحملها أربعة رجال ويجيئون بها مملوءة بالثريد بعد صلاة الضحى فيجلسون حولها ويأكلون فلما كثروا مرة جثا النبى صلى الله عليه وسلم أى جلس على ركبتيه توسعة لأصحابه فقال أعرابى ما هذه الجلسة يارسول الله ؟ قال إن الله جعلنى عبدا كريماً ولم يجعلنى جباراً عنيداً .

(٦) بسند صالح . إلى هنا انتهى الشق الأول، من الترجمه ومايأتى فى الحث على إكرام الضيف .

(٧) أى يواسى أقاربه . (٨) قوله فليكرم جاره أى يتحمل أذاه ومساعدته بما يمكنه من مال وجاه وغيرهما . وقوله فليقل خيرا أو ليصمت أى يسكت عن الكلام .

Marfat.com

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا بَعْدَ ذٰلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ(١). رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٢) . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَفْشُوا السَّلَامَ (٣) وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَاضْرِبُوا الْهَامَ تُوَرَّثُوا الْجِنَانَ . وَفِي رِوَايَةٍ : اعْبُدُوا الرَّحْمٰنَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَأَفْشُوا السَّلَامَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : صَنَعَ أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ التَّيِّهَانِ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا وَدَعَاهُ وَأَصْحَابَهُ فَلَمَّا فَرَغُوا قَالَ : أَثِيبُوا أَخَاكُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا إِثَابَتُهُ ؟ قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا دُخِلَ بَيْتُهُ فَأُكِلَ طَعَامُهُ وَشُرِبَ شَرَابُهُ فَدَعَوْا لَهُ فَذٰلِكَ إِثَابَتُهُ(٤) .

وَأَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ(٥) وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ. رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ(٦) .

---

(١) جائزته يوم وليلة، أى يكرم جائزته يوما وليلة بما جرت به عادتهم فى التوسعة للضيف زماناً ومكانا واليومان الباقيان من الضيافة يقدم له ما يأكلونه وما زاد على الثلاثة فصدقة ، ولا يجوز للضيف أن يثوى أى يقيم عند صاحب البيت حتى يؤثمه . (٢) والكلمة الأولى منه للشيخين . (٣) أفشوا السلام أى تعودوه كثيرا حتى يفشو فيكم . وقوله : واضربوا الهام أى جدوا فى قتال الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى . وقوله : تورثوا الجنان أى يورثكم الله الجنان عنده . وسيأتى فضل الجهاد على سعة إن شاء الله تعالى .

(٤) فيندب للمدعو أن يدعو لصاحب الطعام بالبركة والإخلاف والتوفيق ، فتلك إثابته .

(٥) الأبرار جمع بار وهو التقى . وقوله : أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار . أى جعلكم الله أهلا لذلك دائما . وقوله : وصلت عليكم الملائكة أى استغفرت لكم لفعل الخير لعباد الله. قال تعالى « والملائكة يسبحون بحمد ربهم ويستغفرون لمن فى الأرض » وتقدم فى الزكاة : ومن صنع معكم معروفاً فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا له . (٦) بسندين صالحين والله أعلم .

Marfat.com

الفصل الرابع فى المطعوم[١]

قَالَ اللهُ تَعَالَى:- يٰأَيُّهَا الَّذِينَ آمنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ[٢] مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلّٰهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ -

عَنْ أَنَس رضي الله عنه أَنَّ خَيَّاطًا دَعَا النَّبِيَّ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ قَالَ : فَذَهَبْتُ مَعَهُ فَقَرَّبَ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ[٣] فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِ الْقَصْعَةِ فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمَئِذٍ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنهما قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقِثَّاءِ[٤] . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ فَيَقُولُ نَكْسِرُ حَرَّ هٰذَا بِبَرْدِ هٰذَا وَبَرْدَ هٰذَا بِحَرِّ هٰذَا[٥]. رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[٦] . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ

الفصل الرابع فى المطعوم

(١) أى فى بيان ما أكله النبى ﷺ وما كان مشهورا عند العرب ؛ وليس المراد حصر المطعوم فى ذلك والنهى عن غيره . (٢) الطيبات جمع طيب وهو الحلال والمستلذ ، فالله تعالى يقول لعباده : كلوا ماشئتم من أنواع الحلال والمستلذات واشكروا الله إن كنتم إياه تعبدون. (٣) القديد - كحديد - لحم مملوح مجفف بالشمس . والدباء - كرمان - نبت معروف بارد الطبع سهل الهضم يقوى القلب ويسمى قرعاً ومنه صغير وكبير وأبيض وأخضر وأحمر وهو اليقطين المذكور فى قوله تعالى : « وأنبتنا عليه شجرة من يقطين » فالرجل قدم لهم خبزا وطبيخا مركباً من مرق ودباء ولحم، فصار النبى ﷺ يأخذ الدباء من أمامه ومن نواحى القصعة حباً فيه ، وهذا لا ينافى ما تقدم « وكل مما يليك » فإن هذا لعدم التقذر والنبى ﷺ فضلا عن عدم التقذر منه يسمح له ويتبرك به كل مخلوق. (٤) القثاء - كرمان - وبالكسر نوع من فاكهة الصيف كالخيار . (٥) قوله حر هذا، أى الرطب ببرد هذا أى البطيخ ، فقد أكل النبى ﷺ الرطب وهو حار بالقثاء أو البطيخ وهو باردليتساوى الطعام ، وكالرطب غيره من كل حار ، وكالقثاء كل بارد وكل فاكهة صيفية كالشمام فإن الله تعالى خلق للصيف فاكهة باردة لدفع الحرارة كما خلق لكل فصل ما يناسبه ، ويصح أن تكون هذه قاعدة عامة فيمزج الحار بالبارد إن بقى الطعم مقبولا ، وإلا يؤخذ أحدهما عقب الآخر فلا تتغلب غريزة على أخرى فى الجسم فيختل نظامه، وقد ورد فى البطيخ عدة أحاديث لم يصح منها إلا هذا . (٦) بسند حسن .

Marfat.com

بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[١] وَنَحْنُ نَجْنِي الْكَبَاثَ فَقَالَ ﷺ : عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّكَ رَعَيْتَ الْغَنَمَ قَالَ : نَعَمْ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ.

وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً وَقَالَ : هٰذِهِ إِدَامُ هٰذِهِ[٢] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[٣] وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنِ ابْنَيْ بُسْرٍ السُّلَمِيَّيْنِ رضي الله عنهما قَالَا : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَدَّمْنَا لَهُ زُبْدًا وَتَمْرًا وَكَانَ يُحِبُّ الزُّبْدَ وَالتَّمْرَ[٤] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[٥] وَابْنُ مَاجَهْ.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ جُلُوسٌ إِذْ أُتِيَ بِجُمَّارِ نَخْلَةٍ[٦] فَقَالَ ﷺ : إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ فَظَنَنْتُهُ النَّخْلَةَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللهِ فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشَرَةٍ أَنَا أَحْدَثُهُمْ فَسَكَتُّ فَقَالَ ﷺ : هِيَ النَّخْلَةُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. عَنْ سَهْلٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ تَأْخُذُ أُصُولَ السِّلْقِ[٧] فَتَجْعَلُهُ فِي قِدْرٍ لَهَا وَتَجْعَلُ عَلَيْهِ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ إِذَا صَلَّيْنَا زُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ لَنَا وَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ لِذٰلِكَ وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ وَاللهِ مَا فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

---

(١) مر الظهران اسم مكان بقرب مكة . والكباث بالفتح ثمر الأراك وهو مأكول عند العرب .

(٢) وقال هذه أى التمرة إدام الكسرة . (٣) بسند صالح . (٤) الزبد ما يستخرج بالمخض من لبن البقر والغنم، وأما من لبن الإبل فيسمى جنابا، وكان النبى ﷺ يحب الزبد والتمر لأنهما بارد وحار وحلو وسهل الهضم ، وفى هذا وما قبله جواز الجمع بين لونين فى الأكل. (٥) بسند صالح. (٦) الجمار ـ كرمان ـ قلب النخلة، ويسمى شحم النخل وجذبه بالتحريك، وهو يعقل البطن وينفع من الصفراء والحرارة والدم الحاد أكلا، ومن القروح ولسع نحو الزنبور ضمادا وقوله ﷺ : إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم. فظن ابن عمر أنها النخلة ولم يتكلم لأنه أصغر الحاضرين، فلما سكتوا كلهم قال ﷺ : هى النخلة. أى أنها كالإنسان فى الاستواء وامتياز ذكره عن أنثاه، وأنها لا تحمل إلا بالتلقيح، بل هى كالمؤمن فى كثرة خيرها ونفعها دائما بكل أجزائها وثمرها يؤكل رطبا ويابسا وهو غذاء ودواء وحلو وفاكهة . (٧) السلق بكسر فسكون بقلة كثيرة النافع ، كانت تلك المرأة تطبخها بحبات من شعير يوم الجمعة فإذا صلى النبى ﷺ وأصحابه الجمعة مروا عليها فقدمته لهم فيأكلون وهم فرحون . قوله وما كنا نتغدى ولا نقيل أى نستريح إلا بعد الجمعة . وقوله : والله=

Marfat.com

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدْمَ فَقَالُوا : مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ فَدَعَا بِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَيَقُولُ : نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ[1] رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ .

وَعَنْهُ قَالَ : أَخَذَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَيْتِهِ فَقَالَ : هَلْ مِنْ غَدَاءٍ[2] فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَأُتِيَ بِثَلَاثَةِ أَقْرِصَةٍ فَأَخَذَ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَخَذَ آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ وَأَخَذَ الثَّالِثَ فَكَسَرَهُ فَوَضَعَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيَّ ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ مِنْ أُدْمٍ ؟ قَالُوا : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ فَقَالَ : هَاتُوهُ فَنِعْمَ الْأُدْمُ هُوَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كُلُوا الزَّيْتَ[3] وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ . عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ[4] ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ

=ما فيه شحم ولا ودك بالتحريك أى دسم، عطف عام على خاص أى مع خلو الطبيخ من هذا فهو لذيذ الطعم وكفاه أنه يعمل للنبى ﷺ وصحبه . (١) أدم- كقفل- والإدام ككتاب ما يؤتدم به الخبز أى يساغ به، وأما الأدم بفتحتين فالجلد وليس مرادا هنا . وفى رواية « نعم الإدام الخل » لأنه أقل مؤونة وأقرب إلى القناعة . (٢) هل من غداء أى هاتوا الغداء بالغين وبالدال ما يؤكل أول النهار ، فأتى بثلاثة أقرصة - كأرغفة - وزناً ومعنى، فقسمها النبى ﷺ بينه وبين جابر ، ففيه مواساة الضيف وجواز وضع الخبز أمامه بل وغيره ، ولما طلب الأدم قالوا : ليس عندنا إلا الخل ، قال : هاتوه فنعم الأدم هو. ولابن ماجه « اللهم بارك فى الخل فإنه كان إدام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام » وفى رواية : « لم يفتقر بيت فيه خل » وإنما امتدحه ﷺ ترغيبا فى الرضا بالقليل وشكراً لله على نعمه . (٣) قوله كلوا الزيت أى أدما للخبز وادهنوا به من بعض أمراض فإنه من شجرة مباركة هى الزيتونة التى قال فيها القرآن « يوقد من شجرة مباركة زيتونة » وسيأتى فى الطب إن شاء الله . (٤) ولم يكمل من النساء إلا مريم ابنة عمران وآسية امرأة فرعون ، وكفاها فخرا ثناء القرآن عليهما ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام .

Marfat.com

وَلِأَبِى دَاوُدَ : كَانَ أَحَبَّ الطَّعَامِ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ الثَّرِيدُ مِنَ الْخُبْزِ وَالثَّرِيدُ مِنَ الْحَيْسِ(١) . عَنْ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِىِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِذَا اشْتَرَى أَحَدُكُمْ لَحْماً فَلْيُكْثِرْ مَرَقَتَهُ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ لَحْماً أَصَابَ مَرَقَةً وَهُوَ أَحَدُ اللَّحْمَيْنِ(٢) . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ(٣) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ . وَعَنْهَا عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ(٤) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ .

تجوز الميتة للمضطر

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ الْحَرَّةَ(٥) وَمَعَهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ فَوَجَدَ نَاقَةً ضَلَّتْ مِنْ صَاحِبِهَا وَكَانَ سَأَلَهُ إِمْسَاكَهَا إِنْ وَجَدَهَا فَمَرِضَتْ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ انْحَرْهَا فَأَبَى فَنَفَقَتْ فَقَالَتِ اسْلُخْهَا حَتَّى نُقَدِّدَ لَحْمَهَا وَشَحْمَهَا وَنَأْكُلَهُ ، فَقَالَ : حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِىَّ فَسَأَلَهُ فَقَالَ :

---

(١) أما الحيس بفتح فسكون فهو تمر ممزوج بأقط وسمن وهو أحسن طعام لما فيه من التغذية والحلاوة ولسهولة إساغته وهضمه ، وأما الثريد من الخبز فلقلة مؤنته وسهولة إساغته وخفته فى المعدة وسرعة هضمه . (٢) إنما كان المرق أحد اللحمين لأن دسم اللحم فيه . والحديث وإن كان ضعيفا ولكن ورد من جهة أخرى صحيحا بلفظ « لا يحقرن أحدكم شيئا من المعروف وإن لم يجد فليلق أخاه بوجه طلق وإذا اشتريت لحما فأكثر مرقته واغرف لجارك منه » . (٣) كان يحب الحلواء والعسل ، المراد بالحلواء كل حلو ، والمراد بالعسل عسل النحل ، أما الحلو فلأنه لذيذ الطعم وكثير التغذية ويقوى البصر ، وأما العسل فكفاه قول الله تعالى : « فيه شفاء للناس » وفيه ما فى الحلو .

(٤) فالتمر فى البيت يغنى أهله عن القوت والإدام . وسيأتى فى الطب إن شاء الله تعالى فضل عجوة المدينة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام .

تجوز الميتة للمضطر

(٥) الحرة مكان بجوار المدينة أرضه حجارة ذات ألوان ، والمدينة بين حرتين . وقوله فنفقت بفتحات أى ماتت .

Marfat.com

هَلْ عِنْدَكَ غِنًى يُغْنِيكَ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَكُلُوهَا قَالَ فَجَاءَ صَاحِبُهَا فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : هَلَّا كُنْتَ نَحَرْتَهَا قَالَ : اسْتَحَيْتُ مِنْكَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(١) وَأَحْمَدُ .

عَنِ الْفُجَيْعِ الْعَامِرِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : مَا يَحِلُّ لَنَا مِنَ الْمَيْتَةِ ؟ قَالَ : مَا طَعَامُكُمْ ؟ قُلْنَا : نَغْتَبِقُ وَنَصْطَبِحُ(٢) قَالَ : ذَاكَ وَأَبِي الْجُوعُ فَأَحَلَّ لَهُمُ الْمَيْتَةَ عَلَى هٰذِهِ الْحَالِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

البقول المكروهة

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا(٣) فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ ، وَأُتِيَ بِبَدْرٍ فِيهِ بُقُولٌ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا فَقَالَ : قَرِّبُوهَا إِلَى بَعْضِ الْأَصْحَابِ فَكَرِهَ أَكْلَهَا فَقَالَ : كُلْ فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ وَلَفْظُهُ لِأَبِي دَاوُدَ .

---

(١) بسند صالح . (٢) قوله نغتبق أى نأخذ قدحا من اللبن مساء ونصطبح نشرب قدحا صباحا ، قال ذاك وأبى الجوع أى ذاك الجوع وحق أبى ، ولا ينافى ما تقدم فى الأيمان « من كان حالفا فليحلف بالله » لأن هـذا كان قبل النهى ، فأثبت لهم الجوع وأباح لهم أكل الميتة مع قدح لبن فى الصباح والمساء لأنه وإن حفظ الجسم من الهلاك ولكنه لا يغذيه التغذية الكافية ، وبالأولى إذا لم يكن شىء كالحديث الأول . وفيه إباحة الأكل من الميتة حتى تأخذ الأجسام حاجتها من القوت وهو رواية لمالك وقول للشافعى والراجح عنده الاقتصار على سد الرمق وعليه أبو حنيفة ، والوصف بالاضطرار يوجد إذا وصل إلى حد الهلاك أو إلى مرض يفضى إليه وعليه الجمهور ، وقال بعض المالكية إذا لم يأكل شيئا ثلاثة أيام فمن اضطر فله أكل الميتة وما تيسر له من مال غيره ما يدفع به عن نفسه الهلاك قال تعالى « فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم » نسأل الله التوفيق والعناية والحفظ والرعاية آمين

البقول المكروهة

(٣) قوله أو بصلا . زاد فى رواية : أو كراثا ، وقوله ببدر ـ كشرط ـ أى إناء مستدير كالبدر . وقوله كل فإنى أناجى من لا تناجى وفى رواية : إنى أخاف أن أوذى صاحبى هو جبريل عليه السلام .

Marfat.com

عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ تَفَلَ تُجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ(١) ، وَمَنْ أَكَلَ مِنْ هٰذِهِ الْبَقْلَةِ الْخَبِيثَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا ثَلَاثًا(٢) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٣) . وَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ رضي الله عنه (٤): كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ وَإِنَّهُ بَعَثَ لِي يَوْمًا بِطَعَامٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ لِثُومٍ فِيهِ فَسَأَلْتُهُ أَحَرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ : لَا ، وَلٰكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ .

وَسُئِلَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ فَقَالَتْ : آخِرُ طَعَامٍ أَكَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامٌ فِيهِ بَصَلٌ(٥) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) فمن بصق فى حائط القبلة أو فى أى جزء من المسجد غير المعد للطهارة جاء يوم القيامة وتفله فى وجهه فضيحة له إلا إذا كان المسجد ترابيا ودفنها فى ترابه . (٢) ومن أكل من هذه البقلة الخبيثة (ماله رائحة كريهة كبصل ونحوه) فلايقربن مسجدنا. وفى رواية: المساجد أى كلها قال تعالى: «وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحدا » . (٣) بسند فيه شىء ولكن يؤيده ما قبله . (٤) أبو أيوب هذا كان النبى ﷺ نزل فى بيته ومكث فيه أياما حينما دخل المدينة لأنه من أخوال أبيه عبد الله ثم تحول النبى صلى الله عليه وسلم إلى بيوته التى اشتراها لأمهات المؤمنين رضى الله عنهن .(٥) أى مطبوخ . وفى رواية : نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخا وفى أخرى إن كنتم لابد آكليها فأميتوها (أى البصل والثوم ونحوهما) طبخا ومثله الشى والقلى فإن النار تذهب الرائحة الكريهة منه ، فأكل ماله رائحة كالبصل الىء مكروه للتأذى منه برائحته ولاسيما فى الجماعات إلا إذا أزال الرائحة أو زالت بنفسها فلا كراهة ولأبى داود « من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا حتى يذهب ريحها » فالكراهة من حيث الرائحة فقط وإلا فهى بقول تغذى وتكثر الدم لمن قويت معدته عليها نسأل الله التوفيق لما يرضيه آمين والله أعلم .

Marfat.com

الفصل الخامس فى الشراب[١]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ[٢] ـ . وَقَالَ تَعَالَى : ـ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ[٣] ـ .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : رُفِعَتْ إِلَيَّ السِّدْرَةُ[٤] فَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ فَأَمَّا الظَّاهِرَانِ النِّيلُ وَالْفُرَاتُ ، وَأَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ وَأُتِيتُ بِثَلَاثَةِ أَقْدَاحٍ قَدَحٌ فِيهِ لَبَنٌ وَقَدَحٌ فِيهِ عَسَلٌ وَقَدَحٌ فِيهِ خَمْرٌ فَأَخَذْتُ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ فَشَرِبْتُ فَقِيلَ لِي أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ . وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ[٥] بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ وَلَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه : لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرَاعٍ وَقَدْ عَطِشَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَلَبْتُ لَهُ كُثْبَةً[٦] مِنْ لَبَنٍ فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ . رَوَى هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ الشَّيْخَانِ.

الفصل الخامس فى الشراب

(١) أى فى بيان ماشرب به النبى ﷺ وما كان مشهورا عند العرب . وليس المراد حصر المشروب فى الآتى والنهى عن غيره . (٢) فكأن الله تعالى يقول : ياعبادى لكم فى الأنعام عبرة بليغة وهى أننا خلقنا لكم من بين فرثها ودمها لبناً خالصاً سائغاً للشاربين : جئت قدرته . (٣) يخرج من بطونها أى النحل شراب ذو ألوان فيه شفاء للناس وهو العسل ، عظمت حكمة ربنا وكثرت نعمه فله الشكر بقدرها .

(٤) قوله رفعت إلىّ السدرة أى سدرة المنتهى وهى شجرة عظيمة بعد السماء السابعة رآها النبى ﷺ ليلة المعراج مجللة بآيات بينات . قال تعالى : «إذ يغشى السدرة مايغشى» وقوله أربعة أنهار أى تخرج من أصلها ، أما الباطنان ففى الجنة وأما الظاهران فالنيل والفرات وقدرة الله أوسع من ذلك . وقوله أصبت الفطرة أى الدين الحنيف قال تعالى : « فطرة الله التى فطر الناس عليها». (٥) بإيلياء أى بيت المقدس. وقوله ولو أخذت الخمر غوت أمتك أى ضلوا كلهم وهلكوا . (٦) أصل الكثبة : القليل من الماء واللبن . والمراد هنا قدح لبن.

Marfat.com

وَقَالَ أَنَسٌ : سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِقَدَحِي هٰذَا الشَّرَابَ كُلَّهُ الْعَسَلَ(١) وَالنَّبِيذَ وَالْمَاءَ وَاللَّبَنَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ . وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْرُحَاءَ(٢) فَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ يُسْتَعْذَبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الْمَاءُ مِنْ بُيُوتِ السُّقْيَا(٣) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٤) وَأَحْمَدُ .

ما ورد فى الخمر (٥)

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ـ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا(٦) وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذٰلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ـ. وَقَالَ تَعَالَى : ـ إِنَّمَا الْخَمْرُ(٧) وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ـ .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ مِنْ فَضِيخٍ

---

(١) قوله العسل وما بعده بيان للشراب. وقوله النبيذ أى نقيع التمر أو الزبيب الذى لا إسكار فيه كما يأتى.

(٢) بيرحاء بالمد والقصر بستان لأبى طلحة بجوار المسجد النبوى ، وكان فيها بئر عذب الماء ، وكان النبي ﷺ يدخله فيستظل ويشرب من مائه وسبق هذا فى الوقف. (٣) أى كان يجلب له الماء العذب من بيوت السقيا وهى عين على يومين من المدينة ، وقيل قرية جامعة بين مكة والمدينة . (٤) بسند صالح .

ما ورد فى الخمر

(٥) أى فى بيانها وأصلها وتحريمها بعد أن كانت حلالا . (٦) سكرا بالتحريك أى خمرا تسكر ورزقا حسنا كالتمر والزبيب والنبيذ والخل ، فكانت الخمر أولا حلالا بهذه الآية فدخل رجل فى الصلاة وهو سكران فخلط فى قراءته فهاج الناس فقال عمر اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فنزلت الآية « لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون » الآية « ويسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس» فقرئتا على عمر فقال اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فنزلت « إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون » إلى قوله « فهل أنتم منتهون » فدعى عمر فقرئت عليه فقال انتهينا ، وحكمة تحريم الخمر حفظ الأجسام والألباب والأعراض والأموال فإن شارب الخمر يصرف ماله فيما يضر جسمه وعقله بل هو عرضة لكل هلاك . (٧) إنما الخمر أى شربها والميسر أى القمار ، والأنصاب الأصنام التى نصبوها للعبادة ، والأزلام هى القداح التى يستقسمون بها ، رجس أى نجس وخبيث، من عمل الشيطان أى وسوسته ، فاجتنبوه أى الرجس المعبر به عما ذكر فى الآية لعلكم تفلحون.

Marfat.com

زَهْوٍ وَتَمْرٍ فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : قُمْ يَا أَنَسُ فَأَهْرِقْهَا فَأَهْرَقْتُهَا[1] . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ رضي الله عنه عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : الْعِنَبِ وَالتَّمْرِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْعَسَلِ ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ[2] وَثَلَاثٌ وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا : الْجَدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنَ الرِّبَا[3] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ.

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنِ النَّبِيذِ فَنَهَاهُمْ أَنْ يَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ وَالْحَنْتَمِ[4] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

وَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : حَدِّثْنِي بِمَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَشْرِبَةِ بِلُغَتِكَ وَفَسِّرْهُ لَنَا بِلُغَتِنَا قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ وَهِيَ الْجَرَّةُ وَعَنِ الدُّبَّاءِ وَهِيَ الْقَرْعَةُ، وَعَنِ الْمُزَفَّتِ، وَهُوَ الْمَطْلِيُّ بِالْقَارِ ، وَعَنِ النَّقِيرِ وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَحُ نَسْحًا وَتُنْقَرُ نَقْرًا ، وَأَمَرَ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الْأَسْقِيَةِ[5] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ .

---

(١) الزهو ـ كالهو ـ البسر الأحمر والأصفر، وفضيخ الزهو والتمر الخمر المأخوذة منهما وقوله فأهرقتها أى أرقتها على الأرض . (٢) وهى من خمسة أشياء أى بحسب المشهور عندهم حينذاك ، والعنب وما بعده بيان للخمسة وليست الخمر قاصرة عليها ، ولذا قال عمر والخمر ماخامر العقل أى كل شىء غطى العقل وستره فيشمل مايسمى خمرا وكنيا كا وشمبانيا وبيرة وبوظة ونحوها حتى يشمل ماليس بسائل مماظهر الآن كالكوكايين والمورين لحديث أحمد وأبى داود « نهى النبى ﷺ عن كل مسكر ومفتر » أى ماحصل منه فتور كالحشيش ونحوه . (٣) حتى يعهد إلينا فيها أى حتى يبينها لنا فإنها من غوامض العلم ، وقوله وأبواب من الربا هى ربا الفضل، وأما ربا النسيئة فمتفق عليه ، وقد اختلفوا فى بيان الكلالة كما اختلفوا فى حق الجدمع الإخوة هل يحجبهم أو يحجب بهم أو يقاسمهم ، وهذا كان أولا وإلا فقد تقرر حكمهم وقد سبق فى الفرائض .

(٤) فوفد عبد القيس قبيلة مشهورة سألوا النبى ﷺ عن النبيذ أى عن أوانيه بدليل الجواب فأمرهم بالانتباذ فى كل إناء إلا أربعة وهى : الدباء ـ كرمان ـ إناء القرع ، والنقير ـ كأمير ـ إناء من الخشب وكان غالبه من النخل ، والمزفت ـ كمعظم ـ المطلى بالزفت ويسمى القار، والحنتم ـ بحاء ونون وتاء كجعفر ـ الجرة المموهة بمادة ملساء (٥) من الأشربة أى أوعيتها التى ينتبذ فيها . وقوله بلغتنا أى بما نفهمه . وقوله تنسح =

Marfat.com

عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلَاثٍ وَأَنَا آمُرُكُمْ بِهِنَّ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّ فِي زِيَارَتِهَا تَذْكِرَةً ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ إِلَّا فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ (١) فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وِعَاءٍ غَيْرَ أَلَّا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي بَعْدَ ثَلَاثٍ فَكُلُوا وَاسْتَمْتِعُوا بِهَا فِي أَسْفَارِكُمْ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ وَإِنَّ ظَرْفًا لَا يُحِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُهُ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ (٢) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ فَقَالَ : كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ (٣) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

عَنْ طَارِقٍ الْجُعْفِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ فَنَهَاهُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا (٤) فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ.

عَنْ دَيْلَمِ الْحِمْيَرِيِّ (٥) رضي الله عنه قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا بِأَرْضٍ بَارِدَةٍ نُعَالِجُ فِيهَا عَمَلًا شَدِيدًا وَإِنَّا نَتَّخِذُ شَرَابًا مِنْ هٰذَا الْقَمْحِ نَتَقَوَّى بِهِ عَلَى أَعْمَالِنَا وَعَلَى بَرْدِ بِلَادِنَا قَالَ : هَلْ يُسْكِرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ قَالَ : فَاجْتَنِبُوهُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّاسَ

نسحاً أى تقشر ثم تنقر ، وأمر أن ينتبذ فى الأسقية جمع سقاء وهو إناء الماء من الجلد كالقرب المشهورة ، وإنما نهى أولا عن الانتباذ فى هذه الظروف لسرعة الشدة إلى مافيها فربما صار خمرا ولا يشعرون، بخلاف الأسقية فلذا أمرهم بالانتباذ فيها . (١) إلا فى ظروف الأدم بالتحريك أى الجلد .

(٢) عن الظروف أى عن بعضها وهو ماتقدم ، والظرف لايحلل ولا يحرم ، فانتبذوا فى كل ظرف ولا تشربوا مسكراً ، وكالنهى عن بعض الأوعية أولا النهى عن الخليطين كتمر بزبيب وكتمر بحنطة وكشعير بزبيب لأن الإسكار يسرع إلى الخليطين قبل تغير طعمهما فيظن أنه ليس بمسكر وهو مسكر ، وقد وردت عدة نصوص بهذا ولكن المدار على الإسكار وعدمه سواء كان المنبوذ واحدا أو أكثر . والله أعلم . (٣) البتع كبئر شراب أهل اليمن . فقال كل ما أسكر فهو حرام من أى شئ وفى أى وعاء . (٤) أو كره للشك . (٥) ديلم الحميرى بكسر فسكون نسبة إلى حمير كدرهم أبوقبيلة بموضع غربى صنعاء اليمن .

Marfat.com

غَيْرُ تَارِكِيهِ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَتْرُكُوهُ فَقَاتِلُوهُمْ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(١) . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٢) .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَا أَسْكَرَ مِنْهُ الْفَرَقُ(٣) فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

التحذير من شرب الخمر

قَالَ تَعَالَى : ـ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ * وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ـ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا(٤) لَمْ يَتُبْ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ.

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَعَنَ اللهُ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا(٥) وَمُبْتَاعَهَا وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٦) وَالتِّرْمِذِيُّ .

---

(١) بسند صالح . فطارق الجعفى سأله عنها للدواء فنهاه عنها بل وزاده أنها داء ضار. والحميرى ذكر للنبى ﷺ أن بلادهم شديدة البرد وأنهم يزاولون أعمالا شاقة وأن الخمر لازمة لهم لدفع البرد وإعانتهم على أعمالهم، فنهاه عنها، بل وأمره بقتال من يشربها ، فهذان يدلان على أنها حرام من الكبائر وأنها لا تصلح للدواء ولا غيره . ومنه ما روى « لن يجعل الله شفاء أمتى فيما حرم عليها ». (٢) بسند حسن .

(٣) قوله الفرق بالتحريك : مكيال يسع ستة عشر رطلا ، ففيهما أن كل ما أسكر الكثير منه فقليله حرام وإن لم يسكر سواء كان من العنب أو غيره. والله تعالى أعلى أعلم.

التحذير من شرب الخمر

(٤) وهو يدمنها أى يداوم عليها ، فمن داوم على شرب الخمر ولم يتب حتى مات حرم منها فى الآخرة أى لم يشربها فى الجنة . (٥) ومبتاعها أى مشتريها . (٦) بسند صالح .

Marfat.com

وَقَدِمَ رَجُلٌ مِنْ جَيْشَانَ(١) فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ فَقَالَ ﷺ : أَوَ مُسْكِرٌ هُوَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ إِنَّ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ ؟ قَالَ : عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا بُخِسَتْ صَلَاتُهُ(٢) أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ قِيلَ : وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ، وَمَنْ سَقَاهُ صَغِيرًا لَا يَعْرِفُ حَلَالَهُ مِنْ حَرَامِهِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ. رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٣).

عَنْ أَبِي مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ(٤) وَالْحَرِيرَ وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ يَأْتِيهِمْ لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا فَيُبَيِّتُهُمُ اللهُ وَيَضَعُ الْعَلَمَ وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ(٥) .

---

(١) جيشان موضع باليمن ، والمزر مشروب لهم من الذرة ، استفهموا عن إباحة شربه فلما علم أنه مسكر نهاهم عنه . (٢) بخست صلاته أربعين صباحا أى لم تقبل صلاته هذه المدة . وقوله فإن عاد الرابعة أى المرة الرابعة . ولفظ الترمذى من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد الرابعة لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً فإن تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال، قيل يا أبا عبد الرحمن وما نهر الخبال ؟ قال نهر من صديد أهل النار . (٣) بسند حسن .

(٤) يستحلون الحر بكسر الحاء وتخفيف الراء الفرج والمراد الزنا ، والحرير ، أى لبسه والخمر أى شربها والمعازف جمع معزفة وهى آلة اللهو كالعود والطنبور، ولينزلن أقوام إلى جنب علم أى جبل عال يروح عليهم بسارحة لهم أى يسرح لهم راعيهم بمواشيهم ويرجع بها ، يأتيهم أى الفقير لحاجة له فيقولون ارجع لنا غداً فيبيتهم الله أى يهلكهم ويضع العلم أى يوقعه عليهم، ومن لم يهلكوا بهذا يمسخون قردة وخنازير إلى الأبد ، ففيه وقوع المسخ فى هذه الأمة وأنه باق إلى يوم القيامة . (٥) ولكن البخارى هنا وأبو داود فى اللباس .

Marfat.com

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا(١) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ وَصَحَّحَهُ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَنَفَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاقْتُلُوهُ . وَفِي رِوَايَةٍ : فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ(٢) . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ : اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ(٣) إِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلَا قَبْلَكُمْ فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ غَوِيَّةٌ(٤) فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ جَارِيَتَهَا تَطْلُبُهُ لِلشَّهَادَةِ فَانْطَلَقَ مَعَهَا فَجَعَلَتْ كُلَّمَا دَخَلَ بَابًا أَغْلَقَتْهُ دُونَهُ حَتَّى أَفْضَى إِلَى امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ(٥) عِنْدَهَا غُلَامٌ وَبَاطِيَةُ خَمْرٍ فَقَالَتْ : إِنِّي وَاللهِ مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ وَلٰكِنِّي دَعَوْتُكَ لِتَقَعَ عَلَيَّ أَوْ تَشْرَبَ مِنْ هٰذِهِ الْخَمْرَةِ كَأْسًا أَوْ تَقْتُلَ هٰذَا الْغُلَامَ(٦) قَالَ : فَاسْقِنِي مِنْ هٰذَا الْخَمْرِ كَأْسًا فَسَقَتْهُ قَالَ : زِيدُونِي فَلَمْ يَرِمْ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا وَقَتَلَ النَّفْسَ ، فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهُ وَاللهِ لَا يَجْتَمِعُ وَالْإِيمَانُ أَبَدًا إِلَّا يُوشِكُ أَحَدُهُمَا أَنْ يُخْرِجَ صَاحِبَهُ .

---

(١) والمراد من الحديثين التحذير من الاسترسال فى المعاصى فربما استحلها فيكفر وسيشرب الخمر ناس ويزعمون أنها ليست خمرا لأسماء سموها بها كالكونياك والبيرة والشمبانيا ونحوها، فإن الخمر فى نظر الشارع ما غطى العقل سواء كان اسمه خمراً أو غيره كما تقدم . (٢) صرح بقتله إن عاد للشرب مرة رابعة وهذا منسوخ بحديث الترمذى عن جابر عن النبى ﷺ قال « إن شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فى الرابعة فاقتلوه » ثم أتى النبى ﷺ بعد ذلك برجل قد شرب الخمر فى الرابعة فضربه ولم يقتله . قال الترمذى : وعامة أهل العلم سلفاً وخلفاً على ذلك، ويؤيده حديث « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث» وتقدم فى الحدود . (٣) أم الخبائث، أى أصلها فإن من شرب الخمر غاب عقله وارتكب كل مكروه . (٤) أى تعلقت بحبه امرأة زانية . (٥) أى دخل على امرأة جميلة عندها غلام وباطية أى إناء فيه خمر . وقوله فلم يرم ، من رام يريم أى لم يفارق مكانه . (٦) فلما عرضت عليه الزنا أو القتل أو شرب الخمر طلب الخمر لفهمه أنه أخف لأنه حق الله فقط بخلاف القتل والزنا ، ولكنه لما شرب ما فارق مجلسه حتى زنا بها وقتل الغلام ، فاجتنبوا الخمر فإنها لا تتفق مع الإيمان أبدا .

Marfat.com

وَفِي رِوَايَةٍ : لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ(١) وَلَا عَاقٌّ وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ . رَوَاهُمَا النَّسَائِيُّ .

خاتمة — الخمر لا تخلل

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْخَمْرِ تُتَّخَذُ خَلًّا(٢) فَقَالَ : لَا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ(٣) . وَعَنْهُ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ رضي الله عنه سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَيْتَامٍ وَرِثُوا خَمْرًا قَالَ : أَهْرِقْهَا قَالَ : أَفَلَا أَجْعَلُهَا خَلًّا قَالَ : لَا(٤) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ .

يباح النبيذ ما لم يسكر(٥)

دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رضي الله عنه رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ فَكَانَتِ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ وَهِيَ الْعَرُوسُ قَالَ سَهْلٌ رضي الله عنه : تَدْرُونَ مَا سَقَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ(٦) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

---

(١) المنان هو من يمن على من أعطاه ، والمن حرام لأنه يبطل المعروف قال تعالى « لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى » إلا من الوالد والأستاذ والرجل على زوجته لعظم حقهم، وقوله ولا عاق أى لوالديه ، فالمنان والعاق لوالديه ومدمن الخمر لا يدخلون الجنة أى مع السابقين أوإن استحلوا ذلك أو هو للتنفير عن تلك الصفات الذميمة . اللهم وفقنا يارحمن آمين والله أعلم .

﴿خاتمة﴾ الخمر لا تخلل

(٢) تتخذ خلا أى تعالج حتى تصير خلا فيحل تناوله قال : لا . (٣) ولكن مسلم هنا والترمذى فى البيع . (٤) فظاهرهما أن الخمر باقية على نجاستها ولا تطهر بحال من الأحوال فلا تصير خلا ولا غيره وعليه الجمهور ، وهذا إذا خللها بوضع شىء فيها كبصل وخبز لأنه يتنجس بها أولا ثم يعود عليها بالتنجيس إذا تخللت ، أما تخليلها بنقلها من شمس إلى ظل وعكسه فيصح وتصير طاهرة ، وإذا طهرت طهر دنها تبعًا لها . وعليه الشافعية ، وعن مالك ثلاث روايات . وقال الأوزاعى وأبو حنيفة إنها تطهر إذا تخللت ولو بإلقاء شىء فيها لأنها استحالت من نجاسة إلى طهارة . والله أعلم .

يباح النبيذ ما لم يسكر

(٥) المراد بالنبيذ نقيع التمر والزبيب ونحوهما من كل ثمر حلو جاف كالتين فيجوز شربه ما لم يسكر .

(٦) قال سهل هو الراوى عن أبى أسيد رضى الله عنهما ، والتور الإناء من حجر والسقاء الإناء من جلد.

Marfat.com

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كُنَّا نَنْبِذ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي سِقَاءٍ يُوكى أَعْلَاهُ(١) وَلَهُ عَزْلَاء نَنْبِذُهُ غُدْوَةً فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً وَنَنْبِذُهُ عِشَاءً فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ مَسَاءً(٢) فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى مَسَاءِ الثَّالِثَةِ ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ فَيُسْقَى أَوْ يُهَرَاقُ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ : كَانَ يُنْبَذُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي سِقَاءٍ فَإِذَا لَمْ يَجِدُوهُ نَبَذُوا لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ(٣) . وَاللهُ أَعْلَمُ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ آمِين .

---

(١) يوكى أعلاه أى يربط أعلاه بالوكاء وله عزلاء أى ثقب فى أسفله للصب منه فكأنه معلق من أعلاه والصب من أسفله . (٢) فكانوا ينقعون للنبى ﷺ الزبيب مثلا فيشرب منه ثلاثة أيام كلما أخذوا منه وضعوا ماء إلى الليلة الثالثة ثم يأمرهم فيسقونه لغيره إن لم يظهر فيه تغير وإلا أمرهم بإراقته .

(٣) ففي هذه النصوص جواز الانتباذ وشربه ولو أياما ما دام حلوا إلا إذا اشتد وتغير وصار مسكراً فإنه يحرم لأنه صار خمرا ، ومن هذا ما يصنعه عندنا بائعو الشراب كشراب الزبيب والتين فهو من نوع ما كان فى زمنه ﷺ . نسأل الله التوفيق آمين والحمد لله رب العالمين .

Marfat.com

كتاب اللباس

وفيه خمسة أبواب وخاتمة

الباب الأول فى تحريم الحرير والذهب والفضة على الرجال[1]

عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِى الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِى الْآخِرَةِ[2]. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ. وَكَانَ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه بِالْمَدَائِنِ[3] فَاسْتَسْقَى فَأَتَاهُ دِهْقَانٌ بِمَاءٍ فِى إِنَاءِ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ : إِنِّى لَمْ أَرْمِهِ إِلَّا أَنِّى نَهَيْتُهُ فَلَمْ يَنْتَهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَالْحَرِيرُ وَالدِّيبَاجُ هِىَ لَهُمْ فِى الدُّنْيَا وَلَكُمْ فِى الْآخِرَةِ. وَفِى رِوَايَةٍ : نَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَشْرَبَ فِى آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَأَنْ نَأْكُلَ فِيهَا، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالدِّيبَاجِ وَأَنْ نَجْلِسَ عَلَيْهِ. رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِيُّ. عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : أُهْدِىَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ثَوْبُ حَرِيرٍ فَجَعَلْنَا نَلْمِسُهُ[4] وَنَتَعَجَّبُ مِنْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَتَعْجَبُونَ مِنْ هٰذَا ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : مَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِى الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْ هٰذَا. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَلَفْظُهُ : قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه حِينَمَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ عَلَيْهِ وَاقِدُ بْنُ عَمْرٍو

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللباس وفيه خمسة أبواب وخاتمة . الباب الأول فى الحرير والذهب

(١) إنما حرم على الرجال الذهب والفضة لأنهما خلقا للتعامل ولما فيهما من الخيلاء وكسر قلوب الفقراء ، وإنما جازا للنساء للتزين بهما ، وإنما حرم الحرير على الرجال لأن فيه نعومة لا تناسب شهامتهم ولأنه للزينة وهى بالنساء أليق . (٢) أى من الرجال . (٣) المدائن مدينة عظيمة يقطنها ملوك الأكاسرة ، والدهقان بالضم والكسر رئيس القرية ، والحرير المستخرج من الدود مطلقا ، والديباج ما غلظ من ثياب الحرير كالاستبرق، والسندس الرقيق منه ، فالثلاثة أنواع للحرير . وقوله نهانا أن نشرب فى آنية الذهب والفضة، الواو بمعنى أو . (٤) قوله نلمسه بضم الميم أكثر من الفتح والكسر وكان هذا قبل تحريم الحرير على الرجال .

Marfat.com

ابْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ كَانَ سَعْدٌ أَعْظَمَ النَّاسِ وَأَطْوَلَهُمْ ثُمَّ بَكَى فَأَكْثَرَ الْبُكَاءَ وَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ إِلَى أُكَيْدِرَ(١) صَاحِبِ دُومَةَ بَعْثًا فَأَرْسَلَ أُكَيْدِرُ إِلَيْهِ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ مَنْسُوجٍ فِيهَا الذَّهَبُ فَلَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَقَعَدَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ وَنَزَلَ فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمِسُونَهَا بِأَيْدِيهِمْ فَقَالَ : أَتَعْجَبُونَ مِنْ هٰذِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْهَا .

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ : أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ(٢) فَلَبِسَهُ فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قَالَ : لَا يَنْبَغِي هٰذَا لِلْمُتَّقِينَ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَخَطَبَ عُمَرُ رضي الله عنه بِالْجَابِيَةِ(٣) فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما مِنَ السُّوقِ ثَوْبًا شَامِيًّا فَرَأَى فِيهِ خَيْطًا أَحْمَرَ(٤) فَرَدَّهُ فَسُئِلَتْ عَنْ ذٰلِكَ أَسْمَاءُ فَقَالَتْ : يَا جَارِيَةُ نَاوِلِينِي جُبَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْرَجَتْ جُبَّةً طَيَالِسَةً مَكْفُوفَةَ الْجَيْبِ وَالْكُمَّيْنِ وَالْفَرْجَيْنِ بِالدِّيبَاجِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَمُسْلِمٌ وَزَادَ وَقَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضٰى يُسْتَشْفَى بِهَا(٥) . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) قوله أكيدر مصغراً وغير مصروف أحد ملوك العرب ، والديباج الحرير ، ودومة بالضم والفتح هى دومة الجندل مكان به حصن مشهور فى جزيرة العرب جهة اليمن .

(٢) فرُّوج حرير بالإضافة أى من حرير ، والفروج بفتح فضم مع التشديد : قباء مشقوق من خلفه ، فلما لبسه النبى ﷺ وصلى فيه نزعه بشدة وقال لا ينبغى هذا للمتقين ، وبهذا صار الحرير حراماً على الرجال ولبسه فى الحديث السابق كان قبل تحريمه . (٣) الجابية مكان بالشام . وقوله إلا موضع إصبعين الخ ظاهره العموم أى فى الأطراف وغيرها. (٤) فرأى فيه خيطاً أحمر أى من حرير فرده لهذا فسئلت أسماء فأمرت بإحضار جبة النبى ﷺ فإذا هى جبة طيالسة أى جبة غليظة كأنها من الطيلسان ولكنها مطرزة بالحرير فى جيبها أى طوقها وكميها وذيلها ، ففيه رد على ابن عمر وجواز مثل هذا .

(٥) فهم يغسلونها ويستشفون ويتبركون بمائها ، ففيه جواز التبرك بآثار الصالحين .

Marfat.com

عَنِ الثَّوْبِ الْمُصْمَتِ مِنَ الْحَرِيرِ فَأَمَّا الْعَلَمُ وَسَدَى الثَّوْبِ مِنَ الْحَرِيرِ فَلَا بَأْسَ بِهِ[1].
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ. عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ لِحِكَّةٍ[2] كَانَتْ بِهِمَا. رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ وَالنَّسَائِيُّ.
وَعَنْهُ أَنَّهُمَا شَكَوَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقَمْلَ فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قُمُصِ الْحَرِيرِ فِي غَزَاةٍ لَهُمَا.
رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا[3]
بِبُخَارَى عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ عَلَيْهِ عِمَامَةُ خَزٍّ سَوْدَاءُ فَقَالَ: كَسَانِيهَا النَّبِيُّ ﷺ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ
وَالْحَاكِمُ وَأَبُو دَاوُدَ وَقَالَ: قَدْ لَبِسَ الْخَزَّ عِشْرُونَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.
عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّ نَبِيَّ اللهِ أَخَذَ حَرِيرًا فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وَأَخَذَ ذَهَبًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ
ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هٰذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي[4]. رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[5]. وَقَالَ مُعَاوِيَةُ
وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ
قَالُوا: اللّٰهُمَّ نَعَمْ قَالَ: وَنَهَى عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ إِلَّا مُقَطَّعًا[6] قَالُوا: اللّٰهُمَّ نَعَمْ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ.

---

(١) المصمت الخالص من الحرير، والعلم بالتحريك كالطراز والسجاف، والسدى ـ كالحصى ـ خيوط الطول فى المنسوج خلاف اللحمة فإنها نسيج العرض. (٢) الحكة ـ كالعفة ـ هى الجرب ويشعله ما فيه خشونة، فلهذا أباح لهما الحرير الخالص لنعومته كما أباحه لهما من القمل فى الحديث الآتى.

(٣) ذلك الرجل هو أمير خراسان واسمه عبد الله السلمى، والخز ما سداه حرير ولحمته من غيره. وقيل الخز الذى كان فى زمنه ﷺ حرير ممزوج بوبر الأرنب. فمعنى ماتقدم أنه يجوز لبس ما بعضه من الحرير، بل عند الشافعية يجوز ما بعضه أو نصفه من الحرير، ومنه القطنية المشهورة عندنا صنع الشام ومصر، فإن الصانعين لها يعترفون أن غير الحرير أكثر، أما ما كان خالصا من الحرير فحرام على الرجال، وهذا كله حيث لاعذر وإلا فلا حرمة لحديث أنس. وإلى هنا انتهى الكلام على الحرير وما يأتى فى الذهب. (٤) هذا صريح فى تحريم الذهب والحرير على الذكور دون الإناث بأى استعمال كان وإن كان لفظ الترمذى «حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتى وأحل لإناثهم». (٥) بسند صحيح.

(٦) قوله إلا مقطعاً أي قطعا صغيرة كالسن والأنف وجزء الإصبع، وليس من القليل الساعة الذهبية التى اشتهرت الآن.

Marfat.com

عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ رضي الله عنه قَالَ : أُصِيبَ أَنْفِي يَوْمَ الْكُلَابِ(١) فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاتَّخَذْتُ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ فَأَنْتَنَ عَلَيَّ فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٢) وَصَاحِبَاهُ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ آمِين .

يجوز الحرير والذهب للإناث

قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه : رَأَيْتُ عَلَى أُمِّ كُلْثُومٍ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ بُرْدَ حَرِيرٍ سِيَرَاءَ(٣) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : أَهْدَى لِيَ النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةَ سِيَرَاءَ فَلَبِسْتُهَا فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خُمُرًا(٤) بَيْنَ النِّسَاءِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِيُّ .

---

(١) الكلاب موضع كانت به وقائع ، فأجاز له الأنف من الذهب لأنه لاينتن لصفاء جوهره ، ويقاس عليه مثله كالسن والإصبع (٢) بسند حسن ، وقال الترمذى روى عن غير واحد من أهل العلم أنهم شدوا أسنانهم بالذهب .

يجوز الحرير والذهب للنساء

(٣) قوله بردحرير بالإضافة ، وسيراء بكسر ففتح نوع من البرود مضلع بالقز أى فيه خطوط حرير غليظة كالضلوع. (٤) خُمُراً بضمتين جمع خمار وهو مايغطى به الرأس والرقبة من المرأة . وفى رواية «إنما كيدر دومة أهدى للنبى ﷺ ثوب حرير فأعطاه علياً وقال شققه خمراً بين الفواطم» وهى فاطمة بنت أسد أم على رضى الله عنه ، وفاطمة زوجة على بنت النبى ﷺ ، وفاطمة بنت حمزة عم على رضى الله عنهم أجمعين ،ففى هذه النصوص جواز الحرير للنساء ، وجواز الذهب لهن تقدم فى حديث على رضى الله عنه القائل : (حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتى وأحل لإناثهم) والله أعلم .

Marfat.com

الباب الثانى فى أنواع الملبوس[١]

قَالَ اللهُ تَعَالَى يَحْكِى قَوْلَ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِإِخْوَتِهِ : ـ اِذْهَبُوا بِقَمِيصِى[٢] هٰذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِى يَأْتِ بَصِيرًا وَأْتُونِى بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ ـ .

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضى الله عنها قَالَتْ : كَانَ أَحَبَّ[٣] الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْقَمِيصُ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[٤] قَالَ مَخْرَمَةُ رضى الله عنه لِابْنِهِ الْمِسْوَرِ : يَا بُنَىَّ بَلَغَنِى أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ جَاءَتْهُ أَقْبِيَةٌ[٥] فَهُوَ يَقْسِمُهَا فَاذْهَبْ بِنَا إِلَيْهِ فَذَهَبْنَا فَوَجَدْنَاهُ فِى الْمَنْزِلِ فَقَالَ : يَا بُنَىَّ ادْعُهُ لِى فَأَعْظَمْتُ ذٰلِكَ فَقُلْتُ : أَدْعُو لَكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا بُنَىَّ إِنَّهُ لَيْسَ بِجَبَّارٍ فَدَعَوْتُهُ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرٌ بِالذَّهَبِ فَقَالَ : يَا مَخْرَمَةُ هٰذَا خَبَأْنَاهُ لَكَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه قَالَ : أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ أَنْ يَلْبَسَهَا الْحِبَرَةَ[٦] . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ وَالنَّسَائِىُّ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا[٧] فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِىُّ .

﴿ الباب الثانى فى أنواع الملبوس ﴾

(١) ليس المراد حصر الملبوس فى الآتى وإنما المراد بيان مالبسه النبى ﷺ وما كان مشهورا عند العرب. (٢) القميص معروف وهو ملبوس قديم . (٣) بنصب أحب على الخبرية ورفعه على الاسمية، وإنما كان القميص أحب إليه ﷺ لأنه أستر من نحو رداء وإزار ولا يحتاج إلى ربط مثلهما .

(٤) بسند حسن . (٥) جاءته أقبية جمع قباء بالفتح والمد وهو ملبوس له كمان مفتوح من أمام يلف أحد طرفيه على الآخر وهو من صنع العجم فهو فارسى معرب وقد اشتهر فى مصرنا بالقفطان وهذا كان قبل تحريم الحرير ، وفيه جواز الأزرار من ذهب لأنه من القليل السابق جوازه أو كان قبل تحريم الذهب. (٦) الحبرة بالرفع والنصب كما تقدم فى الحديث الأول ، والحبرة ـ كعنبة ـ برد يمانى من قطن ذو ألوان ، وقيل لونها أخضر وكان النبى ﷺ يحبه لأنه لباس أهل الجنة . (٧) الإزار والسراويل كلاهما ملبوس يستر من السرة إلى أسفل الجسم ، إلا أن السراويل مخيط ، والإزار ليس بمخيط ولكن يلف طرفه على الآخر .

Marfat.com

قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه : كُنْتُ أَمْشِى مَعَ النَّبِىِّ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِىٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِىٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً أَثَّرَتْ فِى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِىِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِى مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِى عِنْدَكَ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِىُّ ﷺ ثُمَّ ضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِالْعَطَاءِ(١). رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَأَبُو دَاوُدَ . عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ(٢) فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّى نَسَجْتُ هٰذِهِ بِيَدِى أَكْسُوكَهَا فَأَخَذَهَا النَّبِىُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ فَحَسَّهَا رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ اكْسُنِيهَا قَالَ : نَعَمْ ، فَجَلَسَ مَا شَاءَ اللهُ فِى الْمَجْلِسِ ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَاهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ وَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا فَقَالَ : وَاللهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِى يَوْمَ أَمُوتُ ، فَكَانَتْ كَفَنَهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَالنَّسَائِىُّ .

يجوز لبس الصوف والشعر وغيرهما(٣)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِى أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ(٤) وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ـ .

---

(١) البرد ملبوس مخطط يستر أعلى الجسم ليس بمخيط ولكن يلف طرفه على الآخر ويسمى رداء ، وهو المشهور فى مصرنا بالشال ، ونجرانى نسبة لنجران بلد باليمن ، وقوله فجبذه بباء وذال ويصح لغة عكسه فالنبى ﷺ فضلا عن عفوه عنه أكرمه وأعطاه ، وهذا نهاية الكرم. وسيأتى الحديث فى الأخلاق إن شاء الله .

(٢) البردة هى الشملة التى يتغطى بها ونسيج حاشيتها يخالف أصلها وتلبس إزارا ورداء . والله أعلم

يجوز لبس الصوف والشعر وغيرهما

(٣) الصوف من الضأن والشعر من المعز والوبر من الإبل ونحوها مما يؤكل قال تعالى «ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثا ومتاعا إلى حين » .

(٤) من حرم زينة الله التى أخرج لعباده أى من أجناس الملبوس وأنواعه الحلال ، والطيبات من الرزق أى من الحلال والمستلذ منه ، أى لا أحد يحرمها بعد أن أحلها الله لعباده فهى حلال لهم فى الدنيا ولا حساب عليها فى الآخرة .

Marfat.com

عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي سَفَرٍ فَقَالَ : أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ الْإِدَاوَةَ(١) فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ فَقَالَ : دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ(٢) مُرَحَّلٌ مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ(٣) وَكِسَاءً مِنَ الَّتِي يُسَمُّونَهَا الْمُلَبَّدَةَ فَأَقْسَمَتْ بِاللهِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قُبِضَ فِي هٰذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ لَوْ رَأَيْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَصَابَتْنَا السَّمَاءُ(٤) حَسِبْتَ أَنَّ رِيحَنَا رِيحُ الضَّأْنِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ(٥) . وَنَالَ عُقْبَةُ السُّلَمِيُّ رضي الله عنه : اسْتَكْسَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَسَانِي خَيْشَتَيْنِ(٦) فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا أَكْسَى أَصْحَابِي . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : أَهْدَى مَلِكُ ذِي يَزَنَ(٧) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً بِثَلَاثَةٍ وَثَلَاثِينَ بَعِيرًا أَوْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ نَاقَةً فَقَبِلَهَا.

---

(١) الإداوة إناء صغير من جلد للماء . والجبة معروفة . وقوله من صوف محل الشاهد وسبق الحديث فى الخفين. (٢) المرط ـ كالبئر ـ كساء يؤتزر به من شعر أو صوف أو كتان . وقولها ، مرحل أى عليه صور الرحال . (٣) أما الإزار صنيع اليمن فقد تقدم أنه الحبرة ، وأما الكساء الملبدة فمن التلبيد وهو الترقيع ، وقيل ما ثخن وسطه وغلظ حتى صار يشبه اللبد فلم تذكر جنسه من صوف أو غيره ولكن الظاهر أنه من صوف . (٤) السماء المطر ظننت أن ريحنا كريح الضأن من ثياب الصوف التى تباشر أبداننا وتبتل من المطر والعرق فتتغير . (٥) بسند صحيح . (٦) خيشتين تثنية خيشة وهى من ردىء الكتان بخيوط غليظة ونسيج واسع . (٧) ملك ذى يزن بياء فزاى فنون مفتوحات : اسم واد ممنوع من الصرف للعلمية ووزن الفعل ، وعلم على بطن من حمير ، فملك ذى يزن ملك حمير .

Marfat.com

وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه : اشْتَرَى النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً بِبِضْعَةٍ وَعِشْرِينَ قَلُوصًا(١) فَأَهْدَاهَا إِلَى ذِي يَزَنَ . رَوَى الثَّلَاثَةَ أَبُو دَاوُدَ(٢) . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبًا مِثْلَهُ(٣) ثُمَّ تَلَهَّبُ فِيهِ النَّارُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ .

ألوان الثياب

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ يَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

عَنْ أَبِي رِمْثَةَ(٤) رضي الله عنه قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي نَحْوَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدَيْنِ أَخْضَرَيْنِ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٥) . عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ بِشِمَالِ النَّبِيِّ ﷺ(٦) رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ يَوْمَ أُحُدٍ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ . وَزَادَ يَعْنِي جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ .

---

(١) القلوص بالفتح الشابة من الإبل ، فالنبى ﷺ لما أهدى له ملك حمير حلة ثمينة قبلها وأثابه عليها أى كافأه بإهداء مثلها . (٢) بأسانيد صالحة . (٣) وفى رواية : ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة. وثوب الشهرة ماخالف لونه ثياب الناس أو كان مرقعاً فيزهو لابسه ويختال على الناس تظاهرا لهم بزهده فمن فعل هذا شهر الله به وفضحه يوم القيامة وأشعل ملابسه بالنار زيادة عذاب عليه . ففى هذه الأحاديث جواز لبس الصوف والشعر والكتان ونحوها ، ويقاس عليها كل طاهر يستر الجسم ويحفظه بل ويجوز لبس ماغلا ثمنه وما رخص ولو كثيرا مالم يكن للشهرة وإلا كان وبالا عليه . والله أعلم .

ألوان الثياب

(٤) أبى رمثة بكسر فسكون واسمه رفاعة أو حبيب بن وهب ، ذهب مع أبيه للنبى ﷺ فرأى عليه بردين أخضرين أى لونهما كله أخضر أو مخطط بالأخضر لأن البرود غالباً كانت مخططة بالألوان واللون الأخضر نافع للأبصار وجميل فى أعين الناظرين ، ولذا كان لون لباس أهل الجنة .

(٥) بسند حسن . « تنبيه » مرويات الترمذى هنا فى كتاب الأدب . (٦) بشمال النبى ﷺ أى واقفين على يساره يحفظانه فى غزوة أحد ، وهما جبريل وميكائيل عليهما السلام .

Marfat.com

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدِ اسْتَيْقَظَ فَقَالَ : مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذٰلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ(١) فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٢) . وَمَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْمَرَانِ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ(٣) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ(٤) .

عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَرْبُوعًا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ(٥) مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْهُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : صُنِعَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بُرْدَةٌ سَوْدَاءُ فَلَبِسَهَا فَلَمَّا عَرِقَ فِيهَا وَجَدَ رِيحَ الصُّوفِ فَقَذَفَهَا(٦) وَكَانَ يُعْجِبُهُ الرِّيحُ الطَّيِّبُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٧) وَالنَّسَائِيُّ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ(٨) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِّيِّ(٩) وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَعَنْ لِبَاسِ الْمُعَصْفَرِ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ .

---

(١) إنما كان الأبيض من خير الثياب لدلالته على التواضع وعدم الكبر لخلوه من الألوان . وسيأتى الإثمد فى الطب إن شاء الله . (٢) بسند صحيح . (٣) كراهة للبسه الأحمر أو لإعجابه به .

(٤) بسند حسن . (٥) الحلة لا تكون إلا من ثوبين لحلول أحدهما على الآخر ، وهذا قد نسخ ماقبله أو نسخ تحريمه . (٦) قذفها أى نزعها ورماها لأنه شم منها رائحة الصوف .

(٧) بسند صالح ، ومعنى ماتقدم أن النبى صلى الله عليه وسلم لبس الأخضر والأبيض والأحمر والأسود بل ولبس المخطط من لونين ، فهذا كله جائز إلا ماعزّ لونه فإنه يكون من قبيل ثوب الشهرة السالف .

(٨) أى يتضمخ بالزعفران أى يلطخ جسمه به أو يلبس المصبوغ به . (٩) القسى الحرير أو ماأكثره حرير ، والمعصفر المصبوغ بعصفر .

Marfat.com

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنهما : رَأَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ فَقَالَ : إِنَّ هٰذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ[1] . وَفِي رِوَايَةٍ فَقَالَ : أُمُّكَ أَمَرَتْكَ بِهٰذَا ؟ قُلْتُ : أَغْسِلُهُمَا قَالَ : بَلِ احْرِقْهُمَا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

العمامة والعذبة[2]

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ[3]

عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ[4] قَدْ أَرْخَى طَرَفَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ . وَعَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ حَرْقَانِيَّةٌ[5] . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ . وَقَالَ رُكَانَةُ رضي الله عنه : صَارَعْتُ

---

(١) من ثياب الكفار أى من زيهم الذى لا يناسب المسلم ، فالنهى عن المزعفر والمعصفر للذكر فقط للونهما الذى هو من زى الكفار، أو لأنه يلفت الأنظار فيكون ثوب شهرة ، أو لرائحتهما ، أو لأنه من لبس النساء وزيهن فلا يليق بالرجل ، وهل النهى للتحريم؟ قال به بعضهم . أو الكراهة قال به آخرون ، ولكن الجمهور سلفاً وخلفاً على أنه للتنزيه لحديث أبى داود والنسائى وبعضه للشيخين « كان ابن عمر يصبغ لحيته بالصفرة حتى تمتلئ ثيابه منها ، فقيل له لم تصبغ بالصفرة ، فقال إنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ولم يكن شىء أحب إليه منها ، وقد كان يصبغ ثيابه كلها حتى عمامته » ولحديث البراء السابق « رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى حلة حمراء » وكان الصبغ بالأحمر لا يخلو من الزعفران ، ولعل النهى عن المزعفر والمعصفر لمن كان فى إحرام . والله تعالى أعلم .

العمامة والعذبة

(٢) العمامة بالكسر مايلف على الرأس ، والعذبة طرف العمامة المرسل من الخلف .

(٣) اللون الأسود اتفاق ولكن فيه إشارة إلى سيادته صلى الله عليه وسلم فى الدنيا والآخرة .

(٤) هذه هى العذبة وهـذا الحديث وحديث ابن عمر الآتى تقدما فى العمامة فى سنن الصلاة كما تقدم شرحهما وحكمة العمامة . (٥) حرقانية بفتح فسكون لونها كلون ما أحرقته النار نسبة إلى الحرق بزيادة ألف ونون .

Marfat.com

النَّبِيَّ ﷺ فَصَرَعَنِي (١) وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : فَرْقُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ الْعَمَائِمُ عَلَى الْقَلَانِسِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ (٢) . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه : عَمَّمَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي (٣) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . قَالَ نَافِعٌ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَسْدِلُ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ (٥) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

---

(١) فصرعنى أى غلبنى ورمانى على الأرض ، وفيه جواز المغالبة لأنها نوع من الفروسية ، وقوله فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس جمع قلنسوة وهى ما يلبس تحت العمامة ، فلبس العمامة على القلنسوة زى المسلمين ، ولبس القلنسوة وحدها زى المشركين ، والمراد الحث على مخالفتهم بلبس العمائم على القلانس . (٢) بسند صالح ولكن الترمذى استغربه .

(٣) أى أرسل أحد طرفيها على نحرى والآخر بين كتفى . (٤) بسند صالح .

(٥) وهذا هو المعول عليه لحديث عمرو بن حريث ، فالعذبة إرسال الطرف من خلف فقط ، والعذبة وإن كانت مستحبة ولكن لا كراهة فى تركها لعدم مواظبته ﷺ عليها ، فقد كان يلبس القلنسوة أحياناً بدون عمامة والعمامة أحياناً بدون قلنسوة ، وكثيرا ما كان يجمعهما ، وكان طول عمامته ﷺ سبعة أذرع وكانت قلانس أصحاب النبى ﷺ بطحا أى لاصقة بالرأس وليست مرفوعة لحديث الترمذى « كانت كمام أصحاب النبى ﷺ بطحا » وكمام جمع كمة بوزن ـ قبة ـ وهى القلنسوة الصغيرة وليست جمع كم للقميص كما وهم بعضهم . والله أعلم .

﴿ فائدة ﴾ يجوز التقنع وهو تغطية الرأس وأكثر الوجه بشىء ولو بدوران جزء من العمامة على الأذنين وتحت الفم وربما غطى الفم ، وهو نافع للتستر ولدفع البرد وقد فعله النبى ﷺ حينما أمر بالهجرة فتقنع وذهب إلى أبى بكر وقت الظهيرة ليخبره . وسيأتى فى حديث الهجرة فى كتاب النبوة إن شاء الله تعالى نسأل الله الستر والهداية بمنه وفضله آمين .

Marfat.com

فصل فى الخاتم

يحرم من الذهب ويستحب من الفضة(١)

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا(٢) مِنْ ذَهَبٍ وَجَعَلَ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ فَاصْطَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ فَرَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : إِنِّى كُنْتُ اصْطَنَعْتُهُ وَإِنِّى لَا أَلْبَسُهُ فَنَبَذَهُ فَنَبَذَ النَّاسُ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ(٣) فَطَرَحَهُ وَقَالَ : يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ خُذْ خَاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ قَالَ: لَا وَاللهِ لَا آخُذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ شَبَهٍ(٤) قَالَ لَهُ : مَا لِي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الْأَصْنَامِ ؟ فَطَرَحَهُ ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ : مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أَهْلِ النَّارِ؟ فَطَرَحَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَتَّخِذُهُ ؟ قَالَ : اتَّخِذْهُ مِنْ وَرِقٍ وَلَا تُتِمَّهُ مِثْقَالًا . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٥) .

فصل فى الخاتم

(١) يحرم من الذهب ويستحب من الفضة أى للرجال ، وأما النساء فالذهب لهن مباح ، وإنما جاز للرجال خاتم الفضة مع تحريم استعمالها على الرجال لأنه بعض الزينة قال تعالى « خذوا زينتكم عند كل مسجد » ولأنه ينفع فى الختم إذا كتب اسمه عليه . (٢) اصطنع خاتماً بفتح تائه وكسرها من ذهب ولبسه فتبعه الناس، فلما حرم خطبهم وألقاه من إصبعه أمامهم، فألقى الناس خواتيمهم اقتداء به ﷺ. (٣) نزع النبى ﷺ له وإلقاؤه من يد صاحبه يفيد أنه حرام على الذكر ، وهذا بإجماع كما أنه حلال للأنثى بالإجماع ولما تقدم «هذان حرامان على ذكور أمتى حل لإناثهم». (٤) رأى على رجل خاتما من شبه بالتحريك أى نحاس ، فقال: مالى أشم منك ريح الأصنام . لأن غالبها من نحاس، فجاء ثانياً وعليه خاتم من حديد فقال: مالى أرى عليك حلية أهل النار. أى ما بأبدانهم من السلاسل والأغلال، فالخاتم من النحاس والحديد والرصاص ونحوها مكروه للذكر ، والأحسن أن يكون من فضة ولا يبلغ مثقالا فإنه مكروه للسرف . (٥) بسند صالح .

Marfat.com

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ[1] فَقِيلَ إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ، فَصَاغَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا حَلْقَتُهُ فِضَّةٌ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ. وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ. وَقَالَ لِلنَّاسِ: إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ فَلَا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ[2]. رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ. وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ مُحَمَّدٌ سَطْرٌ وَرَسُولُ سَطْرٌ وَاللهِ سَطْرٌ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْبُخَارِيُّ.

وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ وَكَانَ فَصُّهُ مِنْهُ[3]. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِمًا.

وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ[4] كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ. وَعَنْهُ كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هٰذِهِ وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصَرِ مِنَ الْيُسْرَى[5]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ. وَكَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رضي الله عنهما يَتَخَتَّمَانِ فِي يَسَارِهِمَا[6]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ. عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتَخَتَّمَ فِي إِصْبَعَيَّ هٰذِهِ أَوْ هٰذِهِ وَأَوْمَأَ إِلَى الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا[7]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ

---

(١) كسرى ملك فارس، وقيصر ملك الروم، والنجاشي ملك الحبشة. (٢) نهاهم عن كتابة هذه الكلمة على خواتيمهم ليكون هذا النقش خاصا به ﷺ يختم به على مكاتباته، ففيه جواز نقش الاسم وغيره كاسم الله تعالى على الخاتم. (٣) وقد رأيت صورة الخاتم الشريف وفصه مستدير هكذا رسول الله محمد.

(٤) فصه حبشي أي حجر حبشي من أرض الحبشة واليمن مشهور، وفي رواية: كان له خاتم فضة فصه عقيق، ولا منافاة بينها لاحتمال تعدد خواتيمه ﷺ، وقوله فصه مما يلي كفه هذا هو الكثير، فلا ينافي ما روى عن ابن عباس أنه ﷺ كان فص خاتمه إلى ظهر كفه. (٥) لامنافاة فقد كان ﷺ يلبسه أحيانا في خنصر يمناه وأحيانا في خنصر يسراه. (٦) لعله أحيانا. (٧) أي من جهة الإبهام وهي المسبحة لحديث النسائي «نهاني النبي ﷺ عن الخاتم في السبابة والوسطى» وهل هو للتحريم

وَالتِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ(١) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ(٢) . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ فَكَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بِئْرِ أَرِيسَ(٣) . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ وَالنَّسَائِيُّ .

النعل(٤)

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا فِي غَزَاةٍ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ(٥) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَى(٦) وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ

أو الكراهة ينظر فيه ، ولم يرد نهى عن الإبهام والبنصر ولكن النص على الخنصر يمنع منهما ، فالمستحب التختم فى الخنصر للذكر وأما المرأة فلها التختم فى كل إصبع ، ومعنى ما تقدم أن خاتم الذهب حرام على الذكر ، والمستحب أن يكون الخاتم من فضة وفصه منه أو من أى جوهر آخر كعقيق بل يجوز أن يكون الخاتم كله من عقيق ونحوه كياقوت ومرجان والماس، لقوله تعالى « وتستخرجوا منه حلية تلبسونها » ويندب لبس الخاتم فى الخنصر من أحد الكفين كما يندب جعل فصه جهة الكف .

(١) ودفعه إلى من معه خارج الكنيف احتراماً لاسم الجلالة المسطور عليه . (٢) بسند حسن .

(٣) أريس ـ كأمير ـ غير مصروف لأنه علم على حديقة بقرب قباء ، وقال أبو داود : لم يختلف الناس على عثمان حتى سقط منه الخاتم ومكث عثمان وبعض الصحب رضى الله عنهم يترددون على البئر ثلاثة أيام حتى نزحوا ماءها فلم يجدوا الخاتم ، وبفقده ظهرت الفتن ، فكان فيه سر عظيم . ولا عجب فقد اختل ملك سليمان عليه السلام لما فقد خاتمه فسبحان خالق الكون وما فيه من أسرار . نسأل الله أن يعلمنا وأن يلهمنا الرشد بفضله ورحمته آمين آمين آمين والله أعلم .

النعل

(٤) النعل الذى كان فى زمنه ﷺ ما كان أسفله من جلد ثخين وأعلاه مكشوفا ولكن فيه سيور تمسكه بالرجل ، والمراد هنا بالنعل كل ما يلبس فى الرجلين ويمكن المشى فيه بأى اسم كان، مركوبا أو نعلا أو جزمة أو غيرها من اصطلاح الجهات فى الأرض . (٥) فالانتعال يحفظ الأرجل كما يحفظها الركوب

(٦) فينبغى البدء باليمين فى لبس النعل وغيرها لشرفها بخلاف النزع ، والأفضل لبس النعل وهو جالس للنهى عن الانتعال قائما .

Marfat.com

وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . وَفِي رِوَايَةٍ : إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ(١) أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا . قَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ(٢) وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أُحِبُّ لُبْسَهَا . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ .

وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه : إِنَّ نَعْلَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لَهَا قِبَالَانِ(٣) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِمًا .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : مِنَ السُّنَّةِ إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْلَعَ نَعْلَيْهِ فَيَضَعَهُمَا بِجَنْبِهِ(٤) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٥) . عَنِ الْمُغِيرَةِ رضي الله عنه قَالَ : أَهْدَى دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ خُفَّيْنِ فَلَبِسَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ(٦) . عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كَانَ عَلَى مُوسَى يَوْمَ كَلَّمَهُ رَبُّهُ كِسَاءُ صُوفٍ وَجُبَّةُ صُوفٍ وَكُمَّةُ(٧) صُوفٍ وَسَرَاوِيلُ صُوفٍ وَكَانَتْ نَعْلَاهُ مِنْ جِلْدِ حِمَارٍ مَيِّتٍ . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ(٨) .

---

(١) شسع النعل بالكسر سيره ، وفيه جواز المشى بدون نعل ، ولأبى داود كان النبى ﷺ يأمرنا أن نحتفى أحيانا. (٢) السبتية بالكسر التى لا شعر فيها . (٣) قبالان تثنية قبال بالكسر سيران فى مقدم النعل يكون أحدهما بجوار الإبهام والآخر بين الوسطى والبنصر ويتصلان بالشسع الذى يعترض على ظهر القدم . (٤) أى الأيسر، دون الأيمن والأمام ، لشرف الأيمن والأمام، لا يضعهما خلف ظهره لئلا يسرق . (٥) بسند صالح . (٦) وفى رواية : فلبسهما النبى ﷺ حتى تخرق النعل ولم يسأل هل هما من مذكى أم لا . (٧) الكمة ـ كقبة ـ القلنسوة الصغيرة ، وكانت نعلاه من جلد حمار ميت ولبسهما للضرورة لشدة البرد حينئذ ، ولما طلبه الله تعالى ليكلمه قال له : « فاخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى » . (٨) وحسن الأول واستغرب الثانى ، ففى هذه النصوص طلب لبس النعل لأنه يحفظ من الضرر ومن القذر وكان معروفا فى سالف الأزمان . ولا ينبغى البحث هل هو طاهر أم لا لأن الأصل فى الأشياء الطهارة . والله أعلم .

Marfat.com

تستحب النظافة[١]

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا شَعِثًا[٢] قَدْ تَفَرَّقَ شَعَرُهُ فَقَالَ : أَمَا كَانَ هٰذَا يَجِدُ مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعَرَهُ . وَرَأَى رَجُلًا آخَرَ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ[٣] فَقَالَ : أَمَا كَانَ هٰذَا يَجِدُ مَا يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ . وَقَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ رضي الله عنه : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي ثَوْبٍ دُونٍ[٤] فَقَالَ : أَلَكَ مَالٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : مِنْ أَيِّ الْمَالِ ؟ قُلْتُ : مِنَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ قَالَ : فَإِذَا آتَاكَ اللهُ مَالًا فَلْيُرَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكَ وَكَرَامَتِهِ . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ[٥] وَالنَّسَائِيُّ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ[٦] يُحِبُّ الطَّيِّبَ نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ ، فَنَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ . نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُطَهِّرَنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا .

تستحب النظافة

(١) أى نظافة البدن والملبوس بل والمكان ، والتجمل بما أنعم الله به على عبده .

(٢) شعثًا كفرح أى تفرق شعر رأسه . (٣) وسخة بفتح فكسر أى غير نظيفة .

(٤) فى ثوب دون، أى دنىء وردىء ، ومن هذا حديث الترمذى : إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده . (٥) بسندين صالحين . (٦) إن الله يحب الطيب بتشديد الياء فى اللفظين، أى إن الله منزه عن النقائص يحب الطيب أى العبد المستقيم، وجواد بالتخفيف أى كريم فياض يحب الكريم ، فنظفوا أفنيتكم ولا تشبهوا باليهود جمع فناء وهو الساحة أمام الدار ، ومعنى هذا كله أن الله يحب من عبده أن يظهر نعمة الله عليه وأن يتجمل بما عنده وأن ينظف جسمه بل وقلبه وثوبه وبيته داخلا وخارجا فإن الله نظيف يحب النظافة وجميل يحب الجمال. والله أعلم .

Marfat.com

الباب الثالث فى آداب اللباس

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ[1] لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِى يَسْتَرْخِى إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذٰلِكَ مِنْهُ فَقَالَ ﷺ : لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُهُ خُيَلَاءَ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ[2] يَمْشِى قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ إِذْ خُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِى الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَعَنْهُ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ[3] وَهُوَ يَقُولُ : جَاءَ الْأَمِيرُ جَاءَ الْأَمِيرُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا[4] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنْ أَبِى ذَرٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْمَنَّانُ الَّذِى لَا يُعْطِى شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ[5] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِىَّ[6] . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : كُلُوا وَاشْرَبُوا وَالْبَسُوا وَتَصَدَّقُوا فِى غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا مَخِيلَةٍ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : كُلْ مَا شِئْتَ وَالْبَسْ مَا شِئْتَ مَا خَطِئَتْكَ اثْنَتَانِ سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ[7] . رَوَاهُمَا الْبُخَارِىُّ .

﴿ الباب الثالث فى آداب اللباس ﴾

(١) فمن أطال ثوبه حتى جر على الأرض خيلاء بضم فمد أى عجباً وكبراً لم ينظر الله له يوم القيامة نظر رحمة بل نظر غضب ومقت ، فقال أبو بكر: أحد جانبى إزارى يسترخى ولكنى أرفعه ، قال لاضرر عليك فلست ممن يفعله تكبرا . (٢) فبينما رجل هو قارون أو رجل فارسى أعجبته جمته أى شعره النازل إلى منكبيه ، وبرداه أى ملابسه انخسفت به الأرض فهو يتجلجل أى يهوى فيها إلى يوم القيامة لا يصل إلى قرارها جزاء على كبره . (٣) أى أبو هريرة . (٤) أى كبراً وعلوا .

(٥) أى الذى يرخيه حتى يجر على الأرض والحديث تقدم غير مرة . (٦) ولكن مسلم فى الإيمان .

(٧) المخيلة ـ كرذيلة ـ هى الاختيال والتكبر ، والسرف والإسراف : مجاوزة الحد الشرعى .

Marfat.com

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ(١) مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٢) وَالنَّسَائِيُّ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي إِزَارِي اسْتِرْخَاءٌ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللهِ ارْفَعْ إِزَارَكَ فَرَفَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ : زِدْ فَزِدْتُ فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا(٣) بَعْدُ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : إِلَى أَيْنَ فَقَالَ : أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَقَالَ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه : أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي(٤) أَوْ سَاقِهِ فَقَالَ : هٰذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلَ فَإِنْ أَبَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكَعْبَيْنِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٥) وَالنَّسَائِيُّ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ رضي الله عنه : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَنِ الْإِزَارِ فَقَالَ : عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ(٦) إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَلَا حَرَجَ أَوْ لَا جُنَاحَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا يَصْدُرُ النَّاسُ عَنْ رَأْيِهِ لَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ(٧) قُلْتُ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالُوا : رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ : عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللهِ مَرَّتَيْنِ قَالَ : لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ فَإِنَّهَا تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ(٨) قُلِ السَّلَامُ عَلَيْكَ

---

(١) فالإسبال فى الإزار والقميص بتطويلهما حتى يمسا الأرض ، وفى القميص أيضا بزيادة كمه عن الأصابع إلا إذا جرت عادة بالزيادة والإسبال فى العمامة بزيادة العذبة على أربع أصابع .

(٢) بسند صحيح قاله النووى . (٣) أتحراها أى هيئة الرفع إلى أنصاف الساقين .

(٤) فعضلة الساق بالتحريك أى لحمته موضع نهاية الإزار أو تحتها ، ولا ينبغى مساواته للكعبين أى لمن أراد الكمال كما يأتى . (٥) بسند صحيح (٦) إزرة المسلم أى هيئة طول إزاره إلى نصف الساق أو تحته أو إلى الكعبين فما نزل عنهما فهو فى النار . (٧) أى لا يقول شيئا إلا قبلوه وسارعوا فى إنفاذه . (٨) أى من عادتهم فى أشعارهم كقول بعضهم : * عليك سلام الله قيس بن عاصم * وإلا فالشروع فى السلام للحى والميت واحد كما تقدم فى الجنائز .

Marfat.com

قُلْتُ : أَنْتَ رَسُولُ اللهِ؟ قَالَ : أَنَا رَسُولُ اللهِ الَّذِى إِذَا[١] أَصَابَكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ كَشَفَهُ عَنْكَ وَإِنْ أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَهَا لَكَ وَإِنْ كُنْتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ أَوْ فَلَاةٍ فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ فَدَعَوْتَهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ اعْهَدْ إِلَىَّ[٢] قَالَ : لَا تَسُبَّنَّ أَحَدًا قَالَ : فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ حُرًّا وَلَا عَبْدًا وَلَا بَعِيرًا وَلَا شَاةً قَالَ : وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ فَذٰلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَارْفَعْ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ فَإِنْ أَبَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ وَإِنِ امْرُؤٌ شَتَمَكَ وَعَيَّرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ[٣] فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّمَا وَبَالُ ذٰلِكَ عَلَيْهِ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[٤]. وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدَ رضي الله عنها : كَانَتْ يَدُ كُمِّ النَّبِىِّ ﷺ إِلَى الرُّسْغِ[٥]. عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَأُوا بِمَيَامِنِكُمْ[٦]. رَوَاهُمَا أَصْحَابُ السُّنَنِ[٧].

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رضي الله عنهما عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ فِى رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ

---

(١) قوله الذى إذا: صفة لله تعالى . وقوله عام سنة أى قحط . (٢) أى أوصنى .

(٣) بما يعلم فيك أو بما لا يعلم فلا تعيره بشىء ولو كان فيه . فى هـذه الأحاديث أن المستحب فى نهاية ملابس المسلم إلى نصف الساق لأنه أبقى لها وأطهر ويجوز إلى الكعبين فإن نزل عنهما فهو حرام إن مسته النجاسة أو اختال بذلك، فان رفعها على الأرض فلابأس كأبى بكر رضى الله عنه وهذا للرجال ، أما النساء فالإسبال منهن مطلوب كما يأتى . (٤) بسند صالح . (٥) الرسغ بالسين والصاد مفصل ما بين الكف والساعد ، ولابن حبان والحاكم : كان رسول الله ﷺ يلبس قميصاً فوق الكعبين مستوى الكمين بأطراف أصابعه ، فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قميص كمه إلى الرسغ وآخر كمه إلى رءوس الأصابع فالأول أفضل والثانى جائز ولا سيما فى البرد . (٦) فيستحب البدء باليمين فى لبس القميص والسراويل ونحوها لشرفها بخلاف النزع فالبدء باليسار وكذا التيمن فى الطهارة كما تقدم فيها .

(٧) الأول بسند حسن والثانى بسند صالح .

Marfat.com

فَبَايَعْنَاهُ وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقُ الْأَزْرَارِ فَبَايَعْتُهُ ثُمَّ أَدْخَلْتُ يَدِى فِى جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسِسْتُ الْخَاتَمَ قَالَ عُرْوَةُ : فَمَا رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ وَلَا ابْنَهُ قَطُّ إِلَّا مُطْلِقَ أَزْرَارِهِمَا فِى شِتَاءٍ وَلَا حَرٍّ(١).
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ وَالْبَزَّارُ(٢) .

الحمد عند اللبس(٣)

عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِىُّ ﷺ إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا(٤) سَمَّاهُ بِاسْمِهِ إِمَّا قَمِيصًا أَوْ عِمَامَةً ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِىِّ ﷺ إِذَا لَبِسَ أَحَدُهُمْ ثَوْبًا جَدِيدًا قِيلَ لَهُ : تُبْلِى(٥) وَيُخْلِفُ اللهُ تَعَالَى . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٦) .

عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهم عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَكَلَ طَعَامًا ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَطْعَمَنِى هٰذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّى وَلَا قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ : وَمَنْ لَبِسَ ثَوْبًا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى كَسَانِى هٰذَا الثَّوْبَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّى وَلَا قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ(٧)

---

(١) فقُرة بن إياس ذهب للنبي صلى الله عليه وسلم مع وفد من قومه فبايعوه ثم استأذن من النبي صلى الله عليه وسلم وأدخل يده فى جيب قميصه حتى مس خاتم النبوة ، وكان قميص النبي صلى الله عليه وسلم محلول الأزرار فكان معاوية بن قرة وولده دائما أزرار قميصهما محلولة كأزرار النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) بسند حسن ولفظه : كان ابن عمر دائما محلول الأزرار، وقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم محلول الأزرار . نسأل الله الهداية والتوفيق آمين .

الحمد عند اللبس

(٣) المراد بالحمد مايعم الدعاء وهو اعتراف بالنعمة، وهذا شكر يستلزم المزيد قال تعالى « لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابى لشديد » . (٤) قوله إذا استجد ثوبا أى لبس ثوبا جديدا دعا بهذا الدعاء . (٥) تبلى من الإبلاء أى تعيش حتى تبليه ويعطيك ربك غيره . (٦) بسند صحيح .

(٧) أى من الصغائر ولا حرج على فضل الله تعالى .

Marfat.com

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ[١] . وَقَالَ عُمَرُ رضى الله عنه : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : مَنْ لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِى كَسَانِى مَا أُوَارِى بِهِ عَوْرَتِى وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِى حَيَاتِى ثُمَّ عَمَدَ إِلَى الثَّوْبِ الَّذِى أَخْلَقَ[٢] فَتَصَدَّقَ بِهِ كَانَ فِى كَنَفِ اللهِ وَفِى حِفْظِ اللهِ وَفِى سِتْرِ اللهِ حَيًّا وَمَيِّتًا . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ[٣] . عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدٍ رضى الله عنها قَالَتْ : أُتِىَ النَّبِىُّ ﷺ بِثِيَابٍ فِيهَا خَمِيصَةٌ[٤] سَوْدَاءُ صَغِيرَةٌ فَقَالَ : مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُو هٰذِهِ ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ فَقَالَ : ائْتُونِى بِأُمِّ خَالِدٍ فَأُتِىَ بِهَا[٥] تُحْمَلُ فَأَخَذَ الْخَمِيصَةَ بِيَدِهِ فَأَلْبَسَهَا وَقَالَ : أَبْلِى وَأَخْلِقِى وَكَانَ فِيهَا عَلَمٌ أَخْضَرُ أَوْ أَصْفَرُ فَقَالَ : يَا أُمَّ خَالِدٍ هٰذَا سَنَاهْ[٦] . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَأَبُو دَاوُدَ . نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُجَمِّلَنَا بِلِبَاسِ الْعَافِيَةِ وَالتَّقْوَى آمِين وَاللهُ أَعْلَمُ .

لباس النساء[٧]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ يٰأَيُّهَا النَّبِىُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا[٨] ـ .

---

(١) بسند حسن . (٢) قوله أخلق صار خلقاً قديما . (٣) فى الدعوات واستغربه ولكنه فى الفضائل ويؤيده ما قبله . (٤) الخميصة ـ كعظيمة ـ ثوب أسود من حرير أو صوف فيه أعلام خضر أو صفر . (٥) وفى رواية : فأتى بى . (٦) سناه لفظ حبشى ومعناه حسن ، فالنبى ﷺ دعا لها بقوله أبلى وأخلقى وهنأها بقوله هذا ملبوس حسن ، وكلمها بلسان الحبشة لأنها ولدت بأرض الحبشة . والله أعلم.

لباس النساء

(٧) أى بيان ماورد فيه . (٨) يدنين عليهن من جلابيبهن ، جمع جلباب وهو ما تلبسه المرأة فوق الخمار والقميص يستر البدن كله ويسمى فى مصرنا بالتطريحة وبالملاءة ، ومعنى الآية وقل يامحمد للمؤمنات : يرخين على وجوههن الجلباب إلا عيونهن للأبصار يبصرن بها إذا خرجن لحاجة ليعرفن أنهن حرائر فلا يتعرض لهن المنافقون الذين كانوا يتعرضون للإماء ، وكان لباس النسوة كلهن حينذاك درع وقناع .

Marfat.com

وَقَالَ تَعَالَى : ـ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ[1] إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ـ .

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ خَرَجَ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِهِنَّ الْغِرْبَانَ[2] مِنَ الْأَكْسِيَةِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[3] .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : يَرْحَمُ اللهُ نِسَاءَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلَ لَمَّا نَزَلَ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ شَقَقْنَ أَكْنَفَ مُرُوطِهِنَّ[4] فَاخْتَمَرْنَ بِهَا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْبُخَارِيُّ[5] .

وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَهِيَ تَخْتَمِرُ فَقَالَ : لَيَّةً لَا لَيَّتَيْنِ[6] .

وَعَنْهَا أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ رِقَاقٌ[7] فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَقَالَ : يَا أَسْمَاءُ إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا بَلَغَتِ الْمَحِيضَ لَمْ يَصْلُحْ لَهَا أَنْ يُرَى مِنْهَا إِلَّا هٰذَا وَهٰذَا وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ .

---

(١) ولا يبدين زينتهن أى محل الزينة إلا ما ظهر منها وهو الوجه والكفان فيجوز كشفهما وليضربن بخمرهن على جيوبهن جمع جيب وهو طوق القميص والمراد مكانه أى يسترن بالقناع الرءوس والأعناق والصدور ، وكانت عادتهن لبس الخمار على الرأس مرسلا خلفها . (٢) الغربان جمع غراب وهو طائر أسود غالباً ، والأكسية جمع كساء وهو الملاءة ، أى خرجت النساء ملفوفات بجلابيبهن طاعة لأمر الله تعالى. (٣) بسند صالح . (٤) شققن أكنف ـ كأمكن ـ لفظاً ومعنى ، والمروط جمع مرط وهو كساء تستتر به المرأة ، وفى رواية للبخارى «أخذن أزرهن فشققنها من جهة الحواشى فاختمرن بها» .

(٥) ولكن أبو داود هنا والبخارى فى التفسير . (٦) أى لا تدرى الخمار على العنق والصدر إلا لية واحدة أى مرة واحدة . (٧) دخلت أسماء وعليها ثياب رقاق جمع رقيق وهو ما لا يستر لون البشرة فأعرض عنها ، وقال : إن المرأة إذا بلغت المحيض أى زمن الحيض وهو البلوغ لا يصح أن يرى منها إلا الوجه والكفان ، فى هذه النصوص أن المرأة يجب عليها ستر جميع بدنها لأنها عورة إلا الوجه والكفين فلا يجب سترها ويجوز للأجنبى أن ينظرها إذا أمنت الفتنة ، وهذا مذهب المالكية وقول للشافعية والقول الآخر يحرم النظر إليهما لأنه مظنة الفتنة وهو الراجح للاحتياط .

Marfat.com

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ ؟ قَالَ : يُرْخِينَ شِبْرًا فَقَالَتْ : إِذًا تَنْكَشِفُ أَقْدَامُهُنَّ قَالَ : فَيُرْخِينَ ذِرَاعًا لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ(١) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٢) وَصَاحِبَاهُ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

الصماء والاحتباء

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ(٣) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

الباب الرابع فى سنن الفطرة(٤)

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ(٥) : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ

---

(١) أمرهن بإرخاء الذيل ذراعاً مبالغة فى الستر ، والذراع الزائد هذا عن إزرة الرجل التى هى إلى نصف الساق فيكون الزائد عن الجسم الذى يكون على الأرض شبرا واحدا ، وبهذا اتفقت مع رواية الترمذى والطبرانى « إن النبى ﷺ شبر لفاطمة من عقبها شبرا وقال . هذا ذيل المرأة » والله أعلم .

(٢) بسند صحيح والله أعلم .

الصماء والاحتباء

(٣) نهى النبى ﷺ عن اشتمال الصماء وهى عند اللغويين تغطية جسمه بثوب لا يرفع منه شيئاً ولامنفذ فيه ليده ونهى عن هذه لتعسر إخراج يده. وقيل : هى أن يلبس ثوبه وأحد شقيه على عاتقه، ومال إلى هذا الفقهاء ، والاحتباء أن يحتبي الرجل فى ثوب واحد أى أن يجلس على أليتيه ناصباً ساقيه ويلف عليه ثوباً وفرجه مكشوف، وكانت عادة العرب ذلك فنهى الشرع عنها لكشف العورة. والله أعلم .

﴿ الباب الرابع فى سنن الفطرة ﴾

(٤) السنن جمع سنة وهى الطريقة ، والفطرة الخلقة والدين الحنيف قال تعالى « فطرة الله التى فطر الناس عليها » . (٥) عشر من الفطرة أى مأموراتها التى أمرت بها الرسل والأمم قديما قال تعالى : وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إنى جاعلك للناس إماماً ، وبعض هذه الأمور واجب كالختان وبعضها سنة، ولا مانع من اجتماعهما فى أسلوب واحد قال تعالى ـ كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم

Marfat.com

اللِّحْيَةِ ، وَالسِّوَاكُ ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ قَالَ مُصْعَبٌ : وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ(١) . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ وَفِّرُوا اللِّحَى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ(٢) . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا حَجَّ أَوِ اعْتَمَرَ قَبَضَ(٣) عَلَى لِحْيَتِهِ فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا(٤) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٥) وَالنَّسَائِيُّ .

حصاده ـ فهذا فرض والأكل مباح . وقوله . واستنشاق الماء أى نظافة الأنف . وقوله : وغسل البراجم جمع برجة بضم فسكون وهى غضون الأصابع من ظاهرها وباطنها ، ونتف الإبط أى إزالة شعره بحلق أو نتف وهو أولى لأن بقاءه يورث رائحة كريهة ، وحلق العانة أى إزالة شعرها بأى شىء . والأولى للأنثى النتف وللذكر الحلق ، والمراد بالعانة الشعر النابت حول القبل ذكرا أو فرجاً وكذا النابت حول الدبر . وهو آكد لتأكد النظافة حوله وما بين القبل والدبر . وقوله وانتقاص الماء أى الاستنجاء بالماء للفظ النسائى القائل وغسل الدبر ، قال مصعب أحد الرواة ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة . ويحتمل أنها الختان لحديث الشيخين « الفطرة خمس : الختان والاستحداد ـ نظافة العانة بالحديدة ـ وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط » . (١) ولفظه لمسلم فى الطهارة . (٢) وفى رواية « جزوا الشوارب وأرخوا اللحى خالفوا المجوس » فالمشركون والمجوس يحلقون لحاهم ويتركون شواربهم فأمرنا بمخالفتهم . وقوله : وفروا اللحى من التوفير وهو الترك ، واللحى جمع لحية وهى شعر الذقن ، والمراد ما يعم العارضين ، فحلق اللحية مكروه عند الجمهور وحرام عند الحنفية لهذا وللتشبه بالنساء ، وفى الحديث الأول قص الشارب وفى هذا أحفوا ، وفى رواية جزوا وفى أخرى انهكوا ، ولذا اختلفت الأئمة فيه فقال الشافعية والحنفية والحنابلة المستحب فى قص الشارب أخذ ما طال من شعره حتى تبدو حمرة الشفة ، وقال بعضهم المستحب الاستئصال بنحو قص أو حلق ونسب للمالكية والكوفيين ، وقال بعضهم أنت بالخيار بينهما لثبوت كل منهما وهذا حسن . (٣) فالمستحب فى طول اللحية قبضة فقط ، وينبغى تسوية اللحية بقص ما زاد من شعرها وحلق ما تناثر حولها لحديث الترمذى « كان النبى ﷺ يأخذ من عرض لحيته وطولها ». (٤) أى إن قصد التشبه بالكفار أو ليس على طريقتنا الكاملة ، وللترمذى أيضا « كان النبى ﷺ يقص أو يأخذ من شاربه وكان إبراهيم خليل الرحمن يفعله » . (٥) بسند صحيح .

Marfat.com

وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه : وُقِّتَ لَنَا[1] فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَنَتْفِ الْإِبْطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَلَّا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ .

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها أَنَّ امْرَأَةً[2] كَانَتْ تَخْتِنُ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَا تَنْهَكِي فَإِنَّ ذٰلِكَ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ وَأَحَبُّ إِلَى الْبَعْلِ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[3] وَالطَّبَرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ وَلَفْظُهُ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا أُمُّ عَطِيَّةَ تَخْفِضُ الْجَوَارِيَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَا أُمَّ عَطِيَّةَ اخْفِضِي وَلَا تَنْهَكِي فَإِنَّهُ أَنْضَرُ لِلْوَجْهِ وَأَحْظَى عِنْدَ الزَّوْجِ .

---

(١) أى علمنا النبى ﷺ أن نتنظف بهذه الأشياء وقتاً بعد آخر وأن لا نتركها أكثر من أربعين ليلة ، وليس التحديد مراداً بل المراد مراعاة النظافة من حين لآخر ، وإنما شرعت سنن الفطرة هذه للنظافة والتجمل بإبقاء اللحية فإن الله جميل يحب الجمال .

﴿ تنبيه ﴾ مرويات الترمذى هنا فى كتاب الأدب .

(٢) تلك المرأة هى أم عطية الآتية فى الرواية الثانية وكانت تختن الجوارى فقال لها ﷺ : لا تنهكى فى ختان الأنثى ولا تستأصلى الزائد بين حافتى الفرج الذى هو كالنواة أو كعرف الديك فوق مدخل الذكر بل اتركى منه شيئاً ، فإنه أحظى للمرأة أى ألذ لها وأنضر لوجهها وأحب إلى البعل أى الزوج ، وذلك أن الدلك بالإصبع أو بالذكر فى محل الختان يلذ المرأة كثيراً ويحرك منيها البارد البطىء فتتعلق بالرجل وتحبه فيحبها ويدوم نظام الزوجية ، وختان الأنثى يسمى خفضاً وختان الذكر يسمى إعذارا وهو قطع الجلدة التى على الحشفة ، وحكمته النظافة وكثرة اللذة ، وينبغى إظهاره دون ختان الأنثى ، وهل تختن النساء كلهن أو نساء المشرق دون نساء المغرب لعدم تلك الزائدة ، ينظر فى هذا ، والختان واجب للذكر والأنثى عند بعض التابعين وجمهور الشافعية . وقال مالك وأبو حنيفة : إنه سنة لهما . وقال أحمد : إنه واجب للذكر سنة للأنثى لحديث أحمد وغيره : « الختان سنة للرجال مكرمة للنساء » وروى عن أبى حنيفة أنه واجب . وروى عنه : أنه سنة يأثم بتركه . (٣) فى كتاب الأدب وضعفه ولكنه مؤيد بحديث الشيخين السابق فى الشرح : الفطرة خمس . والحكمة التى ذكرها الحديث تقتضيه. نسأل الله التوفيق آمين والله أعلم .

Marfat.com

الشعر وترجيله[١]

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضْرِبُ شَعَرُهُ مَنْكِبَيْهِ[٢] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ . وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ شَعَرُهُ ﷺ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ[٣] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدُلُونَ[٤] أَشْعَارَهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرِقُونَ رُءُوسَهُمْ فَسَدَلَ النَّبِيُّ ﷺ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ فِي طُهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ[٥] وَتَنَعُّلِهِ وَسِوَاكِهِ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ[٦] . عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبًّا[٧] . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[٨] .

الشعر وترجيله

(١) أى ما ورد فى الشعر وترجيله ، والنهى عن حلق رأس الأنثى وإباحته للذكر ، والنهى عن القزع . (٢) كان شعر رأسه يصل إلى منكبيه تثنية منكب وهو أعلى الكتف .

(٣) وفى رواية : إلى أنصاف أذنيه ولا تنافى بينهما فكان إذا مد وصل إلى المنكبين وإذا ترك كان إلى الأذنين وإذا قصره كان إلى الأذنين وإذا تركه كان إلى المنكبين . (٤) يسدلون كينصرون ويضربون ، والسدل : إرسال الشعر حول الرأس ، والفرق قسمه نصفين أو ثلاث ، فسدل النبى ﷺ أولا تأليفا لأهل الكتاب ثم فرق ثانيًا بأمر من الله تعالى . والناصية : شعر مقدم الرأس . وقالت عائشة « كنت إذا أردت أن أفرق رأس رسول الله ﷺ صدعت الفرق من يافوخه ـ أعلى الرأس ـ وأرسلت ناصيته بين عينيه » أى قسمت شعره نصفين أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره . ولأبى داود والترمذى « قدم النبى ﷺ مكة وله أربع غدائر أى ضفائر » ولهما أيضا « كان شعره ﷺ فوق الوفرة ودون الجمة » أى أطول من الوفرة وأكثر من الجمة . (٥) الترجل تسريح الشعر ، والتنعل لبس النعل ، والتيمن مطلوب فى كل شىء إلا ما كان من قبيل الامتخاط والاستنجاء فإنه باليسار . (٦) ولفظه لأبى داود . وفى رواية له « من كان له شعر فليكرمه » أى بالتسريح والدهان فهو إكرامه . (٧) أى نهى عن الترجل ، إلا غبا أى وقتاً بعد وقت ، فإن كثرته ترفه لا يليق ، وكان النبى ﷺ يأمر بترك كثير الإرفاه . (٨) بسند صحيح .

Marfat.com

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : نَهَى النَّبِىُّ ﷺ عَنِ الْقَزَعِ(١) قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : وَمَا الْقَزَعُ ؟ قَالَ : يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِىِّ وَيُتْرَكُ بَعْضٌ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِىَّ .

وَعَنْهُ قَالَ: رَأَى النَّبِىُّ ﷺ صَبِيًّا قَدْ حُلِقَ بَعْضُ رَأْسِهِ وَتُرِكَ بَعْضُهُ فَنَهَاهُمُ النَّبِىُّ ﷺ فَقَالَ : احْلِقُوهُ كُلَّهُ أَوِ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ(٢) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٣) وَالنَّسَائِىُّ .

وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه : كَانَتْ لِى ذُؤَابَةٌ فَقَالَتْ لِى أُمِّى : لَا أَجُزُّهَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُدُّهَا وَيَأْخُذُ بِهَا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٤) . وَاللهُ أَعْلَمُ .

خضب الشعر(٥)

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ(٦) فَخَالِفُوهُمْ. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ . وَأُتِىَ بِأَبِى قُحَافَةَ(٧) رضي الله عنه يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : غَيِّرُوا هٰذَا بِشَىْءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ .

---

(١) القزع بالتحريك فسره ابن عمر بأنه حلق بعض رأس الصبى وترك بعضه والبعض المتروك يسمى ذؤابة، وقصه إذا كان فى الناصية والنهى للكراهة ، فالقزع مكروه . (٢) فيه أن حلق الرأس للذكر مباح إلا فى النسك كما تقدم، أما الأنثى فيحرم عليها حلق الرأس أو قصه . لحديث النسائى « نهى النبى ﷺ أن تحلق المرأة رأسها » لأن الشعر زينة وجمال ، والنسوة أحوج الناس إلى الجمال إلا للنسك أو لمرض فلا شىء فيه وإلا إذا جرت العادة بتقصيره فيجوز . (٣) بسند صالح . (٤) وللنسائى بسند صحيح عن زيادة بن حصين عن أبيه أنه أتى للنبى ﷺ فوضع يده على زؤابته ودعا له ، ففيه مع حديث أنس جواز الذؤابة وفيما قبله نهى عنها ويمكن الجمع بينهما بأن القزع المنهى عنه هو حلق بعض الرأس وترك البعض الآخر، والذؤابة الجائزة هى إرسال بعض شعر الرأس وضفر الباقى اهـ الحافظ . والله أعلم .

خضب الشعر

(٥) الخضب تغيير الشيب للذكر والأنثى وهو مستحب لمخالفة الكفار فإنهم لا يفعلونه ، وأصل الشيب قلة الدم فى بصيلات الشعر فيتغير لونه إلى بياض . (٦) لا يصبغون بضم الباء .

(٧) أبو قحافة هو والد أبى بكر رضى الله عنهما ولم يسلم إلا يوم فتح مكة، وعاش إلى خلافة عمر رضى الله عنه ، فجىء به يوم الفتح ورأسه ولحيته كالثغامة بالفتح نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب الذى يتخلله سواد . فقال ﷺ . غيروا هذا الشيب بشىء واجتنبوا اللون الأسود .

Marfat.com

وَسُئِلَ أَنَسٌ رضي الله عنه أَخَضَبَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : لَمْ يَبْلُغِ الشَّيْبَ إِلَّا قَلِيلًا . وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّهُ لَمْ يَخْضِبْ وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَعُدَّ شَمَطَاتِهِ فِي لِحْيَتِهِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِيُّ وَلَفْظُهُ : لَمْ يَخْضِبْ إِنَّمَا كَانَ الشَّمَطُ[1] عِنْدَ الْعَنْفَقَةِ يَسِيرًا وَفِي الصُّدْغَيْنِ يَسِيرًا وَفِي الرَّأْسِ يَسِيرًا.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ[2] وَيُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

وَقَالَ أَبُو رِمْثَةَ[3] رضي الله عنه : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَبِي وَكَانَ قَدْ لَطَخَ لِحْيَتَهُ بِالْحِنَّاءِ .

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ أَحْسَنَ مَا غُيِّرَ بِهِ هٰذَا الشَّيْبُ الْحِنَّاءُ[4] وَالْكَتَمُ . رَوَاهُمَا أَصْحَابُ السُّنَنِ[5] . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ[6] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[7] وَالنَّسَائِيُّ . وَسُئِلَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها عَنْ خِضَابِ الْحِنَّاءِ فَقَالَتْ : لَا بَأْسَ بِهِ وَلٰكِنِّي أَكْرَهُهُ فَإِنَّ حِبِّي ﷺ كَانَ يَكْرَهُ رِيحَهُ[8] .

---

(١) الشمط بالتحريك ظهور شعر أبيض وسط سواد شعر الرأس وكان فيه ﷺ قليلا فى العارضين وفى الرأس وفى العنفقة وهى شعيرات بين الشفة السفلى والذقن . وفى رواية «لم يكن شاب النبى ﷺ إلا يسيرا ولكن أبا بكر وعمر بعده خضبا».

(٢) السبتية التى لا شعر فيها ، والزعفران معروف ، والورس كالورد نبت يعنى أصفر يصبغ به ومصبوغهما أحمر ، فابن عمر رآه يصبغ بهما وكان يفعله ، وهذا لا ينافى قول أنس إنه لم يخضب فإنه لم يره ولهذا نظائر فلاعرابة. (٣) أبو رمثة ـ كقربة ـ تميمى من ولد امرىء القيس . (٤) الحناء : نبات صبغه أحمر ، والكتم بالتحريك : نبات يعنى صبغه أسود ، فإذا مزج أحدهما بالآخر كان الصبغ به أسود مائلا إلى الحمرة ، وهو أفضل ألوان الصبغ ، وقد خضب النبى صلى الله عليه وسلم بالصفرة والحمرة فى الحديثين قبله . (٥) الأول بسند حسن والثانى بسند صحيح . (٦) يكون فى آخر الزمان قوم يخضبون بالسواد كحواصل الحمام لا يشمون ريح الجنة ، يحتمل أن هذا لجعل لحاهم كحواصل الحمام بحلق عوارضهم وإبقاء لحاهم كعادة بعض الكفرة ، ويحتمل أنه لخضبهم بالسواد تغريرا أو خيلاء ، وعلى كل هو للزجر والتنفير فإن حلق اللحية والصبغ بالأسود مكروه . (٧) بسند صالح .

(٨) فيه أن الحناء ليس بطيب وإلا لأحبه النبى صلى الله عليه وسلم .

Marfat.com

وَعَنْهَا قَالَتْ : أَوْمَأَتِ امْرَأَةٌ مِنْ وَرَاءِ سِتْرٍ بِيَدِهَا كِتَابٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَبَضَ يَدَهُ فَقَالَ : مَا أَدْرِي أَيَدُ رَجُلٍ أَمْ يَدُ امْرَأَةٍ قَالَتْ : بَلْ يَدُ امْرَأَةٍ قَالَ : لَوْ كُنْتِ امْرَأَةً لَغَيَّرْتِ أَظْفَارَكِ بِالْحِنَّاءِ(١) . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ(٢) وَالنَّسَائِيُّ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ آمِين .

بحرم الوصل والوشم ونحوهما(٣)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ(٤) وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ

---

(١) فيه أن خضب اليدين والرجلين مستحب للأنثى لتمتاز عن الرجل وهو حرام للرجل .

(٢) بسندين صالحين، ففى هذه النصوص أن الصبغ مستحب للرجل والمرأة بأى لون كان إلا بالسواد فإنه مكروه تنزيها ، ومال النووى إلى أنها كراهة تحريم ولكن رخص فيه جماعة من الصحب والتابعين والسلف الصالح كعثمان وسعد بن أبى وقاص وعقبة بن عامر وجرير والحسن والحسين وابن سيرين وغيرهم وفعلوه رضى الله عنهم، ولعل حجتهم أن حكمة الأمر بالخطاب مخالفة للكفار كالحديث الأول ولحديث الطبرانى: كان النبى ﷺ يأمر بتغيير الشيب مخالفة للأعاجم ، وأما حديث ابن عباس فلا يدل على كراهة الخضاب بالسواد ، بل فيه الإخبار عن قوم هذه صفتهم ، أو أنه ذمهم لأنهم يفعلونه للعجب والخيلاء ، أو بقصد التغرير ، ونهى أبى قحافة عن السواد لأن شيبه كان مستبشعاً فلا يسرى إلا على مثله . وقال ابن شهاب كنا نخضب بالسواد وفى الوجه نضارة فلما ذهبت تركناه ، وهذا كله إذا لم يكن لغرض شرعى كالجهاد وإلا كان مطلوبا لأن السواد مظهر الشباب والقوة وهو أرهب للأعداء وأخوف لهم ، ولا يقال إن الخضاب فيه تغيير للخلقة لأنه مأمور به، بخلاف نتف الشيب فإنه مكروه لحديث أصحاب السنن : لا تنتفوا الشيب، ما من مسلم يشيب شيبة فى الإسلام إلا كانت له نورا يوم القيامة . وفى رواية : إلا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة ، وروى أن أول ماظهر فيه الشيب إبراهيم عليه وعلى الأنبياء أفضل الصلاة والسلام ، فقال : ما هذا يارب . قال : وقار . قال رب زدنى وقارا . وحكمة الشيب احتشام النفس وخوفها من الله تعالى فإنه علامة على كبر السن ونذير من نذر الموت . نسأل الله الخوف والخشية آمين .

يحرم الوصل والوشم ونحوهما

(٣) الوصل وصل الشعر بشعر آخر ليطول ، والوشم غرز ابرة ونحوها فى الجلد حتى يسيل الدم ويذر عليه بنحو كحل أو نيلة فيخضر ، ومثل الوصل والوشم النمص والفلج والوشر الآتية .(٤) الواصلة التى تصل الشعر بآخر والمستوصلة الطالبة لذلك ، وهذا حرام لا يجوز بحال ، فقد جاءت امرأة للنبى صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله إن لى ابنة عروساً وقد تمزق شعرها من حصبة أفأصله؟ فذكر الحديث ، والواشمة التى

Marfat.com

وَالْمُسْتَوْشِمَةَ . وَسُمِعَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه عَامَ حَجَّ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَبِيَدِهِ قُصَّةٌ مِنْ شَعَرٍ (١) وَيَقُولُ : أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هٰذِهِ وَقَالَ : إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هٰذِهِ نِسَاؤُهُمْ . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ . وَزَادَ الشَّيْخَانِ : مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ وَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ زُورًا حِينَ بَلَغَهُ .

عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ : لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ (٢) وَالنَّامِصَاتِ (٣) وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ ، فَبَلَغَ هٰذَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ اسْمُهَا أُمُّ يَعْقُوبَ فَأَتَتْهُ فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ : وَمَالِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (٤) وَهُوَ فِي كِتَابِ اللهِ ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَيِ الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ قَالَ : لَوْ قَرَأْتِيهِ لَوَجَدْتِيهِ قَالَ اللهُ تَعَالَى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ، وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » (٥) ، قَالَتِ الْمَرْأَةُ : إِنِّي أَرَى شَيْئًا مِنْ هٰذَا عَلَى امْرَأَتِكَ الْآنَ

تفعل الوشم ، والمستوشمة الطالبة له ؛ ومحل الوشم يصير نجساً وتجب إزالته إن فعله مكلف عالم به إلا إذا خاف ضررا فيعفى عنه . (١) فمعاوية خطب الناس على منبر المدينة وبيده قصة شعر بالضم أى خصلة منه . وقال أين علماؤكم وأنتم تصلون الشعر فإن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عنه وسماه زورا لأنه تضليل بإيهام أنه شعرها وليس كذلك ، وكان هذا من أسباب هلاك بنى إسرائيل . (٢) ولفظ أبى داود : والمستوشمة من غير داء . أى مرض فإن كان لمرض لا دواء له إلا الوشم جاز للضرورة .

(٣) النامصات جمع نامصة وهى التى تنتف الشعر بالمناص (الملقاط) من وجهها أوجبينها ، والمتنمصات الطالبات لهذا . وقال بعضهم النامصة التى تحف الحاجب حتى يصير رقيقاً وهو الترجيج كما فى كلام الشاعر : * وزججن الحواجب والعيونا * وقوله المتفلجات بكسر اللام جمع متفلجة وهى التى تطلب الفلج بالتحريك وهو تفريق مابين الثنايا والرباعيات، أو ترقيق الأسنان بالمبرد رغبة فى الجمال . والنمص والفلج يوجبان اللعن إذا كان لغير زوجها أو اشتغلت بهما حتى نسيت الواجب عليها لربها ولزوجها كما هو واقع فى مصرنا الآن. نسأل الله السلامة . وقوله : المغيرات خلق الله . بيان لحكمة النهى . (٤) فإن مسعود سمعه من النبى ﷺ . (٥) فأمر الرسول من أمر الله ونهيه من نهى الله.

Marfat.com

فَقَالَ : اذْهَبِي فَانْظُرِى فَدَخَلَتْ عَلَى امْرَأَتِهِ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا فَعَادَتْ فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا فَقَالَ : أَمَا لَوْ كَانَ ذٰلِكِ لَمْ نُجَامِعْهَا[1] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِىَّ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ رضي الله عنهما : لَا بَأْسَ بِالْقَرَامِلِ[2] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِى رَيْحَانَةَ[3] رضي الله عنه قَالَ : نَهَى النَّبِىُّ ﷺ عَنْ عَشْرٍ : عَنِ الْوَشْرِ ، وَالْوَشْمِ ، وَالنَّتْفِ ، وَعَنْ مُكَامَعَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِغَيْرِ شِعَارٍ ، وَعَنْ مُكَامَعَةِ الْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ شِعَارٍ ، وَأَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ فِى أَسْفَلِ ثِيَابِهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْاَعَاجِمِ أَوْ يَجْعَلَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ حَرِيرًا مِثْلَ الْأَعَاجِمِ ، وَعَنِ النُّهْبَى ، وَرُكُوبِ النُّمُورِ ، وَلُبُوسِ الْخَاتَمِ إِلَّا لِذِى سُلْطَانٍ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[4] وَالنَّسَائِىُّ . نَسْأَلُ اللهَ السَّتْرَ وَالتَّوْفِيقَ آمِينَ وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) أى لو كان فيها شىء من هذا لم نجتمع معها ولم نعاشرها بل نفارقها ، فعمل شىء من تلك الأمور حرام لأن اللعن يقتضى التحريم، ولأنه تغيير لخلق الله تعالى، وهو من فتنة الشيطان حيث قال « ولآمرنهم فليغيرن خلق الله » . (٢) لا بأس بالقرامل جمع قرمل وأصله نبات لين طويل الفرع ، والمراد لا بأس بالوصل بالقرمل ونحوه كصوف وحرير وكتان . فالضفائر من هذا لا شىء فيها لعدم الغرر ، وعليه بعض التابعين والليث وأحمد ، وقال بعضهم : لا يجوز لعموم الأحاديث ولحديث مسلم « نهى رسول الله ﷺ أن تصل المرأة بشعرها شيئاً » . (٣) أبو ريحانة اسمه شمعون أنصارى أو قرشى ، ويقال له مولى رسول الله ﷺ والوشر ـ كالورد ـ تحديد الأسنان بالمبرد لترق وتبيض، وتقدم الوشم، والنتف هو نتف الشعر الأبيض أو عند المصيبة . والمكامعة هى مضاجعة الرجل للرجل أو المرأة للمرأة وهم عرايا ، وهى حرام إلا فى رجل مع ولده الصغير أو امرأة مع بنتها لحاجة كاغتسال فلا ، وقوله وأن يجعل الرجل فى أسفل ثيابه أى أو أعلاها حريرا مثل الأعاجم ، هذا إذا كثر وزاد عن القدر الجائز وهو قدر أربع أصابع كما تقدم ، وقوله ونهى عن النهبى من النهب والغارة، وقوله وركوب النمور جمع نمر ـ ككتف ـ وهو حيوان مفترس معروف ، فنهى عن ركوبها خوفًا من الخطر، أو المراد النهى عن الركوب على جلودها لأنه من دأب الأعاجم والمتكبرين ، وقوله ولبوس الخاتم بضمتين أى ونهى عن لبس خاتم الفضة زهدًا فى الزينة إلا لذى سلطان أى ولاية فإنه أهيب، والنهى فى هذا وما قبله للتنزيه وفيما عداهما للتحريم . (٤) بسند ضعيف ولكن سند النسائى صحيح.

Marfat.com

الجلاجل[١]

دَخَلَتْ مَوْلَاةٌ لِلزُّبَيْرِ بِابْنَةٍ لَهُ عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه وَفِي رِجْلِهَا أَجْرَاسٌ[٢] فَقَطَّعَهَا عُمَرُ وَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ مَعَ كُلِّ جَرَسٍ شَيْطَانًا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَمُسْلِمٌ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ[٣] . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ . وَدُخِلَ عَلَى عَائِشَةَ بِجَارِيَةٍ وَعَلَيْهَا جَلَاجِلُ يُصَوِّتْنَ فَقَالَتْ : لَا تُدْخِلْنَهَا عَلَيَّ إِلَّا أَنْ تُقَطِّعُوا جَلَاجِلَهَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جَرَسٌ[٤] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ .

يحرم التشبه بالغير والزور[٥]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ[٦] وَالْمُتَشَبِّهَاتِ

الجلاجل

(١) الجلاجل جمع جلجل بضمتين وهو مايعلق بعنق الدابة أو برجل الصبي أوببعض الطيور وله جلجلة أى صوت ذهبا أو فضة أوغيرهما . (٢) أجراس جمع جرس بالتحريك وهو الجلجل ، فقطعه وقال سمعت النبي ﷺ يقول مع كل جرس شيطان، ولفظ مسلم «الجرس مزامير الشيطان» أى يحبه لأن الملائكة والكتبة يكرهونه. (٣) فلائكة الرحمة لاترافق من معهم كلب أو جرس إلا إذا كانا للحاجة ، أما الحفظة فإنهم لايفارقون الإنسان . (٤) كراهة فى الجرس ، وإنما كان مكروهاً لأنه مزمار الشيطان وناقوس النصارى الذى يدعو للكفر ، وكان النبي ﷺ يكرهه، لاسيما فى الجيش لدلالته عليه والمطلوب قدومه فجأة على الكفار ، ومنه ماتعلقه النساء فى آذانهن أو فى أعناقهن أو فى أيديهن أو أرجلهن فإنه مكروه ، فالجرس مكروه فى كل مكان وفى كل زمان إلا لحاجة إليه لاستدعاء الخادم ونحوه أو للتنبيه به كالمنبهات التى أحدثت الأن لإيقاظ الناس لصلاتهم وأعمالهم فلا شىء فيها ، كالكلب لايجوز اقتناؤه إلا لحاجة إليه كحراسة ونحوها . والله أعلم .

يحرم التشبه بالغير والزور

(٥) يحرم الزور لأنه باطل، ويحرم التشبه بالغير لأنه خروج عما فطره الله عليه .

(٦) تشبه الرجل بالمرأة فى المشى أو الكلام أو الزى ونحوها ، وتشبه المرأة بالرجل فى هذا .

Marfat.com

مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ . وَعَنْهُ قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُخَنَّثِينَ(١) مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، وَقَالَ أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ، فَأَخْرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فُلَانًا وَأَخْرَجَ عُمَرُ فُلَانًا . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِمًا . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ(٢) الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(٣) وَالنَّسَائِيُّ. وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالطَّبَرَانِيِّ(٤) : مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ(٥) . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا(٦) : قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ

---

(١) المخنث بفتح نونه وكسرها من الانخناث وهو التثنى والتكسر ؛ لأنه يتثنى فى أحواله ويتشبه بالنساء فى زيهن أو مشيهن أو كلامهن عمدا ، أما من طبعه ذلك فلا شىء عليه ، ولكن يمرن نفسه على ترك هذا ، والمترجلة والرجلة من النساء التى تتشبه بالرجال . فأخرج النبى ﷺ فلانا هو أنجشة ـ عبد أسود ـ كان يتشبه بالنسوة، وأخرج عمر ماتعاً أو غيره لئلا تفسد بهم أخلاق الناس . (٢) اللبسة بالكسر هيئة اللبس . (٣) بسند صالح . (٤) بسند حسن . (٥) ففى هذه الأحاديث أن التشبه بالغير حرام ، فالتشبه بالكفرة كفر وبالفجرة فجور وبالفسقة فسق وبالصالحين صلاح وفلاح . نسأل الله محبتهم . (٦) صنفان من أهل النار لم أرهما لعدم وجودهما فى زمانه ﷺ أحدهما قوم معهم سياط يضربون بها الناس أى بعض الحكام وأشباههم ، بأيديهم سياط يظلمون بها الضعفاء ، والسياط جمع سوط وهو آلة الضرب . والمراد هنا عصا صغيرة فى طرفها شعر طويل كذيل الفرس، وتسمى فى مصرنا الآن بالمنشة ولكن حملها لدفع ذباب ونحوه لاشىء فيه ، والصنف الثانى نساء كاسيات فى الظاهر ولكنهن عاريات فى الواقع للبسهن الرقيق ولكشفهن عن الصدور والأعناق والأيدى والوجوه ، وهذه زينتهن التى أمرن بسترها ، يعظمن رءوسهن بشعر أو خرق فتصير كأسنمة البخت ، وهن بهذا مائلات أى زائغات عن الهدى مميلات أى لغيرهن ممن يقتدين بهن ، أو مميلات للقلوب الفاسدة بهذا ، أو بتكسرهن فى المشى والقول ، وهذا إخبار بغيب قد وقع، فإن هذا كله فى مصرنا الآن كثير. نسأل الله السلامة . فمثل هؤلاء لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها الذى يشم من مسيرة أربعين سنة ، وهذا لمن استحل ذلك، أو تهديد ووعيد شديد للزجر والتنفير .

Marfat.com

كَذَا وَكَذَا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَقَالَ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه : كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يَكْرَهُ عَشْرَ خِلَالٍ : الصُّفْرَةَ[1] ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبَ ، وَجَرَّ الْإِزَارِ ، وَالتَّخَتُّمَ بِالذَّهَبِ ، وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّينَةِ لِغَيْرِ مَحَلِّهَا ، وَالضَّرْبَ بِالْكِعَابِ ، وَالرُّقَى إِلا بِالْمُعَوِّذَاتِ ، وَعَقْدَ التَّمَائِمِ ، وَعَزْلَ الْمَاءِ عَنْ مَحَلِّهِ ، وَفَسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرِّمِهِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[2] وَالنَّسَائِيُّ .

يحرم ضرب الوجه ووسمه[3]

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ وَعَنِ الْوَسْمِ فِيهِ[4] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَعَنْهُ قَالَ : مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ : لَعَنَ اللهُ الَّذِي وَسَمَهُ[5] .

---

(١) الصفرة وما بعده بالنصب والرفع . والصفرة هى التطيب باللون الأصفر ، ومثلها الحمرة ، وكراهتهما للرجل فقط لحديث الترمذى الآتى « خير طيب الرجل ما ظهر ريحه وخفى لونه، وخير طيب النساء ماظهر لونه وخفى ريحه » وقوله وتغيير الشيب أى بالسواد أو النتف . وقوله بالذهب أى للذكر وهو محرم عليه بإجماع مباح للأنثى بإجماع . وقوله والتبرج بالزينة لغير محلها أى زين المرأة لغير زوجها وهذا حرام . وقوله والضرب بالكعاب جمع كعب وهى فصوص النرد والمراد لعبه وهو حرام . وسيأتى فى الأدب إن شاء الله . وقوله والرقى وعقد التمائم أى حملها وسيأتيان فى الطب إن شاء الله . وقوله وعزل الماء أى المنى عن محله أى الفرج وهو العزل السابق . وقوله وفساد الصبى أى الرضيع بوطء أمه فتحمل فيفسد اللبن ويتأذى الرضيع ، وتقدم الكلام عليه وعلى العزل فى النكاح . وقوله غير محرمه بنصب غير على الحال من فاعل يكره ، ومحرمه بلفظ اسم الفاعل أى غير محرم الأخير وهو فساد الصبى أو راجع للكل أى كره هذه الأمور ولم يحرمها ، وهذا فى غالبها وإلا فخاتم الذهب والتبرج للأجنبى حرام باتفاق وفى الباقى أقوال . والله أعلم . (٢) بسند صالح .

يحرم ضرب الوجه ووسمه

(٣) الوسم هو الكى بالميسم وهو حديدة تحمى بالنار ثم يكوى بها . (٤) أى نهى تحريم للعن الآتى . (٥) لأنه تعذيب من غير حاجة .

Marfat.com

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا وَلَدَتْ أُمِّى[1] قَالَتِ : انْظُرْ هٰذَا الْغُلَامَ فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ قَالَ : فَغَدَوْتُ فَإِذَا هُوَ فِى الْحَائِطِ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ جَوْنِيَّةٌ وَهُوَ يَسِمُ الظَّهْرَ الَّذِى قَدِمَ عَلَيْهِ فِى الْفَتْحِ . وَعَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ فِى يَدِ النَّبِىِّ ﷺ الْمِيسَمَ وَهُوَ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ[2] . رَوَى الثَّلَاثَةَ مُسْلِمٌ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

الباب الخامس فى أثاث البيت

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَاللهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا[3] وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا[4] تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا[5] إِلَى حِينٍ ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

---

(١) فلم أنس أمرته أن يذهب بولدها إلى النبى ﷺ ليحنكه فذهب أنس بأخيه إليه فوجده فى البستان وعليه خميصة ـ كقطيفة ـ وهى كساء مربع من صوف أوغيره له أعلام جونية بفتح فسكون منسوبة إلى بنى الجون قبيلة من الازد أو منسوبة إلى الجون وهو الألوان لأنها ذات ألوان ، وهو يسم الإبل التى قدمت عليه من فتح مكة وحنين . (٢) أى الزكاة . وفى رواية « رأيت النبى ﷺ فى مربد يسم غنما » قال شعبة وأكبر علمى أنه قال فى آذانها ، والمربد ـ كمنبر ـ مأوى الإبل ، ومأوى الغنم يسمى حظيرة ، ومعنى ما تقدم أن ضرب الوجه من إنسان أو حيوان محترم حرام لأن الوجه مجمع المحاسن ، ووسم الوجه أولى بالتحريم لأنه تعذيب لا حاجة إليه ، وفى الوجه الذى كرمه الله تعالى ، وأما وسم غير الوجه من الحيوان فجائز لتمييز المواشى بل ومستحب فى مواشى الزكاة والجزية ، وعليه الجمهور سلفًا وخلفا إلا أبا حنيفة فإنه قال بكراهته لأنه تعذيب ومثلة منهى عنهما ، وأجاب الجمهور بأن الوسم قد ورد فيخصص هذا العام ، ويستحب وسم الغنم فى آذانها بمكوى صغير ، وفى غير الغنم فى أصول أفخاذها لقلة الألم ولخفة شعره فيظهر الوسم فيه . وفى هذه النصوص أن النبى ﷺ كان عظيم التواضع وكان يعمل كل شىء بيده إذا أمكنه حتى ما يختص بالمواشى من وسم وسق وحلب وغيرها ليكون قدوة حسنة لأمته ﷺ والله أعلم .

﴿ الباب الخامس فى أثاث البيت ﴾

(٣) مواضع تسكنون فيها . (٤) وهى الخيام التى تضربونها فى سفركم وحضركم .

(٥) وجعل لكم من الصوف والوبر والشعر أثاثًا فى بيوتكم تنتفعون بها كالفرش والغطاء .

Marfat.com

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ(١) يُصَلِّي عَلَيْهِ وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ يَجْلِسُ عَلَيْهِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَثُوبُونَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا فَأَقْبَلَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . وَعَنْهَا قَالَتْ : إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ أَدَمًا(٢) حَشْوُهُ لِيفٌ . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ .

وَعَنْهَا كَانَتْ وِسَادَةُ(٣) النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي يَتَّكِئُ عَلَيْهَا مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخَذَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَبْتَدِرُونَ الْوَضُوءَ(٤) فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ وَمَنْ لَمْ يُصِبْ شَيْئًا أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ . وَقَالَ أَبُو رِفَاعَةَ رضي الله عنه : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ وَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ قَوَائِمُهُ مِنْ حَدِيدٍ فَجَلَسَ عَلَيْهِ(٥) وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّهَا . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ .

---

(١) فكان للنبي ﷺ حصير من خوص النخل يحتجره ليلا أى يجعله كالحجرة يتعبد فيه، ويفرشه بالنهار يجلس عليه. وقوله يثوبون إليه أى يذهبون إليه ليصلوا بصلاته ليلا فأمرهم بعمل ما يمكن الدوام عليه .

(٢) الأدم بالتحريك الجلد ، والليف معروف ، فكان فراش النبي صلى الله عليه وسلم الذى يجلس عليه والذى ينام عليه جلداً محشوا بليف . (٣) الوسادة مايسند ظهره عليها أو يضع رأسه عليها كالمخدة عندنا ، فكانت من أدم وحشوها ليف ، وكانت لهم أيضا ملاحف للغطاء ، فللنسائى كان النبي ﷺ لا يصلى فى لحفنا أو ملاحفنا . (٤) فكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ تسابقوا إلى وضوئه ليتبركوا به ، والنبي صلى الله عليه وسلم ينظرهم فهذا إقرار منه وإقراره حق لا شك فيه .

(٥) ففيه جواز اتخاذ الكرسى والجلوس عليه .

Marfat.com

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ(١) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . وَعَنْهُ قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجْتُ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا(٢) ؟ قُلْتُ : وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ ؟ قَالَ : أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ . قَالَ جَابِرٌ : وَعِنْدَ امْرَأَتِي نَمَطٌ فَأَنَا أَقُولُ نَحِّيهِ عَنِّي وَتَقُولُ قَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّهَا سَتَكُونُ . عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَاثِيلُ(٣) . قَالَ زَيْدٌ رضي الله عنه : فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنْ هٰذَا فَقَالَتْ : سَأُحَدِّثُكُمْ بِمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّهُ خَرَجَ فِي غَزَاتِهِ فَأَخَذْتُ نَمَطًا فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ فَجَبَذَهُ فَهَتَكَهُ وَقَالَ : إِنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ . قَالَتْ : فَقَطَعْنَا مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِيفًا فَلَمْ يَعِبْ ذٰلِكَ عَلَيَّ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَرْكَبُوا الْخَزَّ(٤) وَلَا النِّمَارَ . وَفِي رِوَايَةٍ : لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ

---

(١) هذا إذا لم يكن أولاد وإلا لزم الفرش الذى يكفيهم ، وإنما كان الرابع للشيطان لأنه لما زاد على الحاجة كان إسرافا وخيلاء فاتخذه الشيطان. (٢) الأنماط جمع نمط بالتحريك وهو بساط له خمل أى وبر وكانت عزيزة فى زمنه ﷺ ولكنها كثرت عندهم لما كثرت الفتوحات فكان جابر يتنزه عنها لأنها من زينة الدنيا وكانت زوجته تحتج عليه بقوله ﷺ أما إنها ستكون . (٣) تماثيل أى صور . وسيأتى الكلام عليها ، وقولها سترت الباب بنمط أى زينته ببساط فيه صور خيل ذات أجنحة، فلما رآه هتكه أى مزقه وقال : إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة، فصنعت منه وسادتين فلم ينكر عليها ، وإنكاره ﷺ لستر الحيطان ولا سيما ببساط ذى صور وهذا وإن كان مكروها ولكنه لا يناسبه صلى الله عليه وسلم .

(٤) لا تركبوا الخز أى الحرير أى لا تجعلوه على السرج كما تقدم نهى عن المياثر جمع ميثرة وهى حرير يجعله الراكب تحته ، لأنه نوع من الاستعمال المحرم ، وقوله ولا النمار جمع نمر وهو حيوان مفترس فى جلده بياض وسواد فلا يجوز الركوب على جلودها ولا افتراشها لأنه من عادة العجم . ولفظ الترمذى : نهى عن افتراش جلود السباع . والظاهر أن النهى للكراهة .

Marfat.com

رُفْقَةً فِيهَا جِلْدُ نَمِرٍ . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَمَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَجُرُّونَ شَاةً لَهُمْ كَالْحِمَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ : يُطَهِّرُهَا الْمَاءُ وَالْقَرَظُ(١) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ عَلَى بَيْتٍ فَإِذَا قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ فَسَأَلَ الْمَاءَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهَا مَيْتَةٌ(٢) قَالَ : دِبَاغُهَا طُهُورُهَا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . وَلَفْظُهُ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِمَاءٍ مِنْ عِنْدِ امْرَأَةٍ قَالَتْ : مَا عِنْدِي إِلَّا فِي قِرْبَةٍ لِي مَيْتَةٍ قَالَ : أَلَيْسَ قَدْ دَبَغْتِيهَا قَالَتْ : بَلَى قَالَ : فَإِنَّ دِبَاغَهَا ذَكَاتُهَا(٣) . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : الْجِلْدُ إِذَا لَمْ يُدْبَغْ يُسَمَّى إِهَابًا فَإِذَا دُبِغَ سُمِّيَ شَنًّا وَقِرْبَةً .

التصوير حرام ويمنع الملائكة

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ(٤) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ .

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ رضي الله عنه : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فِي دَارِ مَرْوَانَ فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ فَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَظْلَمُ(٥) مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

---

(١) القرظ بالتحريك ثمر شجر يدبغ به لحرافة فيه ، والماء يطهر الجلد بعد دبغه .

(٢) إنها ميتة أى من جلد ميتة . (٣) فجلد الميتة إذا دبغ بشىء حريف كقرظ صار طاهرا وجاز استعماله فى ماء ومائع وفرش وغيرها، وسبق فى الطهارة بيان الدبغ وأنه من المطهرات . والله أعلم.

التصـــوير حرام

(٤) أى فيها أبدا ، فيعظم عذابه إن كان كافرا ويطول إن كان مسلما . (٥) فلا أحد أظلم من المصورين ، وقوله فليخلقوا ذرة تهديد وتعجيز .

Marfat.com

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ(١) فِيهِ تَمَاثِيلُ فَلَمَّا رَآهُ هَتَكَهُ وَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ وَقَالَ : يَا عَائِشَةُ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللهِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَطَعْنَاهُ فَجَعَلْنَا مِنْهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ . وَعَنْهَا قَالَتْ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرْنُوكًا(٢) فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ الْأَجْنِحَةِ فَأَمَرَنِي فَنَزَعْتُهُ . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ وَالنَّسَائِيُّ .

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فَقَالَ : إِنِّي أُصَوِّرُ هٰذِهِ الصُّوَرَ فَأَفْتِنِي فِيهَا ، فَقَالَ لَهُ ادْنُ مِنِّي فَدَنَا مِنْهُ ثُمَّ أَعَادَهَا فَدَنَا مِنْهُ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ : أُنَبِّئُكَ بِمَا سَمِعْتُ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ(٣) وَقَالَ : إِنْ كُنْتَ لَابُدَّ فَاعِلًا فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنهم عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّوَرُ . قَالَ بُسْرٌ : ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ فَعُدْنَاهُ فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُوَرٌ فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللهِ رَبِيبِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّوَرِ يَوْمَ الْأَوَّلِ فَقَالَ عُبَيْدُاللهِ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ(٤) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ.

---

(١) القرام ستر رقيق ، والسهوة مايشبه الرف والطاق يوضع عليه الشيء ، أو هي بيت صغير كالخزانة . وقولها فقطعناه فجعلنا منه وسادتين يفيد جواز نقش صورة الحيوان فى القرش وكذا الثوب لحديث بسر الآتى . (٢) الدرنوك ـ كعصفور ـ ثوب أو بساط وكان فيه صور خيل لها أجنحة .

(٣) فيه أن الصورة تعذب من صورها فى النار كما أنه يكلف بنفخ الروح فى كل صورة صورها ، والتشديد على التصوير فى هذه الأحاديث ونحوها لمن صور صوراً تعبد أو يضاهى بها خلق الله تعالى فهو بهذا كافر وإلا فهو صاحب كبيرة ، وفى الحديث تصريح بجواز تصوير ما لا روح له كالأشجار والجبال والأنهار . (٤) فيه جواز رقم الحيوان فى الثوب ، ويقاس عليه الصورة الفوتغرافية إذا كانت لحاجة بالأولى فإنها ليست فى الثوب .

Marfat.com

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : وَاعَدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ وَفِي يَدِهِ عَصًا فَأَلْقَاهَا وَقَالَ : مَا يُخْلِفُ اللهُ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلُهُ فَإِذَا جِرْوُ كَلْبٍ(١) تَحْتَ سَرِيرِهِ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ مَتَى دَخَلَ هٰذَا الْكَلْبُ هُنَا فَقَالَتْ : وَاللهِ مَا دَرَيْتُ فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ . زَادَ فِي رِوَايَةٍ : ثُمَّ أَخَذَ مَاءً فَنَضَحَ مَكَانَهُ فَجَاءَ جِبْرِيلُ فَقَالَ ﷺ : وَاعَدْتَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ فَقَالَ : مَنَعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: اسْتَأْذَنَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ادْخُلْ فَقَالَ : كَيْفَ أَدْخُلُ وَفِي بَيْتِكَ سِتْرٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ فَإِمَّا أَنْ تُقَطَّعَ رُءُوسُهَا أَوْ تَجْعَلَ بِسَاطًا يُوطَأُ فَإِنَّا مَعْشَرَ الْمَلَائِكَةِ لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِيرُ(٣) . رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَاحِبَاهُ(٤) . وَقَالَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبُ(٥) إِلَّا نَقَضَهُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) جرو الكلب بالتثلث ولده الصغير . (٢) وزاد مسلم وأبو داود : فأصبح النبي ﷺ فأمر بقتل الكلاب حتى إنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير . (٣) هذه ليس فيها ذكر للكلب ولكن رواية الترمذى فيها كلب صغير ، ولفظها « فمُرْ بالستر فليقطع ويجعل منه وسادتان منتبذتان يوطآن ومر بالكلب فليخرج وكان جرواً للحسن أو الحسين رضى الله عنهما » .
(٤) بسند صحيح . (٥) لم يكن يترك فى بيته شيئاً فيه تصاليب أى تصاوير كما فى نسخة، إلا نقضه أى مزقه وكسره ، وحاصل ما فى المقام أن تصوير الحيوان حرام ولو نقشا ولو عضوا منه لأنه مضاهاة لخلق الله تعالى بخلاف تصوير غير الحيوان فلا شىء فيه ، وأما الاقتناء ففيه تفصيل ، إن كانت الصورة مجسمة كاملة فهى حرام وإن كانت ناقصة بحال لا تعيش بها فلا ، وإن كانت نقشا فجائزة مع الكراهة إلا أن حديث أصحاب السنن لا يجيز الكاملة المرفوعة ولكن عند المالكية مكروهة أو خلاف الأولى فقط ، وهذا كله فى غير لعبة الأطفال، أما هى فجائزة ولو مجسمة كاملة كما يأتى فى الأدب إن شاء الله . والله أعلم.

Marfat.com

خاتمة: بستحب الطيب

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ وَيَزْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ(١). رَوَاهُ الْخَمْسَةُ. وَفِي رِوَايَةٍ: مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ طَيِّبُ الرِّيحِ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ. وَلِلتِّرْمِذِيِّ ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ: الْوَسَائِدُ(٢)، وَالطِّيبُ، وَاللَّبَنُ.

وَعَنْهُ قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ سُكَّةٌ(٣) يَتَطَيَّبُ مِنْهَا. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِيَدِي بِذَرِيرَةٍ(٤) فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِلْحِلِّ وَالْإِحْرَامِ. وَعَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ(٥). وَعَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا نَجِدُ حَتَّى أَجِدَ وَبِيصَ الطِّيبِ(٦) فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ. عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَعْطَرَتِ الْمَرْأَةُ فَمَرَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ كَذَا وَكَذَا(٧) قَالَ قَوْلًا شَدِيدًا. رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ(٨). وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَمَسَّ طِيبًا(٩). رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ.

خاتمة يستحب الطيب

(١) أى إذا أهدى إليه. (٢) الوسائد جمع وسادة وهى مايتكأ عليها، وللترمذى «إذا أعطى أحدكم الريحان فلا يرده فإنه خرج من الجنة» والريحان كل نبات فيه ريح طيبة كالورد والفل والياسمين ونحوها فلا ينبغى رد واحد من هذه لعدم المنة فيها، وأما اللبن فلأنه أعظم مطعوم.

﴿تنبيه﴾ مرويات الترمذى هنا فى كتاب الأدب. (٣) السكة بضم فتشديد طيب حسن الرائحة أو إناء فيه طيب. (٤) الذريرة- كفضيلة- مسحوق نبات طيب الريح يجلب من الهند. وقولها للحل والإحرام أى عند تحلله من الإحرام وقبل إحرامه. (٥) ولكن البخارى هنا ومسلم فى الحج.
(٦) وبيص الطيب أى بريقه ولمانه، وهذا فى طيب كالدهان. (٧) فهى كذا وكذا أى زانية.
(٨) بسند صحيح. (٩) ولفظ أبى داود «أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهدن معنا العشاء» أى فلا تحضر معنا الجماعة ولا سيما العشاء، أى لأن الليل مظنة الفتنة، فيحرم على المرأة التعطر عند خروجها لأنه مدعاة للفتنة ولمخالفتها أمر الشارع من جعله لونًا فقط، ولا بأس بعطر ذى ريح فى بيتها.

Marfat.com

عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا تَقْرَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ : جِيفَةُ الْكَافِرِ[1] ، وَالْمُتَضَمِّخُ بِالْخَلُوقِ ، وَالْجُنُبُ إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[2]

وَأَبْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مُتَخَلِّقًا[3] قَالَ : اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ ثُمَّ اغْسِلْهُ ثُمَّ لَا تَعُدْ .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ خَيْرَ طِيبِ الرَّجُلِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ ، وَخَيْرَ طِيبِ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ[4] . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدَيْنِ حَسَنَيْنِ . نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُجَمِّلَنَا بِالتَّقْوَى وَالذِّكْرَى الْحَسَنَةِ .

---

(١) جيفة الكافر أى جسمه إذا مات ، والمتضمخ بالخلوق بالفتح طيب مركب من زعفران وغيره تغلب عليه الحمرة ، والنهى للونه لأنه طيب النساء ، والجنب أى الواجد للماء ولم يتطهر ، والمراد الحث على سرعة التطهر والتنفير من الكفر ومن طيب النساء . (٢) بسند صالح .

(٣) متخلقاً أى متطيباً بالخلوق . (٤) إنما كان ماخفى ريحه وظهر لونه خير طيب النساء لعدم انتباه الأجنبي لها ولتزينها لزوجها . وإنما كان خير طيب الرجال ماخفى لونه وظهر ريحه لأن المطلوب الرائحة الحسنة . نسأل الله أن يجمل بواطننا وظواهرنا وأن يحسن خلقنا وخلقنا آمين والحمد لله رب العالمين .

Marfat.com

كتاب الطب والرقى[1]

وفيه مقدمة وأربعة فصول وخاتمة

مقدمة فى فضل الأمراض والصبر عليها

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ[2] وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَدَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها وَهِىَ بِمِنًى وَهُمْ يَضْحَكُونَ فَقَالَتْ : مَا يُضْحِكُكُمْ ؟ فَقَالُوا : فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طُنُبِ فُسْطَاطٍ[3] فَكَادَتْ عُنُقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ فَقَالَتْ : لَا تَضْحَكُوا فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ[4] .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ[5] . رَوَاهُمَا الْبُخَارِىُّ . وَقَالَ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِىِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ[6] فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّكَ تُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا قَالَ : أَجَلْ إِنِّى أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ قُلْتُ : ذٰلِكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ ، قَالَ : أَجَلْ ذٰلِكَ كَذٰلِكَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى

كتاب الطب والرقى . وفيه مقدمة وأربعة فصول

(١) المراد بالطب الطب النبوى الذى فعله وأمر به النبي ﷺ وما اعتادوه فى زمن النبى ﷺ ، وليس المراد حصر الطب فى ذلك ، والرقى جمع رقية وهى كلمات تقال على المريض فيشفى بإذن الله .

(٢) النصب التعب ، والوصب المرض الملازم ، والهم على المستقبل ، والحزن على الماضى ، والأذى والغم عامان . (٣) عثر فى حبل خيمة فوقع . (٤) أى يبتليه . (٥) لعظم مقامه يعظم بلاؤه .

(٦) يعانى مرضاً شديدا .

Marfat.com

شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّمَا مَثَلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ كَالْبَرَدَةِ(١) تَقَعُ مِنَ السَّمَاءِ فِي صَفَائِهَا وَلَوْنِهَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ فَقَالَ : مَالَكِ يَا أُمَّ السَّائِبِ تُزَفْزِفِينَ(٢) ؟ قَالَتِ : الْحُمَّى لَا بَارَكَ اللهُ فِيهَا فَقَالَ : لَا تَسُبِّي الْحُمَّى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَعَادَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ وَعْكٍ كَانَ بِهِ فَقَالَ : أَبْشِرْ فَإِنَّ اللهَ يَقُولُ هِيَ نَارِي(٣) أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُذْنِبِ لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ(٤) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ .

عَنْ عَطَاءٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ قُلْتُ بَلَى قَالَ : هٰذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنِّي أُصْرَعُ وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ(٥) فَادْعُ اللهَ لِي قَالَ : إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَكِ فَقَالَتْ : أَصْبِرُ ، قَالَتْ : إِنِّي أَتَكَشَّفُ فَادْعُ اللهَ لِي أَلَّا أَتَكَشَّفَ ، فَدَعَا لَهَا(٦) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ(٧) فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ هُنَا وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الزُّهْدِ .

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَشْفِيَنَا مِنَ الْأَمْرَاضِ الْجِسْمِيَّةِ وَالْقَلْبِيَّةِ آمِين .

---

(١) البردة حبة الثلج التى تنزل مع المطر . (٢) أى ترتعدين . (٣) هى نارى أى الحمى وسيأتى « الحمى من فوّر جهنم فأبردوها عنكم بالماء » . (٤) إذا رضى بحكم الله تعالى .
(٥) كان بها صرع إذا جاءها ألقاها على الأرض وانكشفت عورتها . (٦) فكان يأتيها الصرع ولا تنكشف . (٧) تثنية حبيبة وهى العين لأنها محبوبة للشخص أكثر من بقية أعضائه. نسأل الله أن يحفظنا من المكروه والله أعلم .

Marfat.com

أجر الصبر فى الطاعون

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ(١) .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ فَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ كَانَ عَذَابًا يَبْعَثُهُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ(٢) فَجَعَلَهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ فَيَمْكُثُ فِى بَلَدِهِ صَابِرًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ(٣) . رَوَاهُمَا الْبُخَارِىُّ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : الطَّاعُونُ رِجْزٌ(٤) أَوْ عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَى بَنِى إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْغَ(٥) لَقِيَهُ أَهْلُ الْأَجْنَادِ(٦) أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ(٧) قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَقَالَ عُمَرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : ادْعُ لِى الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ فَاخْتَلَفُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ(٨) وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا نَرَى أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَى هٰذَا الْوَبَاءِ فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّى(٩)

أجر الصبر فى الطاعون

(١) المبطون الذى مات من مرض بطنه والمطعون الذى مات بالطاعون (الوباء المشهور) .

(٢) فيفنيهم فى الدنيا . (٣) فمن يصبر على الطاعون الذى نزل فى بلده فله أجر الشهيد وإن لم يمت به . (٤) الرجز : العذاب، وأو فى الموضعين للشك . (٥) سرغ بالصرف وعدمه قرية فى طرف الشام مما يلى الحجاز . (٦) ولفظ البخارى أمراء الأجناد والمراد بالأجناد هنا مدن الشام الخمس المشهورة وهى فلسطين والأردن ودمشق وحمص وقنسرين، من تسمية المكان باسم أهله كقوله نزلت فى بنى أسد ، وكان عمر قسم الشام إلى هذه الخمس وجعل لكل واحدة أميرا . (٧) الوباء : الطاعون .

(٨) خرجت لأمر هو تفقد أحوال الرعية . (٩) انصرفوا عنى .

Marfat.com

ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ فَاسْتَشَارَهُمْ فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ فِي الِاخْتِلَافِ فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ[1] فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقْدِمَهُمْ عَلَى هٰذَا الْوَبَاءِ ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ[2] ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللهِ[3] ، فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ ، نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ إِلَى قَدَرِ اللهِ . أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ[4] إِحْدَاهُمَا خَصِبَةٌ وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخِصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللهِ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللهِ ، قَالَ : فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي مِنْ هٰذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ ، قَالَ : فَحَمِدَ اللهَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ انْصَرَفَ[5] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

---

(١) كبراء قريش من مهاجرى الفتح . (٢) إنى راجع إلى المدينة فى الصباح على راحلتى .

(٣) أى أترجع فرارا من القدر . فقال عمر : لو قالها غيرك لضربته . (٤) تثنية عدوة أى له طرفان :

(٥) فعمر رضى الله عنه فى هذا ضرب للناس أحسن مثل إذا وقعوا فى أمر هام ولاسيما الحكام فإنه خرج إلى الشام فى ربيع الآخر سنة ثمانى عشرة يتفقد أحوال الرعية ، فلما وصل إلى سرغ تلقاه أمراء الأقاليم فأخبروه أن بالشام وباء فشاور المهاجرين . فقال بعضهم خرجت لأمر فلا ترجع عنه لأن القدر لابد منه وقال آخرون معك أشراف الناس وأصحاب الرسول ﷺ فلا تقدم بهم على الوباء لقوله تعالى « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » فأمر بانصرافهم عنه وكذا شاور الأنصار فاختلفوا فأمر بانصرافهم عنه أيضا ثم أحضر كبراء مهاجرى الفتح وشاورهم فاتفقوا على رجوعه فأعلن أنه راجع فى الصباح فعارضه أبو عبيدة بقوله أتفر من قدر الله ؟ فقال: نفر من قدر الله إلى قدر الله ، وضرب له المثل براعى الإبل، فقد أخذ بالحذر وأثبت القدر عملا بدليلى الفريقين فاقتنع أبو عبيدة رضى الله عنهم. وبينما هم على هذه الحال إذ حضر من غيبته عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه فرآهم فى هذه الحال فقال : عندى علم فى هذا يا أمير المؤمنين فذكر الحديث ففرح به عمر وحمد الله تعالى على موافقة اجتهاده للحديث وعادوا إلى المدينة بسلامة الله تعالى .

Marfat.com

السحر (١)

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ـ

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : سَحَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ (٢) حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ (٣) ثُمَّ دَعَا ثُمَّ دَعَا ثُمَّ قَالَ : يَا عَائِشَةُ أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ (٤) جَاءَنِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ أَوِ (٥) الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي : مَا وَجَعُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ مَطْبُوبٌ (٦) قَالَ : مَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ قَالَ : فِي أَيِّ شَيْءٍ ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ (٧) قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ : فِي بِئْرِ ذِي أَرْوَانَ . قَالَتْ : فَأَتَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ : يَا عَائِشَةُ وَاللهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ (٨) قَالَ : لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللهُ وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا فَأَمَرْتُ بِهَا فَدُفِنَتْ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ آمِينَ وَاللهُ أَعْلَمُ .

السحر

(١) جمهور الأمة على أن السحر ثابت ، وله حقيقة كغيره من الأشياء، وحسبنا فيه القرآن والحديث، وتقدم بيانه وحكم فاعله فى كتاب الحدود . (٢) فكان يخيل له أنه فعل كذا وكذا والواقع أنه لم يفعله . (٣) أى دعا ربه مرات والتجأ إليه فى رفع البلاء . (٤) أجابنى فيما طلبت .

(٥) أو للشك . (٦) أى مسحور . (٧) المشط والمشاطة بالضم فيهما ، والمشط معروف ، والمشاطة الشعر الذى يسقط عند التسريح ، وجف طلعة ذكر أى نخل ذكر ، أى وعاء طلع النخل ، فعمل السحر بهذه الأشياء ووضع فى بئر ذى أروان فى المدينة فى بستان لبنى زريق .

(٨) أفلا أحرقته، أى ما أخرجته من البئر قال: لا ولكنى أمرت بدفنها فى الأرض، ولا يقال إن تأثير =

Marfat.com

السم (١)

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِىِّ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : اجْمَعُوا لِى مَنْ كَانَ هُنَا مِنَ الْيَهُودِ ، فَجُمِعُوا لَهُ فَقَالَ لَهُمْ : إِنِّى سَائِلُكُمْ عَنْ شَىْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِىَّ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكُمْ ؟ قَالُوا : أَبُونَا فُلَانٌ قَالَ : كَذَبْتُمْ بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ (٢) قَالُوا : صَدَقْتَ وَبَرِرْتَ . فَقَالَ : إِنِّى سَائِلُكُمْ عَنْ شَىْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِىَّ عَنْهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ وَإِنْ كَذَبْنَاكَ عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِى أَبِينَا فَقَالَ لَهُمْ : مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ قَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَنَا فِيهَا ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ : اخْسَأُوا فِيهَا وَاللهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا . ثُمَّ قَالَ لَهُمْ : فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِىَّ عَنْ شَىْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَقَالَ : هَلْ جَعَلْتُمْ فِى هٰذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَقَالَ : مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذٰلِكَ ؟ قَالُوا : أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَذَّابًا نَسْتَرِيحُ مِنْكَ وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ (٣) رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا فَجِىءَ بِهَا إِلَى النَّبِىِّ ﷺ فَسَأَلَهَا عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَتْ : أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ، قَالَ : مَا كَانَ اللهُ

السحر فيه ﷺ يوجب لبساً فى النبوة والرسالة لأنا نقول إن أثر السحر لم يتجاوز ظاهر الجسم الشريف فلم يصل إلى القلب والعقل فيوجب لبسا فى الرسالة، بل التشريع كله محفوظ. قال تعالى « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » .

السم

(١) السم بالتثليث : مطعوم يقتل من تعاطاه سائلا أوغيره . (٢) إسرائيل هو يعقوب بن إسحاق ابن إبراهيم خليل الرحمن ﷺ . (٣) لأن الرسول ﷺ محفوظ ومعصوم قال تعالى « والله يعصمك من الناس » .

Marfat.com

لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَاكِ أَوْ قَالَ عَلَيَّ[١] ، قَالُوا : أَلَا نَقْتُلُهَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ يَهُودِيَّةً[٢] مِنْ أَهْلِ خَيْبَرَ أَهْدَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةً مَسْمُومَةً فَأَكَلَ مِنْهَا وَأَكَلَ مَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ وَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ فَقَالَ لَهَا : أَسَمَمْتِ الشَّاةَ ؟ قَالَتْ : مَنْ أَخْبَرَكَ ؟ قَالَ : أَخْبَرَتْنِي هٰذِهِ الذِّرَاعُ[٣] ، قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَمَا أَرَدْتِ إِلَى ذٰلِكَ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ إِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَمْ يَضُرَّهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا اسْتَرَحْنَا مِنْهُ فَعَفَا عَنْهَا .

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ فَأَهْدَتْ لَهُ يَهُودِيَّةٌ بِخَيْبَرَ شَاةً مَصْلِيَّةً[٤] مَسْمُومَةً فَأَكَلَ مِنْهَا وَأَكَلَ الْقَوْمُ فَقَالَ : ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ فَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أَنَّهَا مَسْمُومَةٌ فَأَرْسَلَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ فَسَأَلَهَا مَا حَمَلَكِ عَلَى هٰذَا؟ قَالَتْ : إِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ وَإِنْ كُنْتَ مَلِكًا أَرَحْتُ النَّاسَ مِنْكَ، فَأَمَرَ بِهَا فَقُتِلَتْ لِأَنَّهُ مَاتَ بِشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ مِنْ أَكْلِهَا ثُمَّ قَالَ فِي وَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : لَا زِلْتُ أَجِدُ أَلَمَ مِنْ أُكْلَةِ خَيْبَرَ فَهٰذَا أَوَانُ قَطَعَتْ أَبْهَرِي[٥] . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ فِي الدِّيَاتِ وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

---

(١) ما كان الله ليسلطك علىّ أى الآن ، وإلا فهى كانت سبب موته ﷺ لقوله الآتى : فهذا أوان قطعت أبهرى ، ولم يأمر بقتلها أولا نظراً لحقه ولكن لما مات بشر بن البراء أمر بقتلها فيه كما يأتى . وقول أنس فما زلت أعرفها فى لهوات رسول الله ﷺ جمع لهاة وهى اللحمة الحمراء المعلقة فى أعلى الحنك، أى لازالت اللهاة متغيرة بسبب هذه الأكلة . (٢) هذه المرأة اسمها زينب بنت الحارث أخى مرحب، أوهى بنت مرحب اليهودى. (٣) ذراع الشاة المشوية نطقت للنبى ﷺ وأخبرته بأنها مسمومة، ففى هذه الحادثة معجزة ظاهرة لكل الناس . نسأل الله كمال الإيمان والقدوة به صلى الله عليه وسلم .

(٤) أى مشوية بالنار : (٥) الأبهر : عرق فى الظهر وهما أبهران ، وقيل هما الأكحلان اللذان فى الذراعين ، وقيل عرق فى باطن القلب إذا انقطع لم تبق معه حياة ، فالنبى ﷺ وإن مات فى نهاية أجله ولكن بسبب أكلة خيبر المسمومة وذلك ليحوز المرتبتين مرتبة الرسالة ومرتبة الشهادة .

Marfat.com

عيادة المريض سنة

عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : اشْتَكَيْتُ بِمَكَّةَ فَجَاءَنِى النَّبِىُّ ﷺ يَعُودُنِى فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِى ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِى وَبَطْنِى ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا وَأَتْمِمْ لَهُ هِجْرَتَهُ قَالَ : فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِى فِيمَا يُخَالُ إِلَىَّ حَتَّى السَّاعَةِ(١) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَأَبُو دَاوُدَ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : دَخَلَ النَّبِىُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يَعُودُهُ فَقَالَ : لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ فَقَالَ : كَلَّا بَلْ حُمَّى تَفُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ حَتَّى تُزِيرَهُ الْقُبُورَ قَالَ النَّبِىُّ ﷺ : فَنَعَمْ إِذًا(٢) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . وَكَانَ غُلَامٌ لِيَهُودَ يَخْدُمُ النَّبِىَّ ﷺ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِىُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَالَ : أَسْلِمْ ، فَأَسْلَمَ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَلَفْظُهُ : فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ : أَسْلِمْ ، فَنَظَرَ الْغُلَامُ إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ لَهُ : أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ فَأَسْلَمَ فَقَامَ النَّبِىُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ(٣) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَىَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِى وَارْحَمْنِى وَأَلْحِقْنِى بِالرَّفِيقِ(٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِى قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟

عيادة المريض سنة

(١) أى لازلت أشعر ببرد كفه صلى الله عليه وسلم على جسمى كله حتى كبدى ، وفيه استحباب وضع اليد على جبهة المريض . (٢) فلما دعا له النبى صلى الله عليه وسلم بقوله: لا بأس عليك طهور إن شاء الله . رد عليه بقوله كلا أى لا تقل ذلك بل هى حمى تفور فوراً شديدا حتى تدخله القبور فأجابه بقوله نعم إذاً، وكان الأحرى به أن يقول اللهم استجب . (٣) أى بإسلامه قبل وفاته على يدى النبى صلى الله عليه وسلم ، وفيه استحباب عيادة الكتابى إذا كانت له صلة به .

(٤) وفى رواية وألحقنى بالرفيق الأعلى .

Marfat.com

قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِى فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِى عِنْدَهُ(١) . يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِى قَالَ : يَا رَبِّ كَيْفَ أُطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِى فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذٰلِكَ عِنْدِى(٢) . يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِى قَالَ : يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ قَالَ : اسْتَسْقَاكَ عَبْدِى فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذٰلِكَ عِنْدِى(٣) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى النَّبِىِّ ﷺ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِى خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ(٤) قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ : جَنَاهَا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىُّ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلَهُ فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ ، إِلَّا عُوفِىَ . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ(٥) وَصَاحِبَاهُ(٦) .

عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَنَفِّسُوا لَهُ فِى أَجَلِهِ(٧) فَإِنَّ ذٰلِكَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَيُطَيِّبُ بِنَفْسِهِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَسَبَقَ نُبْذَةٌ مِنْهَا فِى الْجَنَائِزِ .

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَشْفِىَ قُلُوبَنَا آمِينَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) أي وجدت ثوابي وإكرامي الواسع . (٢) أى ثوابك العظيم .

(٣) فيه أن إكرام المسلم بعيادته أو بأى شيء عظيم عند الله تعالى :

(٤) عظم أجر العائد حتى صار كمن فى الجنة يجنى ثمارها . (٥) ولفظ غيره : إلا عافاه الله من ذلك المرض . (٦) بسند حسن . (٧) فنفسوا له فى أجله بنحو: إن حالك حسنة وإنك بخير وإنك ستشفى إن شاء الله فإن هذا يهدئ نفسه .

Marfat.com

ما يقال فى المصيبة

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ(١) أُولٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ـ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللّٰهُمَّ أْجُرْنِى فِى مُصِيبَتِى وَاخْلُفْ لِى خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَجَرَهُ اللهُ فِى مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا . قَالَتْ : فَلَمَّا تُوُفِّىَ أَبُو سَلَمَةَ قلْتُ كَمَا أَمَرَنِى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخْلَفَ اللهُ لِى خَيْرًا مِنْهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ الْخَمْسَة إِلَّا الْبُخَارِىَّ . وَلَفْظ التِّرْمِذِىِّ فِى الدَّعَوَاتِ : إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللّٰهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِى(٢) فَأْجُرْنِى فِيهَا وَأَبْدِلْنِى مِنْهَا خَيْرًا ، فَلَمَّا احْتُضِرَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ : اللّٰهُمَّ اخْلُفْ فِى أَهْلِى خَيْرًا مِنِّى، فَلَمَّا قُبِضَ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ عِنْدَ اللهِ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِى فَأْجُرْنِى فِيهَا فَتَقَبَّلَ اللهُ مِنْهُمَا وَعَوَّضَهُمَا رَسُولَ اللهِ ﷺ(٣) .

الفصل الأول فى جواز التداوى

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ وَلَفْظُهُ : لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ(٤) .

ما يقال فى المصيبة

(١) إنا لله أى ملكا وإيجادا ، وإنا إليه راجعون فى الآخرة فيجازينا على ما قدمنا .

(٢) أى أدخر ثوابها عندك . (٣) وهو خير من كل الناس فقد أكرم الله أبا سلمة وأم سلمة بإجابة دعوتهما على أحسن وجه والله أعلم .

الفصل الأول فى جواز التداوى

(٤) أى فإذا نزل الدواء على الداء بشرب أو غيره برأ المريض من علته بإذن الله تعالى .

Marfat.com

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رضي الله عنه قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هٰهُنَا وَهٰهُنَا فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ أَنَتَدَاوَى ؟ قَالَ : تَدَاوَوْا فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً[1] إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ رُقًى نَسْتَرْقِيهَا وَدَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ وَتُقَاةً نَتَّقِيهَا هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ شَيْئًا ؟ قَالَ : هِيَ مِنْ قَدَرِ اللهِ[2] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ . وَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه : مَرِضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ ثَدْيَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا فِي فُؤَادِي فَقَالَ : إِنَّكَ رَجُلٌ مَفْؤُودٌ[3] ائْتِ الْحَارِثَ بْنَ كَلَدَةَ أَخَا ثَقِيفٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ فَلْيَأْخُذْ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلْيَجَأْهُنَّ بِنَوَاهُنَّ[4] ثُمَّ لِيَلُدَّكَ بِهِنَّ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ .

الحمية رأس الدواء[5]

عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ عَلِيٌّ رضي الله عنه

---

(١) لم يضع داء أى لم يخلق مرضا إلا جعل له دواء إلا الهرم أى الكبر فإنه لا دواء له ، وفى الحديث : الأمر بالتداوى عملا بالأسباب والسعى المطلوب لقوله تعالى « فانتشروا فى الأرض وابتغوا من فضل الله » وللحديث « إعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا » . (٢) فالتداوى مستحب لهذه وللاقتداء به ﷺ ولا سيما من كانت حياته فى مصلحة العباد بخلاف من لم يكن كذلك وقدر على نفسه وكان متوكلا على الله تعالى فإن تركه له أفضل ، وتقاة نتقيها أى أداة نتحفظ بها هل ترد القدر ؟ قال هى من القدر ، فالإيمان بالقدر واجب ، وكل بلاء فهو بقدر الله ، والتداوى أيضا من القدر أى فتداووا وتوكلوا على الله فهو الفاعل الحقيق ، وتلك أسباب ظاهرة تقتضيها الحكمة . (٣) مريض بفؤادك . (٤) فليجأهن بنواهن أى يدقهن بنواهن ثم ليلدك بهن ، أى يسقيك إياهن ، وهذا فى عجوة بالمدينة غرس نخلها النبى ﷺ وستأتى إن شاء الله . والله أعلى وأعلم .

الحمية رأس الدواء .

(٥) الحمية هى المنع ، يقال حماه الطعام والشراب إذا منعه منه ، وحماه من أعدائه حفظه منهم .

Marfat.com

وَلَنَا دَوَالٍ[١] مُعَلَّقَةٌ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَامَ عَلِيٌّ لِيَأْكُلَ فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ : مَهْ إِنَّكَ نَاقِهٌ[٢] فَكَفَّ عَلِيٌّ ، قَالَتْ : وَصَنَعْتُ لَهُمْ شَعِيرًا وَسِلْقًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَا عَلِيُّ أَصِبْ مِنْ هٰذَا فَهُوَ أَنْفَعُ لَكَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ الْمَاءَ[٣] . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : لَا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ فَإِنَّ اللهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ[٤] . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدَيْنِ حَسَنَيْنِ .

الفصل الثانى فى الطب النبوى — منه العسل والكى النار والحجامة[٥]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ[٦] ـ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ : فِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ[٧]

---

(١) أعذاق نخل فيها بسر فإذا أرطب أكلناه . (٢) أى لا تأكل منه فإنك ناقه أى قائم من المرض .
(٣) فينبغى منع المريض من شرب الماء إذا كان يضر به . (٤) ولا ينبغى إكراه المريض على أخذ شىء فإن الله يكفيه كل شىء إلا دواء وصفه طبيب حاذق . وأحسن ما ورد فى الحمية قول النبى ﷺ (أصل كل داء البردة) والبردة بالتحريك إدخال الطعام على الطعام ، ولما أهدى ملك مصر للنبى ﷺ طبيباً وجارية وعسلا وبغلا قبلها كلها إلا الطبيب وقال « لا حاجة لنا به نحن قوم لا نأكل حتى نجوع وإذا أكلنا لا نشبع » وللبيهقى: اختار الحكماء من كلام الحكمة أربعة آلاف كلمة ، واختير منها أربعمائة، واختير منها أربعون كلمة، واختير منها أربع كلمات وهى : لاتثق بالنساء ، لاتحمل معدنك ما لا تطيق ، لا يغرنك المال وإن كثر ، يكفيك من العلم ما تنتفع به .

الفصل الثانى فى الطب النبوى . منه العسل والكى والحجامة

(٥) المراد بالعسل عسل النحل ، والكى بالنار معروف ، والمراد بالحجامة أخذ الدم من الجسم، وهو من الرأس يسمى حجامة ومن باقى الجسم يسمى فصداً . (٦) يخرج من بطونها أى النحل شراب مختلف ألوانه باختلاف المكان والمرعى ، فمنه أبيض ومنه أحمر ومتوسط بينهما ، فيه شفاء للناس من بعض الأمراض كما يأتى. (٧) المحجم ـ كمنبر ـ آلة الحجم ، وأنهى عن الكى لأنه تعذيب وكانوا يكوون محل المرض بحديدة كالمسمار والمشقص .

Marfat.com

أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ كَيَّةٍ بِنَارٍ وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ أَوْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ أَوْ شَرْبَةِ عَسَلٍ أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ تُوَافِقُ الدَّاءَ وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ[1] . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَخِي يَشْتَكِي بَطْنَهُ . وَفِي لَفْظٍ : اسْتَطْلَقَ بَطْنُهُ فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَقَالَ : اسْقِهِ عَسَلًا ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ : قَدْ فَعَلْتُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا فَقَالَ : صَدَقَ اللهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ اسْقِهِ عَسَلًا ، فَسَقَاهُ فَبَرَأَ[2] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ[3] فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ ثُمَّ وَرِمَتْ يَدُهُ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . وَعَنْهُ قَالَ : رُمِيَ أُبَيٌّ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ فَكَوَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ[4] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ .

---

(١) إلا إذا لم يفلح غير الكى فيكون مطلوباً كمثل العرب : آخر الدواء الكى ، ومنه ما أحدثه الناس من القِدرة ومن كاسات الهواء ونحوها فهى من الكى بالنار المأمور به .

(٢) فلما سقاه الثالثة بنية صالحة وقلب سليم شفاه الله ، وظاهره أن العسل يشفى من البطن بأى استعمال وقد جربناه فوجدناه صحيحاً والحمد لله ، فإنى وأنا فى أول طلب العلم مرض أخى الكبير بإسهال حتى كان يضع الشىء فى فمه وبعد دقائق ينزل من دبره فشكوت إلى أستاذنا شيخ الطريقة البكرية المرحوم الشيخ على الشافعى رضى الله عنه وأرضاه فقال : ضع أربعة فناجيل عسل نحل فى إناء وضع عليها ستة فناجيل ماء وضمه على النار حتى يغلى فتملوه رغوة فتنزعها ثم تعود ثانياً فترميها حتى يصير خالصاً لا رغوة فيه فتنزله عن النار وتتركه حتى يبرد ويمكن شربه فتسقيه لأخيك ففعلت له ذلك فشفاه الله تعالى .

(٣) فسعد رضى الله عنه رمى يوم الأحزاب بسهم فى أكحله - عرق فى الذراع - فحسمه النبى ﷺ أى كواه بمشقص - سهم عريض النصل - ثم ظهر ورم بيده فكواه ثانيا ليرقأ الدم فيشفى .

(٤) وممن كواهم النبى ﷺ أسعد بن زرارة من الشوكة وهى حمرة تظهر على الجلد رواه الترمذى ، والكى فى هذا يميت الحمرة فلا تنتشر .

Marfat.com

وَعَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه طَبِيبًا فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ(١) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْكَيِّ فَاكْتَوَيْنَا فَمَا أَفْلَحْنَا وَلَا أَنْجَحْنَا(٢) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ رضي الله عنه : كَانَ عِمْرَانُ هٰذَا يَسْمَعُ تَسْلِيمَ الْمَلَائِكَةِ فَلَمَّا اكْتَوَى انْقَطَعَ عَنْهُ فَلَمَّا تَرَكَ الْكَيَّ رَجَعَ إِلَيْهِ التَّسْلِيمُ(٣) . نَسْأَلُ اللهَ الشِّفَاءَ آمِينَ .

موضع الحجامة وزمنها

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فِي رَأْسِهِ مِنْ شَقِيقَةٍ(٤) كَانَتْ بِهِ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ . عَنْ سَلْمَى خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : مَا كَانَ أَحَدٌ يَشْتَكِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَجَعًا فِي رَأْسِهِ إِلَّا قَالَ احْتَجِمْ وَلَا وَجَعًا فِي رِجْلَيْهِ إِلَّا قَالَ اخْضِبْهُمَا(٥) . عَنْ أَبِي كَبْشَةَ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ عَلَى هَامَتِهِ(٦) وَبَيْنَ كَتِفَيْهِ وَيَقُولُ : مَنْ أَهْرَاقَ مِنْ هٰذِهِ الدِّمَاءِ فَلَا يَضُرُّهُ أَلَّا يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ لِشَيْءٍ . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ(٧)

---

(١) فيه أن للطبيب أن يفعل ما يراه فى مصلحة المريض ولا ضمان عليه إذا كان عالماً بالطب فإنه يبذل ما فى جهده لشفاء مريضه . (٢) لأنه اكتوى على محل خطر وهو البواسير التى كانت به فما نجح الكى وإلا فالكى أحد أدوية الشفاء كما مر . (٣) ولا ينافى هذا ما ورد من أن انقطاع الملائكة عنه كان لشفائه فلما أخبر النبي ﷺ بذلك وخيره بين الشفاء وانقطاعها وبين المرض وزيارتها له اختار المرض وزيارة الملائكة لأن هذا كان فى زمنه ﷺ وانقطاعهم بسبب الكى كان بعده ﷺ .

موضع الحجامة وزمنها

(٤) الشقيقة وجع فى أحد شقى الرأس ، والصداع وجع الرأس فهو أعم . (٥) أى بالحناء ولا شىء فيها للتداوى . (٦) الهامة : الرأس أو وسطه، وبين كتفيه هو أعلى الظهر .

(٧) الأخدعان . عرقان فى جانبى العنق يحجم منهما أحيانا ، والكاهل أعلى الظهر ، فالنبى ﷺ احتجم أحيانا فى رأسه، وأحيانا فى الأخدعين، وأحيانا فى الكاهل بحسب المرض .

Marfat.com

وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنِ احْتَجَمَ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ(٢) وَيَقُولُ: إِنَّهُ يَوْمُ الدَّمِ وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَرْقَأُ . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ .

عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ : حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يَمُرَّ عَلَى مَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا أَمَرَهُ أَنْ مُرْ أُمَّتَكَ بِالْحِجَامَةِ . وَقَالَ عِكْرِمَةُ رضي الله عنه : كَانَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما غِلْمَةٌ ثَلَاثَةٌ حَجَّامُونَ فَكَانَ اثْنَانِ مِنْهُمْ يَغُلَّانِ عَلَيْهِ وَعَلَى أَهْلِهِ(٣) وَوَاحِدٌ يَحْجُمُهُ وَيَحْجُمُ أَهْلَهُ . قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : نِعْمَ الْعَبْدُ الْحَجَّامُ يُذْهِبُ الدَّمَ وَيَخِفُّ الصُّلْبَ وَيَجْلُو عَنِ الْبَصَرِ . وَفِي رِوَايَةٍ : مَا مَرَّ عَلَى مَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا عَلَيْكَ بِالْحِجَامَةِ(٤) . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدَيْنِ حَسَنَيْنِ .

---

(١) كانت الحجامة ممدوحة فى الأوتار لأن الله وتر يحب الوتر ، وكانت حسنة فى النصف الثانى من الشهر لأن الدم يكثر فى أوله ويقل فى آخره ، والأطباء يقولون ذلك ، فمن احتجم فى يوم من هذه كانت شفاء من كل داء سببه غلبة الدم . (٢) وكان النبى ﷺ ينهى عن الحجامة يوم الثلاثاء ويقول إنه يوم الدم أى يوم فورانه فى الأجسام ، أو يوم قتل قابيل لأخيه هابيل وفيه ساعة لا يرقأ أى لا ينقطع فينبغى اجتنابه . (٣) أى يكتسبان بهم بالحجامة . (٤) وإنما أمروه بالحجامة لأن معظم أمراضهم كانت من فوران الدم لشدة حرارة الشمس فى أرض الحجاز . والله أعلم .

Marfat.com

ومنه الحبة السوداء

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : فِى الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءٌ مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ وَلَفْظُهُ : عَلَيْكُمْ بِهٰذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ فَإِنَّ فِيهَا شِفَاءَ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ ، وَالسَّامُ الْمَوْتُ . وَدَخَلَ ابْنُ أَبِى عَتِيقٍ رضي الله عنه عَلَى مَرِيضٍ فَقَالَ : عَلَيْكُمْ بِهٰذِهِ الْحُبَيْبَةِ السُّوَيْدَاءِ فَخُذُوا مِنْهَا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَاسْحَقُوهَا ثُمَّ اقْطُرُوهَا فِى أَنْفِهِ بِقَطَرَاتِ زَيْتٍ فِى هٰذَا الْجَانِبِ وَهٰذَا الْجَانِبِ فَإِنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْنِى أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ فِى هٰذِهِ الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّام[1] قُلْتُ : وَمَا السَّامُ ؟ قَالَ : الْمَوْتُ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ .

ومنه العود الهندى[2]

عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ رضي الله عنها قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : عَلَيْكُمْ بِهٰذَا الْعُودِ الْهِنْدِىِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ[3] يُسْعَطُ بِهِ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلَدُّ بِهِ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ .

ومنه الحبة السوداء

(١) فإن أبى عتيق التابعى دخل على مريض فقال لأهله عليكم بالحبة السوداء فاسحقوا منها خمسا أو سبعا أو أكثر بالوتر واقطروها فى أنفه بزيت الزيتون فإن عائشة حدثتنى أنها سمعت النبى ﷺ يقول « إن فى الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا الموت » فإنه إذا حان وقته لا دواء له ، وظاهر الحديث أنها تشفى من أى مرض وبأى استعمال إذا كان بنية صالحة، ولكن الأقرب أنها تشفى من الرطوبة والبلغم أكلا أو شربا بعد غليانها لأنها حارة يابسة فتنفع فى الأمراض التى تقابلها ، ففيه أن الشىء يداوى بضده وهو معقول، فإن الضدين لا يجتمعان والشفاء بيد الله تعالى . والله أعم .

ومنه العود الهندى

(٢) العود الهندى : خشب يجلب من الهند طيب الرائحة قابض فيه مرارة ويمضغ ويمضمض بمائه لطيب النكهة ، وإذا شرب منه نحو مثقال نفع لمرض المعدة وسكن حرارتها، وإذا مزج ماؤه بالماء وشرب نفع من وجع الكبد ووجع الجنب وتقرح الأمعاء . (٣) فإن فيه سبعة أشفية أى يشفى من سبعة أمراض يسعط به من العذرة (ورم يظهر فى أعلى حلق الصبى) أى يدق العود ثم يوضع عليه زيت ويقطر =

Marfat.com

وَفِى رِوَايَةٍ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِىِّ ﷺ بِابْنٍ لِى قَدْ أَعْلَقْتُ (١) عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ فَقَالَ : عَلَامَ تَدْغَرْنَ أَوْلَادَكُنَّ بِهٰذَا الْعِلَاقِ عَلَيْكُنَّ بِهٰذَا الْعُودِ الْهِنْدِىِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ يُسْعَطُ مِنَ الْعُذْرَةِ وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

ومنه اللدود والسعوط والمشى (٢)

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : لَدَدْنَا النَّبِىَّ ﷺ فِى مَرَضِهِ (٣) فَأَشَارَ إِلَيْنَا لَا ، فَقُلْنَا كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَلَمْ أَنْهَكُمْ أَنْ تَلُدُّونِى قُلْنَا : كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ فَقَالَ : لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِى الْبَيْتِ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَّا الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ (٤) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعَطَ (٥) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالشَّيْخَانِ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ خَيْرَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ السَّعُوطُ (٦) وَاللَّدُودُ وَالْحِجَامَةُ وَالْمَشِىُّ . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

منه فى أنف الصبى، أو يؤخذ ماؤه فيقطر منه فى أنفه فإنه يصل إلى العذرة فيقبضها لأنه حار يابس . وقوله ويُلَدُّ من ذات الجنب أى يشرب ماؤه فإنه يشفى من تلك العلة . (١) قد أعلقت عليه من العذرة أى عالجته منها بالدغر ، فقال : علام تدغرن أولادكن بهذا العلاق ، أى لأى شىء تعصرن أعلى الحنك وتغمزنه بأصبعكن ليرتفع منه الورم؟ يكفيكن العود الهندى فى شفاء العذرة بدل التعذيب بالدغر . والله أعلم .

ومنه اللدود والسعوط والمشى

(٢) اللدود : الدواء الذى يصب فى فم المريض ، والسعوط الدواء الذى يقطر فى الأنف ، والمشى ـ كغنى ـ الدواء المطلق للبطن . (٣) صببنا دواء فى فمه اعتدناه لمثل مرضه . (٤) فيه أنه لا يجوز إكراه المريض على الدواء . (٥) أى قطر له دواء فى أنفه بعد وضعه على ظهره ورفع أعلاه بشىء .

(٦) السعوط دواء اعتادوه لبعض الأمراض يقطر فى الأنف ، واللدود دواء اعتادوه لبعض الأمراض يصب فى الفم ، والحجامة تقدمت ، والمشى كل مطلق للبطن وكان أشهره عندهم السنا المكى كما يأتى إن شاء الله تعالى .

Marfat.com

ومنه العجوة والكمأة

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذٰلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ[1] . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ وَالنَّسَائِيُّ .

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْكَمْأَةُ[2] مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَزَادَ : وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : أَخَذْتُ ثَلَاثَةَ أَكْمُؤٍ أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا فَعَصَرْتُهُنَّ فَجَعَلْتُ مَاءَهُنَّ فِي قَارُورَةٍ فَكَحَلْتُ بِهِ جَارِيَةً لِي فَبَرَأَتْ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

ومنه الماء للمحموم والمعين[3]

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ[4] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَكَانَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما إِذَا أُتِيَتْ بِالْمَرْأَةِ قَدْ حُمَّتْ تَدْعُو لَهَا أَخَذَتِ الْمَاءَ فَصَبَّتْهُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا وَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَبْرُدَهَا بِالْمَاءِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَصَابَ

ومنه العجوة والكمأة

(١) فمن أكل على الريق سبع تمرات من عجوة المدينة لم يضره سم ولا سحر فى هذا اليوم ، وذلك فى عجوة غرس نخلها النبى ﷺ بيده الشريفة . (٢) الكمأة . نبت يظهر فى البادية وإذا عصر ماؤها ووضع فى العين مرات برأت بإذن الله تعالى ، وقوله من المن أى الذى نزل على بنى إسرائيل كرواية مسلم أى من نوعه فى الخير والبركة وإلا فهذا سمائى ، والكمأة : نبت أرضى ، والمن كل طل نزل من السماء على شجر أو حجر فيحلو وينعقد عسلا ويجف كالصمغ الذى يظهر على بعض الشجر . والله أعلم .

ومنه الماء للمحموم والمعين

(٣) المحموم المريض بالحمى ، والمعين من أصيب بالعين . (٤) وفى رواية : الحمى من فيح جهنم أى حرها فأطفئوها بالماء فإنه يطفئ النار .

Marfat.com

أَحَدَكُمُ الْحُمَّى فَإِنَّ الْحُمَّى قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيُطْفِئْهَا عَنْهُ بِالْمَاءِ فَلْيَسْتَنْقِعْ نَهَرًا جَارِيًا لِيَسْتَقْبِلَ جَرْيَةَ الْمَاءِ فَيَقُولُ بِسْمِ اللهِ اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ وَصَدِّقْ رَسُولَكَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ فَلْيَغْتَمِسْ فِيهِ ثَلَاثَ غَمَسَاتٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي ثَلَاثٍ فَخَمْسٍ وَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي خَمْسٍ فَسَبْعٍ وَإِنْ لَمْ يَبْرَأْ فِي سَبْعٍ فَتِسْعٍ فَإِنَّهَا لَا تَكَادُ تُجَاوِزُ تِسْعًا بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى(١) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْعَيْنُ حَقٌّ(٢) . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ وَزَادَ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ : وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا وَبَيَانُ الْغُسْلِ فِي حَدِيثِ أَحْمَدَ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ كَالْآتِي : يَغْسِلُ الْعَائِنُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَمِنْ سُرَّتِهِ إِلَى أَسْفَلِ جِسْمِهِ وَيُوضَعُ الْمَاءُ فِي قَدَحٍ وَيُصَبُّ عَلَى الْمَعِينِ عَلَى رَأْسِهِ وَظَهْرِهِ ثُمَّ يُكْفَأُ الْقَدَحُ فَيَبْرَأُ بِإِذْنِ اللهِ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : كَانَ يُؤْمَرُ الْعَائِنُ(٣) فَيَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ الْمَعِينُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ . عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ(٤) فَقَالَ : اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

---

(١) فأسماء كانت تطفئ الحمى بصب الماء فى جيب المحموم ، وحديث ثوبان يقول : من مرض بالحمى ينزل فى نهر جار بعد الصبح قبل الشمس ويستقبل جرى الماء وينغمس فيه ثلاث مرات ثلاثة أيام ، فإن ذهبت وإلا فخمسة أيام وإلا فسبعة وإلا فتسعة ولا تجاوزها بإذن الله تعالى، وهذا أحسن، وإلا فالاغتسال بالماء مطلقاً يكفى للحديث الأول ، فهذه النصوص كقاعدة طبية وهى أن الشىء يداوى بضده فإن الحرارة من النار وضدها البرودة وهى من الماء فكان شفاء للحمى. (٢) العين حق أى الإصابة بها حق ثابت لا شك فيه ، ولو كان هناك شىء يسبق القدر الإلهى لسبقته العين ، وإذا استغسلتم فاغسلوا، أى إذا طلب منكم - يعنى العائن منكم - ماء الغسل للاستشفاء به من الإصابة بالعين فأجيبوا الطلب. (٣) العائن الحاسد الذى يصيب بعينه والمعين المحسود الذى أصيب بالعين، وفى هذا أن ماء الوضوء يكفى ولكن مافى حديث أحمد أكمل وأحسن. (٤) رأى فى بيتها جارية فيها سفعة أى سواد أو حمرة يعلوها سواد أو صفرة فقال استرقوا لها أى اطلبوا من يرقيها فإن بها نظرة من الإنس أو الجن . فقد قال الخطابى : عيون الجن أنفذ من الأسنة .

Marfat.com

وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ رضي الله عنها : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ وَلَدَ جَعْفَرٍ تُسْرِعُ إِلَيْهِمُ الْعَيْنُ أَفَأَسْتَرْقِي لَهُمْ ؟ قَالَ : نَعَمْ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ[1] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ .

ومنه التلبينة والكحل[2]

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا فَاجْتَمَعَ لِذٰلِكَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُبِخَتْ ثُمَّ صُبَّتْ عَلَى ثَرِيدٍ ثُمَّ قَالَتْ : كُلْنَ مِنْهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : التَّلْبِينَةُ[3] مُجِمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بَعْضَ الْحُزْنِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَعَنْهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلْبِينِ لِلْمَرِيضِ وَلِلْمَحْزُونِ عَلَى الْهَالِكِ[4] وَتَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ التَّلْبِينَةَ تُجِمُّ فُؤَادَ الْمَرِيضِ وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزْنِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

---

(١) فى هذه النصوص أن الإصابة بالعين ثابتة وأن الشفاء منها إما بالماء وإما بالرقية وستأتى إن شاء الله، والإصابة بالعين طبع فى بعض الناس وربما كان فى الصالحين ، ومن تكررت منه الإصابة بالعين وأتلف شيئا فعليه ضمانه ، ولو قتل فعليه القصاص أوالدية ، كذا قال بعضهم . وقال الشافعى لاشىء عليه لأنها لاتقتل غالباً ولأن الحكم إنما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس ، وعلى كل إن تكررت منه ولم يحصن ما نظره فللحاكم حبسه وإعطاؤه كفايته دفعاً لشره عن الناس . والله أعلم .

ومنه التلبينة والكحل

(٢) التلبينة ويقال التلبين طبيخ من دقيق ولبن وعسل ، أو دقيق ودهن وعسل ، وسمى تلبينه تشبيها باللبن فى رقته وبياضه ويسمى حريرة فى بعض الجهات ومهلبية أيضا ويسمى حساء لأنه يحتسى أى يشرب ، والكحل مايوضع فى العين . (٣) التلبينة : مجمه ، كلمة أو كذمة أى مقوية لفؤاد المريض أى معدته، وتذهب عنه بعض الأحزان لأنها سهلة المساغ والهضم ، وخفيفة على المعدة ، وحلوة تنعش النفس من همومها . (٤) وللمحزون على الهالك أى الحزين على الميت .

Marfat.com

وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ أَهْلَهُ الْوَعْكُ[1] أَمَرَ بِالْحَسَاءِ فَصُنِعَ ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَحَسَوْا مِنْهُ وَيَقُولُ : إِنَّهُ لَيَرْتُو فُؤَادَ الْحَزِينِ وَيَسْرُو عَنْ فُؤَادِ السَّقِيمِ كَمَا تَسْرُو إِحْدَاكُنَّ الْوَسَخَ بِالْمَاءِ عَنْ وَجْهِهَا . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : إِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الْإِثْمِدُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ[2] وَزَادَ التِّرْمِذِيُّ : وَكَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُكْحُلَةٌ يَكْتَحِلُ بِهَا عِنْدَ النَّوْمِ ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ[3] . وَاللهُ أَعْلَمُ .

ومنه الزيت والسنا[4]

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْعَتُ الزَّيْتَ وَالْوَرْسَ[5] مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ .

---

(١) الوعك : الحمى فكانت إذا جاءت لأحد من أهله أمر بالحساء ، ثم أمر المريض فحسا منه أى شرب منه . ويقول إنه ليرتو فؤاد الحزين أى يقوى معدته وقلبه ويسرو عن السقيم أى يغسل الهم عنه كما تغسل المرأة الوسخ عن وجهها . (٢) بسند حسن. (٣) الإثمد ـ كزبرج ـ حجر فى بعض الجبال أسود يميل إلى الحمرة وأجوده الأصبهانى يدق جيدا ثم ينخل بشىء حتى يصير كالدقيق الناعم ثم يكتحل به فإنه يجلو البصر أى يزيد فى إبصاره، وينبت شعر الأجفان إن لم تكن أو يطيلها إن كانت ، واستعماله قبل النوم أحسن ، ولكن ينظر هل كانوا يستعملونه وحده أو مركباً مع شىء آخر. نسأل الله الشفاء ظاهرا وباطنا آمين . والله أعلى وأعلم .

ومنه الزيت والسنا

(٤) المراد بالزيت زيت الزيتون قال تعالى « يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولاغربية يكاد زيتها يضىء ولو لم تمسسه نار» والسنا بالقصر هو السنا المكى : نبات مسهل بأرض الحجاز .

(٥) الورس نبت يمنى طيب الريح ، وذات الجنب مرض الجنب ، والقسط البحرى عود هندى يدر البول ويفيد الكبد والجنب ، ويقال فيه كست ، فكان النبى ﷺ ينعت أى يصف للمريض بجنبه الزيت والورس وأحياناً كان يصف له القسط والزيت بمعنى أنه يدق الورس ويعجن بالزيت أو يدق القسط ويعجن بالزيت ثم يدلك به الجنب المريض نحو خمس دقائق، كل ثلاث ساعات مع التحفظ من الهوى فإنه يشفى بإذن الله تعالى إذا قوى اليقين بوعد الرسول ﷺ وصح التوكل على الله تعالى .

Marfat.com

وَعَنْهُ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَتَدَاوَى مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ بِالْقُسْطِ الْبَحَرِيِّ وَالزَّيْتِ . عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَأَلَهَا : بِمَ تَسْتَمْشِينَ(١) ؟ قَالَتْ : بِالشُّبْرُمِ ، قَالَ : حَارٌّ جَارٍ ، قَالَتْ : ثُمَّ اسْتَمْشَيْتُ بِالسَّنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَوْ أَنَّ شَيْئًا كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَا . رَوَى التِّرْمِذِيُّ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ(٢)

ومنه ألبانه الإبل وأبوالها

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ أُنَاسًا اجْتَوَوْا فِي الْمَدِينَةِ(٣) فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَلْحَقُوا بِرَاعِيهِ فِي الْإِبِلِ فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَلَحِقُوا بِرَاعِيهِ فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا(٤) حَتَّى صَحَّتْ أَبْدَانُهُمْ فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَسَاقُوا الْإِبِلَ فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ فَجِيءَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

وَقَالَ الْحَجَّاجُ لِأَنَسٍ رضي الله عنه : حَدِّثْنِي بِأَشَدِّ عُقُوبَةٍ عَاقَبَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَهُ بِهٰذَا فَبَلَغَ الْحَسَنَ فَقَالَ : وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يُحَدِّثْهُ بِهٰذَا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ .

---

(١) بأى شىء تستمشين أى تطلقين بطنك قالت بالشبرم ، قال إنه حار جار أى شديد ، قالت ثم استمشيت بعده بالسنا ، قال لو كان شىء يشفى من الموت لكان السنا ، وكيفية أخذه أن يؤكل منه شىء على النوم، أو الريق أو يؤخذ ماؤه بعد النقع أو الغليان ، وتقدير كل هذه الأشياء التى وردت فى الطب النبوى يرجع إلى العارفين بها المنقطعين لخواصها، فإن الله تعالى بحكمته هيأ من شاء من عباده لما شاء من العلوم والأسرار . نسأل الله تعالى أن ينور بصائرنا آمين . (٢) الأولان بسندين صحيحين والثالث بسند غريب . نسأل الله الهداية والتوفيق بمنه وفضله آمين والله أعلى وأعلم .

ومنه ألبان الإبل وأبوالها

(٣) مرضوا بالجوى وهوداء بالبطن إذا تطاول قتل صاحبه . (٤) فذهبوا إلى إبل الزكاة فشربوا من ألبانها وأبوالها فعادت صحتهم فقتلوا الراعى وأخذوا الإبل فجاءوا بهم للنبى ﷺ فقطع أى أمر بقطع أيديهم وسمر أعينهم أى كيها بالنار وفى رواية وسمل أعينهم أى فقأها بحديدة محماة بالنار وألقوا فى حر الشمس حتى ماتوا جزاء على عملهم القبيح وتقدم الحديث فى الحدود .

Marfat.com

وَسُئِلَ ابْنُ شِهَابٍ رضي الله عنه عَنْ أَلْبَانِ الْأُتُنِ[1] وَمَرَارَةِ السَّبُعِ وَأَبْوَالِ الْإِبِلِ فَقَالَ : قَدْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوَوْنَ بِهَا وَلَا يَرَوْنَ بِهَا بَأْسًا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . وَاللهُ أَعْلَىٰ وَأَعْلَمُ .

ومنه الرماد للجروح[2]

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا كُسِرَتْ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ الْبَيْضَةُ[3] وَأُدْمِيَ وَجْهُهُ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ كَانَ عَلِيٌّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ الدَّمَ فَلَمَّا رَأَتْهُ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى الْجُرْحِ فَرَقَأَ الدَّمُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ .

---

(١) ألبان الأتن جمع أتان وهى أنثى الحمير، فقال كانوا يتداوون بها ولا يرون بها بأساً، أى إذا لم يفلح غيرها وإن كانت نجسة للضرورة كما أمر النبى صلى الله عليه وسلم من اجتووا المدينة بشرب أبوال الإبل . والله أعلى وأعلم .

ومنه الرماد لسد الجروح

(٢) الرماد تراب ما أحرقته النار ، والمراد هنا رماد ما أحرق من الحصير .

(٣) البيضة قلنسوة من أصلب أنواع الحديد يلبسها القاتل على رأسه لتقيه السلاح ، والرباعية بالتخفيف السن التى بين الثنايا والناب ، والمجن بالكسر الترس آلة يبد القاتل يتقى بها السلاح ، فالنبى ﷺ يوم أحد تهشمت البيضة التى على رأسه من حطم السيوف وشج جبينه ، وانكسرت رباعيته وسال الدم على وجهه الشريف ، فصار على رضى الله عنه يجىء بالماء لفاطمة رضى الله عنها وهى تغسل الدم عن وجهه ، ولما رأته لا ينقطع حرقت جزءاً من حصير ووضعت الرماد على الجرح ، فرقأ الدم أى انقطع لأن الرماد مجفف وقابض بإذن الله تعالى . وكل ما فى معناه نافع للجروح ولاسيما البن الذى تعمل منه القهوة فى هذا الزمان . نسأل الله السلامة آمين . والله أعلم.

Marfat.com

ومنه القثاء والرطب للسمنة[١]

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالَتْ : أَرَادَتْ أُمِّي أَنْ تُسَمِّنَنِي لِدُخُولِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ أُقْبِلْ عَلَيْهَا بِشَيْءٍ مِمَّا تُرِيدُ حَتَّى أَطْعَمَتْنِي الْقِثَّاءَ بِالرُّطَبِ فَسَمِنْتُ عَلَيْهِ كَأَحْسَنِ السِّمَنِ[٢] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

لا يجوز التداوى بحرام

عَنْ طَارِقِ بْنِ سُوَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ فَنَهَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَنَهَاهُ فَقَالَ لَهُ : يَا نَبِيَّ اللهِ إِنَّهَا دَوَاءٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا وَلَـٰكِنَّهَا دَاءٌ[٣] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ[٤] . وَسَأَلَ طَبِيبٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ضِفْدَعٍ يَجْعَلُهَا فِي دَوَاءٍ فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا[٥] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الدَّوَاءِ الْخَبِيثِ[٦] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .

ومنه القثاء والرطب للسمنة

(١) السمنة بالضم دواء لسمن الجسم . (٢) فأم عائشة رضى الله عنهما عالجتها بأمور كثيرة لتنمية جسمها فلم تفلح فأطعمتها القثاء بالرطب أياماً فامتلأ جسمها ، وهذا جائز للاستصلاح فقط ، وإلا فالتسمن منهى عنه لأنه يثقل عن كثير من الخيرات ، وقد اشتهر الآن أن كل المواد النشوية كالأرز واللوبيا وكذا لحوم الضأن تسمن الأجسام التى فيها استعداد للسمنة نسأل الله أن يشرح صدورنا للإسلام وأن يوفقنا لصالح الأعمال آمين . والله أعلم .

لا يجوز التداوى بحرام

(٣) فلما كانت الخمر حراماً ماصلحت للتداوى بل كانت مجلبة للداء والمرض ، وهذا حق فإنه شوهد أنها تفتك أكباد من يشربونها ، والمراد بالخمر كل مسكر كما تقدم . (٤) ولكن الأولان هنا ومسلم فى الشراب . (٥) وإذا حرم قتلها حرم التداوى بها لأنه يتوقف على قتلها وقد نهى عنه كما تقدم لأنها نجس أو مستقذر ، فإن ما نهى عن قتله إما لحرمته كالإنسان أو لنجاسته واستقذاره كالهدهد ، والضفدع منه . (٦) وخبثه لأنه نجس كالحيوان الذى لا يؤكل وكفضلة الحيوان ، أولأنه مسكر كالخمر ، أولأنه ضار كالسم ، وإنما نهى عن الدواء الخبيث لأن الغرض من الدواء إبعاد المرض وجلب الشفاء وهذه ليست صالحة لذلك بل بالعكس فيها الضرر وعلى فاعلها الإثم لمخالفته أمر الرسول ﷺ.

Marfat.com

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً فَتَدَاوَوْا وَلَا تَتَدَاوَوْا بِحَرَامٍ(١) . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقًا(٢) أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

الفصل الثالث فى الرقى(٣)

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذٰلِكَ فَقَالَ : اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ(٤) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : لَدَغَتْ رَجُلًا مِنَّا عَقْرَبٌ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ أَرْقِي ؟ قَالَ : مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ .

وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ لِي خَالٌ يَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ فَجَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى(٥) وَأَنَا أَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ فَقَالَ : مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ

---

(١) القول فى هذا كالذى قبله (٢) الترياق بتثليث أوله والكسر أشهر: ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعاجين ، والتميمة ما يعلق على الشخص للحفظ من المرض والعين ونحوهما ، فالنبى صلى الله عليه وسلم يقول إن شربت ترياقاً أو تعلقت تميمة أو قلت الشعر قصدا فلا أبالى بأى شىء محرم فعلته بعد ذلك، والمراد التنفير عن هذه الأمور لأن الترياق دواء مركب من النجس كلحوم الأفاعى والخمر ، والتميمة فيها كلمات لا تجوز من عمل الجاهلية وإذا كانت من القرآن وأسماء الله لا شىء فيها كما يأتى ، (هذا) ولكن بعض العلماء لا يرى بأساً فى التداوى بالنجس إذا لم يوجد غيره ولحديث العرنيين ولقول ابن شهاب السابقين. نسأل الله الحفظ والرعاية آمين . والله أعلم .

الفصل الثالث فى الرق

(٣) أى فى جواز الرق جمع رقية كرؤى ورؤية وهى التعويذ بكلمات من أسماء الله تعالى أو من كتابه العزيز . (٤) ما لم يكن فيه أى القول شرك كتعوذ بوثن أو اسم من أسماء الجان أو الشياطين ونحو ذلك .

(٥) إنما نهى النبى ﷺ أولا عن الرق لأنهم كانوا يرقون بما فيه شرك وبغير لغة العرب ، وربما كان

Marfat.com

فَلْيَفْعَلْ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ . وَقَالَتِ الشِّفَاءُ بِنْتُ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنها دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عِنْدَ حَفْصَةَ فَقَالَ لِي : أَلَا تُعَلِّمِينَ هٰذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ[1] رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ . وَكَانَتْ نِسَاءُ الْعَرَبِ تَرْقِي مَرَضَ النَّمْلَةِ بِهٰذِهِ الْكَلِمَاتِ : الْعَرُوسُ تَحْتَفِلُ وَتَخْتَضِبُ وَتَكْتَحِلُ وَكُلَّ شَيْءٍ تَفْتَعِلُ غَيْرَ أَلَّا تَعْصِيَ الرَّجُلَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : رَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ[2] وَالْحُمَةِ وَالنَّمْلَةِ . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

كلمات الرقى[3]

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ لِثَابِتٍ حِينَ قَالَ لَهُ اشْتَكَيْتُ : أَلَا أَرْقِيكَ بِرُقْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ : اللّٰهُمَّ رَبَّ النَّاسِ مُذْهِبَ الْبَاسِ[4] اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شَافِيَ

فيه كفر أو سحر كعادتهم فى الجاهلية. فلما علم أنهم لا يرقون بذلك أجاز لهم الرقية بقوله « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل » وستأتى كلمات الرقى إن شاء الله . (١) فى هذا حث على الرقية وتعلمها وإن كانت بتلك الكلمات لا تنفع ولا تضر والنبى ﷺ أراد تأنيب حفصة على إفشائها ما أسره إليها بل الرقية الجائزة بما ورد وفيه دليل على جواز تعليم النساء الكتابة لأنه يسهل عليهن فهم الكتاب والسنة والنملة قروح تظهر فى الجنب ، فكانت نساء العرب ترقيها بتلك الكلمات مرات صباحا ومرات مساء .

(٢) رخص فى الرقية من العين أى من الإصابة بها والحمة كثبة السم ، والمراد رخص فى الرقية من لدغ ذوات السموم كالحية وكذا رخص فى رقية النملة بسكون الميم فى ضبط مسلم وبكسرها فى شرح أبى داود ، ومنه حديث أبى داود والترمذى « لا رقية إلا من عين أو حمة » وليس الحصر فى هذه مرادا بل ورد الحديثان جوابا للسؤال عنهما، وإلا فالرقية جائزة على كل مرض لعموم الأحاديث الآتية . نسأل الله التوفيق والله أعلم .

كلمات الرق

(٣) أى الكلمات التى كان النبى ﷺ يرق بها ويعلمها لأصحابه الأعلام ، والكلمات التى كان جبريل يرق بها النبى ﷺ ، وهذا كله قبل نزول المعوذتين فلما نزلتا أخذ بهما وترك ما سواهما من الرق كما سيأتى .

(٤) رب ومذهب منصوبان على النداء ، والبأس الشدة ، شفاء لا يغادر سقما، أى اشفه شفاء لا يترك فيه مرضا .

Marfat.com

إِلَّا أَنْتَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ بَعْضَ أَهْلِهِ يَمْسَحُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى (١) وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ اذْهِبِ الْبَاسَ وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اشْتَكَى مِنَّا إِنْسَانٌ مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ : اذْهِبِ الْبَاسَ إِلَى آخِرِهِ ، فَلَمَّا مَرِضَ وَثَقُلَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ لِأَصْنَعَ بِهِ مَا كَانَ يَصْنَعُ فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي (٢) ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْنِي مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ إِذَا اشْتَكَى إِنْسَانٌ شَيْئًا (٣) أَوْ كَانَتْ بِهِ قُرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هٰكَذَا ثُمَّ رَفَعَهَا وَقَالَ : بِاسْمِ اللهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةِ بَعْضِنَا لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا بِإِذْنِ رَبِّنَا . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ وَالنَّسَائِيُّ .

وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَقَاهُ جِبْرِيلُ قَالَ : بِاسْمِ اللهِ يُبْرِيكَ وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ وَمِنْ كُلِّ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ (٤) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : اشْتَكَيْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ :

---

(١) فينبغى للراقى أن يمسح بيمينه على المريض لتناله بركتها فإن الرقية لا تفلح إلا من رجل صالح لأنها عمله وأثره . (٢) فانتزع يده من يدى لأنه أعلم بإنتهاء أجله ﷺ ، والرفيق الأعلى الملأ الأعلى بجوار الرب الكريم ، وقولها فإذا هو قد قضى أى ما عليه فى دنياه وخرجت الروح إلى ربهامرضيا عنها .

(٣) كان إذااشتكى إنسان شيئا، أى مرض بشيء أو كانت بهقرحة أو جرح بفتح الأولوضمه فيهما والقرحة والجرح معناهما واحد . قال بإصبعه هكذا أى أخذ من ريقهعلى سبابته ثم وضعها علىالتراب فيعلق منه عليها فيمسح بها على موضع الجرح أو العلة . ويقول باسم الله أى أرقيك باسم الله تربة أرضنا أى تراب أرضنا مع ريق بعضنا يشفى به مريضنا فيبرأ بإذن الله تعالى ، قال القاضى البيضاوى شهدت المباحث الطبية على أن الريق له مدخل فى النضج وتعديل المزاج ، ولتراب الوطن تأثير فىحفظ المزاج الأصلى ودفع المرض والمضرات ، وللرقى والعزائم آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول إلى كنهها ، فسبحان خالق الكون وما فيه من أسرار . (٤) وشر كل ذى عين من إنس وجن وحيوان يؤذى .

Marfat.com

بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ[1] مِنْ كُلِّ شَىْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىُّ. عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِى الْعَاصِ رضى الله عنهما أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِى جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِى تَأَلَّمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ وَلفظُهُمَا: أَتَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ وَبِى وَجَعٌ قَدْ كَادَ يُهْلِكُنِى فَقَالَ: امْسَحْهُ[2] بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ، قَالَ: فَفَعَلْتُ ذٰلِكَ فَأَذْهَبَ اللهُ مَا كَانَ بِى فَلَمْ أَزَلْ آمُرُ بِهِ أَهْلِى وَغَيْرَهُمْ. عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضى الله عنهم أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْفَزَعِ كَلِمَاتٍ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ[3] مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ. وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو رضى الله عنهما يُعَلِّمُهُنَّ مَنْ عَقَلَ مِنْ بَنِيهِ وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْ كَتَبَهُ فَأَعْلَقَهُ عَلَيْهِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ وَالْحَاكِمُ وَأَحْمَد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَقُولُ: أُعِيذُكُمَا بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ[4] مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ ثُمَّ يَقُولُ: كَانَ أَبُوكُمْ

---

(١) باسم الله أرقيك أى أعوذك وأحفظك بذكر اسم الله تعالى من شر كل شىء فإنه الخالق لكل شىء والقادر على منع الضرر لا غيره. (٢) فقال امسحه أى موضع الوجع.

(٣) التامة بلفظ الإفراد والمراد الجمع، وقوله همزات الشياطين أى خطراتها التى تلقيها بقلب الإنسان كقوله تعالى «رب أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون». وقوله كتبه أى الدعاء وأعلقه عليه أى الصبى ولفظ الترمذى «ومن لم يبلغ منهم كتبها فى صك ثم علقها فى عنقه» ففيه دليل على جواز تعليق التميمة على الصغار. (٤) بكلمات الله التامة الخالية من العيوب المستوفية لأنواع الكمال وهامة هى كل ذات سم من الحيوان، ومن كل عين لامة أى داب لم ودنب يحسدها، ويقول كان أبوكم إبراهيم يعوذ بها أى هذه الكلمات إسماعيل وإسحاق عليهم الصلاة والسلام.

Marfat.com

يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحٰقَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ لُدِغْتُ اللَّيْلَةَ فَلَمْ أَنَمْ حَتَّى أَصْبَحْتُ قَالَ : مَاذَا ؟ قَالَ : عَقْرَبٌ قَالَ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ قلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّكَ إِنْ شَاءَ اللهُ[1] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ مِنَ الْحُمَّى وَمِنَ الْأَوْجَاعِ كُلِّهَا أَنْ يَقولَ : بِاسْمِ اللهِ الْكَبِيرِ أَعُوذ بِاللهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ كُلِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ[2] وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

الرقية بالقرآن وجواز الأجرة عليها

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ[3] . وَفِي رِوَايَةٍ : كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفِثُ فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَعَلْتُ أَنْفِثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِ نَفْسِهِ لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْ يَدِي . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجَانِّ وَعَيْنِ الْإِنْسَانِ حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَتَانِ فَلَمَّا نَزَلَتَا أَخَذَ بِهِمَا[4] وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

---

(١) والمدار على قوة اليقين بهذا الخبر النبوى وحسن التوكل على الله تعالى . (٢) عرق نعار وفى لفظ يعار ، العرق النعار الذى يضرب من فوران الدم ، ومن شر حر النار أى من شر الحرارة الناشئة عن اختلال مزاج العضو المريض . نسأل الله التوفيق والله أعلم .

الرقية بالقرآن وجواز الأجرة عليها

(٣) أى قرأ المعوذتين ثم نفث عليه وهو النفخ بقليل من الريق رجاء بركته من القراءة .

(٤) لأنهما نزلتا للتعوذ ، ولأنهما قرآن معجز كريم ، وإن كانت التعوذات قبلهما بتعليم من جبريل عليه السلام عن الله تعالى .

Marfat.com

وَعَنْهُ أَنَّ رَهْطًا(١) مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ انْطَلَقُوا فِي سَفْرَةٍ سَافَرُوهَا حَتَّى نَزَلُوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ(٢) فَلُدِغَ(٣) سَيِّدُ ذٰلِكَ الْحَيِّ ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هٰؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ فَأَتَوْهُمْ فَقَالُوا : إِنَّ سَيِّدَنَا لُدِغَ فَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ فَلَمْ يَنْفَعْهُ فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ شَيْءٌ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ إِنِّي وَاللهِ لَرَاقٍ وَلٰكِنْ وَاللهِ لَقَدِ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعْلًا(٤) فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ(٥) فَانْطَلَقَ فَجَعَلَ يَتْفُلُ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ(٦) فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَانْطَلَقَ يَمْشِي مَا بِهِ قَلَبَةٌ(٧) ، قَالَ : فَأَوْفَوْهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اقْسِمُوا ، فَقَالَ الَّذِي رَقَى : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَنَذْكُرَ لَهُ الَّذِي كَانَ فَنَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ(٨) أَصَبْتُمْ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمٍ . وَفِي رِوَايَةٍ : فَكَرِهَ بَعْضُهُمْ ذٰلِكَ وَقَالُوا : أَخَذْتَ عَلَى كِتَابِ اللهِ أَجْرًا حَتَّى قَدِمُوا الْمَدِينَةَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ أَخَذَ عَلَى كِتَابِ اللهِ أَجْرًا فَقَالَ : إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ(٩) .

---

(١) وكانوا ثلاثين رجلا . (٢) طلبوا منه الضيافة فلم يقبلوا . (٣) لدغته عقرب ، ولفظ الترمذى: فأتونا فقالوا هل فيكم من يرقى من العقرب . قلت نعم أنا ولكن لا أرقى حتى تعطونا غنما قال فإنا نعطيكم ثلاثين شاة فقبلنا فقرأت عليه الحمد لله سبع مرات فبرأ وقبضنا الغنم . (٤) القائل لهذا هو أبو سعيد .
(٥) عدده ثلاثون شاة كما تقدم (٦) قرأ عليه الفاتحة سبع مرات وكلما قرأها مرة تفل عليه بريقه .
(٧) فقام المريض كأنه بعير فك من عقاله فصار يمشى ليس به قلبة بالتحريك أى مرض من شأنه تقليب صاحبه . (٨) وفى رواية : قال حق ألقى فى روعى أى قلبى ، قال أصبتم اقتسموا واضربوا لى معكم بسهم أى اجعلوا لى سهما معكم تطمينا لقلوبكم . (٩) أى أحل أجر تأخذونه ما كان على كتاب الله سواء كان على رقية أو قراءة أو كتابة أو تعليم أو غيرها لعموم الحديث وعليه الجمهور ، وقال أبو حنيفة

Marfat.com

رَوَاهُ الْخَمْسَةُ(١) . عَنْ خَارِجَةَ بْنِ الصَّلْتِ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَمِّهِ رضي الله عنهما قَالَ : أَقْبَلْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمَرَرْنَا عَلَى حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَقَالُوا : إِنَّا أُنْبِئْنَا أَنَّكُمْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ هٰذَا الرَّجُلِ بِخَيْرٍ فَهَلْ عِنْدَكُمْ دَوَاءٌ أَوْ رُقْيَةٌ فَإِنَّ عِنْدَنَا مَعْتُوهًا(٢) فَقُلْنَا : نَعَمْ فَجَاءُوا بِمَعْتُوهٍ فِي الْقُيُودِ فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً كُلَّمَا خَتَمْتُهَا أَتْفُلُ بِبُزَاقِي عَلَيْهِ فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَأَعْطَوْنِي جُعْلًا فَقُلْتُ لَا حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كُلْ فَلَعَمْرِي مَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ(٣) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ .

الفصل الرابع فى نفى مزاعم الجاهلية

لا عدوى ولا طيرة والاحتياط أسلم

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا عَدْوَى(٤) وَلَا هَامَةَ وَلَا نَوْءَ وَلَا صَفَرَ . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ

وأحمد : لا تجوز الأجرة على القرآن إلا فى الرقية لأنها مورد الحديث بخلاف غيرها لأن القرآن عبادة وأجرها على الله تعالى ، ولحديث أحمد والبزار (اقرءوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به) .

(١) هنا وفى باب الإجارة فى البيع . (٢) أى مجنوناً . (٣) أى إن أكل غيرك برقية باطلة فإنما تأكل أنت بالرقية الحقة ، وهذه غير التى قبلها فإنها فى لديغ والراقى أبو سعيد وهذه فى معتوه والراقى عم خارخة فالرقية مشروعة ومطلوبة عند الحاجة بشرط أن تكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه أو صفاته . وأن تكون باللفظ العربى ، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بنفسها بل بتقدير الله تعالى ، والتميمة كالرقية فى هذا والله أعلم .

الفصل الرابع فى نفى مزاعم الجاهلية . لا عدوى ولا طيرة والاحتياط أسلم

(٤) العدوى هى سريان المرض من صاحبه إلى غيره ، والهامة طائر أو البوم إذا سقط فى مكان تشاءم أهله ، أو دابة تخرج من رأس القتيل أو من دمه فلا تزال تصيح حتى يؤخذ بثأره ، والنوء نجم يأتى بالمطر وآخر يأتى بالريح وهكذا ، وصفر شهر صفر كانوا يحلونه عاماً ويحرمونه عاما . وقيل داء فى البطن يعدى .

Marfat.com

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا عَدْوَى وَلَا غُولَ[١] وَلَا صَفَرَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ[٢] فَيُخَالِطُهَا الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا قَالَ : فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تُورِدُوا الْمُمْرِضَ عَلَى الْمُصِحِّ[٣] . رَوَاهُمَا الثَّلَاثَةُ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ[٤] وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ وَفِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْجُذَامِ . وَكَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ[٥] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ آمِين .

---

(١) الغول أحد الغيلان نوع من الجن والشياطين تظهر للناس بصور شتى تضلهم عن السبيل وتهلكهم فكانت العرب تعتقد أحقية هذه الأشياء فنفاها الشرع ونهاهم عن اعتقاد شيء منها ، ومن نوع هذين قول النبي ﷺ للمجذوم لما أجلسه يأكل بجواره « كل ثقة بالله وتوكلا عليه » وتقدم هذا فى كتاب الطعام.

(٢) كأنها الظباء أى الغزلان فيخالطها البعير الأجرب فيجربها ، قال فمن أعدى الأول أى إذا كان البعير الأجرب أعدى الإبل السليمة فمن أعدى البعير الأول . فسكت الأعرابى وانقطعت حجته .

(٣) وفى رواية (لا يورد ممرض على مصح) أى لا توردوا الإبل المريضة على الإبل الصحيحة فتمرض فيقال هذا من العدوى ، ولما حدث أبو هريرة بهذا اعترض عليه وقيل له قد رويت حديث لاعدوى فكيف هذا فغضب ورطن بالحبشية كأنه نسى ، قال أبو سلمة فلا أدرى أنسى أبو هريرة حديث لاعدوى أو نسخ أحد الحديثين الآخر . (٤) ولا طيرة كان الرجل إذا أراد سفرا أو غيره خرج إلى طير أو ظباء فزجرها فإن طار يميناً تيمن واستبشر ، وإن طار شمالا تشاءم ورجع فنهاهم الشرع عن ذلك ، وقوله وفر من المجذوم المصاب بالجذام كما تفر من الأسد أى ابتعد عن مخالطته . (٥) فالنبى صلى الله عليه وسلم بايعه من بعيد لمرضه بالجذام ، ولا تعارض بين الأحاديث الثلاثة الأول التى تنفى العدوى وبين مابعدها لأن معنى لاعدوى أى لامرض يعدى بطبعه لا بفعل الله تعالى كما كانت تزعمه الجاهلية، ومابعدها ترشد إلى الاحتياط وتجنب المريض الذى يظهر مثل مرضه على من جاوره أو لامسه بتقدير الله تعالى خوفاً من فهم العدوى وقيل غير ذلك ، فالاحتياط أسلم وهو بتقدير العزيز العليم . نسأل الله السلامة آمين . والله أعلى وأعلم .

Marfat.com

إن كان شؤم ففى ثلاث

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ إِنَّمَا الشُّؤْمُ[1] فِي ثَلَاثٍ : فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ : لَا هَامَةَ وَلَا طِيَرَةَ وَإِنْ تَكُنِ الطِّيَرَةُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْفَرَسِ[2] وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ . وَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثِيرٍ فِيهَا عَدَدُنَا وَكَثِيرٍ فِيهَا أَمْوَالُنَا فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ذَرُوهَا ذَمِيمَةً[3] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُرْضِيهِ آمِين .

ما أحسن الفأل الحسن

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا طِيَرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الْفَأْلُ[4] ؟ قَالَ : الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ . وَفِي رِوَايَةٍ : لَا طِيَرَةَ وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ الصَّالِحُ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ .

إن كان شؤم ففى ثلاث

(١) الشؤم التشاؤم والتطير ، ولمسلم : إن كان فى شىء ففى الربع (أى الدار) والخادم والفرس .

(٢) الشؤم فى الفرس جموحها أى عدم انقيادها فى السير أوعدم الجهاد عليها ، والشؤم فى المرأة سوء خلقها أو عقمها فلا تلد ، قال عمر رضى الله عنه حصير فى البيت خير من امرأة لاتلد .

(٣) أى اتركوها حال كونها مذمومة،فلما أظهروا للنبى صلى الله عليه وسلم أنهم تشاءموا منها أمرهم بالتحول عنها ليخلصوا من التشاؤم وسوء الظن . إنما الشؤم عند التشاؤم . وهذا جواب، مالك رضى الله عنه لما سئل عن شؤم الدار فقال كم من دار سكنها ناس فهلكوا ثم سكنها آخرون فهلكوا ، وقيل شؤم الدار ضيقها وضيق مرافقها كالكنيف والسلم ومحل خزن الطعام ، وقيل سوء خلق جيرانها . والله أعلم.

ما أحسن الفأل الحسن

(٤) الفأل كالفأر ضد الطيرة ويستعمل فى الخير والشر ، والمعنى لاتطير ثابت ولكنى أحب أن أسمع الكلمة الصالحة نحو يا سالم يا غانم يا منصور يا ناصر .

Marfat.com

وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ كَلِمَةً فَأَعْجَبَتْهُ فَقَالَ : أَخَذْنَا فَالَكَ مِنْ فِيكَ[1] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَبُو نُعَيْمٍ . عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَتَطَيَّرُ مِنْ شَيْءٍ وَكَانَ إِذَا بَعَثَ عَامِلًا[2] سَأَلَ عَنِ اسْمِهِ فَإِذَا أَعْجَبَهُ فَرِحَ بِهِ وَرُؤِيَ بِشْرُ ذٰلِكَ فِي وَجْهِهِ وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهُ رُؤِيَ ذٰلِكَ فِي وَجْهِهِ ، وَإِذَا دَخَلَ قَرْيَةً سَأَلَ عَنِ اسْمِهَا فَإِنْ أَعْجَبَهُ فَرِحَ بِهَا وَرُؤِيَ بِشْرُ ذٰلِكَ فِي وَجْهِهِ وَإِنْ كَرِهَ اسْمَهَا رُؤِيَ ذٰلِكَ فِي وَجْهِهِ[3] . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . وَذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا[4] فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلِ[5] اللّٰهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ . عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الطِّيَرَةُ شِرْكٌ الطِّيَرَةُ شِرْكٌ ثَلَاثًا[6] وَمَا مِنَّا إِلَّا وَلٰكِنَّ اللّٰهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ يَا رَاشِدُ يَا نَجِيحُ[7] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . وَاللّٰهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

---

(١) أى من فمك . (٢) أى إذا أراد أن يبعث عاملا أو غلاما كما فى نسخة سأل عن اسمه .

(٣) فكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب اسم العامل الحسن واسم القرية الحسن وللبزار والطبرانى «إذا بعثتم إلىّ رجلا فابعثوا حسن الوجه حسن الاسم » . (٤) أى عن قصده بل يمضى ويتوكل على الله .

(٥) فمن تشاءم بشىء فليقرأ هذا الدعاء فإن الله يصرف عنه الشر ، والمدار على التوكل على الله تعالى .

(٦) الطيرة شرك قالها ثلاثاً زجراً وتنفيرا عنها أى من اعتقد أنها تجلب نفعاً أو تدفع ضراً فقد أشرك مع الله كاعتقاد الجاهلية . وقوله وما منا إلا، أى ما منا أحد إلا يخطر بباله شىء منها ولكن الله يذهبه بالتوكل عليه وبذكر الدعاء السالف . (٧) فكان إذا خرج لحاجة وسمع قائلا يقول ياراشد يانجيح فرح بهذا لأنه رشد ونجاح . نسأل الله الرشد والنجاح والهداية آمين .

Marfat.com

الكهانة والخط والطرق[1]

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : نَهَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ[2] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : سَأَلَ أُنَاسٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ فَقَالَ : لَيْسُوا بِشَيْءٍ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا ، قَالَ : تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ[3] فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ أَنْصَارِيٌّ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ[4] ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هٰذَا ؟ قَالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، كُنَّا نَقُولُ وُلِدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ

الكهانة والخط والطرق

(١) الكهانة بالفتح والكسر حرفة الكاهن وهو من يدعى علم الغيب فى الأخبار بما يكون فى الأرض ، وقدكان فى العرب كهنة مشهورون كشق وسطيح بعضهم يزعم أن له تابعاً من الجن يأتيه بالأخبار ، وبعضهم يزعم أنه يعرف الأمور بمقدمات يستدل بها ككلام السائل أو فعله أو حاله ، وهذا هو العراف الذى يدعى معرفة الأشياء كمكان المسروق ومكان الضالة ونحوهما ، والخط هوالخط بالكتابة أوفى الرمل بعد حساب اسمه واسم أمه ويوم سؤاله كما يفعله بعض الناس ، والطرق الضرب بالحصى أوهو الخط بالرمل ، وله كيفيات فى شرح أبى داود ، وكلها لاتجوز لأن مفادها ادعاء علم الغيب وهو لايعلمه إلا الله تعالى وبعض من اصطفاهم من عباده لقوله تعالى « وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً » وللحديث الشريف « مفاتيح الغيب خمس لايعلمها إلا الله لايعلم ماتغيض الأرحام إلا الله ولايعلم ما فى غد إلا الله ولا يعلم متى يأتى المطر أحد إلا الله ولا تدرى نفس بأى أرض تموت إلا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله تعالى » .

(٢) نهى عن حلوان الكاهن أى أجرة كهانته لأن الزنا والكهانة حرام فكسبهما كذلك .

(٣) فما تحدثوا به ويظهر صدقه هو كلمة سمعها الجنى من الملك كما فى الحديث الآتى فيقرها أى يلقيها فى أذن وليه هوالكاهن كقر الدجاجة أى صوتها إذا انقطع فيخلط الكاهن معها أى يقول بجوارها أكثر من مائة كلمة مكذوبة .

(٤) وقع نجم فأنار الأرض .

Marfat.com

أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلٰكِنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةُ الْعَرْشِ ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هٰذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ فَيَسْتَخْبِرُ بَعْضُ أَهْلِ السَّمٰوَاتِ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبَرُ هٰذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا(١) فَتَخْطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْذِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ وَيُرْمَوْنَ بِهِ(٢) فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَلٰكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ(٣) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ(٤) وَالتِّرْمِذِيُّ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ(٥) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ .

عَنْ بَعْضِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً(٦) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وَلَفْظُهُ : مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ .

---

(١) قال تعالى « حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير » .

(٢) فإذا خطف الجنى كلمة وسمعها ليبلغها للكاهن ربما رمى بالنجم قال تعالى « إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب » . (٣) يقرفون ويزيدون مترادفان أى يزيدون فيه ، فإذا قضى الله شيئاً من أمر العباد صدع الأمر الإلهى به فسبح له حملة العرش إجلالا ومهابة ثم سبح من سمعهم ممن تحتهم وهكذا حتى يصل إلى السماء الدنيا فإذا أفاقوا مما غشيهم سأل من يلون العرش حملة العرش ماذا قال ربكم فيخبرونهم ثم تستخبر كل طائفة ممن فوقها حتى يصل الخبر إلى السماء الدنيا فيسترق الجنى كلمة فيبلغها للكاهن فيكذب ويزيد عليها كثيراً وربما وقع الشهاب على الجنى فأحرقه قبل أن يبلغ شيئا .

(٤) ولكن مسلم هنا والأخيران فى تفسير سورة سبأ . (٥) فمن تعلم شيئًا من علم النجوم فكأنما تعلم سحرا وكلما زاد فيه زاد فى السحر ، وهذا مذموم إذا كان يفهم منه أن للنجوم تأثيراً فى الكون كنجم كذا يجىء بالأمطار ونجم كذا يأتى بالرياح ونجم كذا يأتى بالقحط وغلو الأسعار ، ونجم كذا يأتى بالوباء ، ونجم كذا يأتى بالحروب ونحو ذلك ، أما معرفة النجوم للاهتداء بها إلى عظم الخالق جل شأنه أو إلى الأوقات والقبلة والشهور أو إلى جهة المسير فلا ، بل هى لهذا مطلوبة قال تعالى « وبالنجم هم يهتدون » . (٦) قوله لم تقبل صلاته أربعين ليلة وقوله الآتى فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ هذا إن استحله ، وإلا فهو زجر ووعيد شديد .

Marfat.com

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ أَوْ أَتَى امْرَأَتَهُ حَائِضًا أَوْ أَتَى امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ(١) . رَوَاهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ . عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ(٢) كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ قَالَ : فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ . قُلْتُ : كُنَّا نَتَطَيَّرُ قَالَ : ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ(٣) قُلْتُ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ قَالَ : كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ(٤) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . عَنْ قَبِيصَةَ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : الْعِيَافَةُ وَالطِّيَرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ(٥) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ .

---

(١) لأن شرعه يحرم تصديق الكاهن والوطء فى الحيض والدبر وهذا إن استحله وإلا فهو للزجر والتنفير لأن هذه ليست من الكبائر إلا إذا أصر عليها . (٢) أى أذكر لك أموراً كنا نفعلها فى الجاهلية . (٣) أى عن مرادكم ومقصودكم ولكن توكلوا على الله . (٤) كان نبى من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك جائز له ومن لا فلا ، وهذا النبى قيل إدريس وقيل دانيال عليهما السلام كان يخط بالرمل بإلهام أو بأمر إلهى وهذا مجهول الآن ، فلا يجوز تصديق من يدعيه . (٥) الطرق الضرب بالحصى كما تقدم ، والطيرة التشاؤم بأى شىء والعيافة زجر الطير ، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها كالتفاؤل بالعقاب على العقاب ، وبالغراب على الغربة ، وبالهدهد على الهدى ونحو ذلك ، فهذه الثلاثة وشبهها مما تقدم من الجبت والباطل فعملها حرام وتصديقها حرام على حد قول القائل :

لعمرك ماتدرى الطوارق بالحصى ولا زاجرات الطير ما الله صانع

Marfat.com

(خاتمة) الأفضل التوكل على الله[١]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ[٢] إِنَّ اللهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فقَالَ : عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ[٣] فَجَعَلَ يَمُرُّ النَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلَانِ وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّهْطُ وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ[٤] فَرَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ أُمَّتِي فَقِيلَ هٰذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ثُمَّ قِيلَ لِي انْظُرْ فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ فَقِيلَ لِي انْظُرْ هٰكَذَا وَهٰكَذَا[٥] فَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأُفُقَ فَقِيلَ هٰؤُلَاءِ أُمَّتُكَ وَمَعَ هٰؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ[٦] فَتَذَاكَرَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فقَالُوا : أَمَّا نَحْنُ فَوُلِدْنَا فِي الشِّرْكِ وَلٰكِنَّا آمَنَّا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَلٰكِنْ هٰؤُلَاءِ هُمْ أَبْنَاؤُنَا فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : هُمُ الَّذِينَ لَا يَتَطَيَّرُونَ[٧] وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ . فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا ؟ فَقَالَ : سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ[٨] .

خاتمة الأفضل التوكل على الله تعالى

(١) أى الأفضل التوكل على الله تعالى وترك التداوى مطلقاً لأن النفس تركن إليها نوعا ما وهذه صفة خواص الأولياء ولا يرد أن النبى ﷺ تداوى وأمر به لأنه كان فى أعلى درجات العرفان والتوكل فلا تؤثر الأسباب فيه شيئاً، وأيضا كان ذلك منه لبيان الجواز والتشريع لأمته. (٢) فمن يتوكل على الله فإنه يكفيه كل شىء . (٣) أى فى منامى . (٤) أى ناساً كثيرين لا يدركهم الطرف .
(٥) أى يميناً وشمالا فرأيت قوماً أكثر ممن قبلهم. (٦) أى السبعين ألفا. (٧) هم الذين لا يتطيرون أى لا يتشاءمون من شىء ولا يستعملون الكى ولا الرقية لأن فاعلهما لا يأمن من ركون نفسه إليها فيكون شركاً خفيا بل هم على ربهم يتوكلون فى كل شىء، ودخول هؤلاء الجماعة بغير حساب لا يقتضى أفضليتهم على بقية الأمة لأن المزية لا تقتضى الأفضلية كما هو معلوم . (٨) ولكن البخارى هنا ومسلم فى الإيمان .

Marfat.com

وَلَفْظُ مُسْلِمٍ : فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ(١). فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ : سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ .

عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ الرُّقَى(٢) وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ ، فَقَالَتِ امْرَأَتُهُ زَيْنَبُ كَيْفَ هٰذَا وَاللهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ(٣) فَكُنْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى فُلَانٍ الْيَهُودِيِّ فَيَرْقِيهَا فَتَسْكُنُ ، قَالَ : ذٰلِكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ كَانَ يَنْخُسُهَا بِيَدِهِ فَإِذَا رَقَاهَا كَفَّ عَنْهَا إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكِ أَنْ تَقُولِي مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهْ . عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنِ اكْتَوَى أَوِ اسْتَرْقَى فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ(٤) . عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ رضي الله عنهما قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مِعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ أَعُودُهُ وَبِهِ حُمْرَةٌ فَقُلْنَا : أَلَا تُعَلِّقُ شَيْئًا قَالَ : الْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ(٥) . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ(٦) . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

---

(١) وكانت ساعة إجابة فكان منهم ولذا لم يجب الآخر . (٢) إن الرقى أى بعمل الجاهلية ، والتمائم جمع تميمة وهى خرزات كانت تعلقها العرب تقاة النظرة .شرك أى من عمل المشركين ، والتولة كعنبة وبالضم نوع من السحر يحبب الرجل فى امرأته، وهذه من عمل المشركين وسحر يقتل فاعله كما تقدم فى الحدود.
(٣) تقذف أى ترمى بالدموع فكنت أختلف إلى اليهودى أى أتردد عليه فيرقيها فتسكن قال ذلك عمل الشيطان وكان يكفيك الرقية التى علمها النبى ﷺ . (٤) أى إن نسى الله تعالى .
(٥) أى إن ركنت نفسه إليه . (٦) الأول بسند صحيح . نسأل الله التوفيق والهداية والله أعلم .

Marfat.com

كتاب النبوة والرسالة

وفيه ثمانية فصول وخاتمة

الفصل الأول فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ[1] لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَاب وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَءَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذٰلِكُمْ إِصْرِى قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ـ .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِى آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا[2] حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقَرْنِ الَّذِى كُنْتُ فِيهِ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ ، وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ[3] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ وَلَفْظُهُ : أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبِيَدِى لِوَاءُ الْحَمْدِ وَلَا فَخْرَ وَمَا مِنْ نَبِىٍّ يَوْمَئِذٍ آدَمُ فَمَنْ سِوَاهُ إِلَّا تَحْتَ لِوَائِى وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ وَلَا فَخْرَ[4] .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب النبوة وفيه ثمانية فصول وخاتمة . الفصل الأول فى فضائل النبى ﷺ

(١) فالله تعالى أخذ الميثاق على النبيين إن طالت حياتهم حتى جاءهم محمد صلى الله عليه وسلم يؤمنون به وينصرونه فأجابوه فقال الله لهم أأقررتم بهذا قالوا أقررنا قال فاشهدوا على ذلك وأنا معكم من الشاهدين ففيه أنه ﷺ أفضل الأنبياء الذين هم أفضل الناس فيكون أفضل الخلق على الإطلاق . (٢) القرن ثمانون سنة وقيل مائة وعشرون وقيل مائة فقط . لقوله ﷺ لرجل عش قرناً فعاش مائة سنة . والمعنى كنت من خير الطبقات طبقة بعد طبقة حتى كنت خير الطبقة التى ظهرت فيها . (٣) فالنبى ﷺ أول من يطلب الشفاعة وأول من يجاب فيها . (٤) ورواه أحمد بلفظ : أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر ، وقوله وبيدى لواء الحمد أى يحمدنى الأولون والآخرون حينما أشفع الشفاعة العظمى فكأن الحمد ملك لى فقط ، وكأن آدم وأولاده تحت لوائى ولا فخر أى لا أقول ذلك فخراً وعلوا بل هو الحق الواقع .

Marfat.com

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ(١) وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ غَيْرَ فَخْرٍ. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ. عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ(٢) مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ(٣) مِنْ زَاوِيَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ : هَلَّا وُضِعَتْ هٰذِهِ اللَّبِنَةُ قَالَ : فَأَنَا اللَّبِنَةُ وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ. (١) وَعَنْهُ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النُّبُوَّةُ قَالَ : وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ(٤).

(٢) وَقَالَ الْعَبَّاسُ رضي الله عنه : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ قُرَيْشًا جَلَسُوا فَتَذَاكَرُوا أَحْسَابَهُمْ بَيْنَهُمْ فَجَعَلُوا مَثَلَكَ كَمَثَلِ نَخْلَةٍ فِي كَبْوَةٍ مِنَ الْأَرْضِ (٥) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ اللهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِهِمْ مِنْ خَيْرِ فِرَقِهِمْ وَخَيْرِ الْفَرِيقَيْنِ ثُمَّ تَخَيَّرَ الْقَبَائِلَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ قَبِيلَةٍ ثُمَّ تَخَيَّرَ الْبُيُوتَ فَجَعَلَنِي مِنْ خَيْرِ بُيُوتِهِمْ فَأَنَا خَيْرُهُمْ نَفْسًا وَخَيْرُهُمْ بَيْتًا(٦).

(٣) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ خُرُوجًا إِذَا بُعِثُوا وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا وَفَدُوا(٧) وَأَنَا مُبَشِّرُهُمْ إِذَا أَيِسُوا لِوَاءُ الْحَمْدِ يَوْمَئِذٍ بِيَدِي وَأَنَا أَكْرَمُ وَلَدِ آدَمَ

---

(١) كنت إمام النبيين وخطيبهم أى سابقهم فى الشفاعة والمرور على الصراط ودخول الجنة .

(٢) كنانة أحد أجداد النبى ﷺ وقريش من فهر أحد الأجداد أيضا فالنبى ﷺ مختار من خيار من خيار من خيار فيكون ﷺ أصفى الخلق . (٣) اللبنة الطوبة التى يبنى بها فبظهوره ﷺ حتم النبيون وبشرعه تمت الشرائع والأخلاق لحديث « بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » . (٤) أى قبل نفخ الروح فيه عليه السلام . (٥) أى كناسة فيها ، (٦) فالنبى ﷺ من خير القبائل ومن خير البيوت ، فكان أحسن الناس أصلا وفرعا . (٧) أنا خطيبهم إذا وفدوا أى على ربهم، وأنا مبشرهم إذا أيسوا أى إذا اشتد الكرب على الناس فى الآخرة ويئسوا كنت سببًا فى تفريجه بطلب الشفاعة .

Marfat.com

عَلَى رَبِّى وَلَا فَخْرَ . (٤) وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِى دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَىْءٍ فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِى مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَىْءٍ[1] (٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قَالَ : جَلَسَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ يَنْتَظِرُونَهُ فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا دَنَا مِنْهُمْ سَمِعَهُمْ يَتَذَاكَرُونَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : عَجَبًا إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ اتَّخَذَ مِنْ خَلْقِهِ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ، وَقَالَ آخَرُ : مَاذَا بِأَعْجَبَ مِنْ كَلَامِ مُوسَى كَلَّمَهُ رَبُّهُ تَكْلِيمًا ، وَقَالَ آخَرُ : فَعِيسَى كَلِمَةُ اللهِ وَرُوحُهُ ، وَقَالَ آخَرُ : آدَمُ اصْطَفَاهُ اللهُ . فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَسَلَّمَ وَقَالَ : قَدْ سَمِعْتُ كَلَامَكُمْ وَعَجَبَكُمْ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُ اللهِ وَهُوَ كَذٰلِكَ ، وَمُوسَى نَجِىُّ اللهِ وَهُوَ كَذٰلِكَ ، وَعِيسَى رُوحُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ وَهُوَ كَذٰلِكَ ، وَآدَمُ اصْطَفَاهُ اللهُ وَهُوَ كَذٰلِكَ ؛ أَلَا وَأَنَا حَبِيبُ اللهِ وَلَا فَخْرَ ، وَأَنَا حَامِلُ لِوَاءِ الْحَمْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَأَنَا أَوَّلُ شَافِعٍ ، وَأَنَا أَوَّلُ مُشَفَّعٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يُحَرِّكُ حَلَقَ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُ اللهُ لِى فَيُدْخِلُنِيهَا وَمَعِى فُقَرَاءُ الْمُؤْمِنِينَ[2] وَلَا فَخْرَ ، وَأَنَا أَكْرَمُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَلَا فَخْرَ . (٦) وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ رضى الله عنه : مَكْتُوبٌ فِى التَّوْرَاةِ صِفَةُ مُحَمَّدٍ وَصِفَةُ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَيُدْفَنُ عِيسَى مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ[3] .

رَوَى التِّرْمِذِىُّ هٰذِهِ السِّتَّةَ[4] .

---

(١) مثله فى كلام الله تعالى « قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين » وللحديث بقية وهى « وما نفضنا عن رسول الله ﷺ الأيدى وإنا لفى دفنه حتى أنكرنا قلوبنا » . (٢) فالنبى ﷺ أول من يدخل الجنة ، وأمته أول الأمم فى دخولها . وقوله وأنا أكرم الأولين والآخرين صريح فى تفضيله ﷺ على الخلق كلهم. ومنه قول البوصيرى رضى الله عنه :

فمبلغ العلم فيه أنه بشر وأنه خير خلق الله كلهم

(٣) وقد بقى فى الروضة الشريفة موضع قبر فهو لعيسى عليه السلام . (٤) الأول والرابع بسندين صحيحين ، والخامس بسند غريب ، والباقى بأسانيد حسنة .

Marfat.com

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ(١) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَاللهُ أَعْلَمُ .

مولد النبي صلى الله عليه وسلم ونسبه وأسماؤه

عَنْ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه قَالَ : وُلِدْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ الْفِيلِ(٢) .

وَسَأَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ قُبَاثَ(٣) بْنَ أَشْيَمَ بْنِ لَيْثٍ رضي الله عنهم : أَأَنْتَ أَكْبَرُ أَمْ رَسُولُ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَكْبَرُ مِنِّي وَأَنَا أَقْدَمُ مِنْهُ فِي الْمِيلَادِ وُلِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ الْفِيلِ وَرَفَعَتْ بِي أُمِّي عَلَى الْمَوْضِعِ وَرَأَيْتُ خَرْءَ الْفِيلِ أَخْضَرَ مُحِيلًا . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ . أَمَّا نَسَبُ النَّبِيِّ ﷺ فَهُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ابْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مُدْرِكَةَ بْنِ إِلْيَاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ(٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

---

(١) فيه تقديم وتأخير ومعناه يأتى على أحدكم يوم لأن يرانى فيه لحظة ثم لا يرانى بعدها أحب إليه من أهله وماله جميعا . والمراد الحث على ملازمته ﷺ حضراً وسفرا لاقتباس العلوم والآداب والأخلاق وإذاعتها للناس فيكون خليفة للرسول ﷺ نسأل الله أن يجعلنا من خير أتباعه فى الدنيا والأخرى آمين والله أعلم .

مولد النبى ﷺ ونسبه وأسماؤه

(٢) الذى جاء فى جيش أبرهة لهدم الكعبة فأهلكهم الله قبل دخول مكة بوادى محسر والله تعالى قص ذلك علينا بقوله « ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل » وكان هذا بعد ميلاد عيسى عليه السلام بنحو ستمائة سنة . (٤) فقال قباث : النبى ﷺ أكبر منى مقاما وأنا ولدت قبله ، فإنه وُلد عام الفيل وكنت ولدت قبله فإن أمى أرتنى موضع الفيل ورأيت خرأه أى غائطه أحضر محيلا أى متغيراً .

(٣) ولكل واحد من هذه السلسلة عدة مكارم ومفاخر مبسوطة فى كتب السير والتاريخ . والبخارى روى هذا فى مبعث النبى ﷺ ، فهؤلاء عشرون جداً ورد أن النبى ﷺ ذكرهم وسكت ، ثم قال كذب النسابون بعد ذلك وإن صدقوا . ونسبه هذا ينتهى إلى إسماعيل بن إبراهيم عليهم الصلاة والسلام .

Marfat.com

لِى خَمْسَةُ أَسْمَاءٍ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِى (١) الَّذِى يَمْحُو اللهُ بِىَ الْكُفْرَ وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِى يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمِى وَأَنَا الْعَاقِبُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ .

وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِىُّ رضى الله عنه : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَمِّى لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَقَالَ : أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْمُقَفَّى (٢) وَالْحَاشِرُ وَنَبِىُّ التَّوْبَةِ وَنَبِىُّ الرَّحْمَةِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

الفصل الثانى فى أوصاف جسمه الشريف صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ (٣) أَزْهَرَ اللَّوْنِ لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ (٤) لَيْسَ بِجَعْدٍ قَطَطٍ وَلَا سَبْطٍ رَجِلٍ (٥) أُنْزِلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ (٦) فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ وَقُبِضَ وَلَيْسَ فِى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ . عَنِ الْبَرَاءِ رضى الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ (٧) عَظِيمَ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ

---

(١) الماحى والحاشر بيانهما بعدهما ، والعاقب الذى ليس بعده نبى . (٢) المقفى هو العاقب للأنبياء قبله لأنه قفاهم وتبعهم فى الزمن ، فأسماء النبى ﷺ على ما فى أصولنا هذه سبعة وهى محمد وأحمد والماحى والحاشر والعاقب ونبى التوبة ونبى الرحمة ، وهذا لا ينافى أن له ﷺ أسماء أخرى كثيرة .

الفصل الثانى فى أوصافه ﷺ الجسمية

(٣) بيان لربعة . (٤) ليس بأبيض أمهق أى ناصع البياض لا يخالطه شىء ، ولا آدم من الأدمة وهى السمرة وهما بيان لأزهر ، فكان بياضه صلى الله عليه وسلم ممزوجاً بحمرة . (٥) أى ليس شعره بجعد قطط بين الجعودة كشعر السودانيين ، ولا سبط رجل أى ليس بمرسل مستو كموج الماء وهو أحسن الشعر . (٦) ولكنه لم يؤمر بتبليغ الرسالة إلا فى ثلاث وأربعين كما سيأتى فى بدء الوحى إن شاء الله .

(٧) بعيد ما بين المنكبين أى عريض الصدر . وقوله عظيم الجمة ـ كقبة ـ هى الشعر النازل من رأسه ، وهذان يدلان على وفور جسمه وغزارة دمه ﷺ .

Marfat.com

وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ[1] وَلَا بِالْقَصِيرِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَسُئِلَ الْبَرَاءُ رضي الله عنه : أَكَانَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ ؟ قَالَ : لَا بَلْ مِثْلَ الْقَمَرِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَآهُ غَيْرِي[2] فَقِيلَ لَهُ : كَيْفَ رَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصَّدًا[3] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَفِي لَفْظٍ لَهُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَبْيَضَ مَلِيحًا إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَهْوِي فِي صُبُوبٍ[4] . وَقَالَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ رضي الله عنه : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ[5] أَشْكَلَ الْعَيْنِ مَنْهُوسَ الْعَقِبَيْنِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ[6] ضَخْمَ الرَّأْسِ ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ طَوِيلَ الْمَسْرُبَةِ إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا كَأَنَّمَا انْحَطَّ مِنْ صَبَبٍ لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ . وَكَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه إِذَا وَصَفَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ الْمُمَغَّطِ[7] وَلَا بِالْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ . وَكَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ وَلَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ

---

(١) يؤخذ من قوله البائن أنه أطول من الوسط ولكنه ﷺ كان إذا مشى مع الطويل ساواه .
(٢) فأبو الطفيل حينما حدث بهذا لم يكن على قيد الحياة من الأصحاب سواه مات سنة مائة من الهجرة .
(٣) أى معتدلا فى الطول والعرض (٤) أى انحدار . (٥) كان ﷺ ضليع الفم أى واسعه ، وهذه علامة البلاغة ، أشكل العين أى واسع العينين حسنهما ، منهوس العقبين أى لحمهما خفيف .
(٦) شثن الكفين والقدمين أى عظيمهما ، ضخم الكراديس أى رءوس العظام ، طويل المسربة أى شعر الصدر إلى العانة ، من صبب ـ كسبب ـ أى عال . (٧) الممغط الطويل الرفيع ، والقصير المتردد المتداخل فى بعضه ، لم يكن بالجعد ولا بالسبط أى شعره ، تقدم هذا ، لم يكن بالمطهم أى كثير اللحم ، ولا بالمكلثم كثير لحم الوجه والخدين ، وكان أبيض مشربا ، أى بحمرة ، كأنما يمشى فى صبب بيان لتقلع ، إذا التفت التفت معا ، أى بجسمه كله .

Marfat.com

وَلَا بِالسَّبْطِ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ وَلَا بِالْمُكَلْثَمِ، وَكَانَ فِي الْوَجْهِ تَدْوِيرٌ أَبْيَضَ مُشْرَبًا إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَبَبٍ. وَإِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ مَعًا، بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ. أَجْوَدُ النَّاسِ كَفًّا. وَأَشْرَحُهُمْ صَدْرًا. وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً. وَأَلْيَنُهُمْ عَرِيكَةً[1]. وَأَكْرَمُهُمْ عِشْرَةً. مَنْ رَآهُ بَدِيهَةً هَابَهُ. وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ. يَقُولُ نَاعِتُهُ: لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مِشْيَتِهِ كَأَنَّمَا الْأَرْضُ تطْوَى لَهُ وَإِنَّا لَنَجْهَدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ. رَوَى هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ التِّرْمِذِيُّ[2] وَاللهُ أَعْلَمُ.

شعر النبي صلى الله عليه وسلم

عَنْ قَتَادَةَ رضي الله عنه قُلْتُ لِأَنَسٍ: كَيْفَ كَانَ شَعَرُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ شَعَرًا رَجِلًا لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلَا السَّبِطِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ[3]. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ.

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يَضْرِبُ شَعَرُهُ مَنْكِبَيْهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ. وَفِي أُخْرَى إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ[4]. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ

---

(١) أليهم عريكة أى ألينهم جانباً، أكرمهم عشرة، أى أسهلهم معاشرة، من رآه بديهة هابة أى من نظره فجأة أخذته الهيبة ومن خالطه أحبه، يقول ناعته أى من يصفه لم أر قبله ولا بعده إنسانا مثله فى حسن الظاهر والباطن فهو ﷺ كامل فى أوصافه الجثمانية والروحانية. (٢) الأول بسند صحيح، والثانى بسند حسن، والثالث بسند غريب. والله أعلى وأعلم.

شعر النبي ﷺ

(٣) أى نهايته بين الأذنين والعاتق أى الكتف. (٤) ولا تنافى بين هذه الروايات فإنه كان إذا سرح ومد كان إلى منكبيه، وإذا ترك كان تارة إلى شحمة أذنيه وتارة فوقها وتارة تحتها.

Marfat.com

يَفْرُقونَ رُءوسَهُمْ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ فَسَدَلَ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ[1] . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ[2] مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ وَكَانَ إِذَا ادَّهَنَ لَمْ يَتَبَيَّنْ وَإِذَا شَعِثَ رَأْسُهُ تَبَيَّنَ وَكَانَ كَثِيرَ شَعَرِ اللِّحْيَةِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ[3] ؟ قَالَ : لَا بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَكَانَ مُسْتَدِيرًا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

طيب رائحة النبى صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : مَا شَمِمْتُ عَنْبَرًا قَطُّ وَلَا مِسْكًا وَلَا شَيْئًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[4] وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلْيَنَ مَسًّا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ . عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى فَقَامَ النَّاسُ فَجَعَلُوا يَأْخُذُونَ يَدَيْهِ فَيَمْسَحُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَوَضَعْتُهَا عَلَى وَجْهِي فَإِذَا هِيَ أَبْرَدُ مِنَ الثَّلْجِ وَأَطْيَبُ رَائِحَةً مِنَ الْمِسْكِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ رضي الله عنه : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الْأُولَى[5] ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ

---

(١) تقدم هذا فى كتاب اللباس مبسوطا . (٢) الشمط بالتحريك: اختلاط بياض الشعر بسواده وكان إذا ادهن لم يتبين أى الشيب، فإن الدهان يكسو الشعر كله لوناً واحدا، وإذا شعث رأسه أى ذهب الدهان وتفرق الشعر تبين الشيب ولكنه كان قليلا فى مقدم رأسه وفى صدغيه وفى عنفقته ﷺ .

(٣) مثل السيف أى أبيض لامعاً، قال لا بل مثل الشمس والقمر أى فى التدوير والبياض ولكنه كان مشرباً بحمرة وهو أفضل الألوان فى الدنيا بخلاف لون أهل الجنة فإنه أبيض نباتى .

طيب رائحة النبى ﷺ

(٤) فرائحة النبى ﷺ أطيب من كل طيب ، ولا غرابة فكل المخلوقات من نوره ﷺ فهو أصل والكل فرع ، وكان كفه ﷺ ألين وأنعم من كل شىء . (٥) صلاة الأولى أى الظهر ، وجؤنة - كغرفة - بالهمزة وعدمها سله مستديرة مغشاة بالجلد يوضع فيها الطيب .

Marfat.com

فَخَرَجْتُ مَعَهُ فَاسْتَقْبَلَهُ وِلْدَانٌ فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدَّىْ أَحَدِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا وَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ خَدِّى ، قَالَ : فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا وَرِيحًا كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَّارٍ .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِىُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا[1] فَعَرِقَ وَجَاءَتْ أُمِّى بِقَارُورَةٍ فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا فَاسْتَيْقَظَ النَّبِىُّ ﷺ فَقَالَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هٰذَا الَّذِى تَصْنَعِينَ؟ قَالَتْ : هٰذَا عَرَقُكَ نَجْعَلُهُ فِى طِيبِنَا وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ .

كلام النبى صلى الله عليه وسلم

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ.[2] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ وَزَادَ : وَلٰكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيِّنٍ فَصْلٌ يَفْهَمُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ . وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ[3] . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَأَبُو دَاوُدَ . وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَلَامًا فَصْلًا يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ[4] . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ فِى كَلَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَرْتِيلٌ وَتَرْسِيلٌ[5] . رَوَاهُمَا أَبُو دَاوُدَ فِى الْأَدَبِ .

---

(١) فقال عندنا ، أى نام وقت القيلولة فصارت أم سلمة تسلت عرقه بيدها وتضعه فى قارورة فلما سألها قالت نجعله فى الطيب . وفى رواية : نجعله فى طيبنا ونرجو بركته لصبياننا قال أصبت ، فكان طيب ريحه من صفته ﷺ وإن لم يمس طيباً كرامة ومعجزة له صلى الله عليه وسلم . ومع هذا كان يستعمل الطيب فى كثير من الأوقات مبالغة فى طيب ريحه لملاقاة الملائكة وأخذ الوحى الكريم ومجالسة المسلمين وليكون لهم قدوة حسنة .

كلام النبى ﷺ

(٢) سرد الحديث تتابعه والعجلة فيه ، والفصل : القول الحق والبين الواضح .

(٣) أى لو أراد السامع أن يعد كلماته وحروفه لأمكنه . (٤) لبيانه ووضوحه .

(٥) الترتيل والترسيل ضد العجلة ، فكان كلام النبى ﷺ لا سقط ولا عيب فيه ولا عجلة فيه، بل كان فصلا فصيحاً واضحاً بينا لكل سامع. وفيه ترتيل وترسيل لحبات اللؤلؤ إذا توالت فى عقدها .

Marfat.com

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا لِتُعْقَلَ عَنْهُ(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْبُخَارِيُّ وَأَحْمَدُ .

ضحك النبى صلى الله عليه وسلم

قِيلَ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه : أَكُنْتَ تُجَالِسُ النَّبِيَّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ كَثِيرًا كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِى صَلَّى فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ(٢) فَيَأْخُذُونَ فِى أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَوِيلَ الصَّمْتِ(٣) قَلِيلَ الضَّحِكِ . رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ . وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ فِى سَاقَىْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُمُوشَةٌ(٤) وَكَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا وَكُنْتَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهِ قُلْتَ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ(٥) .

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٦) . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ(٧) . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ آمِين .

---

(١) ليفهمها ويتثبت منها كل سامع ، وهذا فى التشريع غالبا .

ضحك النبى ﷺ

(٢) فيه جواز الكلام المباح فى المسجد ، وهذا فى بعض الأحيان وإلا فقد كان النبى ﷺ إذا سلم من الصبح التفت إلى أصحابه وقال هل رأى منكم أحد الليلة رؤيا فإن رأى أحد شيئا قصه وربما قص النبى ﷺ عليهم ما رآه كما سيأتى فى كتاب الرؤيا إن شاء الله . (٣) طويل الصمت أى يتفكر فى مصنوعات الله تعالى وربما رئى عليه علامة الحزن ، قليل الضحك إلا لسبب ، وفى رواية : كان النبى ﷺ قليل الكلام قليل الطعام . (٤) أى رقة وخفة . (٥) لغزارة الأهداب وسوادها .

(٦) لأنه ﷺ كان يتبسم فى وجه من لقيه من أصحابه ، وهذا من البشاشة المطلوبة ، وفى رواية : تبسمك فى وجه أخيك صدقة فما كان النبى ﷺ يضحك إلا تبسما وما كان يقهقه لحديث « لا تكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب » ولأنها من عادة أهل الأهواء . (٧) الأول بسند صحيح والثانى بسند حسن . نسأل الله أن يحسن أحوالنا آمين والله أعلم .

Marfat.com

نوم النبي صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِىَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَالَ أَوَّلُهُمْ أَيُّهُمْ هُوَ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ هُوَ خَيْرُهُمْ وَقَالَ آخِرُهُمْ خُذُوا خَيْرَهُمْ فَكَانَتْ تِلْكَ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاءُوا لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمَةٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ وَكَذٰلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ فَتَوَلَّاهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ(١) . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ قَالَ : تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي(٢) . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ. وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

شق صدر النبي صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَأَخَذَهُ جِبْرِيلُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَهُ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً فَقَالَ : هٰذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ لَأَمَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ يَعْنِي ظِئْرَهُ(٣) فَقَالُوا : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ .

---

(١) فالنبي صلى الله عليه وسلم كان نائما فى المسجد الحرام بين اثنين هما عمه حمزة وابن عمه جعفر رضى الله عنهما إذ جاءه نفر ـ ثلاثة ـ جبريل وميكائيل وإسرافيل، وهذا قبل أن يوحى إليه للإسراء فقال أولهم أيهم هو فقال أوسطهم هو خيرهم وقال آخرهم خذوا خيرهم فكانت القصة على هذا فقط ، ثم جاءوا ليلة الإسراء والنبي صلى الله عليه وسلم نائم عينه دون قلبه شأن الأنبياء فعملوا معه ما أمروا به ثم عرجوا به إلى السماء.

(٢) تقدم هذا الحديث فى صلاة الليل طويلا ، ففيهما أن النبي ﷺ كانت تنام عيناه ولا ينام قلبه كبقية الأنبياء استعداداً للوحى النومى الذى هو من أقسام النبوة . كما يأتى فى الرؤيا إن شاء الله . نسأل الله الحفظ من معاصيه واليقظة لما يرضيه آمين والله أعلم .

شق صدر النبي ﷺ

(٣) أى مرضعته وهى حليمة رضى الله عنها ، يقال ظئر روم خير من أم سئوم .

Marfat.com

قَالَ أَنَسٌ : وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذٰلِكَ الْمِخْيَطِ فِي صَدْرِهِ ﷺ[1] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْمِعْرَاجِ[2] . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ آمِينَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

الفصل الثالث فى أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا[3] وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ . وَفِي رِوَايَةٍ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشًا[4] وَلَا مُتَفَحِّشًا وَقَالَ : إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ . وَفِي رِوَايَةٍ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا . وَلِلْبُخَارِيِّ وَالتِّرْمِذِيِّ : مَا عَابَ النَّبِيُّ ﷺ طَعَامًا قَطُّ

---

(١) فالنبى ﷺ وهو رضيع عند حليمة السعدية كان يلعب مع الصبيان فجاءه جبريل مع بعض الملائكة فى صور رجال فأخذوه فصرعوه أى ألقوه على ظهره وشقوا بطنه وأخرجوا قلبه فشقوه وأخذوا منه كعلقةوألقوها وقالوا هذا حظ الشيطان منك أى ما كان يرجوه فى إضلالك ثم غسلوا القلب بماءزمزم ثم لأموه أى أطبقوه وأعادوه مكانه ثم أطبقوا البطن فكأنه لم يكن به شق ثم أقاموه . وفى رواية : قال له جبريل لوعلمت مافعل بك لقرت عينك فذهب الذين كانوا يلعبون معه إلىحليمة فقالوا إن أخانا القرشى قتل فجاءت تسعى هى وزوجها فوجدوه قائما منتقع أى متغير اللون فسألوه عما حصل فأخبرهم فأخذوه وذهبوا ثم سافروا به وسلموه لأمه رضى الله عنهم أجمعين ، والمراد من هذا زيادة التطهيرله ﷺ وإلافليس للشيطان عليه سبيل قال تعالى « إن عبادى ليس لك عليهم سلطان » وكان أنس رضى الله عنه يرى أثر الشق خطاً مستطيلا من صدره إلى نهاية بطنه ، وهذه أولى مرات الشق الذى وقع له ﷺ وآخرها ليلة الإسراء كما سيأتى فى حديثه إن شاء الله وفيه أنهم بعد غسل القلب ملأوه إيمانا وحكمة .

(٢) وقد روى شق صدره صلى الله عليه وسلم البخارى وغيره خصوصا فى حديث الإسراء نسأل الله التوفيق والرفعة آمين .

الفصل الثالث فى أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم

(٣) فكان صلى الله عليه وسلم أكثر حياء من العذراء فى خدرها أى من البكر فى سترها وكان إذا كره شيئا أى غضب من شىء تغير وجهه ولم يتكلم به لشدة حيائه . (٤) الفحش القبح فى القول فلم يكن من طبعه ولم يتكلفه ، وحقيقة حسن الخلق هى التحلى بالفضائل والبعد عن الرذائل وقيل بشاشة الوجه وكف الأذى وبذل الندى أى المال .

Marfat.com

إِنِ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِلَّا تَرَكَهُ[١] . عَنْ عَطَاءٍ رضي الله عنه قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو : أَخْبِرْنِى عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِى التَّوْرَاةِ قَالَ : أَجَلْ[٢] وَاللهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِى التَّوْرَاةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِى الْقُرْآنِ يَا أَيُّهَا النَّبِىُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا[٣] وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ أَنْتَ عَبْدِى وَرَسُولِى سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكِّلَ لَيْسَ بِفَظٍّ[٤] وَلَا غَلِيظٍ وَلَا سَخَّابٍ فِى الْأَسْوَاقِ وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ وَلٰكِنْ يَعْفُو وَيَغْفِرُ[٥] وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ[٦] بِأَنْ يَقُولُوا لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنًا عُمْيًا وَآذَانًا صُمًّا وَقُلُوبًا غُلْفًا . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ[٧] . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : مَا سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ لَا[٨] . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِىَّ ﷺ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ

---

(١) وهذا إعظام للنعمة ولخالقها. (٢) قال أجل أى نعم . (٣) شاهداً أى للمؤمنين وعلى الكافرين، ومبشراً أى للمؤمنين بالجنة ونذيراً أى للكافرين والمنافقين بالنار الخالدة ، وحرزا أى حصنا للأميين جمع أمى من لا يقرأ ولا يكتب وهم العرب ، فكان النبى صلى الله عليه وسلم حصناً لهم من سطوة العجم ومن نار الآخرة.

(٤) ليس بفظ أى سىء الخلق ، ولا غليظ أى قاسى القلب قال تعالى « ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك » ولا سخاب فى الأسواق أى ليس برافع صوته على الناس لسوء خلقه ولا صيّاح عليهم ، فالسخاب والصخاب الذى يرفع صوته . (٥) فلا يسىء من أساء إليه ولكنه يعفو ويصفح.

(٦) الملة العوجاء هى ملة إبراهيم عليه السلام التى اعوجت بالشرك وعبادة الأصنام فى زمن الفترة ، والأعين العمى جمع عين عمياء وهى التى لا تبصر ، والآذان الصم جمع أذن صماء وهى التى لا تسمع ، والقلوب الغلف جمع قلب أغلف وهو الذى ختم عليه فلا يقبل خيرا ، فالله تعالى لن يميت محمدا ﷺ حتى يعيد به ملة إبراهيم إلى ما كانت عليه برجوعهم إلى كلمة التوحيد فتنفتح بها الأعين والآذان والقلوب وتمتلىء بالهداية وذكر الله تعالى « ألا بذكر الله تطمئن القلوب » . (٧) فى كراهية السخب فى السوق من كتاب البيوع . (٨) بل إن كان عنده أعطى السائل وإلا وعده بالإعطاء إذا أتاه المال ، وفى هذا يقول حسان رضى الله عنه :

ما قال لا قط إلا فى تشهـــده لولا التشهـــد لم تسمع له لا لا

Marfat.com

فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ : أَىْ قَوْمِ أَسْلِمُوا فَوَاللهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطِى عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ(١) ، فَقَالَ أَنَسٌ : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيُسْلِمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا فَمَا يُسْلِمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . وَقَالَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ رضى الله عنه : وَاللهِ لَقَدْ أَعْطَانِى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِى حُنَيْنٍ مَا أَعْطَانِى(٢) وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَىَّ فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِى حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَىَّ(٣) . رَوَى مُسْلِمٌ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ . عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَانْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِىُّ ﷺ رَاجِعًا وَكَانَ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ عُرْيٍ لِأَبِى طَلْحَةَ فِى عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ : لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا(٤) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . وَعَنْهُ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِىُّ ﷺ الْمَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِى فَانْطَلَقَ بِى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيِّسٌ فَلْيَخْدُمْكَ ، قَالَ : فَخَدَمْتُهُ فِى السَّفَرِ وَالْحَضَرِ عَشْرَ سِنِينَ وَاللهِ مَا قَالَ لِى لِشَىْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَ هٰذَا هٰكَذَا وَلَا لِشَىْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هٰذَا هٰكَذَا(٥) . رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ .

---

(١) الرجل لم يأمر قومه بالإسلام رغبة فى العطاء ولكن يظهر لهم أن النبى صلى الله عليه وسلم صادق فى نبوته لأنه يعطى ولا يخاف فقراً. وهذا لايصدر إلا من شخص تأيد بالمعجزات وامتلأ يقيناً بوعد ربه تعالى « وما أنفقتم من شىء فهو يخلفه وهو خير الرازقين » . (٢) أعطاه مائة من النعم ثم مائة ثم مائة ، ففى هذه النصوص أن النبى صلى الله عليه وسلم كان أكرم الناس وأجود الناس على الإطلاق .

(٣) أى لا تخافوا فليس هناك ما يفزع ، وكان فرس أبى طلحة هذا يسمى مندوبا وكان بطيئا فى سيره فلما ركبه النبى صلى الله عليه وسلم صار ذليلا سريعاً واسع الخطى . (٤) فأنس بن مالك مات أبوه وهو صغير فتزوجت أمه بأبى طلحة فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة رأى أبو طلحة وزوجته أم سليم أن يقدموا أنساً للنبى صلى الله عليه وسلم يخدمه فينتفع ويتعلم أنس ويكون لأمه وزوجها بهذا

Marfat.com

وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ فَقُلْتُ لَهُ : وَاللهِ لَاأَذْهَبُ[1] وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمُرَّ عَلَى صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ قَبَضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ : يَا أُنَيْسُ أَذَهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللهِ فَذَهَبْتُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . وَعَنْهُ قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضَعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ[2] فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيُدَّخَنُ وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْنًا فَيَأْخُذُهُ فَيُقَبِّلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ وَإِنَّ لَهُ لَظِئْرَيْنِ تُكَمِّلَانِ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ .

حظوة عند النبى صلى الله عليه وسلم فأخذ أبو طلحة أنسا وذهب للنبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أنسا غلام كيس ـ كقيم ـ أى عاقل فاتخذه خادما فقبله النبى صلى الله عليه وسلم قال أنس فخدمته عشر سنين بقية حياته ﷺ فما اعترض علىّ بشىء لافعلا ولا تركا؛ لأن أنسا كان عاقلا يضع الشىء فى محله فلا وجه للوم ، أو أن النبى ﷺ كان يرى أن الفاعل فى كل شىء هو الله تعالى فيكون كل شىء جميلا على حد قول بعضهم :

إذا ما رأيت الله فى الكل فاعلا شهدت جميع الكائنات ملاحا
وإن لم تر إلا مظاهر صنعه حجبت فصيرت الحسان قباحا

(١) لم يؤاخذه النبى صلى الله عليه وسلم على قوله والله لاأذهب ولاعلى وجوده ويحتمل الأمران . (٢) فابراهيم ابن النبى صلى الله عليه وسلم من مارية القبطية كان رضيعا فى عوالى المدينة أى ضواحيها ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم يذهب إليه لينظره ويقبله فيدخل بيت المرضعة وهو مملوء بالدخان لأن ظئر إبراهيم عليه السلام، أى زوج مع من يلعبون بل نظر إليه وهو يضحك لأنه لم يكن مكلفا حينذاك . مرضعته كان قينا أى حدادا ولم يغضب النبى صلى الله عليه وسلم، ومات إبراهيم وهو فى الثدى أى فى زمن الرضاع لأنه كان ابن سبعة عشر شهرا تقريبا، فقال صلى الله عليه وسلم إن له ظئرين أى مرضعتين تكملان رضاعه فى الجنة ، فكما يطلق الظئر على زوج المرضعة يطلق على نفس المرضعة .

Marfat.com

وَعَنْهُ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ يَكِيدُ[١] بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَىْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ : تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا وَاللهِ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ . رَوَاهُمَا الْأَرْبَعَةُ[٢] . وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ اسْمُهُ أَنْجَشَةُ[٣] فَمَرَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَسُوقُ الْإِبِلَ بِالزَّوْجَاتِ الطَّاهِرَاتِ فَقَالَ لَهُ : رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَةُ لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ[٤] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ فَمَا يُؤْتَى بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ[٥] فَرُبَّمَا جَاءُوا فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا .

وَعَنْهُ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ[٦] . وَعَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ[٧] فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَقَالَ : يَا أُمَّ فُلَانٍ انْظُرِي أَيَّ السِّكَكِ شِئْتِ

---

(١) يكيد. وفى رواية . يجود بنفسه أى فى حال النزع. (٢) ولكن مسلم هنا وباقيهم رووه فى الجنائز .

(٣) فكان للنبى صلى الله عليه وسلم عبد يسمى أنجشة وكان حسن الصوت فكان يسوق الإبل ويحدو لها أى ينشدها شيئا من الشعر فتسرع فى المسير ، فلما رأى النبى صلى الله عليه وسلم سرعة الإبل بالزوجات الطاهرات وهذا بالطبع يؤلمهن، أمره بالرفق بقوله رويدا يا أنجشة ، أى تمهل لا تكسر القوارير أى النسوة الشبيهة بالزجاج فى ضعفهن وسرعة كسرهن، فإنهن لا يطقن السرعة .

(٤) فكان فى صباح كل يوم يأتى أهل المدينة إلى النبى صلى الله عليه وسلم بأوانيهم فيها ماء ليغمس النبى ﷺ يده فى هذا الماء يتبركون به فيجيبهم إلى طلبهم ولو كان البرد شديدا إكراما لهم ورحمة بهم .

(٥) فكانوا يتسابقون إلى شعر النبى ﷺ يتبركون به ، وقد تقدم مثل هذا فى الحلق بمنى ، ففيه وما قبله جواز التبرك بآثار الصالحين نسأل الله أن يحشرنا فى زمرتهم . (٦) فكانت امرأة ناقصة العقل تسمى أم زفر ماشطة لخديجة رضى الله عنها، قالت يارسول الله لى عندك حاجة سرية فقال لها فى أى طريق تذهبين فأنا معك، فسار معها حتى انتهت حاجتها ، ففى هذه النصوص أن النبى ﷺ كان فى نهاية اللطف واللين والرحمة والرأفة بخلق الله لا فرق بين كامل وناقص وذكر وأنثى .

Marfat.com

حَتَّى أَقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا . رَوَى مُسْلِمٌ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا(١) مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ(٢) . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ .

وَعَنْهَا قَالَتْ : مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ(٣) فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللهِ فَيَنْتَقِمَ لِلهِ عَزَّ وَجَلَّ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ . وَعَنْهَا قَالَتْ : صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ(٤) فَبَلَغَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ فَبَلَغَهُ ذٰلِكَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ فَوَاللهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) فما خير النبي ﷺ بين أمرين إلا اختار الأسهل منهما كالاجتهاد فى العبادة والاقتصاد فيها وكالسعة فى الدنيا والكفاف منها ، فالاقتصاد أخف وتسهل المداومة عليه، والكفاف أسهل ولا مسئولية عليه.

(٢) وما انتقم لنفسه خاصة كعفوه عن الرجل الذى رفع صوته عليه وقال إنكم يا بنى عبد المطلب مطل رواه الطبرانى، وكعفوه عن الرجل الذى جبذ برداءه حتى أثر فى عنقه وقال أعطنى مما عندك فليس مالك ولا مال أبيك، وسيأتى فى الأخلاق ، إلا إذا انتهكت حرمة الله فينتقم، كأمره بقتل عبدالله بن خطل وعقبة ابن أبى معيط ونحوهما ممن كانوا ينتهكون حرمة الله تعالى . (٣) وما نيل منه شيء أى ماقصده أحد بسوء فانتقم منه بل كان يعفو ويصفح، لكن من ينتهك محارم الله فإنه يؤدبه بما يراه من حد وغيره إقامة لحق الله وزجرا للأشرار . (٤) الأمر الذى ترخص فيه النبى صلى الله عليه وسلم هو قيام الليل كله إلا فى رمضان ، والذين تنزهوا عنه جماعة من الأصحاب مرّ ذكرهم سألوا عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم ليلا فلما سمعوا كأنهم استقلوها ، وقالوا أين نحن من النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال بعضهم أما أنا فإنى أقوم الليل كله ، وقال آخر أنا أصوم الدهر أبدا . فسمع النبي صلى الله عليه وسلم بهذا فذكر الحديث على المنبر . والله أعلم .

Marfat.com

شفقة النبى صلى الله عليه وسلم على الأمة

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ (١) ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ (٢) فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ وَإِنِّى اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِى شَفَاعَةً لِأُمَّتِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَهِىَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِى لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ (٣) .

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَا قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِى إِبْرَاهِيمَ ـ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِى فَإِنَّهُ مِنِّى وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٤) ـ . وَقَالَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : ـ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ـ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ أُمَّتِى أُمَّتِى وَبَكَى (٥) فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ فَسَلْهُ مَا يُبْكِيكَ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَا قَالَ وَهُوَ أَعْلَمُ فَقَالَ اللهُ : يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ إِنَّا سَنُرْضِيكَ

شفقة النبى صلى الله عليه وسلم على أمته

(١) فالله تعالى يقول لقد أرسلنا إليكم رسولا منكم ، عزيز عليه ماعنتم أى شديد عليه مشقتكم ومضرتكم بل هو حريص على هدايتكم ورءوف ورحيم بالمؤمنين . (٢) لكل نبى دعوة مستجابة أى محققة الإجابة فتعجل كل نبى دعوته فى دنياه كدعوة نوح وموسى على من لم يؤمن من قومهما ، والنبى صلى الله عليه وسلم قد ادخر دعوته إلى يوم القيامة لتكون شفاعة لعصاة أمته ﷺ .

(٣) ولكن مسلم فى الإيمان وغيره فى كتاب الدعاء . (٤) رب إنهن أى الأصنام أضللن كثيرا من الناس بعبادتهم لهن من وسوسة الشيطان ، فمن تبعنى فانه منى ومن عصانى فأمره إليك لأنك غفور رحيم. (٥) فإبراهيم وعيسى صلى الله عليهما وسلم وكلا إلى الله تعالى أمر أمتهما ، ولكن النبى ﷺ طلب لأمته الرحمة وبكى ، فقال الله لاتحزن فإننا سنفعل مع أمتك مايرضيك ويسرك ، فهذه شفقة منه ﷺ على أمته لم تكن عند نبى غيره ﷺ .

Marfat.com

فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوءَكَ . عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا أَرَادَ رَحْمَةَ أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيُّهَا حَيٌّ فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ(١) . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ .

الفصل الرابع فى أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم(٢)

منها خاتم النبوة

عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه قَالَ : ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ(٣) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ.

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ خَاتَمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامٍ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَلَفْظُهُ : كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ غُدَّةً حَمْرَاءَ(٤) مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ . عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا وَلَحْمًا أَوْ قَالَ ثَرِيدًا ، قَالَ عَاصِمٌ : فَقُلْتُ لَهُ أَسْتَغْفَرَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : نَعَمْ وَلَكَ ، ثُمَّ تَلَا هٰذِهِ الْآيَةَ ـ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ـ ،

---

(١) كما أهلك الله قوم نوح وفرعون وقومه فى زمن نوح وموسى لأنهم كذبوهما وتمادوا فى الكفر فأهلكهم الله وطهر الأرض منهم وأقر عين أنبيائهم بهذا وأبدلهم خيرا منهم كما قضت الحكمة بذلك . والله أعلى وأعلم .

الفصل الرابع فى أعلام نبوته ﷺ . منها خاتم النبوة

(٢) أى فى ذكر العلامات التى تدل على أن محمد ﷺ نبى الله ورسوله إلى العالمين .

(٣) الحجلة ـ كالعجلة ـ جمعها حجال وهى بيت كالقبة له عرى وأزرار كبار

(٤) غدة ، أى بضعة كبيضة الحمامة لونها أحمر ، أو الشعر الذى يعلوها .

Marfat.com

قَالَ : ثُمَّ دُرْتُ خَلْفَهُ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ عِنْدَ نَاغِضِ كَتِفِهِ الْيُسْرَى(١) جُمْعًا عَلَيْهِ خِيلَانٌ كَأَمْثَالِ الثَّآلِيلِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

ومنها إخبار الراهب برسالة صلى الله عليه وسلم قبلها

عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ : خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَى الشَّامِ(٢) وَمَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَشْيَاخٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَى الرَّاهِبِ(٣) هَبَطُوا فَحَلُّوا رِحَالَهُمْ فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ الرَّاهِبُ ، وَكَانُوا قَبْلَ ذٰلِكَ يَمُرُّونَ بِهِ فَلَا يَخْرُجُ وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِمْ فجَاءَ الرَّاهِبُ وَهُمْ يَحُلُّونَ رِحَالَهُمْ فَصَارَ يَتَخَلَّلُهُمْ حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : هٰذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ هٰذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ يَبْعَثُهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ، فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ : مَا عِلْمُكَ بِهٰذا ؟ فَقَالَ : إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ الْعَقَبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ إِلَّا خَرَّ سَاجِدًا(٤)

---

(١) ناغض الكتف أى أعلاه ، وقيل ما يظهر من عظمه عند التحرك . وقوله جمعا أى كصورة الكف بعد جمع أصابعه وضمها ، ولا تنافى بين هذه النصوص فإن كلا اخبر بما ظهر له ، والخيلان جمع خال وهى الغدة الصغيرة ، والثآليل جمع ثألول وهى حبيبات تعلو الجسد فمن علامة النبوة فى جسمه الشريف صلى الله عليه وسلم أنه كان فى أعلى ظهره من الجهة اليسرى غدة كقدر بيضة الحمامة تقريبا عليها حبيبات لونها أحمر أو عليها شعر أحمر ، وهذه هى خاتم النبوة الذى ورد فى الكتب السالفة والذى هو علامة على أنه نبى الله ورسوله إلى الناس كلهم صلى الله عليه وسلم والله أعلم .

ومنها إخبار الراهب برسالته قبلها

(٢) كان لقريش رحلتان فى السنة إحداهما للشام فى الصيف والأخرى لليمن فى الشتاء يجلبون منهما ما يحتاجونه ، فلما جاء وقت خروجهم لرحلة الصيف وكان الخارج لبنى هاشم أبا طالب رق لمحمد ﷺ الذى كان يربى فى حجره وتعلق به النبى ﷺ وكان سنه حينذاك ثنتى عشرة سنة أو ثلاث عشرة سنة فقال أبو طالب والله لا يفارقنى محمد ولا أفارقه أبدا فأخذه معه . (٣) الراهب هذا اسمه جرجيس ولقبه بحيرا بفتح فكسر كان عالما بالنصرانية ومترهبا مشهورا ، وهذا كان بحوران أول مدن الشام من جهة الحجاز . (٤) وسجود الشجر ميلها أمامه وسجود الحجر دحرجته أمامه ﷺ .

Marfat.com

وَلَا يَسْجُدَانِ إِلَّا لِنَبِيٍّ وَإِنِّى أَعْرِفُهُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ أَسْفَلَ مِنْ غضْرُوفِ كَتِفِهِ(١) مِثْلَ التُّفَّاحَةِ ثُمَّ رَجَعَ فَصَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا فَلَمَّا أَتَاهُمْ بِهِ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِى رَعِيَّةِ الْإِبِلِ قَالَ : أَرْسِلُوا إِلَيْهِ ، فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْقَوْمِ وَجَدَهُمْ قَدْ سَبَقُوهُ إِلَى فَىْءِ الشَّجَرَةِ(٢) فَلَمَّا جَلَسَ ﷺ مَالَ فَىْءُ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ ، فَقَالَ الرَّاهِبُ : انْظُرُوا إِلَى فَىْءِ الشَّجَرَةِ مَالَ عَلَيْهِ . قَالَ : فَبَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يُنَاشِدُهُمْ(٣) أَلَّا يَذْهَبُوا بِهِ إِلَى الرُّومِ فَإِنَّهُمْ إِذَا رَأَوْهُ عَرَفُوهُ بِالصِّفَةِ فَيَقْتُلُونَهُ فَالْتَفَتَ فَإِذَا بِسَبْعَةٍ قَدْ أَقْبَلُوا مِنَ الرُّومِ فَاسْتَقْبَلَهُمْ(٤) فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكُمْ ؟ قَالُوا : جِئْنَا إِنَّ هٰذَا النَّبِيَّ(٥) خَارِجٌ فِى هٰذَا الشَّهْرِ فَلَمْ يَبْقَ طَرِيقٌ إِلَّا بُعِثَ إِلَيْهِ بِأُنَاسٍ وَإِنَّا قَدْ أُخْبِرْنَا خَبَرَهُ(٦) بُعِثْنَا إِلَى طَرِيقِكَ هٰذَا فَقَالَ : هَلْ خَلْفَكُمْ أَحَدٌ هُوَ خَيْرٌ مِنْكُمْ ؟ قَالُوا : إِنَّمَا اخْتِرْنَا خِيرَةً(٧) لِطَرِيقِكَ هٰذَا قَالَ : أَفَرَأَيْتُمْ أَمْرًا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْضِيَهُ هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ رَدَّهُ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَبَايَعُوهُ(٨) وَأَقَامُوا مَعَهُ قَالَ(٩) : أَنْشُدُكُمُ اللهَ أَيُّكُمْ وَلِيُّهُ قَالُوا : أَبُو طَالِبٍ فَلَمْ يَزَلْ يُنَاشِدُهُ حَتَّى رَدَّهُ أَبُو طَالِبٍ وَبَعَثَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ بِلَالًا وَزَوَّدَهُ الرَّاهِبُ مِنَ الْكَعْكِ وَالزَّيْتِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

---

(١) أسفل من غضروف كتفه أى عظم كتفه ، والغضروف والغرضوف ـ كعصفور ـ العظم ، ثم نظر الراهب الخاتم فزاد يقينه . (٢) أى ظلها (٣) يناشدهم أى يسألهم بالله ألا يسافروا به إلى الروم فيعرفونه بالصفة فيقتلونه ، الصفة هى سجود الشجر والحجر له وخاتم النبوة فى ظهره ﷺ .
(٤) أى بحيرا الراهب . (٥) هذا النبى أى نبى الأميين وهو محمد صلى الله عليه وسلم خارج من بلده فى هذا الشهر . (٦) خبره أى بخبره ، وبعثنا خبر إن وما بينهما جملة حالية . (٧) أى فنحن أفضل من أرسلوا من اليهود لمقابلته والتنكيل به . (٨) فبايعوه أى النبى صلى الله عليه وسلم وكتموا خبره وذلك بإرشاد الراهب الذى أضافهم وأكرم ضيافتهم . (٩) قال أى الراهب لقريش ، فلم يزل يناشد عمه ألا يسافر به حتى اقتنع ورجع به ومعهم بلال من قبل أبى بكر ، وأتحفهم الراهب بالكعك والزيت

Marfat.com

ومنها تسليم الحجر والشجر عليه صلى الله عليه وسلم[1]

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنِّى لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ إِنِّى لَأَعْرِفُهُ الْآنَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىُّ وَلَفْظُهُ : إِنَّ بِمَكَّةَ حَجَرًا كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ لَيَالِيَ بُعِثْتُ إِنِّى لَأَعْرِفُهُ الْآنَ[2] . وَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ فَخَرَجْنَا فِي بَعْضِ نَوَاحِيهَا فَمَا اسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ وَلَا شَجَرٌ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ[3] . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

ومنها إخبار الجن والهواتف بالنبى صلى الله عليه وسلم

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : مَا سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِشَيْءٍ قَطُّ إِنِّى لَأَظُنُّهُ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا قَالَ[4] بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسًا إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ[5] فَقَالَ : لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّى أَوْ إِنَّ هٰذَا

إكراما للنبى صلى الله عليه وسلم. والمراد من هذا أن الراهب حينما رأى محمداً صلى الله عليه وسلم نزل إليهم وأخذ بيده وقال بصوت عال هذا سيد العالمين . هذا رسول رب العالمين ، فكبر على قريش وقالوا أين لك هذا ؟ قال رأيت الشجر والحجر يسجدان له ولا يسجدان إلا لنبى، وأزيدكم أن فى جسمه خاتم النبوة وكشف عن ظهره فإذا الخاتم فيه وأكرمهم بالطعام ، ولما جاء بعث الروم قابلهم وحاجهم حتى أقنعهم فبايعوه وكتموا الأمر ورجعوا إلى بلادهم ، فالراهب لو لم يوقن بما يقول وأنه رآه فى سالف الكتب ما فعل ذلك. نسأل الله التوفيق لحسن الاقتداء به صلى الله عليه وسلم والعمل بشرعه الشريف آمين والله أعلم.

ومنها تسليم الحجر والشجر عليه ﷺ

(١) أى قبل البعثة إرهاصا لنبوته صلى الله عليه وسلم .(٢) لا تنافى بين هذه والتى قبلها فكان يسلم عليه ﷺ قبل البعثة وحين البعثة من باب أولى . (٣) فكان الجبل والحجر والشجر كل منها يقول إذا مر عليه النبى صلى الله عليه وسلم: السلام عليك يارسول الله ، وهذا إلهام وتمييز خلقه الله فيها إكراماً للنبى صلى الله عليه وسلم ولا غرابة قال الله تعالى فى الحجارة « وإن منها لما يهبط من خشية الله » وقال تعالى « وإن من شىء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم إنه كان حليما غفورا »

ومنها إخبار الجن والهواتف بالنبى ﷺ

(٤) لأنه كان من الملهمين للحق رضى الله عنه . (٥) هو سواد بن قارب .

Marfat.com

عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنَهُمْ ، عَلَيَّ الرَّجُلَ[١] فَدُعِيَ لَهُ فَجَاءَ فَقَالَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ فَقَالَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ[٢] ، قَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي[٣] ، قَالَ : كُنْتُ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ : فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جِنِّيَّتُكَ ؟ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَزَعَ فَقَالَتْ : أَلَمْ تَرَ الْجِنَّ وَإِبْلَاسَهَا[٤] وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسِهَا وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَحْلَاسِهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ آلِهَتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ لَمْ أَسْمَعْ صَارِخًا قَطُّ أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ[٥] يَقُولُ : يَا جَلِيحُ أَمْرٌ نَجِيحٌ رَجُلٌ فَصِيحٌ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَوَثَبَ الْقَوْمُ فَقُلْتُ لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هٰذَا الصَّارِخِ ثُمَّ نَادَى : يَا جَلِيحُ أَمْرٌ نَجِيحٌ رَجُلٌ فَصِيحٌ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَقُمْتُ فَمَا نَشِبْنَا أَنْ قِيلَ هٰذَا نَبِيٌّ ظَهَرَ[٦] .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْفَضَائِلِ فِي إِسْلَامِ عُمَرَ رضي الله عنه وَحَشَرَنَا فِي زُمْرَتِهِ آمِينَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) أى أحضروا الرجل ولقد أخطأ ظنى فيه أو أصاب وهو إما على كفره أو كان كاهن قومه فى الجاهلية ، فلما سأله ظهر الثانى . (٢) أى ما رأيت يوماسمع فيه رجل مسلم ما يؤله كاليوم . وفى رواية قد جاءنا الله بالإسلام فما لنا والجاهلية . (٣) أى ألزمك أن تحدثنى . (٤) ألم تر الجن وإبلاسها أى ألم تنظر إلى الجن وخوفها ، ويأسها من بعد إنكاسها أى ويأسها من استراق السمع من بعد انقلابها على رأسها بتتابع الشهب عليها ، ولحوقها بالقلاص وأحلاسها أى ولحوق الجن لأصحاب الإبل وهم العرب ومتابعتهم لهم فى الدين . والمراد ألم تنظر إلى الجن وما اعتراها من عظيم الهول بظهور النبى العربى الذى سيؤمن به الإنس والجن لأنه مرسل لكل الخلق ولكن للثقلين تكليفا ولغيرهما تشريفا .

(٥) قال عمر من هذا العجب ما رأيته يوما وأنا عند الأصنام حينما جاء رجل بعجل فذبحه لصنم منهن فسمعت صارخا بصوت شديد ما سمعت مثله قط ينادى الذابح للصنم بقوله: يا جليح أى يا عدو الله ياظاهر المداوة ، أمر نجيح أى هذا أمر ناجح وهو رجل فصيح يقول لا إله إلا الله هو محمد صلى الله عليه وسلم ظهر ينادى بها، فوثب القوم وقاموا من هول هذا القول . (٦) ولكنى جلست حتى سمعته مرة ثانية ثم قمت، فما نشبنا أى مالبثنا قليلا حتى قيل هذا نبى ظهر للناس وهو محمد صلى الله عليه وسلم ، فإخبار الجن وقول الهاتف بظهور النبى صلى الله عليه وسلم حق لا شك فيه لأنهما ليسا من صنع الآدمى بل بخلق الله الذى أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا .

Marfat.com

الفصل الخامس فى الوحى والنبوة والرسالة[١]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَكَذٰلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا[٢] مَا كُنْتَ تَدْرِى مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ ، وَلٰكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِى بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللهِ الَّذِى لَهُ مَا فِى السَّمٰوَاتِ وَمَا فِى الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

كيف كان ينزل الوحى على النبى صلى الله عليه وسلم

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِىَّ ﷺ : كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْىُ[٣] ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَحْيَانًا يَأْتِينِى مِثْلَ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَىَّ فَيُفْصَمُ عَنِّى[٤] وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِىَ الْمَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِى فَأَعِى مَا يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْىُ فِى الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ فَيُفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا[٥] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ[٧] . عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِىُّ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْىُ كُرِبَ لِذٰلِكَ وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ[٦] .

الفصل الخامس فى الوحى والنبوة والرسالة

(١) أى فى بيان أحوال الوحى حينما كان ينزل على النبى صلى الله عليه وسلم وفى ذكر حديث أول النبوة والرسالة . (٢) وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا أى قرآنا من عندنا تحيا به النفوس كما تحيا بالأرواح نهدى به من أحببناه من العباد ومن هذا قول الله تعالى « إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وآتينا داود زبوراً » صدق الله العظيم .

كيف كان ينزل الوحى على النبى ﷺ

(٣) أى جبريل عليه السلام . (٤) فيفصم أى ينفصل ويذهب عنى . (٥) أى يتصبب بالعرق .
(٦) ولكن البخارى فى أول كتابه والآخران هنا . (٧) أى ظهرت عليه شدة وتغير وجهه من ثقل الوحى .

Marfat.com

وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ وَنَكَسَ أَصْحَابُهُ رُءُوسَهُمْ فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ(١) رَفَعَ رَأْسَهُ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ .

أول نزول الوحى بالنبوة والرسالة

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ فِي النَّوْمِ فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ(٢) ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ(٣) وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ ـ أَيْ يَتَعَبَّدُ ـ فِيهِ اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ(٤) وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ(٥) ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى جَاءَهُ

---

(١) وفى رواية : فلما أتلى عنه وفى أخرى فلما سرى عنه ومعناهما واحد أى لما تركه رفع رأسه ومعنى ما تقدم أن جبريل عليه السلام كان يجىء للنبى ﷺ بحالتين إحداهما فى صورة رجل ذى هيئة له لحية وعليه ملابس نظيفة كأنه دحية الكلبي فيكلم النبى ﷺ بما أمر به ويذهب ، وهذه حال سهلة على النبى ﷺ لأنه فى صورة آدمى مثله ، والأخرى يجيئه غير ظاهر ولكنه يسمع صوتاً كصلصلة الجرس إذا وقع على شىء صلب كحجر ، وهذه كانت شديدة على النبى ﷺ حتى كان يتغير وجهه ويعتلئ جبينه بالعرق ولو كان البرد شديدا، وكان النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحال ينكس رأسه ويتبعه الأصحاب إن كانوا معه ويتحرك لسانه وشفتاه بتلقى الوحى وعلى كل كان يعى ما يلقيه عليه ويحفظه تماما ﷺ ، بقى من أنواع الوحى الرؤيا المنامية وستأتى فى أول نزول الوحى والإلهام القلبي لحديث « إن روح القدس نفث فى رُوعى لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجملوا فى الطلب » ولقول الله جل شأنه « وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً » فى المنام والإلهام « أو من وراء حجاب » كما كلم موسى عليه السلام « أو يرسل رسولا » كجبريل عليه السلام « فيوحى بإذنه ما يشاء إنه علىّ حكيم » صدق الله العظيم والله أعلى وأعلم .

أول نزول الوحى بالنبوة والرسالة

(٢) فى الوضوح لأنها وحى من الله تعالى . (٣) أى حبب الله له أن يختلى عن الناس فى غار جبل حراء على ثلاثة أميال من مكة فيتحنث فيه أى يعبد ربه على دين أبيه إبراهيم عليهما السلام ويتفكر فى مصنوعات الله استعدادا للوحى الإلهى ، وهذا أصل الخلوة التى اتخذها الصوفية عند إرادة الوصول إلى ملك الملوك جل شأنه . (٤) أى يرجع لهم . (٥) ويتزود لذلك أى يأخذ الزاد للاختلاء فإذا فرغ رجع إلى خديجة رضى الله عنها فتزود ورجع لخلوته .

Marfat.com

الحق[1] وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاء فَجَاءهُ الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي[2] حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ. فَرَجَعَ بِهَا[3] النَّبِيُّ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ[4] بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رضي الله عنها فَقَالَ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي[5] فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا[6] وَاللهِ مَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ. فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ[7] وَكَانَ امْرَأً قَدْ تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ

---

(١) الحق والملك هو جبريل عليه السلام نزل عليه يوم الاثنين لسبع عشرة من شهر رمضان وهو ابن أربعين سنة ﷺ. وقوله الآتى قلت: ماأنا بقارئ انتقال من الغيبة إلى التكلم. (٢) فأخذنى فغطنى أى ضمنى إلى صدره وعصرنى حتى بلغ منى الجهد أى المشقة، فعل بى هذا ثلاث مرات ثم أرسلنى فقال اقرأ باسم ربك، إلى الأكرم. (٣) فرجع بها أى بهذه الآيات يرجف فؤاده أى يضرب قلبه، وفى رواية: ترجف بوادره جمع بادرة وهى صفحة العنق من هول رؤية الملك الذى لم يره من قبل هذا. (٤) وهى زوجته التى لم يتزوج عليها حتى ماتت رضى الله عنها، وسيأتى فضلها فى الفضائل إن شاء الله. (٥) زملونى أى غطونى بالثياب فزملوه حتى ذهب عنه الروع أى الخوف، وأخبرها الخبر جملة حالية بين القول ومقوله أى قال لخديجة فى حال إخباره لها بما رآه لقد خشيت على نفسى أى الهلاك مما رأيت كأنه شيطان مارد.

(٦) فقالت خديجة كلا أى لا تقل هذا فإنك محفوظ بعناية الله تعالى لأنك تصل رحمك وتحمل الكل أى تعين الضعيف، وتكسب المعدوم أى تكسب الناس المعدوم عندهم كالمروءة والنجدة ومكارم الأخلاق، وتكرم الضيف، وتعين على نوائب الحق أى تفرج عن الناس الكروب والشدائد لأنها من عند الله تعالى. وفى رواية. وتصدق الحديث. (٧) فذهبا إلى ابن عم خديجة =

Marfat.com

فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : يَا ابْنَ عَمِّ اسْمَعْ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِخَبَرِ مَا رَأَى فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : هٰذَا النَّامُوسُ(١) الَّذِي نَزَّلَ اللهُ عَلَى مُوسَى يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ ؟ قَالَ : نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ وَفَتَرَ الْوَحْيُ .

وَقَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : بَيْنَا أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصَرِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ(٢) بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَرُعِبْتُ مِنْهُ فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي فَأَنْزَلَ

=وهو ورقة بن نوفل وكان رجلا طاعناً فى السن ويعرف الكتب السالفة والكتابة العبرية فضلا عن العربية ، فله إلمام كبير بعلمات الدهر . (١) فلما ذهبا إليه وسمع من النبى صلى الله عليه وسلم قال له هذا الناموس أى صاحب السر الإلهى الذى كان يتنزل على الأنبياء قبلك وسيعود لك فيأمرك بالرسالة ، ثم قال ياليتنى فيها أى مدة الرسالة جذعاً أى شاباً قويا ليتنى أكون حياً حينما يخرجك قومك من بلدك هذا ، فعجب النبى ﷺ من قوله هذا لأنه يرى نفسه الآن محبوباً بينهم بل كان مشهورا بالصادق الأمين ، ورد على ورقة بقوله هل سيخرجنى قومى ؟ قال نعم لم يأت رجل قط بالرسالة إلا عاداه قومه ولكنى لو عشت وأدركت رسالتك لنصرتك نصراً مؤزرا أى نصرا قوياً عزيزا ، فلم ينشب ورقة أن توفى، أى لم يلبث بعد هذه الجلسة إلا زمنا قليلا ثم مات إلى رحمة الله طاوياً فى قلبه نصر النبى ﷺ ودينه القويم ، وفتر الوحى أى لم ينزل جبريل على النبى ﷺ بعد هذه المرة إلا بعد ثلاث سنين أو سنتين ونصف ليزداد شوقه إليه ويقبل بكليته عليه . (٢) فبعد فترة الوحى كان النبى ﷺ يمشى إذ سمع قائلا من السماء يقول يا محمد فنظر فإذا هو جبريل على كرسى فى الهواء فخاف منه فرجع إلى بيته فقال . زملونى فملوا حتى ذهب خوفه فأنزل الله تعالى « يأيها المدثر » أى المتلفف بالثياب « قم فأنذر » أى الناس « وربك فكبر » أى عظمه « وثيابك فطهر » أى من النجاسات وقصرها عن الأرض « والرجز فاهجر » أى اهجر الأصنام ولاتعبدها ، فحمى الوحى وتتابع، أى سار ينزل كثيرا .

Marfat.com

اللهُ تَعَالَى : ـ يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ـ فَحَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ يَحْيَى رضي الله عنه قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ قَبْلُ ؟ قَالَ : يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ، فَقُلْتُ : أَوِ اقْرَأْ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ قَبْلُ ؟ قَالَ : يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ، فَقُلْتُ : أَوِ اقْرَأْ ، قَالَ جَابِرٌ : أُحَدِّثُكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ : جَاوَرْتُ بِحِرَاءٍ شَهْرًا(١) فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنْتُ الْوَادِيَ فَنُودِيتُ فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي فَلَمْ أَرَ أَحَدًا ، ثُمَّ نُودِيتُ فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا ، ثُمَّ نُودِيتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا جِبْرِيلُ عَلَى الْعَرْشِ فِي الْهَوَاءِ فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ دَثِّرُونِي فَدَثَّرُونِي فَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ـ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ آمِينَ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) جاورت بحراء شهرا أى أقمت فيه أعبد الله شهرا ثم أردت الذهاب إلى بيتى لأنظر مصاحته فخرجت من الغار فسرت حتى استبطنت الوادى ، أى صرت فى بطنه فى الطريق نادانى مناد مرات فنظرت فإذا هو جبريل عليه السلام على العرش أى الكرسى فى الهواء فرعبت منه فأسرعت إلى بيتى فقلت دثرونى أى غطونى باللابس حتى يذهب خوفى فدثرونى فصبوا علىّ ماء لإطفاء حرارة الخوف والهم فأنزل الله تعالى على نبيه هذه الآيات التى تأمره بتبليغ الرسالة ، فثبتت رسالته من هنا ، وأما النبوة فمن نزول جبريل عليه فى الغار بقوله « اقرأ باسم ربك الذى خلق » ولا منافاة بين حديث جابر هذا وحديث عائشة فإن « يأيها المدثر » أول ما أنزل للرسالة، و « اقرأ باسم ربك » أول ما نزل للنبوة على صاحبهما أفضل الصلاة والسلام .

Marfat.com

عمر النبي صلى الله عليه وسلم ومدة رسالته[١]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : بُعِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَرْبَعِينَ سَنَةً[٢] فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ أَىْ إِلَى المَدِينَةِ فَهَاجَرَ إِلَيْهَا وَأَقَامَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ .

وَعَنْهُ قَالَ : تُوُفِّىَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ سَنَةً[٣] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىُّ . وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه : قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ[٤] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : تُوُفِّىَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً .

وَقَالَ جَرِيرٌ رضي الله عنه : كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ فَذَكَرُوا سِنِى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ[٥] . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِىُّ .

عمر النبي ﷺ ومدة رسالته

(١) فعمر النبي ﷺ من ولادته إلى موته ثلاث وستون سنة هلالية ، ومدة الرسالة من وقت أن كلف بها إلى موته صلى الله عليه وسلم عشرون سنة هلالية . (٢) بعث لأربعين سنة أى نزل الوحى عليه وهو ابن أربعين سنة ، وإلا فبعثته بالرسالة لثلاث وأربعين، وبقى بمكة ثلاث عشرة سنة ثم هاجر للمدينة فأقام بها عشر سنين ثم انتقل إلى الرفيق الأعلى . (٣) هذا باحتساب سنة الولادة وسنة الوفاة ، وما قبله القائل بثلاث وستين لم ينظر إلى هاتين السنتين بل احتسب السنين الكاملة فقط ، فلا تعارض بينهما . (٤) فيه إشعار بفضلهما على الناس وقربهما من النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) فكأن معاوية رضى الله عنه بهذا يشعر بقرب وفاته ويرجو القرب من النبي ﷺ وصاحبيه العظيمين رضى الله عن الجميع وحشرنا فى زمرتهم آمين، والحمد لله رب العالمين .

Marfat.com

الفصل السادس فى الإسراء

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ سُبْحَانَ الَّذِى أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى(١) الَّذِى بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ـ .

عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ(٢) وَذَكَرَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَلْأَى حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ الْبَطْنِ ثُمَّ غُسِلَ الْبَطْنُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا(٣) وَأُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ الْبُرَاقُ(٤) فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا(٥) قِيلَ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَأَتَيْتُ عَلَى آدَمَ فَسَلَّمْتُ

الفصل السادس فى الإسراء

(١) أى تنزه ربنا جل شأنه الذى أسرى بعبده محمد ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى فى أرض الشام المباركة لينظر من الآيات الكونية ما يزيد فى إيمانه ومعجزاته صلى الله عليه وسلم .

(٢) بين النائم واليقظان أى آخذا من كل طرفًا فجاءوه فأيقظوه ، وذكر بين الرجلين أى كان نائما بين عمه حمزة وابن عمه جعفر . (٣) الفاعل لهذا جبريل وميكائيل وإسرافيل كما تقدم فى شق صدره ، وهذه هى المرة الرابعة ، وقبلها ثلاث : عند حليمة السعدية، وعندالبلوغ، وعند البعثة ، وهذا لزيادةالتطهير وملئه بالإيمان والحكمة صلى الله عليه وسلم . (٤) فبعد ما تقدم جاءوا بالبراق الذى كان يركبه الأنبياء قبل النبى ﷺ وهو حيوان أبيض أعلى من الحمار وأقل من البغل له جناحان فى جنبيه ويضع حافره عند منتهى طرفه، إذا انحدر طالت يداه وإذا صعد طالت رجلاه ليكون ظهره مستويا دائما، فركبه النبى ﷺ وسار معه جبريل وميكائيل حتى وصلوا لبيت المقدس فنزل النبي صلى الله عليه وسلم عن البراق ودخل المسجد فوجد الأنبياء والمرسلين صلى الله عليهم وسلم فى انتظاره فصلى بهم ركعتين إماماً إشارة إلى أنه صلى الله عليه وسلم أفضلهم وأكرمهم على الله تعالى . (٥) بعد صلاته مع الأنبياء ﷺ نصب له المعراج وهو سلم له درجات بعدد السموات ، فمن استقر على درجة رفعته إلى الأخرى أسرع من طرفة العين

Marfat.com

عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنَ ابْنٍ وَنَبِيٍّ(١) . وَفِي رِوَايَةٍ : فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ(٢) وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ قُلْتُ : مَنْ هٰذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هٰذَا آدَمُ وَهٰذِهِ الْأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَالَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ قِيلَ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ(٣) فَأَتَيْتُ عَلَى عِيسَى وَيَحْيَى فَقَالَا : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ(٤) . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّالِثَةَ قِيلَ : مَنْ هٰذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَأَتَيْتُ عَلَى يُوسُفَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ(٥) . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ قِيلَ : مَنْ هٰذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ ،

فصعد عليه النبى صلى الله عليه وسلم ومعه جبريل إلى السماء الدنيا فاستفتح جبريل من خازن السماء فقال خازن السماء من هذا ؟ قال أنا جبريل . قال ومن معك ؟ قال محمد . قال وهل أرسل الله إليه ؟ قال نعم . قال مرحبا به أى أتى مكانا رحبا أى واسعا يفرح به أهله ، ولنعم مجيئه هذا لرب العالمين ، ثم فتح لهما باب السماء فدخلا . (١) فلما دخل النبى ﷺ وجبريل سارا فى السماء فلقيا آدم عليه السلام فسلم عليه النبى صلى الله عليه وسلم فرد عليه وقال مرحبا بك من ابن ونبى أى أرحب بك لأنك ابنى ونبى .

(٢) عن يمينه أسودة جمع سواد كأفئدة وفؤاد أى عن يمينه ناس كثير مجتمعون يظهرون من بعد كالسواد ، والنسم جمع نسمة وهى الروح ، فالأرواح السعيدة عن يمين آدم عليه السلام إذا نظر لهم فرح وضحك والأشقياء عن يساره إذا نظرهم حزن وبكى لأن الكل بنوه يفرح لهم ويحزن عليهم ﷺ .

(٣) القول فيه كالذى قبله . (٤) فلما دخلا السماء الثانية وسارا فيها وجدا عيسى ويحيى ابن خالته عليهما السلام فسلم عليهما النبى ﷺ فردا عليه وقالا مرحبا بك من أخ ونبى . (٥) وفى رواية : فإذا هو قد أعطى شطر الحسن صلى الله عليه وعلى نبينا وسلم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

Marfat.com

قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قِيلَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْمَجِئُ جَاءَ فَأَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ قِيلَ : مَنْ هٰذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْمَجِئُ جَاءَ ، فَأَتَيْنَا عَلَى هَارُونَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّادِسَةَ قِيلَ : مَنْ هٰذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْمَجِئُ جَاءَ ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ بَكَى[1] فَقِيلَ : مَا أَبْكَاكَ ؟ قَالَ : يَا رَبِّ هٰذَا الْغُلَامُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي . فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ قِيلَ : مَنْ هٰذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْمَجِئُ جَاءَ فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنَ ابْنٍ وَنَبِيٍّ فَرُفِعَ لِيَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ[2] فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : هٰذَا

---

(١) فلما جاوزه النبى ﷺ بكى فقال الله له ما أبكاك ؟ قال يارب هذا الغلام الذى بعث بعدى (محمد ﷺ) يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخل من أمتى فهو يبكى لا حسدا منه للنبى صلى الله عليه وسلم ولكنه يبكى على قلة أتباعه نظرا لكثرة أتباع النبى صلى الله عليه وسلم فإنه أكثر الأنبياء تابعاً لأنه أرسل لجميع الخلق وشرعه باق ما دامت الدنيا ، وقوله الغلام ليس تحقيرا للنبى ﷺ بل على عادة العرب من تسمية الرجل البالغ فى السن غلاما ما دام فيه شىء من قوة . (٢) فرفع لى البيت المعمور بكثرة الملائكة أى كشف لى عنه فرأيته واضحا وهو بيت فى السماء السابعة تحجه ملائكتها كل يوم يدخله سبعون ألف ملك يصلون فيه ويخرجون ولا يعودون إليه ، ففيه دليل على كثرة الملائكة إلى حد لا يعلمه إلا الله لقوله تعالى « وما يعلم جنود ربك إلا هو » ولحديث « أطت السماء وحق لها أن تئط ما من موضع قدم إلا وفيه ملك راكع لله أو ساجد » وفى كل سماء بيت لأهلها يحجونه أولها فى السماء الدنياوهو بيت العزة وآخرها فى السابعة وهو البيت المعمور وكلها بحذاء الكعبة المشرفة التى هى بيت الله لحج أهل الأرض حفظها الله تعالى .

Marfat.com

الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يُصَلِّى فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ وَرُفِعَتْ لِى سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى (١) فَإِذَا نَبْقُهَا كَأَنَّهُ قِلَالُ هَجَرَ وَوَرَقُهَا كَأَنَّهُ آذَانُ الْفُيُولِ فِى أَصْلِهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَفِى الْجَنَّةِ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ (النِّيلُ بِأَرْضِ مِصْرَ وَالْفُرَاتُ بِأَرْضِ الْعِرَاقِ) . وَفِى رِوَايَةٍ : ثُمَّ عُرِجَ بِى حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوًى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ (٢) ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَىَّ خَمْسُونَ صَلَاةً (٣) فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟

---

(١) وكشف لى عن سدرة المنتهى أى التى ينتهى إليها علم الخلائق ولم يجاوزها إلا النبى ﷺ وهى شجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها ، نبقها أى ثمرها كقلال هجر جمع قلة وهى الجرة العظيمة ، وهجر بلد معروف لهم ، وورقها كآذان الفيول جمع فيل أى فى الشكل والاستدارة فقط ، وإلا فالورقة منها تغطى الجبل . وقوله فى أصلها أربعة أنهار أى يتفجر من تحتها أربعة أنهار اثنان فى الجنة والآخران الفرات بالعراق والنيل بأرض مصر أى البركة فيهما من أصل سدرة المنتهى أو بعض مائهما من أصلها ، فلا ينافى أن السحب تحمل ماء البحر الملح وتلقيه فى أصولها كما هو مشاهد. وفى رواية « فلما غشيها من أمر الله ما غشيها تغيرت فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها ، غشيها ألوان لا أدرى ما هى » ولمسلم والترمذى : « لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به إلى سدرة المنتهى وهى فى السماء السادسة إليها ينتهى مايعرج به من الأرض فيقبض منها، وإليهاينتهى ما يهبط به من فوقها فيقبض منها » قال تعالى « إذ يغشى السدرة ما يغشى » قال مراش من ذهب (طائر ذو جناحين) قال فأعطى رسول الله ﷺ ثلاثا أعطى الصلوات الخمس وأعطى خواتيم سورة البقرة وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئا المقحمات » أى الذنوب ، فصريح هذا أن سدرة المنتهى فى السماء السادسة ، وظاهر ماقبله أنها فى السابعة ولا تنافى بينهما فأصلها فى السادسة وتمتد فى العلو إلى ما شاء الله . (٢) ثم علا النبى ﷺ بعد السموات السبع وبعد سدرة المنتهى حتى وصل إلى مكان سمع فيه صريف الأقلام أى صوت كتابتها للمقادير ، والظاهر أن هذا عند الكرسى واللوح والقلم بقرب عرش الرحمن جل شأنه . (٣) « ثم فرضت عليه خمسون صلاة أى كلمه الله تعالى وأوحى إليه ماأوحى من العلوم والأسرار وفرض عليه وعلى أمته خمسين صلاة فى اليوم والليلة فعاد النبى صلى الله عليه وسلم ومرّ على إبراهيم عليه السلام فلم يسأله لأنه خليل الرحمن من شأنه التسليم فمرّ على موسى فسأله لأنه كليم الرحمن

Marfat.com

قُلْتُ : فرِضَتْ عَلَىَّ خَمْسُونَ صَلَاةً قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ عَالَجْتُ بَنِى إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلْهُ التَّخْفِيفَ فَرَجَعْتُ فَسَأَلْتُهُ فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ ثُمَّ مِثْلَهُ ثُمَّ ثَلَاثِينَ ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عِشْرِينَ ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرًا فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ فَجَعَلَهَا خَمْسًا فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : جَعَلَهَا خَمْسًا فَقَالَ مِثْلَهُ قُلْتُ : سَلَّمْتُ بِخَيْرٍ فَنُودِىَ إِنِّى قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِى وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِى وَأَجْزِى الْحَسَنَةَ عَشْرًا . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِى بَدْءِ الْخَلْقِ وَمُسْلِمٌ فِى الْإِيمَانِ وَعِبَارَتُهُ : فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّى تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ فَذٰلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً .

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : لَمَّا كَذَّبَتْنِى قُرَيْشٌ فِى الْإِسْرَاءِ قُمْتُ فِى الْحِجْرِ فَجَلَّى اللهُ لِى بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِى فِى الْحِجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِى عَنْ مَسْرَاىَ فَسَأَلَتْنِى عَنْ أَشْيَاءَ لَمْ أُثْبِتْهَا فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ فَرَفَعَهُ

فلما علم بأن الفريضة خمسون قال أنا أعلم بالناس منك عالجت بنى إسرائيل أشد المعالجة على ركعتين بالغداة وركعتين بالعشى فما قدروا عليهما ، ارجع إلى ربك فسله التخفيف فإن أمتك لا تطيق ذلك لأنها أقصر الأمم أعماراً وأضعفها أجساماً فرجع النبي ﷺ وسأل ربه التخفيف فحط عنه عشرا ، فرجع إلى موسى عليه السلام فساله فاخبره ، قال ارجع إلى ربك فسله التخفيف فما يزال يتردد بين موسى عليه السلام وبين ربه جل شأنه حتى صارت الفرائض خمساً فقال موسى عليه السلام ارجع إلى ربك فسله التخفيف فقال سلمت بخير أى بهذا الفرض الذى هو خير ، وبينما هما واقفان معاً سمعا النداء من قبل الله تعالى « إنى قد أمضيت فريضتى وخففتها عن عبادى وأجزيهم على الفرض عشرة » وفى رواية : « ما يبدل القول لدى وما أنا بظلام للعبيد » .

Marfat.com

اللهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلا أَنبَأْتُهُمْ بِهِ[1] وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ[2] فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ وَإِذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ ﷺ فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ هٰذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ. رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ.

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِيمَانَ الْكَامِلَ آمِين وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

---

(١) فى صباح الإسراء أخبر النبى صلى الله عليه وسلم قومه به فأنكروه وعجبوا من قوله وصار بعضهم يضع يده على رأسه وبعضهم يصفق استهزاء به، وقالوا نضرب أكباد الإبل إلى بيت المقدس شهرا وأنت تزعم أنك ذهبت إليه وعدت فى ليلة واحدة، إن هذا لشىء عجاب، ثم قال قائل منهم أحضروا صاحبه أبا بكر فليسمع قوله، فجاء أبو بكر فسمع منه ﷺ فقال: صدقت صدقت والله إنى أصدقه ولو جاء بخبر السماء. فلهذا سمى «أبو بكر الصديق» رضى الله عنه وأخيرا قالوا له: يامحمد إنا نعرف أوصاف بيت المقدس فصفه لنا إن كنت ذهبت له، وكان اجتماعهم هذا بجوار الكعبة فى حجر إسماعيل عليه السلام فكشف الله عن نبيه محمد ﷺ حتى رأى بيت المقدس كأنه أمامه ينظر إليه فصار النبى صلى الله عليه وسلم يجيبهم عن كل سؤال من أوصافه وأبوابه وجهاته وغيرها حتى قالوا آخرا أما النعت فقد أصاب فيه، ولكنهم لم يؤمنوا لأنهم قد ختم على قلوبهم إلا من سبقت له السعادة فآمن وازداد إيمانًا كأبى بكر رضى الله عنه وأرضاه. (٢) وقد رأيتنى فى جماعة من الأنبياء أى فى بيت المقدس عرفت منهم موسى بن عمران قائما يصلى، جسمه ضرب أى خفيف شعره جعدٌ كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى بن مريم قائما يصلى أشبه الناس به عروة بن مسعود ورأيت فيهم إبراهيم عليه السلام قائما يصلى وهو يشبه صاحبكم يعنى النبى صلى الله عليه وسلم، وحان وقت الصلاة فأذن جبريل عليه السلام وصلى بهم النبى صلى الله عليه وسلم إماماً وبعد الصلاة جاء مالك خازن النار فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم، ففيه أن النبى صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق كلهم قال اللقانى رضى الله عنه:

وأفضل الخلق على الإطلاق نبينا فل عن الشقاق

Marfat.com

الفصل السابع فى الهجرة[١]

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ـ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ[٢] الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللهُ وَاللهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ـ . وَقَالَ تَعَالَى : ـ إِلَّا تَنْصُرُوهُ[٣] فَقَدْ نَصَرَهُ اللهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ الْإِسْلَامِيَّ[٤] وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَرَفَيِ النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً ، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ حَتَّى بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ[٥] لَقِيَهُ ابْنُ الدُّغُنَّةِ وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأُرِيدُ

الفصل السابع فى الهجرة

(١) أى فى سبب الهجرة وبيانها ، وهى هنا انتقال النبى صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة وبصحبته أبو بكر رضى الله عنه . (٢) أى اذكر يا محمد إذ يمكر بك الذين كفروا وهم أهل مكة، وقد اجتمعوا فى دار الندوة وتشاوروا فى أمرك ليثبتوك أى يوثقوك ويحبسوك فى بيت، وهذا ما رآه بعضهم ولكنهم زيفوه ، أو يخرجوك من مكة أى يوثقوك على ظهر راحلة ويتركوها فى الصحارى بين الجبال وهذا رأى آخر وزيفوه ، أو يقتلوك كلهم قتلة رجل واحد ، وهذا ما اتفقوا عليه وأضمروه وأخروا تنفيذه إلى الليل ، ويمكرون أى بك ويمكر الله بهم بإخبارك بصنيعهم وأمرك بالخروج ليلا إلى الغار ، فكان لك الفوز والظفر ولهم الخيبة والفشل . (٣) إلا تنصروه أى محمداً ﷺ فقد نصره الله إذ أخرجه الذين كفروا أى ألجأوه إلى الخروج فخرج بأمر الله ثانى اثنين أى أحد اثنين ، والثانى أبو بكر رضى الله عنه فوصلا إلى الغار فى جبل ثور فدخلاه وكان يقول لأبى بكر لما رأى أقدام الكفار على باب الغار فى صباح الليلة الأولى لا تحزن إن الله معنا ، أى بنصره فأنزل الله سكينته على رسوله أى وصاحبه ، وأيده بجنود خفية وخذل الكفار ودعوتهم ونصر النبى ﷺ ودينه نصراً عظيما . (٤) أى يتمسكان به .
(٥) إقليم باليمن على ساحل البحر بينه وبين مكة خمس ليال .

Marfat.com

أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي. قَالَ ابْنُ الدُّغُنَّةِ[١] : فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ إِنَّكَ تُكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَأَنَا لَكَ جَارٌ[٢] فَارْجِعْ فَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ، فَرَجَعَ وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدُّغُنَّةِ فَطَافَ ابْنُ الدُّغُنَّةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ أَتَخْرِجُونَ رَجُلًا يُكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَيَصِلُ الرَّحِمَ وَيَحْمِلُ الْكَلَّ وَيَقْرِي الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَلَمْ تُكَذِّبْ قُرَيْشٌ بِجِوَارِ ابْنِ الدُّغُنَّةِ[٣] وَقَالُوا لَهُ : مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَلْيُصَلِّ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنْ بِهِ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغِنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ[٤] فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَنْقَذِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَيَعْجَبُونَ مِنْهُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغِنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا : إِنَّا كُنَّا أَجَرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجِوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ

---

(١) الدغنة بضمتين وتشديد الدال والنون وبفتح فكسر . إنك تكسب المعدوم إلى آخره بيان هذه الكلمات تقدم فى حديث بدء النبوة والرسالة . (٢) أى ضامن وناصر . (٣) أى رجعت عن أذى أبى بكر لانضمام ابن الدغنة إليه ونصره له . (٤) ثم بدا لأبى بكر أى ظهر له أن يبنى فى ساحة داره مسجدا فبناه وصار يعبد ربه ويقرأ القرآن فيه ويبكى، فكانت نساء الكفار وأبناؤهم تنقذف أى تجتمع عليه فتسمع منه وتعجب له .

Marfat.com

وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا فَانْهَهُ فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَ وَإِنْ أَبَى فَسَلْهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ[1] فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ وَلَسْنَا مُقِرِّينَ لِأَبِي بَكْرِ الِاسْتِعْلَانَ، فَأَتَى ابْنُ الدَّغِنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ مَا عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ وَإِمَّا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أُخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنِّي أَرُدُّ لَكَ جِوَارَكَ وَأَرْضَى بِجِوَارِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ[2] وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ : إِنِّي أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ وَهُمَا الْحَرَّتَانِ فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قِبَلَ الْمَدِينَةِ وَرَجَعَ عَامَّةُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قِبَلَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : عَلَى رِسْلِكَ[3] فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ؟ قَالَ : نَعَمْ فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَصْحَبَهُ وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمُرِ وَهُوَ الْخَبَطُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ .

عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرُ[4] فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ . رَوَاهُمَا

---

(١) فسله يرد لك ذمتك أى جوارك وضمانك له فإنا نكره ان نخفرك أى ننقض عهدك .

(٢) فلما قال ابن الدغنة لأبى بكر إما أن تقتصر على دارك وإما أن ترد لى جوارى ، قال له أبو بكر إنى أرد لك جوارك وأرضى بجوار الله وضمانه وحفظه فتركه ابن الدغنة وذهب وبقى أبو بكر رضى الله عنه محفوظا برعاية الله حتى هاجر مع النبى ﷺ .

(٣) على رسلك أى تمهل ولا تعجل . وقوله بأبى أنت وأمى أى أفديك بهما . وقوله ورق السمر هو شجر معلوم عندهم ، وورقة يسمى خبطا لسقوطه بالخبط وهو أحسن علف للمواشى .

(٤) رأيت فى النوم أنى أهاجر إلى أرض بها نخل فذهب وهلى أى ظننت أنها اليمامة أو هجر ، ولكن تبين أنها يثرب أى المدينة، واليمامة مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف ، وهجر بلد من البحرين فيها مساكن عبد القيس .

Marfat.com

البُخَارِىُّ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ يَوْمًا فِى بَيْتِ أَبِى بَكْرٍ فِى نَحْرِ الظَّهِيرَةِ(١) قَالَ قَائِلٌ لِأَبِى بَكْرٍ هٰذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَقَنِّعًا ، فِى سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِدَاءٌ لَهُ أَبِى وَأُمِّى وَاللهِ مَا جَاءَ بِهِ فِى هٰذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ فَقَالَ لِأَبِى بَكْرٍ : أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ فَقَالَ : إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ بِأَبِى أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ : فَإِنِّى قَدْ أُذِنَ لِى فِى الْخُرُوجِ(٢) فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الصَّحَابَةَ بِأَبِى أَنْتَ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : نَعَمْ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَخُذْ يَا رَسُولَ اللهِ إِحْدَى رَاحِلَتَىَّ هَاتَيْنِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : بِالثَّمَنِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحَبَّ الْجِهَازِ وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةً فِى جِرَابٍ(٣) فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ أُخْتِى قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ فَبِذٰلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النِّطَاقِ(٤) ، قَالَتْ : ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِى جَبَلِ ثَوْرٍ فَكَمَنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ(٥) يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِى بَكْرٍ وَهُوَ شَابٌّ ثَقِفٌ لَقِنٌ(٦) فَيُدْلِجُ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسَحَرٍ فَيُصْبِحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ بِهَا فَلَا يَسْمَعُ بِأَمْرٍ يُكَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذٰلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِى بَكْرٍ(٧)

---

(١) فى نحر الظهيرة أى شدة الحر ، ومتقنعا أى مغطيا رأسه وأكثر وجهه وكانت من عاداتهم .

(٢) فى الخروج أى الهجرة ، والصحابة أى لى أى أنا صاحبك فيها قال نعم.

(٣) أى شوينا لها شاة ووضعناها فى جراب . (٤) النطاق ويقال منطق : مايشد به الوسط فوق اللابس تلبسه المرأة عند أشغالها ، وأول من لبسه هاجر أم إسماعيل عليها السلام ويسمى الحزام . وفى رواية : أنها شقت نطاقها شقتين فربطت بإحداهما على الزاد وبالأخرى على فم السفرة فسميت ذات النطاقين.

(٥) كنا أى مكثنا . (٦) ثقف لقن أى حاذق سريع الفهم، فيدلج أى يخرج ، يكادان وفى نسخة يكتادان فكان عبد الله يذهب العشاء فيبيت معهما ولا يسمع بأمر يرادمنه الكيد لهما إلا حفظة وبلغه لهما ثم يقوم بغلس فيرجع لمكة كبائت بها . (٧) وكان عامر يرعى أغنام أبى بكر بجوار الغار وينام

Marfat.com

مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذْهَبُ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَيَبِيتَانِ فِي رِسْلٍ وَهُوَ لَبَنُ مِنْحَتِهِمَا وَرَضِيفِهِمَا حَتَّى يَنْعِقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ بِغَلَسٍ يَفْعَلُ ذٰلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ . وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيلِ هَادِيًا خِرِّيتًا(١) قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيِّ وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحِلَتَيْهِمَا وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَأَتَاهُمَا بِرَاحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالدَّلِيلُ فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ .

قَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ الْمُدْلِجِيُّ جَاءَنَا رُسُلُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ دِيَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا(٢) لِمَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسَرَهُ ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مَعَ قَوْمِي بَنِي مُدْلِجٍ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ فَقَالَ : يَا سُرَاقَةُ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ آنِفًا أَسْوِدَةً بِالسَّاحِلِ أُرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ . قَالَ سُرَاقَةُ : فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ فَقُلْتُ إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ وَلٰكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا(٣)

بها على بابه ، فيبيت النبي ﷺ وأبو بكر فى رسل أى فى سعة من الطعام بتقديم لبن الغنم لهما فى إناء خزف حمى بالشمس أوفيه الرضيف وهو الحجارة المحماة بالشمس لتذهب وخامة اللبن وثقله ، حتى ينعق أى يصيح بها عامر بغلس ، فيسمعه النبي ﷺ وأبو بكر وهذا كالأمن لهما ، وقال أبو بكر رضى الله عنه وهما فى الغار والكفار على بابه يبحثون عنهما : يارسول الله لوأن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا ، فقال : يا أبا بكر ، ماظنك باثنين الله ثالثهما ، وفيه نزلت الآية « لاتحزن إن الله معنا » .

(١) هذا الرجل اسمه عبد الله بن أريقط كان هادياخريتا أى ماهرا فى الدلالة على الطرق، وكان قدغمس حلفا فى آل العاص أى عقد تحالفاً معهم ، وكانوا إذا تحالفوا غمسوا أيديهم فى شىء ملون كدم أو خلوق تأكيدا للتحالف فكان على دينهم ، ومع هذا استأجره النبي ﷺ وصاحبه ودفعاله الراحلتين يأتيهما بهما بعد ثلاث ليال فى الغار فوفى بوعده وجاءهما فركب النبي ﷺ وأبو بكر وسار معهم عامر بن فهيرة خادم أبى بكر والدليل الذى سار بهم من السواحل أى سلك طريقاً غير المعتاد للمدينة .

(٢) وهى مائة ناقة . (٣) عمى عليه الأمر ليغنم الديتين وحده .

Marfat.com

ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً ثُمَّ قُمْتُ فَدَخَلْتُ فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكَمَةٍ(١) فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ وَأَخَذْتُ رُمْحِي فَخَرَجْتُ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ فَحَطَطْتُ بِزُجِّهِ الْأَرْضَ وَخَفَضْتُ عَالِيَهُ(٢) حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا فَرَفَعْتُهَا(٣) تُقَرِّبُ بِي حَتَّى دَنَوْتُ مِنْهُمْ فَعَثَرَتْ بِي فَرَسِي فَخَرَرْتُ عَنْهَا فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ مِنْ كِنَانَتِي الْأَزْلَامَ فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا أَضُرُّهُمْ أَمْ لَا فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ فَعَصَيْتُ الْأَزْلَامَ وَرَكِبْتُ فَرَسِي تُقَرِّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الِالْتِفَاتَ سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ فَخَرَرْتُ عَنْهَا ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَنَهَضَتْ فَلَمْ تَكَدْ تُخْرِجُ يَدَيْهَا(٤) فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لِأَثَرِ يَدَيْهَا غُبَارٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ(٥) فَاسْتَقْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ(٦) فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ فَنَادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ فَوَقَفُوا فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَةَ وَأَخْبَرْتُهُمْ بِمَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ فَلَمْ يَرْزَآنِي(٧) وَلَمْ يَسْأَلَانِي إِلَّا أَنْ

---

(١) الأكمة : رابية مرتفعة . (٢) أى خفضت أعلاه وجررت زجه على الأرض تسترا من قومى.
(٣) فرفعتها أى فرسى أى أسرعت بها السير، تقرب بى أى ترفع يديها معا وتضمهما معا، حتى دنوت من النبى ﷺ وصحبه فعثرت بى فرسى فخررت أى زلت عنها، فأخذت الأزلام من كنانتى وهى كيس السهام والأزلام . (٤) أى ماخلصت يديها، من الأرض إلا بعد مشقة عظيمة .
(٥) غبار مبتدأ مؤخر وخبره لأثر يديها ، أى فلما نزعت الفرس يديها من الأرض كان الغبار منتشرا فى السماء كالدخان . (٦) فاستقسمت بالأزلام أى طلبت قسمة الخير أوالشر بالأزلام فظهر ما أكره، والأزلام جمع زلم بفتحتين وهى أقلام كانوا يكتبون على بعضها نعم وعلى الآخر لا، وهكذا ، فإذا أرادوا أمرا استقسموا بها فإن خرج نعم تفاءلوا وإن خرج لاتشاءموا ورجعوا. وهى من باطلهم فإنه لايعلم الغيب إلا الله تعالى كما تقدم . (٧) أى لم يأخذا شيئا .

Marfat.com

قَالَ أَخْفِ عَنَّا فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ فَأَمَرَ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ (١) ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ (٢) مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا تِجَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ بِمَخْرَجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ فَلَمَّا أَوَوْا إِلَى بُيُوتِهِمْ أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى أُطُمٍ مِنْ آطَامِهِمْ (٣) لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبَيَّضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ (٤) فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ هٰذَا جَدُّكُمُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَهُ (٥) فَثَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السِّلَاحِ (٦) فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَكَانَ ذٰلِكَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ (٧) وَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَامِتًا فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُحَيِّي أَبَا بَكْرٍ حَتَّى أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَقْبَلَ

---

(١) وفى نسخة من أدم أى جلد مدبوغ أى طلب من النبى ﷺ كتابا فيه الأمن له فأعطاه النبى ﷺ فأخذه فوضعه فى كنانته ثم رجع وكل من قابله يرده . (٢) فى ركبٍ : تجار من المسلمين كانوا قافلين أى راجعين من الشام وفيهم الزبير بن العوام فكسا النبى ﷺ وأبا بكر ملابس بيضاء . وفى رواية أن طلحة بن عبيد الله كان معهم فكساهما أيضا رضى الله عن الجميع . (٣) أوفى ، أى طلع ، على أطم من آطامهم أى حصن من حصونهم . (٤) مبيضين أى عليهم الثياب البيض يزول بهم السراب الذى يرى فى الحر من بعد كأنه ماء وليس بماء . (٥) فلم يملك اليهودى نفسه بل قال بصوت عال : يامعشر العرب هذا جدكم ، أى هذا حظكم وصاحب سعدكم الذى تنتظرونه قد أتى . (٦) فثار المسلمون إلى السلاح أى أسرعوا إلى السلاح فتقلدوه وقابلوا النبى ﷺ من بعيد فنزل بهم فى بنى عمرو بن عوف بقباء طلباً للراحة من تعب السفر وإكراماً لأهل قباء رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

(٧) أى يستقبل الآتى منهم ويحييه نيابة عن النبى صلى الله عليه وسلم .

Marfat.com

أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذٰلِكَ فَلَبِثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً وَأُسِّسَ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ مِرْبَدًا لِلتَّمْرِ لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجْرِ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ : هٰذَا إِنْ شَاءَ اللهُ الْمَنْزِلُ ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمِرْبَدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا فَقَالَا : لَا بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَأَبَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمَا هِبَةً حَتَّى ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا وَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبِنَ فِي بُنْيَانِهِ وَيَقُولُ وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبِنَ :

هٰذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالُ خَيْبَرْ ... هٰذَا أَبَرُّ رَبَّنَا وَأَطْهَرْ[1]

وَيَقُولُ : اللّٰهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَهْ ... فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ

فَتَمَثَّلَ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي[2] . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الْأَحَادِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شِعْرٍ تَامٍّ غَيْرِ هٰذِهِ الْأَبْيَاتِ[3] .

وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه : أَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ[4]

---

(١) هذا الحمال أى هذا المحمول وهو اللبن الذى يبنى به بيت الله تعالى أبر وأزكى وأكثر ثواباً عند الله تعالى من كل شىء حتى من محمول خيبر كتمر وزبيب مما يغتبط به حاملوه ، وقوله ربنا: أى ياربنا.

(٢) قد سمى لغيره بأنه عبد الله بن رواحة . (٣) الممنوع عليه ﷺ إنشاء الشعر لا إنشاده وهذا إنشاد . (٤) مردف أبا بكر ، أى أركبه خلفه على الراحلة التى هو عليها ، وأبو بكر شيخ قد ظهر الشيب فى لحيته بخلاف النبى ﷺ فلم يظهر شيبه فكأنه شاب بالنسبة لأبى بكر وإلا فهو أسن منه كما تقدم ، وكان أبو بكر معروفا لأهل الجهات لتردده فى التجارة بخلاف النبى ﷺ.

Marfat.com

وَالنَّبِيُّ ﷺ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ فَيَلْقَاهُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ : يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ هٰذَا الرَّجُلُ الَّذِى بَيْنَ يَدَيْكَ فَيَقُولُ : هٰذَا الَّذِى يَهْدِينِى السَّبِيلَ فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ يَعْنِى الطَّرِيقَ وَإِنَّمَا يَعْنِى سَبِيلَ الْخَيْرِ ، فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ هٰذَا فَارِسٌ لَحِقَ بِنَا فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فَقَالَ : اللّٰهُمَّ اصْرَعْهُ فَصَرَعَهُ فَرَسُهُ ثُمَّ قَامَتْ تُحَمْحِمُ[1] فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ مُرْنِى بِمَا شِئْتَ قَالَ . فَقِفْ مَكَانَكَ لَا تَتْرُكَنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بِنَا قَالَ : فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مَسْلَحَةً لَهُ[2] فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَانِبَ الْحَرَّةِ[3] فَبَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاءُوا فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا وَقَالُوا : ارْكَبَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ . فَرَكِبَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَحَفُّوا دُونَهُمَا بِالسِّلَاحِ[4] فَقِيلَ فِى الْمَدِينَةِ جَاءَ نَبِيُّ اللهِ جَاءَ نَبِيُّ اللهِ فَأَشْرَفُوا يَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ جَاءَ نَبِيُّ اللهِ جَاءَ نَبِيُّ اللهِ، فَأَقْبَلَ يَسِيرُ حَتَّى نَزَلَ جَانِبَ دَارِ أَبِى أَيُّوبَ فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : أَىُّ بُيُوتِ أَهْلِنَا أَقْرَبُ ؟ فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ[5] : أَنَا يَا نَبِيَّ اللهِ هٰذِهِ دَارِى وَهٰذَا بَابِى قَالَ : فَانْطَلِقْ فَهَيِّئْ لَنَا مَقِيلًا قَالَ: قُومَا عَلَى بَرَكَةِ اللهِ تَعَالَى . رَوَى الْبُخَارِىُّ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ .

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ : اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِى رَحْلًا بِثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا

---

(١) أى لها صوت وصهيل من هول ما أصابها . (٢) فكان سراقة أول النهار يسعى فى هلاك النبى ﷺ وآخر النهار ينصره ويسعى لحفظه . (٣) أى نزل بقباء يوم الاثنين ومكث عندهم خمسة عشر يوما وبنى فيها مسجدهم الذى أسس على التقوى، وقوله فبعث إلى الأنصار هذا ما فهمه أنس، وإلا فهم كانوا ينتظرونه يوميا وعلموا بقدومه من اليهودى كما تقدم ويحتمل الأمران . (٤) أحاطوا بهما وهم مسلحون فرحا بهما وإظهاراً لنصرهما . (٥) وكان أبو أيوب هذا من بنى النجار قبيلة سلمى بنت عمرو بن مالك ابن النجار والدة عبد المطلب جد النبى ﷺ كما يأتى فلذا قال له النبى ﷺ قم فهيئ لنا مقيلا أى مكانا نقيل ونستريح فيه ، ففعل ثم عاد فقال قوما أى إلى بيتى على بركة الله ، فقاما معه ومكث النبى ﷺ فى بيته حتى أعدت له البيوت اللازمة .

Marfat.com

وَسَاقَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ حَدِيثًا فِي الْهِجْرَةِ إِلَى أَنْ قَالَ : فَلَمَّا دَنَا أَيْ مِنَّا سُرَاقَةُ دَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَسَاخَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ(١) فَوَثَبَ عَنْهُ وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هٰذَا عَمَلُكَ فَادْعُ اللهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ وَلَكَ عَلَيَّ لَأُعَمِّيَنَّ عَلَى مَنْ وَرَائِي وَهٰذِهِ كِنَانَتِي فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ فَقَالَ : لَا حَاجَةَ لَنَا فِي إِبِلِكَ ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ : أَنْزِلُ عَلَى بَنِي النَّجَّارِ أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أُكْرِمُهُمْ بِذٰلِكَ فَصَعِدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ وَتَفَرَّقَ الْغِلْمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الطُّرُقِ يُنَادُونَ يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللهِ يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللهِ(٢) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ . عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ الْمَدِينَةَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَا يُقْرِئَانِ النَّاسَ(٣) فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ

---

(١) فساخ فرسه فى الأرض إلى بطنه مع أن الأرض كانت صلبة كما قال سراقة فى رواية : ونحن فى جلد من الإرض أو فى جدد من الأرض أى فى أرض مستوية صلبة ، ولك على لأعمين على من ورائى أى أخفى أمركم على من يسعى ضدكم، فانخساف الأرض الصلبة بالفرس معجزة و كرامة للنبى صلى الله عليه وسلم.

(٢) فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة هاجت وماجت فرحاً وسروراً به ﷺ ، أما الرجال الكاملون فقد تقلدوا سلاحهم وقابلوه ﷺ من بعيد وأحاطوا به كإحاطة الهالة بالقمر ، وأما الخدم والصبيان فكانوا يسعون فى طرقها ويقولون برفع صوت يامحمد يارسول الله ها نحن أتباعك الناصرون وأولياؤك المخلصون ، وأما الضعفاء والنساء فقد علون على ظهور البيوت والفرح يملؤهن وهن ينشدن بصوت رخيم :

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا لله داع
أيها المبعوث فينا جئت بالأمر المطاع

رضى الله عنهم وجزاهم عن النبى ودينه أحسن الجزاء . (٣) أى يعلمان الناس القرآن الذى حفظاه من النبى صلى الله عليه وسلم .

Marfat.com

النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقُلْنَ قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

هجرة أصحاب السفينة(١)

عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ : بَلَغَنَا مَخْرَجُ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٢) وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمَا أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ فِي بِضْعٍ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي فَرَكِبْنَا سَفِينَةً فَأَلْقَتْنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ فَوَجَدْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ فَقَالَ جَعْفَرٌ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَنَا هٰهُنَا وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ فَأَقِيمُوا مَعَنَا فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا(٣) فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَأَسْهَمَ لَنَا أَوْ قَالَ أَعْطَانَا مِنْهَا وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ فَقَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَنَا(٤) : نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ ، فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ عَلَى حَفْصَةَ رضي الله عنها زَوْرُهَا فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَيْهِمَا فَقَالَ : مَنْ هٰذِهِ ؟ فَقَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ فَقَالَ عُمَرُ : الْحَبَشِيَّةُ هٰذِهِ الْبَحْرِيَّةُ هٰذِهِ(٥) فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ فَقَالَ عُمَرُ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْكُمْ فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ : كَذَبْتَ يَا عُمَرُ كَلَّا وَاللهِ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ وَيَعِظُ جَاهِلَكُمْ

هجرة أصحاب السفينة

(١) هم جعفر بن أبي طالب وزوجته أسماء بنت عميس وفريق من أهل مكة وأبو موسى الأشعرى وأخواه وفريق من قومه من اليمن (٢) أى هجرته للمدينة . (٣) أى رجعنا فى سفينة إلى النبى صلى الله عليه وسلم . (٤) بعض الناس أى ممن لم يهاجروا للحبشة . (٥) أى المنسوبة للبحر والحبشة لهجرتها للحبشة فى البحر .

Marfat.com

وَكُنَّا فِي أَرْضِ الْبُعَدَاء الْبُغَضَاء[1] فِي الْحَبَشَةِ وَذٰلِكَ فِي اللهِ وَفِي رَسُولِهِ[2] ، وَايْمُ اللهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكُرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَى وَنَخَافُ وَسَأَذْكُرُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ وَوَاللهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذٰلِكَ . فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ[3] وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ قَالَتْ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسٰى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا[4] يَسْأَلُونِي عَنْ هٰذَا الْحَدِيثِ مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَتْ أَسْمَاءُ : فَكَانَ أَبُو مُوسٰى يَسْتَعِيدُ هٰذَا الْحَدِيثَ مِنِّي[5] رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْفَضَائِلِ وَالْبُخَارِيُّ فِي هِجْرَةِ الْحَبَشَةِ .

رأى النبي صلى الله عليه وسلم في أمور الدنيا[6]

عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَأَتَيْنَا وَادِيَ الْقُرَى عَلَى حَدِيقَةٍ[7] لِامْرَأَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : اخْرِصُوهَا[8] فَخَرَصْنَاهَا وَخَرَصَهَا

---

(١) البعداء أى فى النسب ، البغضاء أى لنا فى الدين وهم الحبشة لأنهم كانوا كفارا إلا النجاشى الذى كان يخفى إسلامه رضى الله عنه (٢) أى فى إرضائهما . (٣) عمر ليس بأحق بى منكم أى فى الهجرة فقط وإلا فعمر أفضل الأمة بعد أبى بكر الصديق ، فلعمر وأصحابه الذين لم يهاجروا للحبشة هجرة واحدة وأما أنتم يا أصحاب السفينة فلكم هجرتان الأولى للحبشة والثانية للمدينة رضى الله عن الجميع .

(٤) أى جماعة بعد جماعة . (٥) أى يسألنى عنه مرة أخرى تلذذاً بقول النبى ﷺ .

رأى النبى ﷺ فى أمور الدنيا

(٦) أى فى الأمور الدنيوية الخالصة ، كان يصيب فيها إلا قليلا لأنها ليست عن الله تعالى بل من الظن والتجربة . (٧) الحديقة هى بستان النخل عليه حائط . (٨) اخرصوها أى قدروا ثمرها فخرصوها كل بما ظهر له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها عشرة أوسق . ففيه استحباب امتحان العالم لأصحابه تنبيهاً لأذهانهم وتمرينا لهم كحديث « إن من الشجر شجرة كالمسلم » .

Marfat.com

رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ وَقَالَ لِلْمَرْأَةِ : أَحْصِيهَا حَتَّى نَرْجِعَ إِلَيْكِ إِنْ شَاءَ اللهُ وَانْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : سَتَهُبُّ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلَيْ طَيِّءٍ(١) وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلْمَاءِ صَاحِبِ أَيْلَةَ(٢) إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِكِتَابٍ وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَهْدَى لَهُ بُرْدًا ثُمَّ رَجَعْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِيَ الْقُرَى فَسَأَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيقَتِهَا كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا فَقَالَتْ : عَشْرَةَ أَوْسُقٍ(٣) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنِّي مُسْرِعٌ فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِي وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ(٤) فَقَالَ : هٰذِهِ طَابَةُ وَهٰذَا أُحُدٌ وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ(٥)، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ، فَلَحِقَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ(٦) : أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَيَّرَ دُورَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلَنَا آخِرًا فَأَدْرَكَ سَعْدٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ خَيَّرْتَ دُورَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْتَنَا آخِرًا فَقَالَ : أَوَ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ(٧).

---

(١) طيء كسيد أبو قبيلة فى اليمن وجبلاها هما أجا وسلمى، ففيه الإخبار بالغيب معجزة له ﷺ وإنذار لهم من ضررها . (٢) فابن العلماء سيد فلسطين أرسل للنبى ﷺ مكتوبًا وأهداه ببغلة وهى المسماة بدلدل إكراماً للنبي ﷺ فرد عليه النبي ﷺ الجواب وأهداه ببرد ثمين جزاء وفاقاً .

(٣) كما قدره النبي ﷺ . (٤) أى وقع نظرنا عليها .

(٥) لأنه كحائل بيننا وبين كفار مكة ونحب أهله وهم الأنصار وهم يحبوننا رضى الله عنهم .

(٦) أى الخزرجى لسعد بن عبادة الخزرجى يلفته إلى ذلك التفضيل .

(٧) أى يكفيكم أن تكونوا من الخيار .

Marfat.com

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رضي الله عنه قَالَ : قَدِمَ نَبِيُّ اللهِ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبِرُونَ النَّخْلَ[1] فَقَالَ : مَا تَصْنَعُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَصْنَعُهُ ، فَقَالَ : لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا فَتَرَكُوهُ فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ فَذَكَرُوا لَهُ ذٰلِكَ فَقَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . وَفِي رِوَايَةٍ : فَقَالَ أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ[2] .

الفصل الثامن فى معجزات النبى صلى الله عليه وسلم[3]

منها نبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِإِنَاءٍ وَهُوَ بِالزَّوْرَاءِ[4] مَعَ أَصْحَابِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ . قَالَ قَتَادَةُ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَلَاثَمِائَةٍ أَوْ زُهَاءَ ثَلَاثِمِائَةٍ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

---

(١) قدم النبي صلى الله عليه وسلم على قوم يأبرون النخل أى يجعلون طلع الذكر فى طلع الأنثى فتعلق وتثمر بإذن الله تعالى ، فقال : ما هذا الذى تعملونه قالوا : شىء تعودناه . قال : ربما لو تركتموه كان خيرا فتركوه فنفضت أو قال فنقصت أى جاء ثمره شيصا أى رديئا فاخبروا النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنما أنا بشر ، أى يجوز علىّ ما يجوز على البشر . وفى رواية : إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذونى به ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإنى لن أكذب على الله عز وجل . وفى رواية : أنتم أعلم بأمر دنياكم أى منى ، فإن أمور الدنيا مدارها على التمرين والتجربة وأنتم أعلم بها منى . والله أعلم .

(٢) الأول فى معجزاته صلى الله عليه وسلم . والثانى فى وجوب امتثال قوله إلا ما قاله فى الأمور الدنيوية على سبيل الظن . والله أعلى وأعلم . نسأل الله حسن الأدب آمين .

الفصل الثامن فى معجزات النبى صلى الله عليه وسلم

(٣) المعجزات جمع معجزة وهى الأمر الخارق للعادة الذى يظهر على يد النبي صلى الله عليه وسلم كنبع الماء من أصابعه وسجود الجمادات له صلى الله عليه وسلم ونحوها مما يأتى .

منها نبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم

(٤) الزوراء موضع بالمدينة عند السوق أو عند المسجد ، أو زهاء ثلاثمائة أى قدرها .

Marfat.com

وَعَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَالْتُمِسَ الْوَضُوءُ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَضُوءٍ[1] فَوَضَعَ يَدَهُ فِي ذٰلِكَ الْإِنَاءِ فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّأُوا مِنْهُ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ[2] فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّأُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ. وَعَنْهُ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَعْضِ مَخَارِجِهِ[3] وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَانْطَلَقُوا يَسِيرُونَ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً يَتَوَضَّأُونَ فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ يَسِيرٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ مَدَّ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ عَلَى الْقَدَحِ ثُمَّ قَالَ : قُومُوا تَوَضَّأُوا فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ حَتَّى بَلَغُوا مَا يُرِيدُونَ مِنَ الْوَضُوءِ وَكَانُوا سَبْعِينَ أَوْ نَحْوَهُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ[4] فَتَوَضَّأَ فَجَهِشَ النَّاسُ نَحْوَهُ[5] فَقَالَ : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا قِيلَ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً رَوَاهُ الشَّيْخَانِ[6].

---

(١) بوضوء أى بإناء فيه ماء للوضوء . (٢) من بين أصابعه . وفى رواية : من تحت أصابعه .
(٣) فى بعض مخارجه أى فى بعض أسفاره . (٤) الركوة بالتثليث إناء صغير من جلد يشرب فيه . (٥) أى أسرعوا إلى الماء متهيئين لأخذه . وقوله يفور أى ينبع وفى نسخة يثور بالمثلثة ومعناها واحد . (٦) ولكن البخارى هنا ومسلم فى غزوة ذى قرد . فظاهر هذه النصوص أن الماء كان ينبع من نفس أصابعه ﷺ وهو أبلغ فى المعجزة من نبعه من الحجر كما كان لموسى صلى الله عليه وسلم لأن الحجر من الأرض وشأن الماء أن ينبع منها ، وهذا من قبيل إيجاد المعدوم بخلاف ما يأتى فهو من قبيل تكثير الموجود . والله أعلى وأعلم .

Marfat.com

ومنها تكثير الماء القليل ببركته صلى الله عليه وسلم

عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً وَالْحُدَيْبِيَةُ بِئْرٌ فَنَزَحْنَاهَا حَتَّى لَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَفِيرِ الْبِئْرِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَجَّ فِي الْبِئْرِ فَمَكَثْنَا(١) غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ اسْتَقَيْنَا حَتَّى رَوِينَا وَرَوَتْ أَوْ صَدَرَتْ رَكَائِبُنَا .

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ وَجَعَلَنِي فِي رَكُوبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ(٢) فَعَطِشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ رِجْلَيْهَا بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ(٣) فَقُلْنَا لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ؟ فَقَالَتْ : إِنَّهُ لَا مَاءَ ، فَقُلْنَا : كَمْ بَيْنَ أَهْلِكِ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ : يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، فَقُلْنَا : انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَتْ : وَمَا رَسُولُ اللهِ ، فَلَمْ نُكَلِّمْهَا مِنْ أَمْرِهَا حَتَّى اسْتَقْبَلْنَا بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَحَدَّثَتْهُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثَتْنَا غَيْرَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا مُؤْتِمَةٌ(٤) فَأَمَرَ بِمَزَادَتَيْهَا فَمَسَحَ بِالْعَزْلَاوَيْنِ(٥) فَشَرِبْنَا عِطَاشًا أَرْبَعِينَ رَجُلًا حَتَّى رَوِينَا فَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا وَهِيَ تَكَادُ تَنِضُّ مِنَ الْمِلْءِ ، ثُمَّ قَالَ : هَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ فَجُمِعَ لَهَا مِنَ الْكِسَرِ وَالتَّمْرِ

ومنها تكثير الماء القليل ببركته ﷺ

(١) فمكثنا بفتح الكاف وضمها ، وروت أو صدرت ركائبنا معناها واحد ، فلما كانوا بالحديبية نزحوا ماء بئرها حتى لم يبق منه قطرة فجاء النبي ﷺ فجلس على شفير البئر أي حافتها وملأ فمه ماء وأداره فيه ثم مج في البئر أي رماه فيه ، وبعد قليل ظهر ماء البئر بكثرة حتى أخذوا كفايتهم وتركوه وهو مملوء بالماء معجزة للنبي ﷺ .

(٢) أي أمرني بالسير في الركب الذي بين يديه مباشرة .

(٣) تثنية مزادة وهي القربة التي يزاد فيها جلد آخر لتكبر .

(٤) أي ذات أيتام .

(٥) فأمر بمزادتيها أي أمر بإنزالها فأنزلوها فمسح بالعزلاوين تثنية عزلاء وهو فم القربة الأسفل أي أمر يده ﷺ عليهما ثم أمرهم بالشرب فشربوا حتى رووا وكانوا أربعين رجلا ثم ملأوا أوانيهم . وكل قربة تكاد تنض من الملء أي تنشق منه معجزة له ﷺ ، يقال نض الماء من العين إذا نبع وسال .

Marfat.com

حَتَّى أَتَتْ أَهْلَهَا فَقَالَتْ : لَقِيتُ أَسْحَرَ النَّاسِ أَوْ هُوَ نَبِيٌّ كَمَا زَعَمُوا فَهَدَى اللهُ ذٰلِكَ الصِّرْمَ[1] بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا . رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ .

ومنها تكثير الطعام متى وفى بالقوم وزاد

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ : لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ضَعِيفاً أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصاً مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا لَهَا فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدِي وَلَاثَتْنِي بِبَعْضِهِ[2] ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُهُ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : بِطَعَامٍ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ : قُومُوا[3] فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ فَقَالَتْ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَاءَ مَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكِ[4] فَأَتَتْ بِذٰلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَفُتَّ وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ[5] ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِ

---

(١) الصرم القوم النازلون بمواشيهم على جهة من الماء . والله أعلى وأعلم .

ومنها تكثير الطعام حتى وفى بالقوم وزاد

(٢) أي لفت ببعض خمارها الخبز ووضعته تحت إبط أنس ولفته ببقية الخمار تستراً عليه .

(٣) أى إلى بيت أبي طلحة فنأكل ما أرسله لنا فيه وأمر أنسا بالعودة إلى البيت .

(٤) أى هات ما عندك من الطعام . (٥) ففتتت الأقراص وعصرت عليها سمناً من عكتهم وهى إناء من جلد يوضع فيه السمن والعسل فصار مفتوناً ممزوجا بالإدام .

Marfat.com

مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ[١] ، ثُمَّ قَالَ : ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ[٢] فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ، ثُمَّ قَالَ : ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا . رَوَاهُ الْخَمْسَةَ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ .

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا[٣] فَانْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي[٤] فَقُلْتُ : هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ[٥] فَذَبَحْتُهَا وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ فَفَرَغَتْ إِلَى فَرَاغِي وَقَطَّعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ[٦] فَقَالَتْ : لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ[٧] فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحَنَّا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا فَحَيَّ هَلًا بِكُمْ[٨] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

---

(١) وفى رواية : قال باسم الله وفى أخرى : فسحها ودعا فيها بالبركة ، وفى أخرى : باسم الله اللهم أعظم فيها البركة . (٢) ثم قال : ائذن لعشرة أى أدخل عشرة وأذن لهم بالأكل فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا وخرجوا وأدخل عشرة غيرهم فأكلوا وشبعوا وخرجوا وهكذا حتى أكل القوم كلهم وشبعوا وهم ثمانون رجلا . ورواه أحمد وزاد ثم أكل رسول الله ﷺ بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سؤراً . قال أنس : وفضلت فضلة فأهديناها لجيراننا ، فعلى العاقل أن يتأمل ويفكر فى بضعة أقراص أكل منها هذا العدد الكثير وبقى منها . ماهذه إلا معجزة باهرة لنبى ورسول قد تأيد بالمعجزات صلى الله عليه وسلم .

(٣) أى جوعاً ظاهرا . (٤) أى رجعت لها فى البيت وكانوا حينذاك يشتغلون بحفر الخندق ليتحصنوا به من الأحزاب وهم كفار مكة ومن معهم جاءوا لقتال النبى صلى الله عليه وسلم فى المدينة فخذلهم الله وردهم بكيدهم لم ينالوا خيرا كما فى سورة الأحزاب . (٥) داجن.أى شاة صغيرة فذبحها جابر وقطعها فى البرمة أى إناء الطبخ وطحنت امرأته الشعير ، وفرغت إلى فراغى أى انتهينا من عملنا معا .

(٦) أى ادعوه للأكل عندنا . (٧) أى أخبرته بالآنى سرا . (٨) سؤرا بالهمز وعدمه أى وليمة فحى هلاً بكم ، أى أقبلوا مسرعين .

Marfat.com

لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي فَقَالَتْ : بِكَ وَبِكَ[1] فَقُلْتُ : قَدْ قُلْتُ الَّذِي قُلْتِ فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ادْعِي خَابِزَةً فَلْتَخْبِزْ مَعَكِ[2] وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا وَهُمْ أَلْفٌ فَأُقْسِمُ بِاللهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ وَإِنَّ عَجِينَنَا لَيُخْبَزُ كَمَا هُوَ .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنهما قَالَ : لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا[4] فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا فَقَالَ : افْعَلُوا . فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ وَلَكِنِ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ ثُمَّ ادْعُ اللهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ لَعَلَّ اللهَ يَجْعَلُ فِي ذٰلِكَ (أَيْ بَرَكَةً وَخَيْرًا) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : نَعَمْ ، فَدَعَا بِنِطَعٍ[5] فَبَسَطَهُ ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ

---

(١) أى فعل الله بك كذا وبك كذا لمجيء كل القوم وليس عندنا ما يكفيهم .

(٢) فأخرجت امرأة جابر للنبى ﷺ العجين فبصق فيه بريقه الشريف ، وقال اللهم بارك فيه ثم قصد البرمة فبصق فيها وبارك . (٣) فلتخبز معك وفى نسخة معى ، واقدحى أى اغرفى من برمتكم ولا تنزلوها عن التنور ، والمغرفة تسمى القدحة ، وقدح من المرق غرف منه ، وهم ألف أى الذين أكلوا من هذا الصاع وهذه البهيمة كانوا ألفاً . قال جابر فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه أى الطعام وانحرفوا عنه لشبعهم ، وإن البرمة لتغط كما هى أى مملوءة بالطبيخ على حالها وإن عجيننا ليخبز كما هو فلم ينقص كل منهما عن حاله، معجزة للنبى ﷺ . وفى هذا قال الولى العراقى رضى الله عنه:

وأطعم الألف زمان الخندق من دون صاع وبهيمة بقى

بعد انصرافهم من الطعام أكثر مما كان من طعام

(٤) النواضح من الإبل التى تحمل الماء ، والمراد هنا كل بعير ، والإدهان طلى الجسم بالدهن .

(٥) النطع ـ كالضلع ـ بساط من جلد يوضع بين يدى الحكام لقتل من يشاءون عليه ، وأحياناً كانوا يأكلون عليه .

Marfat.com

أَزْوَادِهِمْ فَجَمَعَ الرَّجُلُ يَجِىءُ بِكَفِّ ذُرَةٍ وَيَجِىءُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ وَيَجِىءُ الْآخَرُ بِكِسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النِّطَعِ مِنْ ذٰلِكَ شَىْءٌ يَسِيرٌ ، قَالَ : فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ : خُذُوا فِى أَوْعِيَتِكُمْ ، قَالَ : فَأَخَذُوا فِى أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا فِى الْعَسْكَرِ وِعَاءً إِلَّا مَلَأُوهُ ، قَالَ : فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّى رَسُولُ اللهِ لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ(١)

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِىَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شَعِيرٍ فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَزَوْجَتُهُ وَضَيْفُهُمَا حَتَّى كَالَهُ فَأَتَى النَّبِىَّ ﷺ فَقَالَ : لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَلَقَامَ لَكُمْ(٢) . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ(٣) . عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَتَدَاوَلُ فِى قَصْعَةٍ عَنْ غُدْوَةٍ حَتَّى اللَّيْلِ يَقُومُ عَشَرَةٌ وَيَقْعُدُ عَشَرَةٌ قُلْنَا : فَمَا كَانَتْ تُمَدُّ قَالَ : مِنْ أَىِّ شَىْءٍ تَعْجَبُ مَا كَانَتْ تُمَدُّ إِلَّا مِنْ هٰهُنَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ السَّمَاءِ(٤) . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ . نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَعُمَّنَا بِبَرَكَتِهِ ﷺ .

---

(١) فلما اشتد عليهم الجوع فى غزوة تبوك التمسوا من النبى ﷺ نحر الإبل التى معهم ليأكلوها ويدهنوا بشحمها فأذن لهم فلما جاء عمر قال يا رسول الله لو فعلوا هذا لقلت الإبل التى هى ضرورية لنا ، ولكن مرهم بجمع مامعهم وادع الله عليه بالبركة ، فأجابه النبى ﷺ وفعلوا هذا فملأوا أوعيتهم كلها وفضل منه، فنطق رسول الله بالشهادتين إعلاناً بأنه رسول الله إلى الخلق ومؤيد بالمعجزات الباهرة ﷺ .

(٢) فهذا الرجل أعطاه النبى صلى الله عليه وسلم نصف وسق شعير فصار يأكل منه هو وبيته وضيفهما زمنا طويلا وهو على حاله معجزة للنبى ﷺ حتى كاله فذهبت البركة منه ونفد ثم ذهب للنبى ﷺ فقال له لو لم تكله لبقى لكم تأكلون منه زمناً طويلا . (٣) ولكن الأول فى كتاب الإيمان.

(٤) فأكل الأصحاب رضى الله عنهم من القصعة عشرة بعد عشرة من أول النهار إلى الليل معجزة لايدانيها شىء ، وهى تمد بالمدد الإلهى لاشك فى ذلك . وإكرام الله لنبيه ﷺ لانهاية له .

Marfat.com

ومنها تسبيح الطعام بين يديه صلى الله عليه وسلم

عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخْوِيفاً كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَلَّ الْمَاءُ فَقَالَ : اطْلُبُوا فَضْلَةً مِنْ مَاءٍ فَجَاءُوا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَلِيلٌ فَأَدْخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ الْمُبَارَكِ[1] وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ﷺ وَلَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَهُوَ يُؤْكَلُ[2] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ بِلَفْظِ : كُنَّا نَأْكُلُ الطَّعَامَ مَعَ الطَّعَامِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ[3] .

ومنها تكثير التمر القليل حتى استوفى الغرماء

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : تُوُفِّيَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي تَرَكَ عَلَيْهِ دَيْناً وَلَيْسَ عِنْدِي إِلَّا مَا يُخْرِجُ نَخْلُهُ وَلَا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ سِنِينَ مَا عَلَيْهِ فَانْطَلِقْ مَعِي لِكَيْ لَا يُفْحِشَ عَلَيَّ الْغُرَمَاءُ فَمَشَى حَوْلَ بَيْدَرٍ[4] مِنْ بَيَادِرِ التَّمْرِ فَدَعَا اللهَ ثُمَّ آخَرَ ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ فَقَالَ : انْزِعُوهُ فَأَوْفَاهُمُ الَّذِي لَهُمْ وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

ومنها تسبيح الطعام بين يديه صلى الله عليه وسلم

(١) حي على الطهور المبارك أي أسرعوا إلى الماء المبارك للوضوء منه.

(٢) أي بين يدي النبي ﷺ . (٣) أي كنا نأكل أنواعا من الطعام عدة مرات مع النبي ﷺ ونحن نسمع تسبيح الطعام بين يديه ﷺ ! ومعلوم أن الطعام جماد لا روح فيه فتسبيحه بين يدي النبي ﷺ أكبر معجزة لمن سبق له الإيمان والهدى .

ومنها تكثير التمر القليل حتى استوفى الغرماء

(٤) البيدر الموضع الذي يداس فيه الطعام بعد حصاده ، فعبد الله أبو جابر رضي الله عنهما مات وعليه دين لليهودي ثلاثون وسقاً فطلب اليهودي دينه من جابر فقال أنظرني إلى ميسرة فأبى فذهب جابر للنبي ﷺ وأخبره أن أباه ترك ديناً وثمر نخلهم لا يفي به ولو سنين وطلب من النبي ﷺ أن يذهب معه لئلا يؤذيه الغرماء بكلامهم . فذهب معه النبي ﷺ إلى البيادر موضع جمع الثمر ، ودار حول واحد منها ودعا فيه بالبركة

Marfat.com

ومنها حنين الجذع له صلى الله عليه وسلم

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْقُوفاً عَلَى جُذُوعٍ[1] مِنْ نَخْلٍ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعٍ مِنْهَا فَلَمَّا صُنِعَ الْمِنْبَرُ فَكَانَ عَلَيْهِ سَمِعْنَا لِذٰلِكَ الْجِذْعِ صَوْتاً كَصَوْتِ الْعِشَارِ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَنَتْ وَفِي رِوَايَةٍ : فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَرُفِعَ إِلَى الْمِنْبَرِ صَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيَاحَ الصَّبِيِّ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ بِلَفْظِ : فَحَنَّ الْجِذْعُ حَنِينَ النَّاقَةِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَسَّهُ فَسَكَنَ .

ومنها انقياد الشجر له صلى الله عليه وسلم

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِياً أَفْيَحَ[2] فَذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ[3] فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئاً يَسْتَتِرُ بِهِ فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي[4] فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا

ثم دار حول بيدر آخر وجلس عليه وقال انزعوه أى التمر من البيدر أى كيلوا للغرماء حقوقهم فكالوا لهم جميع حقوقهم وبقى مثلها . وفى رواية : وبقى سبعة عشر وسقا فهذه معجزة باهرة ظاهرة لكل الناس . نسأل الله التوفيق وكمال الإيمان به ﷺ آمين .

ومنها حنين الجذع له صلى الله عليه وسلم

(١) الجذوع جمع جذع وهو عود النخلة وكانت أعمدة مسجد النبى صلى الله عليه وسلم من جذوع النخل ، والعشار جمع عشراء وهى الناقة التى مضى عليها من يوم إرسال الفحل عليها عشرة أشهر ، فكان النبى صلى الله عليه وسلم أولا إذا خطب وقف واستند إلى جذع نخل من أعمدة المسجد فلما صنع له المنبر وكان عليه يوم الجمعة أى جلس عليه سمع كل من فى المسجد لذلك الجذع صوتا كصوت العشار أو كبكاء الصبى فذهب له النبى صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه فسكت ، فحنين الجماد لفراقه صلى الله عليه وسلم أعظم معجزة لمن فكر وأنصف واهتدى .

ومنها انقياد الشجر له صلى الله عليه وسلم

(٢) أى أوسع . (٣) إناء فيه ماء ليتطهر به . (٤) أى بعيدتين عنه صلى الله عليه وسلم .

Marfat.com

فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا فَقَالَ : انْقَادِى عَلَىَّ بِإِذْنِ اللهِ(١) فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ الَّذِى يُصَانِعُ قَائِدَهُ(٢) حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ الْأُخْرَى فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا فَقَالَ : انْقَادِى عَلَىَّ بِإِذْنِ اللهِ فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَذٰلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لَأَمَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ : الْتَئِمَا عَلَىَّ بِإِذْنِ اللهِ فَالْتَأَمَتَا(٣) . قَالَ جَابِرٌ : فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ(٤) مَخَافَةَ أَنْ يَحِسَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقُرْبِى فَيَبْتَعِدَ أَوْ فَيَتَبَعَّدَ فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِى(٥) فَحَانَتْ مِنِّى لَفْتَةٌ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُقْبِلًا وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدِ افْتَرَقَتَا فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ وَقْفَةً فَقَالَ بِرَأْسِهِ هٰكَذَا(٦) ثُمَّ أَقْبَلَ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَىَّ قَالَ : يَا جَابِرُ هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِى ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى حَدِيثٍ طَوِيلٍ لِأَبِى الْيُسْرِ رضي الله عنه وَسَيَأْتِى انْشِقَاقُ الْقَمَرِ فِى سُورَةِ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ فِى التَّفْسِيرِ إِنْ شَاءَ اللهُ .

---

(١) أى سيرى معى . (٢) البعير المخشوش الذى فى أنفه حلقة فيها حبل يقاد به لسهولة سيره .

(٣) أى حتى إذا كان بالمنصف أى المكان المتوسط بين الشجرتين لأمهما أى جمعهما وقال التئما علىّ بإذن الله فاجتمعتا أى التصقتا ببعضهما ليكونا سترة له صلى الله عليه وسلم حتى يقضى حاجته .

(٤) فخرجت أحضر أى أسعى بشدة وأتباعد عن النبى صلى الله عليه وسلم لئلا يرانى قريباً منه فيبتعد عن مكانه الذى جمع فيه الشجرتين . (٥) أى بهذه المعجزة العظيمة التى ما رآها غيرى .

(٦) أى أشار برأسه يمينا وشمالا كأنه يكلم أحدا أو يصرف الشجرتين اللتين وقفتا فى خدمته صلى الله عليه وسلم ، فانقياد الشجر الذى هو جماد للنبى صلى الله عليه وسلم معجزة كبرى لمن فكر واعتبر . قال تعالى « فاعتبروا يا أولى الأبصار » .

Marfat.com

ومنها سرعة إجابة دعوته صلى الله عليه وسلم

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : أَصَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ[1] : يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَتِ الْكُرَاعُ هَلَكَتِ الشَّاءُ فَادْعُ اللهَ يَسْقِينَا فَمَدَّ يَدَيْهِ وَدَعَا . قَالَ أَنَسٌ : وَإِنَّ السَّمَاءَ كَمَثَلِ الزُّجَاجَةِ[2] فَهَاجَتْ رِيحٌ أَنْشَأَتْ سَحَابًا ثُمَّ اجْتَمَعَ ثُمَّ أَرْسَلَتِ السَّمَاءُ عَزَالِيَهَا[3] فَخَرَجْنَا نَخُوضُ الْمَاءَ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا فَلَمْ نَزَلْ نُمْطَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى ، فَقَامَ إِلَيْهِ ذٰلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ فَادْعُ اللهَ يَحْبِسْهُ فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ : حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا[4] فَنَظَرْتُ إِلَى السَّحَابِ تَصَدَّعَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا التِّرْمِذِيَّ . نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِجَابَةَ آمِين .

ومنها سرعة إجابة دعوته صلى الله عليه وسلم

(١) الذى سأل هو خارجة بن حصن الفزارى ، قال : يارسول الله هلكت الكراع أى الخيل ، والشاء أى الغنم من عدم المطر . (٢) أى فى الصفاء لعدم السحاب فيها . (٣) جمع عزلاء وهى فم القربة الأسفل والمراد نزل المطر كأفواه القرب . (٤) أى قال اللهم أنزله حولنا لا علينا فتصدع السحاب أى انكشف عن المدينة وصار حولها كأنه الإكليل الذى يحيط بالرأس ، فبمجرد دعوة النبى صلى الله عليه وسلم ظهر السحاب وأمطرت السماء وما ارتفع إلا بدعوته صلى الله عليه وسلم فى الجمعة الأخرى ، تلك آية كبرى ومعجزة عظمى لمن أراد الحق وسعى إليه، وهذه ونظائرها دعوات عامة فلا ينافى أن له صلى الله عليه وسلم دعوة مخصوصة عظيمة الشأن قد ادخرها لأمته فى الآخرة كما تقدم فى شفقته صلى الله عليه وسلم فلا منافاة بين ما هنا وما تقدم . والله أعلم نسأل الله العلم والعمل واليقين آمين .

Marfat.com

ومنها الإخبار بالمغيبات[1]

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ[2] ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ[3]؟ قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنْهَا، قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللهَ، قُلْتُ فِيمَا يَنِي وَبَيْنَ نَفْسِي: فَأَيْنَ دُعَّارُ طَيِّءٍ الَّذِينَ قَدْ سَعَّرُوا الْبِلَادَ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى. قُلْتُ: كِسْرَى ابْنِ هُرْمُزَ[4] قَالَ: نَعَمْ وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيَنَّ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلْءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهُ. وَلَيَلْقَيَنَّ اللهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ فَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُبَلِّغَكَ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَوَلَدًا وَأَفْضِلْ عَلَيْكَ[5] فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ[6]. قَالَ عَدِيٌّ: فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللهَ[7]

ومنها الإخبار بالمغيبات

(١) المغيبات: هى الأمور الغائبة التى ليست معلومة للناس، وقد أذن للنبى صلى الله عليه وسلم أن يخبر عنها ليقوى إيمان المؤمنين ويعظم عذاب الجاحدين. (٢) الفاقة: الفقر، وقطع السبيل أى الطريق بوجود الأشرار فيه. (٣) الحيرة: بلد ملوك العرب تحت حكم فارس وكان ملكها حينذاك إياس ابن قبيصة الطائى وليها من تحت الملك كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر. والظعينة ـ كالمظيمة ـ: المرأة فى الهودج، ودعار طيء جمع داعر وهو الشيطان الخبيث أى أشرارهم الذين سعروا البلاد أى ملأوها فسادا.
(٤) كسرى بن هرمز هو ملك فارس. (٥) أى وتفضلت عليك وزدتك من كل خير.
(٦) أى تحفظوا من النار بأنواع البر ولو قليلا، وإلا فبكلمة طيبة لوجه الله تعالى كدلالة على خير أو شفاعة لضعيف. (٧) فانتشر الأمن فى زمن الخلفاء الراشدين، ومن بعدهم كعمر بن عبد العزيز حتى عم هذه المنطقة كلها.

Marfat.com

وَكُنْتُ فِيمَنِ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى ، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ[1] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ رضي الله عنه قَالَ : شَكَوْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، قُلْنَا لَهُ : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا ، قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ[2] فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ وَمَا يَصُدُّهُ ذٰلِكَ عَنْ دِينِهِ وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ وَمَا يَصُدُّهُ ذٰلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ وَلٰكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ هُنَا وَأَبُو دَاوُدَ فِي الْجِهَادِ .

---

(١) فكل ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم وقع وشاهده عدى بن حاتم رضى الله عنه فى حياته إلا كثرة الأموال إلى هذا الحد فإنها ستأتى فى زمن عيسى عليه السلام ، وسيأتى هذا فى علامات الساعة ، ومضى من هذا شىء فى زمن عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه .

(٢) المنشار بميم فنون أو بميم فياء آلة النشر ، والأمشاط جمع مشط بالضم والكسر مايمشط به ، وصنعاء قاعدة اليمن ومدينته العظمى ، وحضرموت بلد باليمن بينها وبين صنعاء أكثر من أربعة أيام ، أو المراد بصنعاء صنعاء الشام فيكون أبلغ فى البعد ، فخباب بن الأرت رضى الله عنه جاء للنبى صلى الله عليه وسلم وهو متوسد أى متكىء على بردة فى ظل الكعبة وقال يارسول الله : قد بلغ أذى الكفار منا منتهاه فهل تدعو الله أن ينصرنا عليهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أصابكم كما أصاب الأولين من الأنبياء والمؤمنين ؟ كان الواحد منهم يحفر له فى الأرض ويوضع فيها ثم يهدد بالقتل إن لم يرجع عن الدين فلا يرجع فينشر بالمنشار نصفين فيموت وهو على دينه وكان الواحد منهم يمشط جلده ولحمه وعصبه بأمشاط الحديد ليرجع عن دينه فلا يرجع حتى يموت عليه وهذا هو أسمى الجهاد وهذا هو البلاء ، وهذه هى البأساء والضراء ، فهل نالكم كهذا ؟ قال الله جل شأنه « أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب » ثم قال رسول الله ﷺ والله ليتمن هذا الأمر - الدين الإسلامى - وينتشر حتى يسير الراكب من اليمن إلى الشام لايخاف إلا الله تعالى ، وقد وقع ذلك وانتشر الإسلام فى الأرض غربا وشرقا وهابه أهل الأرض كلهم وكانت كلمته العليا حتى تفرق أهله فذهبت سطوته . نسأل الله التوفيق واتحاد الكلمة آمين .

Marfat.com

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ : أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هٰذِهِ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَوَهَلَ النَّاسُ فِي هٰذَا[1] وَتَحَدَّثُوا عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ كُلٌّ بِمَا فَهِمَهُ وَلٰكِنْ مَعْنَاهُ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ فَيَنْخَرِمُ ذٰلِكَ الْقَرْنُ[2] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ[3] .

وَقَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ : تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللهِ وَأُقْسِمُ بِاللهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ[4] تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ[5] . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا : قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا[6] .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : يُوشِكُ إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللهِ وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللهِ[7] . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ فِي صِفَةِ أَهْلِ النَّارِ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا

---

(١) فوهل الناس فى هذا أى خاضوا فيه كثيرا بالظن . (٢) أى ينتهى . (٣) ولكن مسلم فى الفضائل وأبوداود فى الملاحم والترمذى فى الفتن . (٤) ما على الأرض من نفس منفوسة أى مخلوقة ومولودة تأتى عليها مائة سنة وهى حية، بل بعد مائة سنة لا يبقى من هذا القرن أحد، فالحديثان معناهما واحد.

(٥) ولكن مسلم فى الفضائل والترمذى فى الفتن . (٦) تقدم هذا الحديث وشرحه فى كتاب النكاح فارجع إليه إن شئت . (٧) هؤلاء هم الحكام وأشرار الناس الذين جبلوا على الشر وأذى العباد ولا سيما الضعفاء منهم والمساكين فهؤلاء فى غضب الله بكرة وعشيًا . نسأل الله السلامة آمين .

Marfat.com

هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِى سَبِيلِ اللهِ[1] . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَالْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ فِى الْفِتَنِ . وَسَبَقَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ تُخْبِرُ عَنِ الْغَيْبِ فِى أَبْوَابٍ هِىَ أَشَدُّ لَهَا مُنَاسَبَةً[2] . وَسَيَأْتِى كِتَابُ الْفِتَنِ وَعَلَامَاتِ السَّاعَةِ وَكِتَابُ الْقِيَامَةِ وَكُلُّهُمَا إِخْبَارٌ بِالْغَيْبِ قَطْعًا .

ومنها انكشاف الغيب له صلى الله عليه وسلم

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : إِنِّى فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنِّى وَاللهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِى الْآنَ[3] وَإِنِّى قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ[4] وَإِنِّى وَاللهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِى وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا[5] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا نَبِىَّ اللهِ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ[6] فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : سَلُونِى، لَا تَسْأَلُونِى عَنْ شَىْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُهُ لَكُمْ، فَلَمَّا سَمِعَ الْقَوْمُ ذٰلِكَ أَرَمُّوا[7] وَرَهِبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَىْ أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ .

---

(١) فكانت المملكتان العظيمتان قديما : فارس بالعراق وملكها كسرى ، والروم بالشام وملكها قيصر ، فأخبر النبى ﷺ بأن هاتين المملكتين ستفتحان وتصيران بلاد إسلام وستنفق كنوزهما فى سبيل الله ، وكان كذلك ففتحتا فى زمن عمر رضى الله عنه وغنم المسلمون منهما ما لا يعلمه إلا الله تعالى .

(٢) كحديث أصحاب الغار فى كتاب الإيمان وكحديث أبى رغال وحديث من يعذبون فى قبورهم فى باب الجنائز . والله أعلم .

ومنها انكشاف الغيب له ﷺ

(٣) أى نظراً بصرياً لانكشافه له صلى الله عليه وسلم . (٤) أى فى المنام فهو وحى من الله تعالى . وفيه أن أمته ستملك الأرض وخيراتها وكان ذلك . (٥) لا أخاف عليكم أن تشركوا بعدى أى كلكم بالله تعالى ، ولكن أخاف عليكم من التنافس فى الدنيا والتضارب عليها . ففيه تحذير من فتنة المال فهى أعظم فتنة بعد النساء . نسأل الله السلامة . (٦) أى ألحوا عليه فيها . (٧) أى سكتوا .

Marfat.com

قَالَ أَنَسٌ : فَجَعَلْتُ أَلْتَفِتُ يَمِيناً وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، وَكَانَ رَجُلٌ يُلَاحَى فَيُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ(١) فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : أَبُوكَ حُذَافَةُ ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ رضي الله عنه فَقَالَ : رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِيناً وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا عَائِذًا بِاللهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ قَطُّ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، إِنِّي صُوِّرَتْ لِيَ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَرَأَيْتُهُمَا دُونَ هٰذَا الْحَائِطِ(٢). وَفِي رِوَايَةٍ : فَقَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ لِعَبْدِ اللهِ : مَا سَمِعْتُ بِابْنٍ قَطُّ أَعَقَّ مِنْكَ أَأَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ قَدْ قَارَفَتْ بَعْضَ مَا تُقَارِفُ نِسَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ(٣) فَتَفْضَحَهَا عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ ، قَالَ عَبْدُ اللهِ : وَاللهِ لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدٍ أَسْوَدَ لَلَحِقْتُهُ . عَنْ أُسَامَةَ رضي الله عنه قَالَ : أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُطُمٍ مِنَ الْآطَامِ(٤) فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي أَرَى الْفِتَنَ تَقَعُ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ فِي الْفِتَنِ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ ، ثُمَّ قَالَ : أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللهِ ثَلَاثاً ،وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئاً فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئاً لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذٰلِكَ ، وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ قَالَ : إِنَّ عَدُوَّ اللهِ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِي فَقُلْتُ أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قُلْتُ أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللهِ التَّامَّةِ

---

(١) يلاحى فيدعى لغير أبيه أى يخاصم إنسانا فينسبه إلى غير أبيه . (٢) أى كشف عنه ﷺ حتى رآهما كأنهما فى حائط المسجد . (٣) أى زنت كما كانت نساء الجاهلية .

(٤) فالنبى صلى الله عليه وسلم وقف على أطم من الآطام أى على مكان عال فى المدينة ثم قال : هل ترون ما أرى ؟ . قالوا لا . قال إنى أرى الفتن أى الهرج والقتل تقع فى بيوتكم كوقع المطر ، وكان كذلك ، فقد عمت الفتن كل بيت بعده صلى الله عليه وسلم ، ولكن كان أولها قتل عثمان رضى الله عنهم أجمعين .

Marfat.com

فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ ، وَاللهِ لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ[1] لَأَصْبَحَ مُوثَقًا يَلْعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ فِي الصَّلَاةِ . وَسَبَقَ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ رُؤْيَتُهُ ﷺ لِلنَّارِ وَالْجَنَّةِ وَمَا فِيهِمَا . وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : فَمَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هٰذَا . وَسَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ فِي الرَّقَائِقِ : إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ[2] . نَسْأَلُ اللهَ كَمَالَ الْإِيمَانِ بِالْغَيْبِ آمِينَ .

لا يموت نبي حتى يُخير بين الدنيا والآخرة[3]

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَى صَدْرِهَا[4] : اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ . وَعَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ ، قَالَتْ : فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ[5] يَقُولُ : مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ

---

(١) دعوة سليمان عليه السلام هى قوله : « رب اغفرلى وهب لى ملكا لا ينبغى لأحد من بعدى » فأجابه الله وسخر له كل شىء حتى الجن والشياطين ، ففيه أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى إبليس اللعين وهو فى صلاته جاءه بشعلة نار ليشغله عن عبادة ربه فما قدر على هذا بل ظفر به النبى صلى الله عليه وسلم وقبض على رقبته وعصره حتى شعر بلسانه على ظهر يده وأراد أن يوثقه فى عمود المسجد لينظره الناس صباحاً ولكن تذكر دعوة أخيه سليمان عليهما السلام فرماه خاسئاً ذليلا ، ومعلوم أن إبليس لعنه الله يقدر على التشكل بما يشاء كصاعقة محرقة وكأكبر أسد مفترس ، فقهر النبى صلى الله عليه وسلم له إلى هذا الحد قوة إلهية ومعجزة نبوية لا يصل إليها أحد من البشر . (٢) فى هذين أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يبصر ويرى كل شىء زيادة فى علمه وإيمانه ومعجزاته ﷺ .

لا يموت نبي حتى يخير بين الدنيا والآخرة

(٣) زيادة تكريم له ومسارعة فيما يرضيه . (٤) وهو مسند إلى صدرها أى مسند رأسه إلى صدرها بالرفيق : أى بالرفيق الأعلى ، أو بالرفيق أى الرفقة والجماعة الذين هم فى الملأ الأعلى ، كالنبيين والصديقين والشهداء . (٥) وأخذته بحة أى فى صوته وهى الخشونة التى تظهر فى الصوت قبل الوفاة ، قولها فظننته خير حينئذ فاختار الله والآخرة بقوله مع الذين أنعم الله عليهم .

Marfat.com

وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولٰئِكَ رَفِيقًا ، قَالَتْ : فَظَنَنْتُهُ خُيِّرَ حِينَئِذٍ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ . وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ : إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ قَالَتْ : فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةً ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ : اللّٰهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَىٰ ، قُلْتُ : إِذًا لَا يَخْتَارُنَا وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يَذْكُرُهُ وَهُوَ صَحِيحٌ فَكَانَتْ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْلَهُ : اللّٰهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَىٰ[1] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ[2] .

وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ[3] أَوْ عُلْبَةٌ فِيهَا مَاءٌ فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْمَاءِ وَيَمْسَحُ بِهَا وَجْهَهُ وَيَقُولُ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَىٰ حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الرَّقَائِقِ .

---

(١) الرفيق الأعلى منصوب بمحذوف أى أسألك أو أختار الرفيق الأعلى .

(٢) ولكن مسلم فى الفضائل والبخارى فى الرقائق (٣) فكان النبى ﷺ وهو فى النزع بين يديه ركوة : إناء من جلد، أو علبة : إناء من خشب فيها ماء ، فكان يبل يده فى الماء ويمسح وجهه ويقول . لا إله إلا الله إن للموت سكرات، أى فالموت بطبعه صعب على كل إنسان لأن الروح دخلت كرها وتخرج كرها . وللحديث القدسى الآتى فى الرقائق يقول الله عز وجل « ماترددت فى شىء أنا فاعله ترددى فى قبض روح عبدى المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته » نسأل الله تمام التوفيق وواسع اللطف آمين .

﴿فائدة﴾ نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أفضل خلق الله على الإطلاق لافرق بين عاقل كالملك والإنسان أو غير عاقل كالحيوان والجماد من الأرضين إلى السموات إلى عرش الرحمن جل شأنه لأنه صلى الله عليه وسلم أصل الكون كله لحديث عبد الرزاق والبيهقى : أول ما خلق الله نور محمد صلى الله عليه وسلم إلى آخره ، ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم أحرص الناس على أمته وأرأف الناس على أمته حياً وميتاً لحديث « حياتى خير لكم تحدثون (أى أموراً يخفى حكمها) ويحدث لكم (بلفظ المجهول أى أبين لكم حكمها) فإذا أنا مت كانت وفاتى خيراً لكم تعرض علىّ أعمالكم فإن رأيت خيرا حمدت الله وإن رأيت شراً استغفرت لكم » أى كل يوم خصوصية له صلى الله عليه وسلم، وتعرض عليه أيضا مع الأنبياء والآباء يوم الاثنين والخميس. رواه ابن سعد بسند موثق اه الجامع الصغير .

Marfat.com

خاتمة فى فضائل بعض الأنبياء صلى الله عليهم وسلم

إبراهيم عليه الصلاة والسلام

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا ـ

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ[1] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ السُّنَّةِ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُومِ[2] . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللهِ[3] : قَوْلُهُ إِنِّي سَقِيمٌ ، وَقَوْلُهُ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هٰذَا ، وَوَاحِدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ[4] وَمَعَهُ سَارَةُ وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ فَقَالَ لَهَا : إِنَّ هٰذَا الْجَبَّارَ إِنْ يَعْلَمْ أَنَّكِ امْرَأَتِي يَغْلِبْنِي عَلَيْكِ فَإِنْ سَأَلَكِ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكِ أُخْتِي فَإِنَّكِ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرَكِ فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَآهَا بَعْضُ أَهْلِ الْجَبَّارِ أَتَاهُ فَقَالَ لَهُ : لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ امْرَأَةٌ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأُتِيَ بِهَا فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

خاتمة فى ذكر بعض الأنبياء ـ إبراهيم صلى الله عليه وسلم

(١) هـذا قبل علمه صلى الله عليه وسلم بأنه أفضل الناس أو هذا تواضع وإكرام لإبراهيم عليه السلام لأبوته وخلته وإلا فنبينا أفضل الناس أجمعين . (٢) القدوم : آلة النجر واسم مكان وهو المراد هنا فإبراهيم عليه السلام ختن فيه نفسه وهو ابن ثمانين سنة أو مائة وعشرين حينما أمره الله تعالى .

(٣) ثنتين فى ذات الله أى فى مرضاته أملا فى إسلامهم هما قوله لقومه : إنى سقيم وليس بسقيم ، وقوله بل فعله كبيرهم هذا ولكنه هو الفاعل ، والثالثة قوله لامرأته : إن سألك الجبار فقولى إنك أختى وما هى بأخته إلا فى الإسلام ، ولا يقال إنه كذب أيضا فى قوله للكوكب : هذا ربى لأنه لم يكن مكلفاً حينذاك أو هو محاورة بخداع لاستدراجهم إلى التوحيد . (٤) قيل إن ذلك الجبار ملك مصر .

Marfat.com

إِلَى الصَّلَاةِ(١) فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَمَالَكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقُبِضَتْ يَدُهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً(٢) فَقَالَ لَهَا : ادْعِي اللهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا أَضُرُّكِ فَفَعَلَتْ فَعَادَ فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الْأُولَى، فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذٰلِكَ فَفَعَلَتْ ، فَعَادَ فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فَقَالَ لَهَا : ادْعِي اللهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي فَلَكِ اللهَ أَلَّا أَضُرَّكِ(٣) فَفَعَلَتْ وَأُطْلِقَتْ يَدُهُ وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ إِنَّكَ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ فَأَخْرِجْهَا مِنْ أَرْضِي وَأَعْطِهَا هَاجَرَ(٤) قَالَ فَأَقْبَلَتْ تَمْشِي فَلَمَّا رَآهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْصَرَفَ فَقَالَ لَهَا : مَهْيَمْ قَالَتْ : خَيْرًا كَفَّ اللهُ يَدَ الْفَاجِرِ وَأَخْدَمَ خَادِمًا . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَتِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ هُنَا وَالْبُخَارِيُّ فِي بَدْءِ الْخَلْقِ .

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ(٥) فَإِذَا مُوسَى ضَرْبٌ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ(٦) ، وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ ابْنُ مَسْعُودٍ(٧) ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ فَإِذَا أَقْرَبُ

---

(١) لقوله تعالى «واستعينوا بالصبر والصلاة» ولحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أى أهمه أمر صلى أى تلبس بصلاة . (٢) أى شلت يده . (٣) الله نصب على القسم أى أقسم لك بالله لا أضرك .

(٤) فلما لم يتمكن الجبار من سارة قال لمن أتاه بها إنك أتيتنى بشيطان لا بإنسان أخرجها من أرضى وأعطها هاجر خادما لها، فأخذتها فذهبت إلى إبراهيم عليه السلام فلما رآها انصرف من صلاته وقال لها مهيم أى ما الخبر ؟ قالت : كف الله الفاجر وأعطانى خادما . قال أبو هريرة : فتلك السيدة وهى هاجر أمكم يابنى ماء السماء، أى يا معشر العرب لصفاء نسبهم أو لعيشهم على ما تنبت السماء ، وكانت هاجر أمهم لأن سارة وهبتها إبراهيم فولدت له إسماعيل عليهما السلام ، والعرب كلهم من ولد إسماعيل الذى كانت حياته بمكة حتى مات عليه السلام ، وسيأتى هذا واسعاً فى تفسير سورة البقرة إن شاء الله تعالى .

(٥) أى كشف الله عنى فرأيتهم ليلة الإسراء . (٦) أى خفيف اللحم ممشوق مستدق كأنه من تلك القبيلة . (٧) فكان رجلا آدم اللون شعره إلى منكبيه فى أحسن هيئة .

Marfat.com

مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبُكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ ﷺ[1] ، وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دِحْيَةُ بْنُ خَلِيفَةَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْإِسْرَاءِ .

موسى صلى الله عليه وسلم

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا[2] ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ[3] رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذٰلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَىٰ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ[4] فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَىٰ بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللهُ . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ[5] .

---

(١) فجسم إبراهيم وهيئته كمحمد صلى الله عليهما وسلم، ودحية أى دحية الكلبى ذلك الرجل الوسيم نسأل الله حسن الظاهر والباطن آمين .

موسى صلى الله عليه وسلم

(٢) فالله تعالى وصفه بأنه مخلص، وأنه نبى ورسول، وأنه ناداه بجانب الطور وكلمه وقربه نجيا ﷺ .

(٣) أى تشاتما وسب كل منهما صاحبه . (٤) يصعقون أى تأخذهم غشية من سماع صوت شديد . أو المراد يموتون بنفخة الصعق ، فإذا موسى باطش بجانب العرش أى متعلق به . وفى رواية فإذا موسى آخذ بالعرش أى بقائمة من قوائمه ، فلما تشاتم اليهودى والمسلم وفضل كل منهما نبيه ولطم المسلم اليهودى وترافعا للنبى ﷺ قال : لا تفضلونى على موسى فإنى أفيق أول الناس فى الآخرة فإذا موسى آخذ بالعرش فلا أدرى هل أفاق قبلى أو كان ممن استثناهم الله بقوله « فصعق من فى السموات ومن فى الأرض إلا من شاء الله » . وفى رواية : أو اكتفى بصعقة الطور ، وهذا تواضع من نبينا ﷺ وإلا فهو أفضل الناس كما تقدم . (٥) ولكن مسلم فى الفضائل والبخارى فى التفسير .

Marfat.com

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَفَقَأَ عَيْنَهُ(١) فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ : أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ قَالَ : فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ قَالَ : أَيْ رَبِّ ثُمَّ مَهْ ، قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ ، قَالَ : فَالْآنَ ، فَسَأَلَ اللهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ(٢) .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ(٣) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

---

(١) فملك الموت ذهب لموسى عليهما السلام فصكه أى لطمه على عينه ففقأها فرجع إلى ربه فأخبره فرد عليه عينه وقال : قل له يضع يده على متن ثور أى ظهر ثور (ذكر البقر) فله بكل شعرة تحتها سنة فلما بلغه ملك الموت قال يارب ثم مه إلى أين ؟ قال إلى الموت . قال فهو الآن خيرلى ولكنه سأل ربه جل شأنه أن يقربه من الأرض المقدسة (بيت المقدس) رمية بحجر أى قدر ذلك ، وكان موسى عليه السلام حينئذ بأرض التيه (الأرض الواسعة الصماء بجوار الطور) فأجابه الله تعالى وقربه لبيت المقدس فقبره الآن فى الكثيب الأحمر وهو تل أحمر من الرمل مستطيل بقرب بيت المقدس ، ولا يقال كيف يلطم موسى ملك الموت الذى هو رسول الله ؟ لأنا نقول : إنه دخل عليه فى بيته بغير إذن فى صورة إنسان فظن فيه الشر فلطمه ابتلاء كما وقع لداود وسليمان وغيرهما عليهم السلام ، ولكن لا يزال فى النفس شىء من هذا . (٢) إلا أن البخارى رواه فى الجنائز . (٣) مر النبى صلى الله عليه وسلم على موسى فوجده قائما يصلى فى قبره ثم سبقه فاجتمع بالأنبياء ببيت المقدس لانتظار النبى ﷺ ثم ظهرت روحه فى السماء السادسة فحاججت النبى ﷺ فى تخفيف الفرائض ، ولا عجب فى هذا فأحوال البرزخ لا تدركها العقول ، والغيب أعجب من كل شىء ، وفيه أن الأنبياء أحياء فى قبورهم يعبدون الله تعالى نسأل الله حسن الختام آمين .

Marfat.com

عيسى صلى الله عليه وسلم

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ(١) يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَرَانِي لَيْلَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ(٢) فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ(٣) كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنْ أُدْمِ الرِّجَالِ لَهُ لِمَّةٌ(٤) كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنَ اللِّمَمِ قَدْ رَجَّلَهَا فَإِذَا هِيَ تَقْطُرُ مَاءً مُتَّكِئًا عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَسَأَلْتُ مَنْ هٰذَا فَقِيلَ هٰذَا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطَطٍ(٥) أَعْوَرِ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ فَسَأَلْتُ مَنْ هٰذَا فَقِيلَ هٰذَا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ آدَمُ(٦) طُوَالٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ ، وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ(٧) إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ سَبِطَ الرَّأْسِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي التَّفْسِيرِ .

عيسى صلى الله عليه وسلم

(١) « إذ قالت الملائكة » أى جبريل «يامريم إن الله يبشرك بكلمة» أى بولد منه أى من فضله ورحمته « اسمه المسيح عيسى بن مريم وجيها فى الدنيا » بالنبوة والرسالة والمعجزات «والآخرة» بالشفاعة ورفيع الدرجات « ومن المقربين ويكلم الناس فى المهد » وهو رضيع قبل أوان التكلم « وكهلا ومن الصالحين » . (٢) أى فى النوم . (٣) آدم أى أسمر . (٤) له لمة ـ كهمة ـ أى شعر جاوز شحمة أذنيه فقط فإذا بلغ المنكبين فهو جمة كتبة . (٥) جعد قطط أى شعره كشعر الزنجى ، أعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية أى بارزة ظاهرة . (٦) رجل آدم أى أسمر ، جعد الشعر طوال أى طويل .
(٧) مربوع الخلقة أى متوسط الطول والعرض ، إلى الحمرة والبياض أى أبيض مشرباً بحمرة ، سبط الرأس أى مسترسل الشعر .

Marfat.com

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ[1] فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ ـ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ـ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ قَالُوا : كَيْفَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عَلَّاتٍ[2] وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ . وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ الْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ . رَوَاهُمَا الثَّلَاثَةُ[3] . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : رَأَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا يَسْرِقُ فَقَالَ لَهُ : سَرَقْتَ ، فَقَالَ : كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، فَقَالَ عِيسَى : آمَنْتُ بِاللهِ وَكَذَّبْتُ نَفْسِي[4] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . نَسْأَلُ اللهَ كَمَالَ الْإِيمَانِ آمِين .

---

(١) فكل مولود ينزل من بطن أمه ينخسه الشيطان أى يطعنه فى خاصرته فيصرخ إلا عيسى وأمه عليهما السلام فذهب يطعن فمنعه الحجاب إجابة لدعوة أم مريم رضى الله عنهما «وإنى أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم » ومثل عيسى وأمه جميع الأنبياء ﷺ لقوله تعالى « إن عبادى ليس لك عليهم سلطان » . (٢) الأنبياء إخوة من علات جمع علة وهى الضرة لأنها تتعلل من ضرتها ، وأمهاتهم شتى ودينهم واحد بيان لذلك فالأنبياء إخوة لأنهم أولاد آدم عليه السلام ودينهم واحد وهو الإسلام وإن تفاوتت أمهاتهم ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم أولى الناس بعيسى عليه السلام لأنه أخوه وليس بينهما نبى .

(٣) ولكن مسلم هنا والبخارى فى بدء الخلق .

(٤) أى صدقت من حلف بالله وكذبت نفسى فيما ظهر لى لاحتمال أنه محق فى ذلك ، وهذه مسارعة إلى الإيمان بالله والحلف به لكثرة إيابه إلى ربه واستغراقه فى جلاله وجماله نسأل الله ذلك آمين .

Marfat.com

يونس وزكريا صلى الله عليهما وسلم

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ـ إِلَى أَنْ قَالَ : ـ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ[1] ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَمَرَّ بِوَادٍ فَقَالَ : أَيُّ وَادٍ هٰذَا ؟ فَقَالُوا : هٰذَا وَادِي الْأَزْرَقِ، قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَابِطًا مِنَ الثَّنِيَّةِ وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللهِ بِالتَّلْبِيَةِ[2] ثُمَّ مَرَّ عَلَى ثَنِيَّةِ هَرْشَى[3] فَقَالَ : أَيُّ ثَنِيَّةِ هٰذِهِ ؟ قَالُوا : ثَنِيَّةُ هَرْشَى قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٍ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ خِطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ وَهُوَ يُلَبِّي . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الْمِعْرَاجِ .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا[4] خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ .

يونس وزكرياء صلى الله عليهما وسلم

(١) فالله تعالى أرسل يونس عليه السلام إلى قومه بنينوى بأرض الموصل فكذبوه فوعدهم بالعذاب إن لم يؤمنوا بعد ثلاث ليال فلم يأت العذاب فخرج من بلده وركب سفينة بغير إذن من ربه فأوشكت أن تغرق فقال الملاحون : هنا عبد آبق من سيده وعملوا قرعة فخرجت عليه فألقى نفسه فى البحر فالتقمه الحوت ومكث فى بطنه أياماً ثم ألقاه إلى الشاطئ فى نهاية السقم فأنبت الله عليه شجرة تظله وسخر له وعلة تأتيه صباحاً ومساء فيشرب من لبنها حتى صح وعادت إليه قوته فأمره الله بالعودة إلى قومه ليبلغهم الرسالة فآمنوا به وبربه فمتعهم الله إلى حين ، فانظر أيها المسلم لهذا البلاء الذى كان يحل بخيرة الناس وهم الأنبياء المصطفون الأخيار صلى الله عليهم وسلم . (٢) أى وصوته عال بالتلبية والاستغاثة إلى الله تعالى.

(٣) فلما وصل النبى ﷺ إلى ثنية هرشى ـ كمرحى ـ جبل قرب الجحفة ، قال كشف لى من الغيب فرأيت يونس على ناقة حمراء جعدة أى مكتنزة اللحم خطامها خلبة من الليف وعليه جبة من صوف وهو مار بهذا الوادى يلبى ربه تعالى . (٤) لفظ أنا عائد للنبى ﷺ ، وهذا قبل أن يعلمه الله بأنه أفضل الناس أو هو تواضع منه ﷺ ، أو هذا للتأدب مع الأنبياء كحديث « لاتخيروا بين الأنبياء » ﷺ .

Marfat.com

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : كَانَ زَكَرِيَّاءُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَجَّارًا(١) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . نَسْأَلُ اللهَ حُسْنَ الصَّنَاعَةِ آمِين .

أيوب صلى الله عليه وسلم

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّى مَسَّنِىَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ . فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذِكْرَى لِلْعَابِدِينَ ـ .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : بَيْنَا أَيُّوبُ(٢) يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِى فِى ثَوْبِهِ فَنَادَاهُ رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى قَالَ : بَلَى وَعِزَّتِكَ وَلَكِنْ لَا غِنَى بِى عَنْ بَرَكَتِكَ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِى الْغُسْلِ فِى الطَّهَارَةِ . وَسَيَأْتِى فِى التَّفْسِيرِ إِنْ شَاءَ اللهُ فَضْلُ يُوسُفَ وَكَثِيرٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .

---

(١) كان زكريا نجاراً أى يعيش من صنعة النجارة ، ففيه جواز الصنائع وأنها لا تخل بالمروءة بل الكسب من عمل اليد أفضل كما تقدم فى البيوع « ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبى الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده ﷺ .

أيوب صلى الله عليه وسلم

(٢) أيوب عليه السلام ابن العوص بن رزاح بن العيص بن إسحاق بن إبراهيم ﷺ كان أعبد أهل الأرض وكان غنياً بالمال والولد ولكنه ابتلى بذهابهما سبع سنين فصبر صبرا جميلا حتى كان مثلا فى هذا ، وبينما هو يغتسل يوماً فى الفلاة وحده عرياناً إذ نزل عليه جراد من ذهب أى صورة جراد من ذهب فجعل يأخذ بيديه ويضع فى ثوبه ، فقال له ربه تعالى يا أيوب ألم أكن أغنيتك عن هذا قال بلى يارب قد أغنيتنى ولكن لا زلت فى حاجة إلى خيرك وبركتك ، ففيه جواز الغسل عرياناً أى إذا كان وحده وجواز المزيد من المال إذا أنفق فى طرق الخير لحديث « نعم المال الصالح للرجل الصالح » وحديث « نعم الدنيا مطية المؤمن بها يصل إلى الخير وبها ينجو من الشر » .

Marfat.com

ذو القرنين وعزير وتبع رضى الله عنهم

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِى الْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِى الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَىْءٍ سَبَبًا ـ . وَقَالَ تَعَالَى : ـ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللهِ ذٰلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ـ . وَقَالَ تَعَالَى: ـ أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ ـ[1] .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَا أَدْرِى أَتُبَّعٌ لَعِينٌ هُوَ أَمْ لَا، وَمَا أَدْرِى أَعُزَيْرٌ نَبِىٌّ هُوَ أَمْ لَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[2] وَالْحَاكِمُ وَلَفْظُهُ : وَمَا أَدْرِى ذَا الْقَرْنَيْنِ نَبِيًّا كَانَ أَمْ لَا وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : مَا أَدْرِى أَلْحُدُودُ طَهَارَةٌ لِأَهْلِهَا أَمْ لَا[3] وَلَا أَدْرِى تُبَّعٌ لَعِينًا كَانَ أَمْ لَا ، وَلَا أَدْرِى ذُو الْقَرْنَيْنِ نَبِيًّا كَانَ أَمْ مَلِكًا . رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ . وَلِأَحْمَدَ وَالطَّبَرَانِىِّ : لَا تَسُبُّوا تُبَّعًا فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ[4] . وَاللهُ أَعْلَمُ .

عدد أحاديث كتاب النبوة ١٣٧

ذو القرنين وعزير وتبع عليهم السلام

(١) الكلام على هذه الآيات مبسوط فى التفسير . (٢) بسند صالح .

(٣) هذا قبل أن ينزل عليه أنها طهارة لأهلها وتقدم فى آخر الحدود . (٤) فالمستور عنا فى ذى القرنين وعزير نبوتهما فقط ، أما إسلامهما فمتفق عليه ، وقوله لا أدرى تبع لعيناً أى كافرا أم لا هذا أولا ولكن ثبت إسلامه بهذا الحديث . وقال قتادة إن كعباً كان يقول فى تبع الرجل الصالح وكانت عائشة رضى الله عنها تقول لاتسبوا تبعاً فإنه قد كان رجلا صالحاً نسأل الله أن يحشرنا فى زمرة الصالحين آمين والحمد لله رب العالمين .

Marfat.com

﴿ القسم الثالث فى الفضائل والتفسير والجهاد ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفضائل

وفيه سبعة فصول وخاتمة

الفصل الأول فى فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم إجمالا

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ، تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ(١) ذٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي(٢) ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . قَالَ عِمْرَانُ : فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَنْذِرُونَ وَلَا يَفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ . عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفضائل . وفيه سبعة فصول وخاتمة . الفصل الأول فى فضائل الأصحاب إجمالا

(١) سيماهم على وجوههم من أثر السجود . أى علامتهم فى وجوههم نور يظهر عليها فى الدنيا والآخرة وهذا مثلهم فى التوراة . ومثلهم فى الإنجيل كزرع أخرج شطأه أى فراخه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه أى فقواه فقام واستوى على أصوله يعجب الزراع أى زارعيه لحسنه ، فأصحاب النبى ﷺ كالزرع يبدو فى قلة وضعف ثم يكثر ويقوى على أحسن الوجوه فهم غيظ للكفار ولهم الغفران والأجر العظيم .

(٢) خير أمتى قرنى أى أصحابى ، فالمراد بقرنه صلى الله عليه وسلم الذين رأوه وآمنوا به ، فهم خير الأمة ثم الذين يلونهم وهم الأتباع ثم الذين يلونهم وهم أتباع التابعين ، ثم يأتى بعدهم قوم يتسابقون للشهادة قبل طلبها ويتسارعون لليمين قبل طلبها ، وهذا كناية عن عدم تورعهم .

Marfat.com

الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِىءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ . رَوَاهُمَا الْأَرْبَعَةُ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضى الله عنها : سُئِلَ النَّبِىُّ ﷺ أَىُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ : الْقَرْنُ الَّذِى أَنَا فِيهِ ثُمَّ الثَّانِى ثُمَّ الثَّالِثُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : يَأْتِى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقُولُونَ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ[1] فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَأْتِى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَأْتِى عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ فَيَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ. وَزَادَ مُسْلِمٌ فِى رِوَايَةٍ : ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ فَيُقَالُ انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مَنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابَ النَّبِىِّ ﷺ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ . عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ الْأَصْحَابِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِىِّ ﷺ فِى لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ[2] . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ فِى عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ . عَنْ أَبِى مُوسَى رضى الله عنه قَالَ : صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ قُلْنَا نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّىَ الْعِشَاءَ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ : مَا زِلْتُمْ هٰهُنَا ، قُلْنَا : نَعَمْ يَارَسُولَ اللهِ قُلْنَا نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّىَ الْعِشَاءَ قَالَ: أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ

(١) فسيأتى زمان تخرج فيه للغزو فئام أى جماعة من الناس فيستنصرون بالواحد من الأصحاب وينصرون به ، ثم يأتى زمان فيستنصرون بالواحد من الأتباع ثم بالواحد من أتباع التابعين ثم بالواحد من أتباع أتباع التابعين فيفتح لهم وينصرون لقربهم من النبى صلى الله عليه وسلم ونور النبوة والرسالة .

(٢) إكرامًا لهما ومعجزة لنبيهما صلى الله عليه وسلم وهذان الرجلان هما أسيد بن حضير وعباد ابن بشر رضى الله عنهما .

Marfat.com

وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَفْعَلُهُ فَقَالَ : النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أُتِيَ السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ(١) وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبْتُ أُتِيَ أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ(٢) وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أُتِيَ أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ(٣) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ فَقَالَ : كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ

وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ عِنْدَ حَفْصَةَ : لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ(٤) الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا ، قَالَتْ : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ فَانْتَهَرَهَا فَقَالَتْ : قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ـ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : قَالَ اللهُ تَعَالَى بَعْدَهَا : ـ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ـ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَمَسُّ النَّارُ مُسْلِمًا رَآنِي أَوْ رَأَى مَنْ رَآنِي .

عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِي يَمُوتُ بِأَرْضٍ إِلَّا بُعِثَ قَائِدًا وَنُورًا لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ(٥) .

---

(١) من فساد الكون ومجىء القيامة ، والأمنة بالتحريك الأمن . (٢) من الفتنه والشقاق والتفرق . (٣) من اتباع الهوى والتنافس فى الدنيا . (٤) أصحاب الشجرة هم المذكورون فى قوله تعالى « لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما فى قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً » فورودهم على النار مرورهم على الصراط الذى فوقها كالقنطرة فقط .

(٥) الأول بسند حسن والثانى بسند غريب .

Marfat.com

سب الأصحاب جرم عظيم

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي[1] فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ وَمَنْ آذَى اللهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ[2]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ فَسَبَّهُ خَالِدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ[3] مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ. رَوَاهُ الْأَرْبَعَةُ. وَلِلتِّرْمِذِيِّ : إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي فَقُولُوا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى شَرِّكُمْ .

الفصل الثانى فى فضائل الخلفاء الأربعة

فضائل أبى بكر رضى الله عنه[4]

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ وَقَالَ : إِنَّ اللهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ ذٰلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللهِ قَالَ : فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ

سب الأصحاب جرم عظيم

(١) الله الله فى أصحابى أى اتقوا الله فى أصحابى لا تتخذوهم غرضًا بعدى فترمونهم بألسنتكم .

(٢) أى بالهلاك العظيم . (٣) أى لو أنفق غير الصحابى مثل جبل أحد من الذهب فى سبيل الله ما بلغ ثواب المد ولا نصفه الذى ينفقه الصحابى لمكانته العظمى عند الله ونبيه صلى الله عليه وسلم .

الفصل الثانى فى فضائل الخلفاء الأربعة رضى الله عنهم ـ فضل أبى بكر رضى الله عنه

(٤) أبو بكر اسمه عبد الله بن أبى قحافة واسمه عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة ابن كعب فهو يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الجد السادس . وهو قرشى لأن قريشاً من فهر ابن مالك ولأن اسم فهر قريش مصغر قرش اسم لدابة فى البحر ، وقيل قريش من النضر بن كنانة ، واسم أم أبى بكر سلمى بنت صخر بن مالك أسلمت وهاجرت وكذا أبوه أسلم يوم الفتح رضى الله عنهم .

Marfat.com

فَعَجِبْنَا لِبُكَائِهِ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ(١) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ وَلٰكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ(٢) لَا يَبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ . وَفِي رِوَايَةٍ : لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ وَلٰكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي وَقَدِ اتَّخَذَ اللهُ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا(٣) .

رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ آخِذًا بِطَرَفِ ثَوْبِهِ حَتَّى أَبْدَى عَنْ رُكْبَتِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَمَّا صَاحِبُكُمْ فَقَدْ غَامَرَ(٤) فَسَلَّمَ وَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنِ الْخَطَّابِ شَيْءٌ فَأَسْرَعْتُ إِلَيْهِ(٥) ثُمَّ نَدِمْتُ فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي(٦) فَأَبَى عَلَيَّ فَأَقْبَلْتُ إِلَيْكَ فَقَالَ : يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ثَلَاثًا . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ نَدِمَ فَأَتَى مَنْزِلَ أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَ أَثَمَّ أَبُو بَكْرٍ(٧) فَقَالُوا : لَا ، فَأَتَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ فَجَعَلَ وَجْهُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَمَعَّرُ(٨) حَتَّى أَشْفَقَ أَبُو بَكْرٍ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ(٩) فَقَالَ : وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ أَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ اللهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقُلْتُمْ كَذَبْتَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ(١٠) فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي مَرَّتَيْنِ فَمَا أُوذِيَ بَعْدَهَا .

---

(١) أى فكان هذا التخيير للنبى ﷺ ولم يفهمه إلا أبو بكر فلذا أكثر من البكاء .

(٢) أى بيننا أقوى ما تكون . (٣) وفى رواية : لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلا لاتخذت ابن أبى قحافة خليلا ولكن صاحبكم خليل الله . (٤) أى وقع فى غمرة وشدة .

(٥) أى بكلام شديد . (٦) أن يسامحنى . (٧) أى هنا أبو بكر . (٨) يتمعر بالعين المهملة ، وروى بالمعجمة ، أى يتغير من الغيظ . (٩) أى خاف على عمر فجلس على ركبتيه يستعطف النبى ﷺ . (١٠) فهو أول من آمن من الرجال وواسى النبى ﷺ بالنفس والمال .

Marfat.com

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ(١) فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ : وَاللهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ : وَاللهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ وَلَيَبْعَثَنَّهُ اللهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِيَ رِجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ(٢) فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ(٣) وَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي طِبْتَ حَيًّا وَمَيِّتًا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللهُ الْمَوْتَتَيْنِ أَبَدًا(٤) ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : أَيُّهَا الْحَالِفُ عَلَى رِسْلِكَ فَجَلَسَ عُمَرُ فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ فَإِنَّ اللهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ وَقَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ـ . وَقَالَ : ـ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ ـ قَالَ : فَنَشَجَ النَّاسُ يَبْكُونَ(٥) قَالَ : وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ(٦) فَقَالُوا : مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَتَهُ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ : وَاللهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي

خطبة صديق

(١) بضواحى المدينة فى منازل بنى الحارث عند زوجته بنت خارجة الأنصارى .

(٢) القائلين بموته ﷺ . (٣) أى بين عينيه . (٤) أى فى الدنيا بل هى واحدة .

(٥) أى غلبهم البكاء من تأثير خطبة أبى بكر رضى الله عنه ، فانظر إلى الفرق الواسع بينه وبين عمر حيث ذهل عمر وأقسم أن النبى ﷺ ما مات وسيبعثه الله فينتقم ممن قال بموته ، وأما أبو بكر فأسكت عمر وخطب بما يناسب المقام حتى تغلب على شعور الحاضرين وأبكاهم فاعترفوا له بالعقل الكامل والعلم الوافر والرأى الصائب فبايعوه رضى الله عن الجميع .

(٦) موضع يجتمع فيه الأنصار للشورى بينهم فاجتمعوا ورأى بعضهم أن الخلافة لسعد بن عبادة نقيب بنى ساعدة ، ورأى آخرون أن الخلافة تكون لاثنين : من الأنصار واحد ، ومن المهاجرين واحد ، فأبى المهاجرون وقال أبو بكر : قريش أوسط العرب داراً أى أفضلهم مكانا وهى مكة حفظها الله ، وأعربهم أحسابا أى أشبههم فى الشمائل وحسن الخصال ، وأخيرا تم الأمر لأبى بكر رضى الله عنهم أجمعين .

Marfat.com

قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي خَشِيتُ أَلَّا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ فَقَالَ فِي كَلَامِهِ : نَحْنُ الْأُمَرَاءُ وَأَنْتُمُ الْوُزَرَاءُ فَقَالَ حُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ : لَا وَاللهِ لَا نَفْعَلُ، مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَا وَلَكِنَّا الْأُمَرَاءُ وَأَنْتُمُ الْوُزَرَاءُ هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا وَأَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا فَبَايِعُوا عُمَرَ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ ، فَقَالَ عُمَرُ : بَلْ نُبَايِعُكَ أَنْتَ فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ فَقَالَ قَائِلٌ : قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فَقَالَ عُمَرُ : قَتَلَهُ اللهُ .

عَنْ عَمَّارٍ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةُ أَعْبُدٍ(١) وَامْرَأَتَانِ وَأَبُو بَكْرٍ . رَوَى الْبُخَارِيُّ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ : ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ أَبَاكِ وَأَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ وَيَقُولُ قَائِلٌ أَنَا أَوْلَى وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ(٢) .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ(٣) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

---

(١) الأعبد هم: بلال وزيد بن حارثة وعامر بن فهيرة وأبو فكيهة مولى صفوان بن أمية وعبيد بن زيد الحبشي وأبدل بعضهم أبا فكيهة بعمار بن ياسر ، والمرأتان هما خديجة أم المؤمنين وأم أيمن أو سمية ، وأبو بكر رضي الله عنهم فهؤلاء سبقوا الناس كلهم إلى الإسلام ولكن أولهم من الرجال أبو بكر ومن النساء خديجة ومن الموالى زيد بن حارثة مولى النبي ﷺ ومن الأرقاء بلال بن رباح رضي الله عنهم أجمعين .

(٢) فالنبي ﷺ طلب أبا بكر ليكتب له كتاباً بالخلافة ولكنه لم يفعل فقال إني أخاف أن يقول قائل أنا أولى أي بالخلافة ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر فهو أهل للخلافة ، ففيه إشارة إلى أنه سيقع نزاع فيها وستؤول لأبي بكر وقد كان . (٣) أي بغير سابقة عذاب .

Marfat.com

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَتَانِى جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَ بِيَدِى فَأَرَانِى بَابَ الْجَنَّةِ الَّذِى تَدْخُلُ مِنْهُ أُمَّتِى فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللهِ وَدِدْتُ أَنِّى كُنْتُ مَعَكَ حَتَّى أَنْظُرَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَمَا إِنَّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى (١) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَا لِأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلَّا وَقَدْ كَافَيْنَاهُ (٢) مَا خَلَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا يَدًا يُكَافِئُهُ اللهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَا نَفَعَنِى مَالُ أَحَدٍ قَطُّ مَا نَفَعَنِى مَالُ أَبِى بَكْرٍ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِى بَكْرٍ : أَنْتَ صَاحِبِى عَلَى الْحَوْضِ (٣) وَصَاحِبِى فِى الْغَارِ . عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها قَالَتْ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : أَنْتَ عَتِيقُ اللهِ مِنَ النَّارِ قَالَتْ : فَمِنْ يَوْمَئِذٍ سُمِّىَ عَتِيقًا .

وَعَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا يَنْبَغِى لِقَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَؤُمَّهُمْ غَيْرُهُ . رَوَى هٰذِهِ الْأَرْبَعَةَ التِّرْمِذِىُّ (٤) .

---

(١) فأبو بكر أول من يدخل الجنة من الأمة فعمر فعثمان فعلى فبقية العشرة المبشرين بالجنة وسيأتى الكلام عليهم رضى الله عنهم فبقية الأصحاب فالتابعون فأتباع التابعين مع ملاحظة أن فقراء كل طبقة تتقدم عليها . (٢) هكذا الرواية كافيناه ويكافئه الله به أى بعمله وفضله ، ومن هذا قول الله تعالى « وما لأحد عنده من نعمة تجزى إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى » .

(٣) فأبو بكر يكون مع النبى ﷺ على الحوض وعمر وعثمان وعلى كل على ركن من أركانه يقابلون من يأتيه يشرب منه من الأمة المحمدية صلى الله على نبينا وسلم . (٤) الأول بسند حسن والثانى بسند صحيح والأخيران بسندين غريبين .

Marfat.com

فضائل عمر رضى الله عنه(١)

عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَىَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِىَّ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذٰلِكَ وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ ، قَالُوا : مَاذَا أَوَّلْتَ ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : الدِّينَ(٢) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ قَدَحًا أُتِيتُ بِهِ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّى لَأَرَى الرِّىَّ يَجْرِى فِى أَظْفَارِى ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالُوا : فَمَا أَوَّلْتَ ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : الْعِلْمَ(٣) .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَقَدْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ رِجَالٌ يُكَلَّمُونَ(٤) مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ فَإِنْ يَكُنْ فِى أُمَّتِى مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعُمَرُ . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ .

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ : اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى النَّبِىِّ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ

فضائل عمر رضى الله عنه

(١) هو عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدى بن كعب ابن لؤى بن غالب بن فهر ، فهو يجتمع مع النبى ﷺ فى الجد السابع . وهو قرشى وعدوى ، وكناه النبى ﷺ بأبى حفص لشدته فإن الحفص الأسد ، ولقبه بالفاروق الذى يفرق بين الحق والباطل. وقيل لقبه به أهل الكتاب . وقيل جبريل عليه السلام ، ولهذا قال عبد الله : ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر رضى الله عنه .

(٢) فالنبى ﷺ رأى فى نومه الناس يمرون عليه وعليهم قمص ـ جمع قميص ـ بعضها إلى الثُّدِى جمع ثدى وبعضها دون ذلك أى أقصر أو أطول إلى السرة أو للركبتين أو لأنصاف الساقين حتى مر عليه عمر وقميصه يجر على الأرض ، قالوا يا رسول الله ما تأويل ذلك ؟ قال تأويله الدين أى فدين عمر أقوى الناس رضى الله عنه أى بعد أبى بكر رضى الله عنهما .

(٣) فالنبى ﷺ يقول رأيت فى منامى أنى أشرب لبناً فى قدح حتى امتلأ جسمى بالرى ثم أعطيت اللبن لعمر فشرب منه ، قالوا فما أولته يارسول الله ؟ قال أولته بالعلم أى فعمر أعلم الناس وأكثرهم وثوقاً بربه وخوفا منه .

(٤) يكلمون أى يتكلمون بالشىء قبل ظهوره ولمسلم قد كان يكون فى الأمم قبلكم محدثون فإن يكن فى أمتى منهم أحد فإن عمر بن الخطاب منهم ، أى فقد كان يتكلم بالشىء قبل ظهوره إلهاما من الله تعالى .

Marfat.com

قرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ فَبَادَرْنَ الْحِجَابَ(١) فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَضْحَكُ فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَ اللهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : عَجِبْتُ مِنْ هٰؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ يَارَسُولَ اللهِ ، ثُمَّ قَالَ لَهُنَّ عُمَرُ : يَا عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْنَ : نَعَمْ أَنْتَ أَفَظُّ وَأَغْلَظُ(٢) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِيهًا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ(٣) وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ مَالِكًا فَجًّا قَطُّ إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَإِذَا امْرَأَةٌ(٤) تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ فَقُلْتُ : لِمَنْ هٰذَا الْقَصْرُ ؟ قَالُوا : لِعُمَرَ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ : أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللهِ . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ . عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ : أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَعَا بِلَالًا فَقَالَ : يَا بِلَالُ بِمَ سَبَقْتَنِي إِلَى الْجَنَّةِ مَا دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَطُّ إِلَّا سَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي(٥) دَخَلْتُ الْبَارِحَةَ(٦) الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْخَشَتَكَ أَمَامِي فَأَتَيْتُ عَلَى قَصْرٍ مُرَبَّعٍ مُشَرَّفٍ(٧) مِنْ ذَهَبٍ فَقُلْتُ : لِمَنْ هٰذَا الْقَصْرُ ؟ فَقَالُوا : لِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ ، فَقُلْتُ : أَنَا عَرَبِيٌّ لِمَنْ هٰذَا الْقَصْرُ ؟ قَالُوا : لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، قُلْتُ : أَنَا قُرَشِيٌّ لِمَنْ هٰذَا الْقَصْرُ ؟

(١) أى ظهر عليهن الخوف وصرن يتأهبن للخروج (٢) أى فيك فظاظة وغلظ بخلاف رسول الله ﷺ فإنه ألطف الناس . (٣) وفى نسخة ايه يا ابن الخطاب أى كف عن مفاوشتهن فإنهن ضعيفات لا يقدرن عليك لأن الشيطان ما لقيك فى فج أى طريق إلا سلك غيره خوفا منك فكيف بالنسوة .

(٤) تلك المرأة هى أم سليم وكانت حينئذ على قيد الحياة فرآها النبى ﷺ فى الجنة تتوضأ بجوار قصر فخم عظيم فسأل عنه فقيل لعمر بن الخطاب فأراد أن يدخله فتذكر غيرة عمر فامتنع فلما سمع ذلك عمر بكى وقال : إنى لا أغار منك يا رسول الله . (٥) الخشخشة هى صوت حركة المشى وحركة السلاح .

(٦) البارحة هى أقرب ليلة مضت . (٧) المشرف المرفوع العالى .

Marfat.com

قَالُوا : لِرَجُلٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ، قُلْتُ : أَنَا مُحَمَّدٌ لِمَنْ هٰذَا الْقَصْرُ ؟ قَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَقَالَ بِلَالٌ : يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَذِنْتُ قَطُّ إِلَّا صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ وَمَا أَصَابَنِي حَدَثٌ قَطُّ إِلَّا تَوَضَّأْتُ عِنْدَهَا(١) وَرَأَيْتُ أَنَّ لِلّٰهِ عَلَيَّ رَكْعَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِهِمَا(٢) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالشَّيْخَانِ . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ عُمَرُ : وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ (٣) ، وَفِي الْحِجَابِ ، وَفِي أُسَارَى بَدْرٍ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اللّٰهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هٰذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : فَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ عُمَرَ فَأَصْبَحَ فَغَدَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمَ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللهَ جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ وَقَلْبِهِ(٤) .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَمْرٌ قَطُّ فَقَالُوا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ عُمَرُ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ عَلَى نَحْوِ مَا قَالَ عُمَرُ(٥) . عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَيْ رَجَعَ جَاءَتْ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ فَتَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللهُ صَالِحًا أَنْ أَضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ بِالدُّفِّ وَأُغَنِّيَ فَقَالَ لَهَا :

---

(١) أى لحظة الحدث . (٢) بهما أى بهاتين الخصلتين أدركت هذه المنزلة العالية . وفيه من فضل عمر ما لا يخفى رضى الله عن الجميع. (٣) فى مقام إبراهيم فإنه قال للنبى ﷺ وهم عند الكعبة لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فنزلت « واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى » ، وفى الحجاب فإنه قال للنبى ﷺ لو أمرت نساءك بالحجاب فإنه يراهن البر والفاجر فنزلت آية الحجاب ، وفى أسارى بدر فإنه أشار على النبى بقتلهم ، وأشار أبوبكر بأخذ الفداء وتركهم فأخذ النبى ﷺ برأى أبى بكر رغبة فى الرحمة ، فنزلت الآية تحبذ رأى عمر وهى « ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم » . وقوله فى ثلاث لا ينافى أنه وافق ربه فى أكثر منها فإنه نهى النبى ﷺ عن الصلاة على المنافقين فنزلت «ولا تصل على أحد منهم مات أبدا » الآية . (٤) كفاه هذا شرفا لا يدانيه شرف رضى الله عنه . (٥) فبلغت الأمور التى نزل القرآن يوافق رأيه فيها خمسة عشر أمراً رضى الله عنه .

Marfat.com

إِنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَاضْرِبِى وَإِلَّا فَلَا فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِىَ تَضْرِبُ ثُمَّ دَخَلَ عَلِىٌّ وَهِىَ تَضْرِبُ ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِىَ تَضْرِبُ ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَأَلْقَتِ الدُّفَّ تَحْتَ أَسْتِهَا(١) فَقَعَدَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ إِنِّى كُنْتُ جَالِسًا وَهِىَ تَضْرِبُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِىَ تَضْرِبُ ثُمَّ دَخَلَ عَلِىٌّ وَهِىَ تَضْرِبُ ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِىَ تَضْرِبُ فَلَمَّا دَخَلْتَ أَنْتَ يَا عُمَرُ أَلْقَتِ الدُّفَّ .

عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسًا فَسَمِعْنَا لَغَطًا وَصَوْتَ صِبْيَانٍ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ(٢) فَإِذَا حَبَشِيَّةٌ تَزْفِنُ(٣) وَالصِّبْيَانُ حَوْلَهَا فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ تَعَالَىْ فَانْظُرِى ، فَجِئْتُ فَوَضَعْتُ لَحْيَىَّ عَلَى مَنْكِبِ رَسُولِ اللهِ(٤) فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا فَقَالَ : أَمَا شَبِعْتِ أَمَا شَبِعْتِ فَجَعَلْتُ أَقُولُ لَا لِأَنْظُرَ مَنْزِلَتِى عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ عُمَرُ فَارْفَضَّ النَّاسُ عَنْهَا(٥) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنِّى لَأَنْظُرُ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ قَدْ فَرُّوا مِنْ عُمَرَ قَالَتْ فَرَجَعْتُ(٦) . عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَوْ كَانَ بَعْدِى نَبِىٌّ لَكَانَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ(٧) . وَقَالَ عُمَرُ لِأَبِى بَكْرٍ رضى الله عنهما : يَا خَيْرَ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمَا إِنَّكَ إِنْ قُلْتَ ذَاكَ فَلَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) تحت استها أى تحت مقعدتها فجلست عليه خوفا من عمر لشدته عليهن ، ففيه الوفاء بالنذر فى المباح . وتقدم هذا فى كتاب الأيمان والنذور . (٢) أى ينظر سبب هذا .

(٣) تزفن أى ترقص وتضرب بالدف . (٤) لتستتر به وهى تنظر الراقصة .

(٥) فروا من حولها خوفا من عمر . (٦) ففى هذين عظيم لطف النبى ﷺ بالعباد ، وجواز سماع اللهو بقدر الحاجة ، وفيه عظيم فضل عمر رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين .

(٧) ومعلوم أن رتبة النبوة لا درجة بعدها للبشر إلا الرسالة ، ولو أردنا بالنبوة فى الحديث مايشمل الرسالة لكان عمر فى الدرجة العليا رضى الله عنه .

Marfat.com

يَقُولُ : مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ عَلَى رَجُلٍ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ[1] . رَوَى التِّرْمِذِيُّ هٰذِهِ السِّتَّةَ[2] .

مناقب أبى بكر وعمر رضى الله عنهما

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ[3] يَسُوقُ بَقَرَةً لَهُ قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا الْتَفَتَتِ الْبَقَرَةُ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهٰذَا وَلٰكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللهِ ، تَعَجُّبًا وَفَزَعًا ، أَبَقَرَةٌ تَكَلَّمُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ[4] فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ فَقَالَ : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فَإِنِّي أُومِنُ بِذٰلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَزَادَ : وَمَا هُمَا فِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ رضي الله عنها[5] قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ ؟

---

(١) فهذا وما قبلة يفيدان أن عمر رضى الله عنه فى أعلى الدرجات أى بعد النبيين والمرسلين صلى الله عليهم وسلم وبعد أبى بكر رضى الله عنه . (٢) الأول والثالث والرابع بأسانيد صحيحة والثانى والخامس بسندين حسنين والسادس بسند غريب .

مناقب أبى بكر وعمر رضى الله عنهما

(٣) بينما رجل أى من بنى إسرائيل حمل على بقرة وأجهدها ، فقالت له : إنى لم أخلق للحمل ولكنى خلقت لحرث الأرض . (٤) وبينما رجل يرعى غنمه إذ أخذ الذئب شاة منها فسعى وراءه الراعى فأخذها منه فقال له الذئب : من يكون للغنم يوم السبع إذا لم يكن لها غيرى ، فلما سمع الناس بكلام البقرة وكلام الذئب تعجبوا وقالوا سبحان الله بقرة وذئب يتكلمان ! فقال رسول الله ﷺ فإنى أومن بذلك أى بنطق الحيوان أنا وأبو بكر وعمر فإن الذى أنطق الإنسان قادر على إنطاق الحيوان ، ففيه مزيد فضل لأبى بكر وعمر رضى الله عنهما لمسارعتهما إلى الإيمان بالغيب .

(٥) محمد بن الحنفية هذا وصف لأمه واسمها خولة بنت جعفر من بنى حنيفة ، قال قلت لأبى هو علىّ ابن أبى طالب رضى الله عنهما أى الناس أفضل ، قال أبو بكر ثم عمر ثم سكت رضى الله عنه .

Marfat.com

قَالَ: أَبُو بَكْرٍ، قلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ: عُمَرُ ، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ ، فَقُلْتُ : ثُمَّ أَنْتَ قَالَ : مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : وُضِعَ عُمَرُ عَلَى سَرِيرِهِ(١) فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُصَلُّونَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَجُلٌ آخِذٌ مَنْكِبِي فَإِذَا عَلِيٌّ فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ وَقَالَ : مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ وَايْمُ اللهِ إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ وَحَسِبْتُ أَنِّي كُنْتُ كَثِيرًا أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَا لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا(٢) . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ وَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ وَوَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَأَمَّا وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَأَمَّا وَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ(٣) . عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ . وَفِي رِوَايَةٍ : إِنِّي لَا أَدْرِي مَا بَقَائِي فِيكُمْ فَاقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي وَأَشَارَ إِلَيْهِمَا(٤) . عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ طَلَعَ

---

(١) وضع عمر على سريره أى بعد غسله وتكفينه ، فتكنفه الناس أى أحاطوا به يصلون عليه ويدعون له وأنا معهم ، فإذا علىّ وضع يده على منكبي وقال يخاطب عمر : ما تركت أحدا أحب إلىّ أن ألقى ربى بمثل عمله منك ، وقد كنت أظن أن تكون مع صاحبيك النبي ﷺ وأبى بكر رضى الله عنه فى قبر واحد لأن النبى ﷺ كان يذكر اسمك واسم أبى بكر كثيرا وتم ذلك .

(٢) أى أرفعا ، أو زادا فضلا ، أو وحق لهما ذلك فإنهما أهله . (٣) وما أعظمهما بذلك فخرا .

(٤) هذا دليل على فضلهما العظيم وعلى أن كل ما قالا به فى الدين فهو حق لأنهما جبلا عليه .

Marfat.com

أَبُو بَكرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : هٰذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ[1] أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ يَا عَلِيُّ لَا تُخْبِرْهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ : هٰذَانِ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ[2] .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ عَلَى أَصْحَابِهِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَلَا يَرْفَعُ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَصَرَهُ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَإِنَّهُمَا كَانَا يَنْظُرَانِ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِمَا وَيَتَبَسَّمَانِ إِلَيْهِ وَيَتَبَسَّمُ إِلَيْهِمَا[3] .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ وَهُوَ آخِذٌ بِأَيْدِيهِمَا وَقَالَ : هٰكَذَا نُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[4] . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ[5] ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ آتِي أَهْلَ الْبَقِيعِ فَيُحْشَرُونَ مَعِي ثُمَّ أَنْتَظِرُ أَهْلَ مَكَّةَ حَتَّى أُحْشَرَ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ . عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَاطَّلَعَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ قَالَ : يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَاطَّلَعَ عُمَرُ رَوَى التِّرْمِذِيُّ هٰذِهِ التَّسْمِيَةَ[6] . نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرْوِيَنَا مِنْ عِلْمِهِ اللَّدُنِّيِّ آمِين .

---

(١) الكهول جمع كهل وهو من زاد على الثلاثين إلى الخمسين ، وهذا نظرا لوصفهم فى الدنيا وإلا فأهل الجنة كلهم شباب ، والمراد أن أبا بكر وعمر سيدا أهل الجنة إلا النبيين والمرسلين صلى الله عليهم وسلم فهما بعدهما أفضل أهل الدنيا والآخرة رضى الله عنهما . (٢) فأبو بكر وعمر رضى الله عنهما منزلتهما من النبى ﷺ وأمته كالسمع والبصر وأعظم بها رفعة . (٣) وهذا لشده قربهما وعظيم منزلتهما عندالنبى ﷺ . (٤) أى نقوم من القبور فنلتقى ونكون هكذا إلى أرض المحشر الجديدة .

(٥) فالنبى ﷺ يقوم من قبره أول الناس فأبو بكر فعمر ثم أهل البقيع أى أهل المدينة ثم ينتظرون أهل مكة بين الحرمين ليحشروا جميعاً على الأرض الجديدة . (٦) الأربعة الأول بأسانيد حسنة والباقى بعضه مسكوت عنه وبعضه بسند غريب نسأل الله التوفيق آمين .

Marfat.com

إسلام عمر رضى الله عنه

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : بَيْنَمَا عُمَرُ فِي الدَّارِ خَائِفاً إِذْ جَاءَهُ الْعَاصِ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ[1] عَلَيْهِ حُلَّةُ حِبَرَةٍ وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ لَهُ : مَا بَالُكَ ؟ قَالَ: زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ أَسْلَمْتُ قَالَ: لَا سَبِيلَ لَهُمْ إِلَيْكَ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ فَخَرَجَ الْعَاصِ فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُونَ ؟ قَالُوا : نُرِيدُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَا قَالَ : لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ فَكَرَّ النَّاس . وَفِي رِوَايَةٍ : لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ وَقَالُوا : صَبَا عُمَرُ وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ الْبَيْتِ فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ فَقَالَ : قَدْصَبَا عُمَرُ فَمَا ذَاكَ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ فَرَأَيْتُ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ، فَقُلْتُ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالُوا : الْعَاصِ بْنُ وَائِلٍ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

إسلام عمر رضى الله عنه

(١) فبينما عمر فى داره خائفا من قومه لما أسلم إذ جاء العاص بن وائل السهمى من بنى سهم وكانوا حلفاء لبنى عدى الذين منهم عمر فى الجاهلية ، والعاص هذا أبو عمرو بن العاص وكان ذا يسار وذا هيبة فى قومه فجاء لبيت عمر وعليه حلة من حرير وقميص مكفوف بالحرير فوجد الناس قد ملأوا الوادى لما سمعوا بإسلام عمر . فقال له : مالك خائفا · قال زعم قومك أنهم سيقتلوننى إن أسلمت . قال لا سبيل لهم إليك ، فبعد هذه الكلمة قال ابن عمر أمنت . ثم خرج العاص إلى الناس وقال أين تريدون ؟ قالوا نريد ابن الخطاب الذى صبا أى خرج عن دين آبائه . قال : لا سبيل إليه . فكر الناس وانصرفوا وفى رواية : قال لهم أنا له جار أى ناصر فانصرف الناس عنه . نسأل الله كمال الأمن والإيمان آمين

Marfat.com

وصية عمر والبيعة لعثمان رضى الله عنهما

عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ﷺ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُصَابَ بِأَيَّامٍ بِالْمَدِينَةِ وَقَفَ عَلَى حُذَيْفَةَ وَعُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ(١) قَالَ : كَيْفَ فَعَلْتُمَا أَتَخَافَانِ أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ ؟ قَالَا: حَمَّلْنَاهَا أَمْرًا هِيَ لَهُ مُطِيقَةٌ مَا فِيهَا كَبِيرُ فَضْلٍ ، قَالَ : انْظُرَا أَنْ تَكُونَا حَمَّلْتُمَا الْأَرْضَ مَا لَا تُطِيقُ قَالَا : لَا ، فَقَالَ عُمَرُ : لَإِنْ سَلَّمَنِي اللهُ لَأَدَعَنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ الْعِرَاقِ لَا يَحْتَجْنَ إِلَى رَجُلٍ بَعْدِي أَبَدًا(٢) قَالَ : فَمَا أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا رَابِعَةٌ حَتَّى أُصِيبَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا ابْنُ عَبَّاسٍ غَدَاةَ أُصِيبَ، وَكَانَ إِذَا مَرَّ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ قَالَ اسْتَوُوا ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِنَّ خَلَلًا تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ وَرُبَّمَا قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ أَوِ النَّحْلِ أَوْ نَحْوِ ذٰلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ كَبَّرَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَتَلَنِي أَوْ أَكَلَنِي الْكَلْبُ حِينَ طَعَنَهُ فَطَارَ الْعِلْجُ بِسِكِّينٍ ذَاتِ طَرَفَيْنِ لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا إِلَّا طَعَنَهُ حَتَّى طَعَنَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مَاتَ مِنْهُمْ سَبْعَةٌ ، فَلَمَّا رَأَى ذٰلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ طَرَحَ عَلَيْهِ بُرْنُسًا فَلَمَّا ظَنَّ الْعِلْجُ أَنَّهُ مَأْخُوذٌ نَحَرَ نَفْسَهُ(٣) وَتَنَاوَلَ

وصية عمر والبيعة لعثمان رضى الله عنهما

(١) فعمر مر على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف وكان أرسلهما إلى العراق لتقدير الخراج على أرضه ولتقدير الجزية على أهل الذمة فسافرا وفعلا ما كلفا به وعادا بسلامة الله ، فلما مر عمر عليهما قال لهما لعلكما لا تكونان حملتما الأرض ما لا تطيق ، أى أخاف أن تكونا ظلمتما الناس ، قالا : لا ما فيها أى عمليتنا هذه فضل كبير . (٢) من كثرة ما أعطيهن من الأموال . (٣) فعمر رضى الله عنه سوى الصفوف كعادته فى صلاة الصبح ثم كبر للإحرام فسمعوه يقول قتلنى أو أكلنى الكلب حين طعنه العلج أى الرجل الشديدمن كفار العجم فإنه طعن عمر بسكين ذات حدين ثلاث مرات إحداهن فى أسفل بطنه وهى التى كانت السبب فى موته رضى الله عنه، ثم فر مسرعا لا يمر بأحد إلا طعنه فطعن ثلاث عشر رجلا فمات سبعة أوتسعة فطرح عليه واحد من المسلمين اسمه حطان التميمى برنسا ـ كساء ذو رأس ـ فدهمه فنحر نفسه فمات على دين المجوسية ، ذلك العلج هو أبو لؤلؤة فيروز مولى المغيرة بن شعبة وكان حاذقا يكتسب من عدة

Marfat.com

عُمَرُ يَدَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدَّمَهُ لِلصَّلَاةِ فَمَنْ يَلِي عُمَرَ فَقَدْ رَأَى الَّذِي رَأَيْتُ وَأَمَّا نَوَاحِي الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَدْ فَقَدُوا صَوْتَ عُمَرَ وَهُمْ يَقُولُونَ سُبْحَانَ اللهِ سُبْحَانَ اللهِ سُبْحَانَ اللهِ فَصَلَّى بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ صَلَاةً خَفِيفَةً فَلَمَّا انْصَرَفُوا قَالَ عُمَرُ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ انْظُرْ مَنْ قَتَلَنِي فَجَالَ سَاعَةً ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : غُلَامُ الْمُغِيرَةِ قَالَ : الصَّنَعُ[1] قَالَ : نَعَمْ قَالَ : قَاتَلَهُ اللهُ لَقَدْ أَمَرْتُ بِهِ مَعْرُوفًا الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْ مَنِيَّتِي بِيَدِ رَجُلٍ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ[2]. قَدْ كُنْتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ أَنْتَ وَأَبُوكَ تُحِبَّانِ أَنْ تَكْثُرَ الْعُلُوجُ بِالْمَدِينَةِ وَكَانَ الْعَبَّاسُ أَكْثَرَهُمْ رَقِيقًا فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ قَتَلْنَاهُمْ قَالَ : كَذَبْتَ بَعْدَ مَا تَكَلَّمُوا بِلِسَانِكُمْ وَصَلَّوْا قِبْلَتَكُمْ وَحَجُّوا حَجَّكُمْ، فَاحْتُمِلَ عُمَرُ رضي الله عنه إِلَى بَيْتِهِ فَانْطَلَقْنَا مَعَهُ وَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ تُصِبْهُمْ مُصِيبَةٌ قَبْلَ هٰذِهِ، فَقَائِلٌ يَقُولُ لَا بَأْسَ وَقَائِلٌ يَقُولُ أَخَافُ عَلَيْهِ، فَأُتِيَ بِنَبِيذٍ[3] فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِلَبَنٍ فَشَرِبَهُ فَخَرَجَ مِنْ جَوْفِهِ فَعَلِمُوا أَنَّهُ مَيِّتٌ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَجَاءَ النَّاسُ يُثْنُونَ عَلَيْهِ وَجَاءَ شَابٌّ فَقَالَ : أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللهِ، لَكَ مِنْ صُحْبَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ[4] ثُمَّ وَلِيتَ فَعَدَلْتَ ثُمَّ شَهَادَةٌ قَالَ : وَدِدْتُ أَنَّ ذٰلِكَ كَفَافٌ لَا عَلَيَّ وَلَا لِيَ فَلَمَّا أَدْبَرَ إِذَا إِزَارُهُ يَمَسُّ الْأَرْضَ قَالَ : رُدُّوا عَلَيَّ الْغُلَامَ فَجَاءَ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ارْفَعْ

= صناعات فكان حدادا ونقاشا ونجارا فضرب عمر عليه خراجا قدره مائة كل شهر فشكا لعمر ، فقال عمر : ماهذا بكثير عليك بالنسبة لكسبك ، ألم تقل لو شئت لصنعت رحا تطحن بالريح، فعبس إلى عمر وقال لأصنعن لك رحاً يتحدث الناس بها، فلم يعبأ به عمر رضى الله عنه حتى نفذ ما أضمره من أشنع الأعمال .

(١) الصنَع الحاذق فى صنعته . (٢) الحمد لله الذى لم يجعل منيتى ، وفى رواية : ميتتى بيد رجل يدعى الإسلام بل على يد رجل مجوسى وهو أبو لؤلؤة قاتله الله . (٣) بنبيذ أى نقيع تمر غير مسكر كما تقدم فى الشراب، فشربه فخرج من جوفه لتمزق أمعائه رضى الله عنه . (٤) مبتدأ مؤخر للك .

Marfat.com

ثَوْبَكَ فَإِنَّهُ أَبْقَى لِثَوْبِكَ وَأَتْقَى لِرَبِّكَ . ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ انْظُرْ مَا عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوهُ سِتَّةً وَثَمَانِينَ أَلْفًا أَوْ نَحْوَهُ قَالَ : إِنْ وَفَى لَهُ مَالُ آلِ عُمَرَ فَأَدِّهِ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَإِلَّا فَسَلْ فِي بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ فَإِنْ لَمْ تَفِ أَمْوَالُهُمْ فَسَلْ فِي قُرَيْشٍ وَلَا تَعْدُهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ فَأَدِّ عَنِّي هٰذَا الْمَالَ(١) ثُمَّ قَالَ : انْطَلِقْ إِلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْ يَقْرَأُ عَلَيْكِ عُمَرُ السَّلَامَ وَلَا تَقُلْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنِّي لَسْتُ الْيَوْمَ لِلْمُؤْمِنِينَ أَمِيرًا وَقُلْ يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنْ يُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيْهِ، فَذَهَبَ فَسَلَّمَ وَاسْتَأْذَنَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهَا فَوَجَدَهَا تَبْكِي(٢) فَقَالَ لَهَا مَا قَالَهُ عُمَرُ فَقَالَتْ : كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي وَلَأُوثِرَنَّ بِهِ الْيَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا أَقْبَلَ قِيلَ هٰذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَدْ جَاءَ قَالَ عُمَرُ : ارْفَعُونِي فَأَسْنَدَهُ رَجُلٌ إِلَيْهِ فَقَالَ لِابْنِ عُمَرَ : مَا لَدَيْكَ قَالَ : الَّذِي تُحِبُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَذِنَتْ. قَالَ : الْحَمْدُ لِلهِ مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذٰلِكَ فَإِذَا أَنَا قُبِضْتُ فَاحْمِلُونِي ثُمَّ سَلِّمْ فَقُلْ يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَإِنْ أَذِنَتْ لِي فَأَدْخِلُونِي وَإِنْ رَدَّتْنِي رُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ وَجَاءَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ حَفْصَةُ وَالنِّسَاءُ تَسِيرُ مَعَهَا فَلَمَّا رَأَيْنَاهَا قُمْنَا فَوَلَجَتْ عَلَيْهِ فَمَكَثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً وَاسْتَأْذَنَ الرِّجَالُ فَوَلَجَتْ دَاخِلًا(٣) فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا مِنَ الدَّاخِلِ فَقَالُوا :

---

(١) أى ضمه فى بيت مال المسلمين فإنه كان أخذها منه ، وفى رواية : أن عبد الرحمن بن عوف سأله عن سببها ، فقال : أنفقتها فى حجج حججتها ونوائب كانت تنوبنى لأنه رضى الله عنه ما كان يأخذ من بيت مال المسلمين لنفسه إلا الضرورى للأكل والشرب واللبس وهو نصف دانق كل يوم، أما ما أخذه للحج ونوائب الدهر فأخذه دينا عليه رضى الله عنه مع أن الوالى ورجاله لهم أن يأخذوا كفايتهم من بيت المال كما تقدم فى الإمارة. (٢) فوجدها تبكى أى على عمر رضى الله عنهما فكلمها فأجابت وقالت : لأوثرنه به على نفسى وإنما أرسل عمر إلى عائشة رضى الله عنهما يستأذنها فى الدفن بجوار النبى ﷺ وصاحبه أبى بكر لأن هذا المكان بيت عائشة رضى الله عنها. (٣) فولجت داخلا أى مكانا داخلا وصارت تبكى بصوت مرتفع

Marfat.com

أَوْصِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اسْتَخْلِفْ قَالَ : مَا أَجِدُ أَحَقَّ بِهٰذَا الْأَمْرِ مِنْ هٰؤُلَاءِ النَّفَرِ أَوِ الرَّهْطِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ رَاضٍ عَنْهُمْ فَسَمَّى عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرَ وَطَلْحَةَ وَسَعْدًا وَعَبْدَ الرَّحْمٰنِ وَقَالَ : يَشْهَدُكُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ كَهَيْئَةِ التَّعْزِيَةِ لَهُ فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةُ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ وَإِلَّا فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ أَيُّكُمْ مَا أُمِّرَ فَإِنِّي لَمْ أَعْزِلْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ ثُمَّ قَالَ: أُوصِي الْخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ(١) أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ وَيَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ ، وَأُوصِيهِ بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا(٢) الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَأَنْ يُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ ، وَأُوصِيهِ بِأَهْلِ الْأَمْصَارِ خَيْرًا(٣) فَإِنَّهُمْ رِدْءُ الْإِسْلَامِ وَجُبَاةُ الْمَالِ وَغَيْظُ الْعَدُوِّ ، وَأَلَّا يُؤْخَذَ مِنْهُمْ إِلَّا فَضْلُهُمْ عَنْ رِضَاهُمْ ، وَأُوصِيهِ بِالْأَعْرَابِ خَيْرًا فَإِنَّهُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ وَمَادَّةُ الْإِسْلَامِ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِهِمْ وَيُرَدَّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللهِ(٤) وَذِمَّةِ رَسُولِهِ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ قَالَ : فَلَمَّا قُبِضَ خَرَجْنَا بِهِ نَمْشِي فَسَلَّمَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى عَائِشَةَ وَقَالَ : يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ قَالَتْ : أَدْخِلُوهُ فَأُدْخِلَ فَوُضِعَ هُنَالِكَ مَعَ صَاحِبَيْهِ(٥)

---

(١) أوصيه بالمهاجرين الأولين أى الذين صلوا إلى القبلتين أو أهل بيعة الرضوان .

(٢) وأوصيه بالأنصار الذين تبوأوا الدار أى دار السلام والهجرة وهى المدينة والإيمان أى أخلصوا فيه قبلهم أى قبل الهجرة إليهم . وقوله : أن يقبل من محسنهم ويعفى عن مسيئهم بلفظ المجهول فيهما أى المطلوب لهم ذلك من كل وال .

(٣) وأوصيه بأهل الأمصار جمع مصر وهى البلد الكبير كالكوفة والبصرة فإنهم رده الإسلام أى سنده ، وجباة المال أى منهم الأموال ، وغيظ العدو أى بهم يغتاظ العدو لكثرتهم وقوتهم .

(٤) وأوصيه بذمة الله أى بأهل الذمة أن يوفى بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم أى إذا قصدوا بسوء .

(٥) فلما قبض عمر أى بعد ثلاث ليال من ضربه غسلوه وكفنوه وصلوا عليه وذهبوا لبيت عائشة فاستأذنوا فأذنت لهم فأدخلوه ودفنوه فى الروضة الشريفة مع النبى ﷺ وأبى بكر وراء أبى بكر رضى الله عنهما .

Marfat.com

فَلَمَّا فُرِغَ مِنْ دَفْنِهِ اجْتَمَعَ هٰؤُلَاءِ الرَّهْطُ (١) فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ : اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ إِلَى ثَلَاثَةٍ مِنْكُمْ فَقَالَ الزُّبَيْرُ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِى إِلَى عَلِيٍّ ، فَقَالَ طَلْحَةُ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِى إِلَى عُثْمَانَ ، وَقَالَ سَعْدٌ : قَدْ جَعَلْتُ أَمْرِى إِلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ (٢) : أَيُّكُمَا تَبَرَّأُ مِنْ هٰذَا الْأَمْرِ فَنَجْعَلُهُ إِلَيْهِ وَاللّٰهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ لَيَنْظُرَنَّ أَفْضَلَهُمْ فِى نَفْسِهِ فَأَسْكَتَ الشَّيْخَانِ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ : أَفَتَجْعَلُونَهُ إِلَىَّ (٣) وَاللّٰهُ عَلَىَّ أَلَّا آلُوَ عَنْ أَفْضَلِكُمْ قَالَا : نَعَمْ ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَحَدِهِمَا (عَلِيٍّ) فَقَالَ : لَكَ قَرَابَةٌ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ وَالْقِدَمُ فِى الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ ، فَاللّٰهُ عَلَيْكَ لَئِنْ أَمَّرْتُكَ لَتَعْدِلَنَّ وَلَئِنْ أَمَّرْتُ عُثْمَانَ لَتَسْمَعَنَّ وَلَتُطِيعَنَّ قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ خَلَا بِالْآخَرِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذٰلِكَ فَلَمَّا أَخَذَ الْمِيثَاقَ عَلَيْهِمَا قَالَ : ارْفَعْ يَدَكَ يَا عُثْمَانُ فَبَايَعَهُ فَبَايَعَ لَهُ عَلِيٌّ وَوَلَجَ أَهْلُ الدَّارِ فَبَايَعُوهُ (٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ .

---

(١) الذين ذكرهم عمر وهم : على وعثمان وسعد والزبير وطلحة وعبد الرحمن رضى الله عنهم .

(٢) فقال عبد الرحمن لعلى وعثمان : أيكما تبرأ من أمر الخلافة نجعلها له والله رقيب عليه والإسلام شاهد عليه لينظرن أحسنهم فى اعتقاده فأسكت بلفظ الفاعل والمفعول أى سكت الشيخان .

(٣) أفتجعلونه أى أمر الخلافة إلىّ والله رقيب علىّ لا آلو أى لا أقصر عن أفضلكم ، قالا : نعم .

(٤) وولج أهل الدار أى دخل أهل المدينة فبايعوه تبعا لبيعة هؤلاء له ، وروى أن عبدالرحمن اختار عثمان بإشارة سعد ومن أخذ رأيهم من هؤلاء فإن عثمان كان ذا يسار مذكور مشكور فى الناس، وإلا فعلى رضى الله عنه كان أعظم علما وأصل رأيا وأقرب نسبا رضى الله عنهم أجمعين وحشرنا فى زمرتهم آمين .

Marfat.com

فضائل عثمان رضى الله عنه[1]

عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِىِّ ﷺ فِى حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ فَبَشَّرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِىُّ ﷺ فَحَمِدَ اللهَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَحَ فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَفَتَحْتُ لَهُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ النَّبِىُّ ﷺ فَحَمِدَ اللهَ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ لِى النَّبِىُّ ﷺ : افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تُصِيبُهُ فَفَتَحْتُ فَإِذَا عُثْمَانُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَحَمِدَ اللهَ ثُمَّ قَالَ : اللهُ الْمُسْتَعَانُ[2] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : كُنَّا فِى زَمَنِ النَّبِىِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِى بَكْرٍ أَحَدًا ثُمَّ عُمَرَ ثُمَّ عُثْمَانَ ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِىِّ ﷺ لَا نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِىُّ .

وَعَنْهُ قَالَ : كُنَّا نَقُولُ[3] وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حَىٌّ أَفْضَلُ أُمَّةِ النَّبِىِّ ﷺ

فضائل عثمان رضى الله عنه

(١) هو عثمان بن عفان بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الجد الثالث للنبى ﷺ فهو قرشى أيضا، ويقال له أموى نسبة إلى جده أمية وإليه ينسب الأمويون ، وعثمان يلقب بذى النورين لأنه تزوج ببنتى النبى ﷺ ولم يسمع بواحد تزوج ببنتى نبى غيره رضى الله عنه . (٢) فالنبى ﷺ دخل بستاناً وأمر أبا موسى أن يجلس على بابه فلا يدخل أحد إلا بإذنه وفى البستان بئر تسمى بئر أريس فجلس النبى ﷺ على حافتها ودلى رجليه فيها فجاء أبو بكر فاستأذن فأذن له النبى ﷺ وبشره بالجنة فدخل فجلس على يمين النبى ﷺ ودلى رجليه فيها ثم جاء عمر فاستأذن فأذن له وبشره بالجنة فدخل فجلس على يسار النبى ﷺ ودلى رجليه فيها فجاء عثمان فاستأذن فأذن له النبى ﷺ وبشره بالجنة على بلوى تصيبه فدخل ولكنه لم يدل رجليه فى البئر حياء من النبى ﷺ بل جلس تلقاءه . وفى رواية : أن النبى ﷺ لما دخل عثمان كانت ركبته مكشوفة فغطاها حياء منه ، وتلك البلوى هى ما أصابه رضى الله عنه من الفتنة بسبب أقاربه الذين ولاهم فى الجهات لفهمه أنهم أعدل الناس وأخلص الناس إليه حتى انتهت بقتله رضى الله عنه . (٣) وفى رواية : إنكم لتعلمون أنا كنا نقول على عهد النبى صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلىّ يعنى فى الخلافة على هذا .

Marfat.com

بَعْدَهُ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرُ ثُمَّ عُثْمَانُ رضي الله عنهم . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالطَّبَرَانِيُّ وَزَادَ : فَيَسْمَعُ النَّبِيُّ ﷺ ذٰلِكَ فَلَا يُنْكِرُهُ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أُحُدًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَرَجَفَ بِهِمْ فَقَالَ : اثْبُتْ أُحُدُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ(١) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا مُسْلِمًا . وَقِيلَ لِعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيٍّ رضي الله عنه : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ عُثْمَانَ فِي أَخِيهِ الْوَلِيدِ(٢) فَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِيهِ فَقَصَدْتُ لِعُثْمَانَ حِينَ خَرَجَ لِلصَّلَاةِ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً وَهِيَ نَصِيحَةٌ لَكَ قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمَرْءُ أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ(٣) فَرَجَعْتُ إِلَيْهِمْ فَجَاءَ رَسُولُ عُثْمَانَ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ : مَا نَصِيحَتُكَ ؟ فَقُلْتُ : إِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ وَكُنْتَ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلهِ وَلِرَسُولِهِ فَهَاجَرْتَ الْهِجْرَتَيْنِ(٤) وَصَحِبْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَرَأَيْتَ هَدْيَهُ ﷺ وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَانِ الْوَلِيدِ(٥) قَالَ : أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ قُلْتُ : لَا وَلٰكِنْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا يَخْلُصُ إِلَى الْعَذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا(٦) ، قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ فَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلهِ وَلِرَسُولِهِ وَآمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ وَهَاجَرْتُ الْهِجْرَتَيْنِ كَمَا قُلْتَ وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ فَوَاللهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ ثُمَّ

---

(١) فالنبي صلى الله عليه وسلم صعد على جبل أحد هو وأبو بكر وعمر وعثمان فاهتز الجبل فرحاً بهم فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين لأصحابه أنها ليست هزة غضب كرجفة الجبل بقوم موسى بل هزة فرح وسرور بهم فضرب برجله على الجبل وقال: اثبت ياأحد فإنما عليك نبي وصديق وهو أبوبكر وشهيدان وهما عمر وعثمان ، ففيه معجزة للنبي ﷺ لأنه إخبار بغيب قد وقع بعد هذا . (٢) الوليد كان أخاً لعثمان من أمه وكان قد ولاه الكوفة بعد فصل سعد منها فأكثر الناس من الطعن فيه لارتكابه وزادوا فى الكلام على عثمان لسكوته عنه . (٣) أجابه بذلك لأنه ظن أنه سيكلمه بغير ذلك فيحزنه .

(٤) هما هجرة الحبشة وهجرة المدينة . (٥) بسبب سوء سيره وعدم إقامة الحد عليه. والرضا بالمنكر قبيح . (٦) أى وصل إلىّ شرعه وهديه ﷺ كما وصل إلى العذراء من وراء الحجاب .

Marfat.com

أَبُو بَكْرٍ مِثْلُهُ ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُهُ ثُمَّ اسْتُخْلِفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي لَهُمْ ؟ قُلْتُ : بَلَىٰ قَالَ : فَمَا هٰذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ ؟ أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ الْوَلِيدِ فَسَنَأْخُذُ فِيهِ بِالْحَقِّ إِنْ شَاءَ اللهُ ثُمَّ دَعَا عَلِيًّا فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِدَهُ فَجَلَدَهُ عَلِيٌّ ثَمَانِينَ(١) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ يَحْفِرُ بِئْرَ رُومَةَ(٢) فَلَهُ الْجَنَّةُ فَحَفَرَهَا عُثْمَانُ ، وَمَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ(٣) فَلَهُ الْجَنَّةُ فَجَهَّزَهُ عُثْمَانُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَأَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهِبٍ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ(٤) وَحَجَّ الْبَيْتَ فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا فَقَالَ : مَنْ هٰؤُلَاءِ الْقَوْمُ ؟ فَقَالُوا : قُرَيْشٌ ، قَالَ : فَمَنِ الشَّيْخُ فِيهِمْ(٥) ؟ قَالُوا : عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : يَابْنَ عُمَرَ إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ شَيْءٍ فَحَدِّثْنِي هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ : تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَدْرٍ فَلَمْ يَشْهَدْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : تَعْلَمُ أَنَّهُ تَغَيَّبَ عَنْ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : اللهُ أَكْبَرُ(٦) قَالَ ابْنُ عُمَرَ : تَعَالَ أُبَيِّنْ لَكَ ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ فَأَشْهَدُ أَنَّ اللهَ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ(٧) ، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ(٨) ، وَأَمَّا تَغَيُّبُهُ عَنْ

---

(١) أى تولى علىّ رضى الله عنه إقامة حد الشراب عليه . (٢) الكلام على بئر رومة تقدم فى الوقف . (٣) جيش العسرة كان لغزوة تبوك فجهزه عثمان بألف دينار وخمسين فرساً وألف بعير إلا خمسين . (٤) اسمه يزيد بن بشر . (٥) أى الذى يرجعون إليه . (٦) استحساناً لقول ابن عمر لأنه وافق ما يسمعه من تنقيص عثمان رضى الله عنه . (٧) بقوله تعالى « ولقد عفا الله عنهم إن الله غفور حليم » . (٨) فالنبى ﷺ أمره بالتخلف ومعه أسامة بن زيد لخدمة زوجته رقية بنت النبى ﷺ وكان سنها عشرين سنة فأرسل له النبى صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة يبشره بالنصر وأن له أجر وسهم من شهد بدراً فمات حين وصول زيد رضى الله عنهم أجمعين .

Marfat.com

بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ(١) فَلَوْ كَانَ أَحَدٌ أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُثْمَانَ وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى هٰذِهِ يَدُ عُثْمَانَ فَضَرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى فَقَالَ هٰذِهِ لِعُثْمَانَ ثُمَّ قَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : اذْهَبْ بِهَا الْآنَ مَعَكَ(٢) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ أَوْ سَاقَيْهِ فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَتَحَدَّثَ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَذٰلِكَ فَتَحَدَّثَ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَسَوَّى ثِيَابَهُ (قَالَ مُحَمَّدٌ وَلَا أَقُولُ ذٰلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ) فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللهِ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ(٣) وَلَمْ تُبَالِهِ ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ فَقَالَ : أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ . وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ : إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ(٤) وَإِنِّي خَشِيتُ إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَلَّا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ .

---

(١) بيعة الرضوان هى المذكورة فى قوله تعالى « لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما فى قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً » فلما صد المشركون النبى ﷺ وأصحابه عن دخول مكة للعمرة رأى النبى ﷺ أن يرسل أحسن رجل لهم ليعلمهم أنه جاء معتمراً لا محاربا فأرسل عثمان لهم فشاع أنهم يتهيأون لحرب المسلمين فاستعد المسلمون للقتال وحصلت البيعة فى غيبة عثمان ولذا قال صلى الله عليه وسلم « إن عثمان فى حاجة الله وحاجة رسوله » فضرب بإحدى يديه على الأخرى وقال « هذه لعثمان » فكانت يده صلى الله عليه وسلم لعثمان خيراً من أيديهم لأنفسهم رضى الله عنهم .

(٢) اذهب بها أى بهذه الأجوبة معك الآن لعله يزول عنك ما تسمعه فى عثمان فإنه الخليفة الثالث وزوج بنتى النبى صلى الله عليه وسلم وله منزلة سامية رضى الله عنه . (٣) فلم تهتش له أى لم تنبسط معه ولم تباله أى لم تهتم به ، فلما دخل عثمان جلست له وتلطفت معه ، قال كيف لا أستحى من رجل تستحى منه الملائكة . (٤) أى إن عثمان رجل حيي أى كثير الحياء ولو أذنت له على تلك الحال أخاف ألا يبلغ إلىّ

Marfat.com

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَوْقَ دَارِهِ ثُمَّ قَالَ لِمَنْ حَاصَرُوهُ : أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ حِرَاءً[1] حِينَ انْتَفَضَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اثْبُتْ حِرَاءُ فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ قَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ : أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ مَنْ يُنْفِقُ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً وَالنَّاسُ مُجْهِدُونَ مُعْسِرُونَ فَجَهَّزْتُ ذٰلِكَ الْجَيْشَ قَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ : أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ بِئْرَ رُومَةَ لَمْ يَكُنْ يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا بِثَمَنٍ فَابْتَعْتُهَا[2] فَجَعَلْتُهَا لِلْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ وَابْنِ السَّبِيلِ قَالُوا : اللّٰهُمَّ نَعَمْ وَأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا .

عَنْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ الْفِتَنَ وَقَرَّبَهَا فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ فِي ثَوْبٍ[3] فَقَالَ : هٰذَا يَوْمَئِذٍ عَلَى الْهُدَى فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَأَقْبَلْتُ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ : هٰذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

عَنْ أَبِي سَهْلَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ عُثْمَانُ يَوْمَ الدَّارِ[4] : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا فَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ .

عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزَنٍ الْقُشَيْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ : شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ فَقَالَ : ائْتُونِي بِصَاحِبَيْكُمُ اللَّذَيْنِ أَلَّبَاكُمْ عَلَيَّ ، قَالَ : فَجِيءَ بِهِمَا كَأَنَّهُمَا جَمَلَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا حِمَارَانِ[5] فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ فَقَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالْإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْذَبُ غَيْرُ بِئْرِ رُومَةَ فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِي

فى حاجته أى لا يكاشفنى بحاجته رضى الله عنه فضلا عن هذا فمنزلة الشيخين كانت عند النبى صلى الله عليه وسلم فى الدرجة العليا أى تكاد تكون بغير تكليف .

(١) أى جبل حراء الذى بمكة .

(٢) فابتعتها أى اشتريتها فجعلتها للناس كلهم .

(٣) مقنع فى ثوب أى مستتر به .

(٤) قال عثمان يوم الدار يوم حاصروه فيها إن رسول الله ﷺ قد عهد إلىّ عهداً فأنا صابر عليه والعهد هو هذا البلاء .

(٥) سكت الشارح عن هذين الصاحبين سترا على عباد الله تعالى .

Marfat.com

بِئْرَ رُومَةَ فَيَجْعَلُ دَلْوَهُ مَعَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ(١) لَهُ مِنْهَا فِى الْجَنَّةِ ، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِى فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِى أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ، قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالْإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ يَشْتَرِى بُقْعَةَ آلِ فُلَانٍ فَيَزِيدُهَا فِى الْمَسْجِدِ بِخَيْرٍ مِنْهَا فِى الْجَنَّةِ ، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِى فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِى أَنْ أُصَلِّىَ فِيهَا رَكْعَتَيْنِ، قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالْإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّى جَهَّزْتُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ مِنْ مَالِى قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، ثُمَّ قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالْإِسْلَامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَلَى ثَبِيرِ مَكَّةَ(٢) وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ حَتَّى تَسَافَطَتْ حِجَارَتُهُ بِالْحَضِيضِ(٣) فَرَكَضَهُ النَّبِىُّ ﷺ بِرِجْلِهِ وَقَالَ: اسْكُنْ ثَبِيرُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِىٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : اللهُ أَكْبَرُ شَهِدُوا لِى وَرَبِّ الْكَعْبَةِ أَنِّى شَهِيدٌ ثَلَاثًا(٤)

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضى الله عنهما ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَالَ : يُقْتَلُ فِيهَا هٰذَا مَظْلُومًا(٥) .

عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ : يَا عُثْمَانُ إِنَّهُ لَعَلَّ اللهَ يُقَمِّصُكَ قَمِيصًا فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ فَلَا تَخْلَعْهُ لَهُمْ(٦) وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ سَمُرَةَ رضى الله عنه : جَاءَ عُثْمَانُ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ بِأَلْفِ دِينَارٍ فِى كُمِّهِ حِينَ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَنَثَرَهَا فِى حِجْرِهِ فَرَأَيْتُ النَّبِىَّ ﷺ يُقَلِّبُهَا فِى حِجْرِهِ وَيَقُولُ : مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ(٧) مَرَّتَيْنِ .

---

(١) بخير متعلق بيشترى. (٢) ثبير ـ كأمير ـ جبل بمكة . (٣) أسفل الجبل فركضه أى ضربه النبى ﷺ برجله وقال : اسكن يا ثبير فعليك نبى وصديق وشهيدان . (٤) أى كرر شهدوا لى أنى شهيد ثلاثا . (٥) الإشارة لعثمان . (٦) هذا القميص هو الخلافة فإن أهل الأمصار لما أبغضت عمال عثمان طلبوا عزلهم فلم يجبهم فى طلبهم فجاءوا فحاصروا عثمان طالبين منه أن يتنازل عن الخلافة فلم يقبل حتى قتلوه رضى الله عنه . (٧) أى قال ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين، أى فكل شىء يعمله بعد الآن مغفور له لحديث أهل بدر « اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » .

Marfat.com

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ خَبَّابٍ رضي الله عنه : شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَحُثُّ عَلَى جَيْشِ الْعُسْرَةِ فَقَامَ عُثْمَانُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ عَلَيَّ مِائَةُ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا[1] وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللهِ. ثُمَّ حَضَّ عَلَى الْجَيْشِ فَقَامَ عُثْمَانُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ عَلَيَّ مِائَتَا بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ حَضَّ عَلَى الْجَيْشِ فَقَامَ عُثْمَانُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ عَلَيَّ ثَلَاثُمِائَةِ بَعِيرٍ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى. فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْزِلُ عَنِ الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ : مَا عَلَى عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هٰذِهِ، مَا عَلَى عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هٰذِهِ. رَوَى التِّرْمِذِيُّ هٰذِهِ الثَّمَانِيَةَ الثَّلَاثَةَ الْأُوَلَ مِنْهَا بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ[2].

مناقب على بن أبى طالب رضى الله عنه[3]

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ[4] وَكَانَ رَمِدًا فَقَالَ : أَنَا أَتَخَلَّفُ! فَخَرَجَ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللهُ فِي صَبَاحِهَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ أَوْ لَيَأْخُذَنَّ بِالرَّايَةِ غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَوْ قَالَ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ

---

(١) الأحلاس جمع حِلس كساء رقيق تحت الرحل ، والأقتاب جمع قتب ـ كسبب ـ هو للجمل كالإكاف لغيره . (٢) والأخير بسند غريب والأربعة قبله بأسانيد حسنة نسأل الله حسن الحال آمين.

مناقب على بن أبى طالب رضى الله عنه

المناقب : جمع منقبة وهى ضد المثلبة ، والفضائل : جمع فضل وفضيلة، وضده النقص والنقيصة ، فالمناقب والفضائل بمعنى واحد . (٣) هو على بن أبى طالب بن عبد المطلب الجد الأول للنبى ﷺ ، فهو هاشمى وقرشى وابن عم النبى ﷺ لأبويه ، وكنيته أبو الحسن وأبو تراب كما يأتي ، وأسلم وهو غلام له ثمان سنين رضى الله عنه وكرم وجهه الذى لم يسجد لصنم قط ، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف، وهى أول هاشمية ولدت فى الإسلام هاشمياً، أسلمت وماتت بالمدينة رضى الله عنها .

(٤) فى خيبر أى فى الخروج لغزوها ، وكان رمدا أى مريضا بالرمد فى عينيه ، فإذا نحن بعلىّ وما نرجوه أى ما نرجو حضوره معنا لمرضه ، فأعطاه النبى ﷺ الراية وتقدم بها أمام الجيش ففتح الله عليهم وانتصروا على خيبر ، والراية : العلم التى هى علامة الإمارة .

Marfat.com

وَمَا نَرْجُوهُ ، فَقَالُوا هٰذَا عَلِيٌّ فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ .

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : لَأُعْطِيَنَّ هٰذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ(١) أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا ، فَقَالَ : أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟ فَقَالُوا : هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ، قَالَ : فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ فَأُتِيَ بِهِ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللهِ أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا فَقَالَ : انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ(٢) ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ فِيهِ فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ(٣) .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : لَأُعْطِيَنَّ هٰذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ ، قَالَ عُمَرُ : مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ فَتَسَاوَرْتُ لَهَا(٤) رَجَاءَ أَنْ أُدْعَى لَهَا فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا وَقَالَ :

---

(١) وفى رواية : يذكرون ليلتهم أى يتحدثون فيمن سيأخذها . (٢) أى سر بجيشك متأنياً حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام وما يجب عليهم لله ولرسوله فإن أجابوك فلا سبيل لك عليهم وإلا فالقتال . (٣) حمر النعم هى الإبل الحمر وضرب بها المثل لأنها أعز وأنفس أموال العرب أى والله لأن يهدى الله بسببك شخصاً واحدا خير لك من حمر النعم أى أكثر ثواباً وأبقى من التصدق بالإبل الحمر لأن ثوابها ينقطع بموتها وثواب العلم والهدى باق إلى يوم القيامة ، ففيه حض على تعليم العلم وبثه فى الناس لأنه هو الحياة والسعادة الدائمة (٤) فتساورت لها أى تطاولت للإمارة يومئذ . وقوله : فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم أى حفظوها إلا بحقها أى لا إله إلا الله، أى إذا اعترفوا بالشهادتين فقد حرم التعرض لهم بأى شىء إلا بحق الإسلام كإقامة الحد وأخذ مال الزكاة ، ففيه الدعاء إلى الإسلام قبل القتال ، وهو واجب لمن لم تبلغهم الدعوة، ومستحب لغيرهم، قال تعالى «وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا».

Marfat.com

امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ فَصَرَخَ يَا رَسُولَ اللهِ عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ ؟ قَالَ : قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَلَّا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذٰلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَى . رَوَى الشَّيْخَانِ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ .

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ : خَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ ؟ فَقَالَ : أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي[1] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ فَدَعَا سَهْلًا فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا فَأَبَى سَهْلٌ فَقَالَ لَهُ : أَمَّا إِذَا أَبَيْتَ فَقُلْ لَعَنَ اللهُ أَبَا التُّرَابِ فَقَالَ سَهْلٌ : مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ هٰذَا وَكَانَ يَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا[2] فَقِيلَ لَهُ : أَخْبِرْنَا لِمَ سُمِّيَ أَبَا تُرَابٍ ؟ قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقَالَ : أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ ؟ قَالَتْ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي[3] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ[4] : انْظُرْ أَيْنَ هُوَ فَجَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ فَجَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ وَأَصَابَهُ تُرَابٌ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ :

---

(١) فالنبي ﷺ لما خرج لتبوك أناب علياً عنه فى أهله فقال المنافقون: ما تركه إلا استثقالا له، فسمع بهذا علىّ فتسلح فخرج فلحق برسول الله ﷺ وهو نازل بالجرف فأخبره بقول المنافقين ، فقال : كذبوا إنما خلفتك لمن تركتهم ورائى فارجع فاخلفنى فى أهلى وأهلك ، أما ترضى يا علىّ أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى، تأول قول الله تعالى « وقال موسى لأخيه هارون اخلفنى فى قومى وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين » فعلى من النبى ﷺ كهارون من موسى أى فى الأخوة وقرب المرتبة والمظاهرة به فى أمور الدين.

(٢) أى بهذه الكنية . (٣) أى لم يمكث وقت القيلولة فى البيت لنزاع حصل ،

(٤) ذلك الإنسان هو سهل الراوى .

Marfat.com

قُمْ أَبَا التُّرَابِ قُمْ أَبَا التُّرَابِ[1] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ : أَمَرَنِي مُعَاوِيَةُ أَنْ أَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ فَقُلْتُ : أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَنْ أَسُبَّهُ[2] لَأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ : قَدْ خَلَّفَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللهِ خَلَّفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ : لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ : فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ : ادْعُوا لِي عَلِيًّا فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ . وَلَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ ـ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ ـ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا وَقَالَ : اللَّهُمَّ هٰؤُلَاءِ أَهْلِي[3] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ[4] . وَعَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ عَلِيٌّ قَالَ عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ : فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ فَقَالَ : أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ[5] .

---

(١) أى قم يا أبا التراب أى يامن أصابه التراب تلطفاً منه صلى الله عليهم وسلم لعلى رضى الله عنه .

(٢) أى مادمت متذكراً لقول النبى ﷺ فيه فلن أسبه أبدا . (٣) فهذه الأحاديث الثلاثة فى علىّ لم يقلها النبى ﷺ فى أحد غيره ، ففيها دلالة على رفع مكانة علىّ رضى الله عنه. وفى الحديث اثنتان من علامات النبوة : فعلية وقولية ، أما الفعلية : فبصقه فى عين علىّ وبرؤها فى الحال ، وأما القولية : فهى قوله : خذ الراية وسر إليهم فسيفتح الله عليك ، وكان كذلك . (٤) قال الشافعى رضى الله عنه أراد به مولاه فى الإسلام كقوله تعالى « ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم » وسببه أن أسامة بن زيد قال لعلىّ لست مولاى إنما مولاى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعه النبى ﷺ فذكره .

(٥) كلاهما صادق فإن علياً أول من أسلم من الصبيان، وأبا بكر أول من أسلم من الرجال .

Marfat.com

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ(١).

عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِالرَّحَبَةِ(٢) قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحُدَيْبِيَةِ خَرَجَ إِلَيْنَا نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَنَاسٌ مِنْ رُؤَسَاءِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ خَرَجَ إِلَيْكَ نَاسٌ مِنْ أَبْنَائِنَا وَإِخْوَانِنَا وَأَرِقَّائِنَا وَلَيْسَ لَهُمْ فِقْهٌ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا خَرَجُوا فِرَارًا مِنْ أَمْوَالِنَا وَضِيَاعِنَا(٣) فَارْدُدْهُمْ إِلَيْنَا، قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِقْهٌ فِي الدِّينِ سَنُفَقِّهُهُمْ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لَتَنْتَهُنَّ أَوْ لَيَبْعَثَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ بِالسَّيْفِ عَلَى الدِّينِ قَدِ امْتَحَنَ اللهُ قَلْبَهُ عَلَى الْإِيمَانِ، قَالُوا: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ وَقَالَ عُمَرُ: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: هُوَ خَاصِفُ النَّعْلِ، وَكَانَ أَعْطَى عَلِيًّا نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا(٤) قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا عَلِيٌّ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَيْشًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ عَلِيًّا فَمَضَى فِي السَّرِيَّةِ(٥) فَأَصَابَ جَارِيَةً فَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ وَتَعَاقَدَ أَرْبَعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى أَنْ يُخْبِرُوا النَّبِيَّ ﷺ إِذَا رَجَعُوا وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا رَجَعُوا مِنَ السَّفَرِ بَدَأُوا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفُوا إِلَى رِحَالِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَتِ السَّرِيَّةُ سَلَّمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ أَحَدُ الْأَرْبَعَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَمْ تَرَ إِلَى عَلِيٍّ صَنَعَ كَذَا وَكَذَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِي فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الثَّالِثُ فَقَالَ مِثْلَهُمَا

(١) فلعلى من الحرمة ما للنبي صلى الله عليه وسلم. (٢) بالرحبة أى برحبة الكوفة وهو أمير المؤمنين. (٣) الضياع جمع ضيعة وهى العقار والأرض المغلة سمى ضيعة لأن صاحبها يضيع بإهمالها.
(٤) أى يخيطها، أى فالذى يهددكم الله به والذى امتحن الله قلبه للإيمان هو على بن أبى طالب رضى الله عنه. (٥) السرية هى الجماعة إلى ثلاثمائة.

Marfat.com

فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الرَّابِعُ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالُوا فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْغَضَبُ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ: مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ وَكَرَّرَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي(١). عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يُحِبُّ عَلِيًّا مُنَافِقٌ وَلَا يُبْغِضُهُ مُؤْمِنٌ(٢). عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِحُبِّ أَرْبَعَةٍ وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ سَمِّهِمْ لَنَا، قَالَ: عَلِيٌّ مِنْهُمْ قَالَهَا ثَلَاثًا وَأَبُو ذَرٍّ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَسَلْمَانُ(٣) أَمَرَنِي بِحُبِّهِمْ وَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُحِبُّهُمْ. عَنْ حَبَشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ(٤). وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَجَاءَ عَلِيٌّ تَدْمَعُ عَيْنَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ آخَيْتَ بَيْنَ أَصْحَابِكَ وَلَمْ تُؤَاخِ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ(٥). عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَانِي وَإِذَا سَكَتُّ ابْتَدَأَنِي(٦). عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشَيْنِ وَأَمَّرَ عَلَى أَحَدِهِمَا عَلِيًّا وَعَلَى الْآخَرِ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَقَالَ: إِذَا كَانَ

---

(١) النبى صلى الله عليه وسلم أعرض عن شكواهم فى علىّ لأنه ظهر له أن ما فعله على ليس منكراً وإلا لأجابهم ، وقوله وهو ولى كل مؤمن بعدى هذه من قوله « النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم » أى وعلى ولى المؤمنين بعدى وفيها لعلى رضى الله عنه أفخر منقبة . (٢) فالمنافق لا يحب علياً لأنه ضده والمؤمن لا يبغضه لأنه مثله ، ومنه الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ، ومنه الضدان لا يجتمعان . (٣) وسلمان الفارسى ، فالله تعالى يحبهم أى أكثر ممن دونهم ، وذكر على ثلاثاً تنويه بمزيد فضله وعلو قدره رضى الله عنه . (٤) كان من دأب العرب إذا كان بينهم نقض أو إبرام أو صلح لا يؤدى ذلك إلا سيد القوم أو من يليه من قرابته القريبة . (٥) هذه المؤاخاة وقعت بعد الهجرة فقد آخى النبى ﷺ بين المهاجرى والأنصارى لزيادة الرابطة والمودة بينهما كما يأتى وبهذا الحديث امتاز على عن بقية الأصحاب رضى الله عنهم (٦) فكان على رضى الله عنه فى ذاكرة النبى صلى الله عليه وسلم دائما، وما أعظمها مزية .

Marfat.com

الْقِتَالُ فَعَلِيٌّ[1] فَافْتَتَحَ عَلِيٌّ حِصْنًا فَأَخَذَ مِنْهُ جَارِيَةً فَكَتَبَ مَعِي خَالِدٌ كِتَابًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَشِي بِعَلِيٍّ فَقَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَعْطَيْتُهُ الْكِتَابَ فَقَرَأَهُ فَتَغَيَّرَ لَوْنُهُ ثُمَّ قَالَ : مَا تَرَى فِي رَجُلٍ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ ، قُلْتُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ وَإِنَّمَا أَنَا رَسُولٌ فَسَكَتَ[2] . وَقَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه : دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا يَوْمَ الطَّائِفِ[3] فَانْتَجَاهُ فَقَالَ النَّاسُ : لَقَدْ طَالَ نَجْوَاهُ مَعَ ابْنِ عَمِّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَا انْتَجَيْتُهُ وَلٰكِنَّ اللهَ انْتَجَاهُ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ : يَا عَلِيُّ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يَجْنُبُ فِي هٰذَا الْمَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرُكَ[4] .

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا وَفِيهِمْ عَلِيٌّ ، قَالَتْ : فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَقُولُ : اللّٰهُمَّ لَا تُمِتْنِي حَتَّى تُرِيَنِي عَلِيًّا[5] .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ طَيْرٌ فَقَالَ : اللّٰهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي هٰذَا الطَّيْرَ فَجَاءَ عَلِيٌّ فَأَكَلَ مَعَهُ[6] عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : رَحِمَ اللهُ أَبَا بَكْرٍ زَوَّجَنِي ابْنَتَهُ وَحَمَلَنِي إِلَى دَارِ الْهِجْرَةِ[7] وَأَعْتَقَ بِلَالًا مِنْ مَالِهِ ، رَحِمَ اللهُ عُمَرَ يَقُولُ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا ، تَرَكَهُ الْحَقُّ وَمَا لَهُ صَدِيقٌ[8] ، رَحِمَ اللهُ عُثْمَانَ

---

(١) أى فعلى هو الأمير . (٢) فمن كانت صفته هذه فكل عمله مقبول لأنه مجبول على ما يرضى الله ورسوله وإن خفى على بعض الناس . (٣) يوم الطائف أى يوم غزوته فانتجاه أى كلمه سراً وطال الكلام فسئموا واعترضوا فقال ﷺ ما انتجيته ولكن الله انتجاه أى أمرنى بنجواه . (٤) أى لا يحل لأحد أن يمشى فى المسجد النبوى وهو جنب إلا النبى ﷺ وعلياً رضى الله عنه لعلو منزلتهما .
(٥) فيه دعاء العلى بطول العمر وخوف عليه وشوق إليه رضى الله عنه . (٦) فيه أن علياً رضى الله عنه أحب الخلق إلى الله تعالى . (٧) وحملنى إلى دار الهجرة أى ساعدنى وصاحبنى فيها وإن كان النبى ﷺ قبل الراحلة منه بالثمن ولكن كان الزاد من مال أبى بكر رضى الله عنه كما تقدم فى الهجرة . (٨) أى من العوام الا فالخواص كانوا يقدرونه رضى الله عنه فإنه لما ضرب علاهم الحزن بأجلى مظاهره .

Marfat.com

تَسْتَحْيِيهِ الْمَلَائِكَةُ ، رَحِمَ اللهُ عَلِيًّا اللَّهُمَّ أَدِرِ الْحَقَّ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ[١] . رَوَى التِّرْمِذِيُّ السِّتَّةَ عَشَرَ[٢] . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَنَا دَارُ الْحِكْمَةِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا[٣] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالطَّبَرَانِيُّ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ . عَنِ الْأَفْرَعِ مُؤَذِّنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : بَعَثَنِي عُمَرُ إِلَى الْأُسْقُفِّ[٤] فَدَعَوْتُهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : هَلْ تَجِدُنِي فِي الْكِتَابِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : كَيْفَ تَجِدُنِي ؟ قَالَ : أَجِدُكَ قَرْنًا ، قَالَ : فَرَفَعَ عُمَرُ عَلَيْهِ الدِّرَّةَ فَقَالَ : قَرْنَ مَهْ ؟ قَالَ : قَرْنٌ حَدِيدٌ أَمِينٌ شَدِيدٌ ، قَالَ عُمَرُ : كَيْفَ تَجِدُ الَّذِي يَجِيءُ بَعْدِي ؟ قَالَ : أَجِدُهُ خَلِيفَةً صَالِحًا غَيْرَ أَنَّهُ يُؤْثِرُ قَرَابَتَهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَرْحَمُ اللهُ عُثْمَانَ ثَلَاثًا فَقَالَ : كَيْفَ تَجِدُ الَّذِي بَعْدَهُ ؟ قَالَ : أَجِدُهُ صَدَاءَ حَدِيدٍ ، فَوَضَعَ عُمَرُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ : يَا دَفْرَاهُ يَا دَفْرَاهُ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ خَلِيفَةٌ صَالِحٌ وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْلَفُ حِينَ يُسْتَخْلَفُ وَالسَّيْفُ مَسْلُولٌ وَالدَّمُ مُهْرَاقٌ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَالِحٍ وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) فكان الحق دائما مع على رضى الله عنه تحقيقاً لدعوة النبي ﷺ. (٢) الثلاثة الأول بأسانيد صحيحة، والأخيران بسندين غريبين وما بينهما بأسانيد حسنة. (٣) ورواه ابن عبد البر ولفظه أنا مدينة العلم وعلى بابها فمن أراد العلم فليأته من بابه ، فهذه منقبة لعلى لم يشاركه فيها غيره رضى الله عنه فكان أعلم الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم وأقدرهم على حل المعضلات حتى ضرب المثل به (قضية ولا أبا حسن لها) وكتاب نهج البلاغة أكبر دليل على ذلك والله أعلم . (٤) فعمر رضى الله عنه أرسل إلى الأسقف عالم النصارى ورئيسهم وشرع يسأله ليسمع منه ما يعرفه فى كتبهم من وصف الأصحاب رضى الله عنهم ، فقال له كيف وصفى عندكم ؟ قال إنك قرن فرفع عمر الدرة عليه يريد ضربه لفهمه أنه ذم فيه ثم استفهم عمر فقال قرن مه أى ما تريد بالقرن ، قال قرن حديد أى حصن من حديد للأمة أمين عليها شديد على أعدائها ، ثم سأله عمن يأتى بعده ، فقال هو خليفة صالح ولكنه يؤثر أقاربه على الناس فترحم عمر عليه ثلاثا ، ثم سأله عن الذى يأتى بعد عثمان فقال صداء حديد أى وسخ الحديد، فتكدر عمر ووضع يده على رأسه وقال يا دفراه أى يانتن الإسلام ففهم منه أن هذا ذم ، فقال الأسقف يا أمير المؤمنين إنه خليفة صالح ولكنه يستخلف والفتن فى المسلمين كثيرة فهو مضطر إلى سل السيوف لقطع دابرها وتطهير الأرض والمسلمين

Marfat.com

الفصل الثالث فى فضائل بقية العشرة المبشرين بالجنة رضى الله عنهم (١)

مناقب الزبير بن العوام رضى الله عنه

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ : نَدَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ (٢) فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ . عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما قَالَ : كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النِّسَاءِ (٣) فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (٤) فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ : يَا أَبَتِ رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ إِلَى قُرَيْظَةَ قَالَ : وَهَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ يَأْتِ

منها ، هذا قول عالم النصارى عن سالف الكتب وهو حق فإن عمر كان حصنا للأمة ومهيباً وشديداً فى الدين،رضى الله عنه ، وكان عثمان كما قال رضى الله عنه ، وكانت أيام خلافة على رضى الله عنه كلها فتن وحروب ضد فرق ضالة كثيرة اضطرته إلى شهر السلاح عليهم حتى مات رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين والحمد لله رب العالمين .

الفصل الثالث فى بقية العشرة المبشرين بالجنة

(١) العشرة المبشرون بالجنة هم أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير وسعد بن أبى وقاص وعبدالرحمن بن عوف وأبو عبيدة وسعيد بن زيد رضى الله عنهم، تقدم منهم الأربعة الأول وبقى هذه الستة .

مناقب الزبير بن العوام رضى الله عنه

هو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى بن كلاب، فهو يجتمع مع النبى ﷺ فى قصى، ويقال له القرشى الأسدى نسبة لجده أسد ، وأمه صفية بنت عبد المطلب عمة النبى ﷺ، أسلم وهو ابن ثمان سنين أو خمس عشرة سنة وحضر يوم اليرموك وفتح مصر مع عمرو بن العاص وقتل وهو نائم بوادى السباع راجعاً من واقعة الجمل سنة ٣٦هـ رضى الله عنه . (٢) ندب رسول الله ﷺ الناس يوم غزو الخندق أى دعاهم للجهاد وحرضهم عليه فانتدب الزبير أى فأجابه الزبير ثلاث مرات فقال رسول الله ﷺ لكل نبى حوارى أى ناصر وحوارى الزبير رضى الله عنه . (٣) أى فى حفظ نساء النبى ﷺ .
(٤) أى يتردد إليهم ذهاباً وإياباً .

Marfat.com

بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبَرِهِمْ. فَانْطَلَقْتُ فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ فَقَالَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي[1]. رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلِ حِرَاءٍ فَتَحَرَّكَ[2] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اُسْكُنْ حِرَاءُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنهم. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ.

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما قَالَ. قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: أَبَوَاكَ[3] وَاللهِ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلّٰهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ[4]. عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ رضي الله عنه قَالَ: أَصَابَ عُثْمَانَ رضي الله عنه رُعَافٌ شَدِيدٌ سَنَةَ الرُّعَافِ[5] حَتَّى حَبَسَهُ عَنِ الْحَجِّ وَأَوْصَى فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ: اسْتَخْلِفْ، قَالَ: وَقَالُوهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمَنْ؟ فَسَكَتَ. ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ[6] فَقَالَ: اسْتَخْلِفْ، فَقَالَ عُثْمَانُ: وَقَالُوا؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمَنْ هُوَ؟ فَسَكَتَ، قَالَ: فَلَعَلَّهُمْ قَالُوا الزُّبَيْرُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ مَا عَلِمْتُ[7] وَإِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

---

(١) جمع لى رسول ﷺ أبويه فى النداء تعظيما وإعلاء لقدرى فقال فداك أبى وأمى أى أفديك بهما، فإن الإنسان يفدى من يعظمه فيبذل نفسه له، فالزبير رضى الله عنه خاطر بنفسه فى الله ورسوله فى غزو الخندق وبنى قريظة فجعله النبى ﷺ حواريه وفداه بأبيه وأمه وما أعظمهما مزية. (٢) فتحرك أى اضطرب حتى تساقطت بعض حجارته، أو صديق أو شهيد أو بمعنى الواو والمراد بالشهيد الجنس فإنهم كلهم شهداء رضى الله عنهم وأرضاهم. (٣) أبواك من الذين استجابوا لله وللرسول أى أجابوهما من بعدما أصابهم القرح فى غزوة أحد، فأجابا وسارا إلى حمراء الأسد وفيهم يقول الله تعالى «للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم». (٤) ولكن البخارى فى التفسير. (٥) وكانت سنة إحدى وثلاثين. (٦) قيل إن ذلك الآخر هو الحارث بن الحكم أخو مروان بن الحكم بن أبى العاص بن أمية وكانا أجرأ الناس على عثمان لقرابتهم له وتقربهم منه. (٧) إنه لخيرهم ما علمت أى فى علمى وكان أحبهم إلى رسول الله ﷺ فى خصوص حسن الخلق والضمير فى الكلمتين للمرشحين للخلافة أو لمن أشاروا بها وهذا أظهر.

Marfat.com

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ[1] : أَلَا تَشُدُّ عَلَى الْكُفَّارِ فَنَشُدَّ مَعَكَ فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضُرِبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ عُرْوَةُ : فَكُنْتُ أُدْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرَبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا صَغِيرٌ . رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ . وَعَنْهُ قَالَ : أَوْصَى الزُّبَيْرُ إِلَى ابْنِهِ عَبْدِ اللهِ صَبِيحَةَ الْجَمَلِ فَقَالَ : مَا مِنِّي عُضْوٌ إِلَّا وَقَدْ جُرِحَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى ذٰلِكَ إِلَى فَرْجِهِ[2] . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي يَدِ الزُّبَيْرِ مِصْبَاحًا فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ مَا أَرَى أَسْمَاءَ إِلَّا قَدْ نُفِسَتْ[3] فَلَا تُسَمُّوهُ حَتَّى أُسَمِّيَهُ فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللهِ وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ بِيَدِهِ . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدَيْنِ حَسَنَيْنِ .

---

(١) اليرموك موضع بالشام حصلت فيه موقعة كبيرة فى أول خلافة عمر رضى الله عنه بين المسلمين والروم وكان عددالمسلمين فيها ستةوثلاثين أو خمسة وأربعين ألفا وعدد الروم سبعمائةألف فهابهم المسلمون فقالوا للزبير ألا تبدأ بالحمل عليهم . فقال نعم ، فحمل عليهم وتبعه المسلمون رضى الله عنهم وأبلوا بلاء حسنا وانتصر المسلمون عليهم فقتلوا منهم مائة ألف وخمسة آلاف وأسروا أربعين ألفا ولكن استشهد من المسلمين أربعة آلاف رضى الله عنهم وأرضاهم . (٢) فكان هذا إشعاراً بقرب أجله رضى الله عنه ، وكان كذلك فإنه كان فى وقعةالجمل مع عائشة ضد علىرضى الله عنهمفطلبه على بين الجيشين وذكره بقولالنبي ﷺ له حينما التقوا فىالطريق مرة : تقاتله وأنت له ظالم، قال نعم . فتاب ورجع فنام تحت شجرة فجاء قاتل على غفلة وقطع رأسه وجاء يبشر عليا بقتله فأنبه على وتوعده بما معناه: بشر قاتل الزبير بالنار.

(٣) قد نفست أى ولدت واهتم النبي ﷺ بشأنها لأنها أخت عائشة وكانت متزوجة بالزبير رضى الله عنهم فالزبير أحد المبشرين بالجنة وحوارى النبي ﷺ وابن عمته صفية وزوج أخت عائشة رضى الله عنهم أجمعين وحشرنا فى زمرتهم آمين والحمد لله رب العالمين .

Marfat.com

مناقب طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه (١)

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ : لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ (٢) الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ عَنْ حَدِيثِهِمَا . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ رضي الله عنه : رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ الَّتِي وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ قَدْ شَلَّتْ (٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ (٤) فَنَهَضَ إِلَى صَخْرَةٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَأَقْعَدَ تَحْتَهُ طَلْحَةَ فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ فَقَالَ : أَوْجَبَ طَلْحَةُ . عَنْ طَلْحَةَ رضي الله عنه أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِأَعْرَابِيٍّ جَاهِلٍ : سَلْهُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ مَنْ هُوَ ؟ وَكَانُوا لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَى مَسْئَلَتِهِ يُوَقِّرُونَهُ وَيَهَابُونَهُ فَسَأَلَهُ الْأَعْرَابِيُّ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ إِنِّي اطَّلَعْتُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ وَعَلَيَّ ثِيَابٌ خُضْرٌ فَلَمَّا رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ عَمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ هٰذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ (٥) .

مناقب طلحة بن عبيدالله رضى الله عنه

(١) هو طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع النبى ﷺ فى مرة بن كعب ومع أبى بكر فى كعب بن سعد وكان يقال له طلحة الخير وطلحة الجود لكثرة جوده ، وأمه الصعبة بنت الحضرمى أخت العلاء أسلمت وهاجرت وعاشت بعد ابنها قليلا وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين. ذكر أن عليا رضى الله عنه لما وقف على مصرع طلحة رضى الله عنه بكى حتى اخضلت لحيته بدموعه ثم قال ، إنى أرجو أن أكون أنا وأنت ممن قيل فيهم ـ ونزعنا ما فى صدورهم من غل إخوانا على سرر متقابلين ـ .

(٢) فلم يثبت مع النبى ﷺ فى بعض مغازيه ـ وهى أحد ـ إلا طلحة وسعد بن أبى وقاص رضى الله عنهما وذلك عن حديثهما . (٣) ففى وقعة أحد أراد بعض المشركين أن يضرب النبى ﷺ بالسيف فتلقاه طلحة بيده فشلت وصارت مفخرة عظيمة له رضى الله عنه . (٤) درعان تثنية درع وهو كقميص من سلب الحديد يلبسه المجاهد ليقيه السلاح ، أوجب طلحة أى عمل مايوجب له الجنة قطعا. (٥) هذا أى طلحة ممن قضى نحبه أى مات فى سبيل الله أى سيموت شهيداً فإنه قتل بعد هذا شهيدا فى وقعة الجمل رضى الله عنه.

Marfat.com

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعَتْ أُذُنِى مِنْ فِى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ جَارَايَ فِى الْجَنَّةِ(١) . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ . رَوَى التِّرْمِذِيُّ هٰذِهِ الْأَرْبَعَةَ(٢) . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ آمِين .

مناقب سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه(٣)

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : مَا جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ(٤) فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ : ارْمِ فِدَاكَ أَبِى وَأُمِّى . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ وَزَادَ : ارْمِ أَيُّهَا الْغُلَامُ الْحَزَوَّرُ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : سَهِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ(٥) لَيْلَةً فَقَالَ : لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِى يَحْرُسُنِى اللَّيْلَةَ قَالَتْ : فَبَيْنَا نَحْنُ كَذٰلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ فَقَالَ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالَ : سَعْدُ بْنُ أَبِى وَقَّاصٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ فَقَالَ : وَقَعَ فِى نَفْسِى خَوْفٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ نَامَ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ .

---

(١) وما أعظم جوار النبى ﷺ فى الجنة فهى السعادة الكاملة نسأل الله مجاورة النبى ﷺ آمين .

(٢) الأول بسند صحيح والثانى بسند حسن والأخيران بسندين غريبين . وبالله التوفيق

مناقب سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه

(٣) هوسعد بن مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة يجتمع مع النبى ﷺ فى كلاب ابن مرة ، وأهيب جد سعد عم آمنة أم النبى ﷺ أخو أبيها وهب بن عبد مناف بن زهرة ، فبنو زهرة أخوال النبى ﷺ ، وسعد بن مالك حضر المشاهد كلها مع النبى صلى الله عليه وسلم وكان يسمى فارس الإسلام ، وكان مجاب الدعوة توفى سنة خمس وخمسين عن ثلاث وثمانين سنة رضى الله عنه . (٤) ما جمع أبويه لغير سعد أى فى الفداء بقوله : ارم فداك أبى وأمى ، ارم أيها الغلام الحزور أى المقارب للبلوغ الشديد القوى .

(٥) مقدمه المدينة أى عقب قدومه المدينة ، ففيه فضل سعد وأنه من الصالحين الملهمين للحق ، وفيه الاحتراس من العدو وترك الإهمال والأخذ بالحزم وهذا قبل نزول «والله يعصمك من الناس» فإنه ترك الحراسة بعدها.

Marfat.com

عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : حَلَفَتْ أُمُّ سَعْدٍ أَلَّا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ(١) وَزَعَمَتْ أَنَّ اللهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ وَأَنَا أُمُّكَ وَأَنَا آمُرُكَ بِهٰذَا فَمَكَثَتْ ثَلَاثًا حَتَّى غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ فَقَامَ ابْنٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةُ فَسَقَاهَا . وَفِي رِوَايَةٍ : فَإِذَا أَرَادُوا أَنْ يَسْقُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصًا ثُمَّ أَوْجَرُوهَا فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى ـ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ـ رَوَاهُ مُسْلِمٌ هُنَا وَالتِّرْمِذِيُّ فِي التَّفْسِيرِ. وَعَنْهُ قَالَ : مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ وَلَقَدْ مَكَثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ وَإِنِّي لَثُلُثُ الْإِسْلَامِ(٢) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ إِذَا دَعَاكَ(٣) .

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : أَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هٰذَا خَالِي فَلْيُرِنِي امْرُؤٌ خَالَهُ(٤) . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ(٥) وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) فلما حلفت أم سعد لا تتناول شيئا حتى يكفر بالإسلام ولدها سعد لم يعبأ بها فقتلها الجوع فكان ابنها عمارة يفتح فمها بقوة ويضع فيه عصا لئلا تطبقه ثم يصب فيه الطعام فصارت تدعو على سعد فنزلت « ووصينا الإنسان بوالديه » الآيات .

(٢) لأنه أسلم على يد أبي بكر وقبلهما النبي صلى الله عليه وسلم فيكون ثلث من أسلم من الرجال الكاملين ، وهذا فى علمه وإلا فقد أسلم جماعة قبله وكان سابعهم رضى الله عنهم .

(٣) فكان رضى الله عنه مجاب الدعوة .

(٤) ومن يقول هذا فيه النبى صلى الله عليه وسلم فهو بلا شك فى منزلة عالية سامية رضى الله عنه .

(٥) بسندين حسنين والله أعلم .

Marfat.com

مناقب أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه[1]

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ[2] أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ . عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ : جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ[3] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِيناً فَقَالَ : لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِيناً حَقَّ أَمِينٍ قَالَ فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ[4] قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ ، قَالَ : فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ : هٰذَا أَمِينُ هٰذِهِ الْأُمَّةِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

مناقب أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه

(١) هو عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى فهر ، وأمه من بنى الحارث بن فهر أسلمت ، وأما أبوه فقتل يوم بدر كافرا وقيل هو الذى قتله ، وتوفى أبو عبيدة وهو أمير على الشام من قبل عمر بن الخطاب سنة ثمان عشرة بالطاعون ، وكان طويلا نحيفاً خفيف اللحية أثرم الثنيتين أى ساقطهما بسبب انتزاع سهمين من جبهة النبى صلى الله عليه وسلم يوم أحد رضى الله عنه وأرضاه آمين . (٢) برفع لفظ الأمة على أنه صفة المنادى ونصبه على الاختصاص . (٣) نجران : بلد باليمن قدم أشرافها وهم السيد والعاقب وجماعة على النبى صلى الله عليه وسلم سنة تسع فقالوا يارسول الله ابعث معنا رجلا أميناً يعلمنا الدين ، فقال لأبعثن معكم رجلا أميناً حق أمين أى أميناً حقا ، فتطلع الناس لها أى للإمارة ولينالوا وصف الأمانة فبعث معهم أبا عبيدة ، وقال : هذا أمين هذه الأمة . أى أغلب صفاته وشمائله الأمانة وهى فيه أكثر من غيره كرأفة أبى بكر وشدة عمر وحياء عثمان وعلم علىّ ، وإلا فكل الأصحاب أمناء رضى الله عنهم . والأمانة قوة الشخص على حفظ ماوكل إليه . (٤) إن كان أهل اليمن هنا هم أهل نجران فالقصة واحدة ، وإن كانوا غيرهم فتكون قصة أخرى ، وعلى كل ففيها مزيد فضل أبى عبيدة رضى الله عنه وأرضاه آمين .

Marfat.com

مناقب عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ ابْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ[1] .

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ[2] . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ : إِنَّ أَمْرَكُنَّ مِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلَّا الصَّابِرُونَ[3] ، قَالَ ثُمَّ تَقُولُ عَائِشَةُ : فَسَقَى اللهُ أَبَاكَ[4] مِنْ سَلْسَبِيلِ الْجَنَّةِ تُرِيدُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ وَكَانَ قَدْ وَصَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَالٍ يُقَالُ يَبِعْتُ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا . عَنْ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنه قَالَ : إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ أَوْصَى بِحَدِيقَةٍ لِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يَبِعْتُ بِأَرْبَعِمِائَةِ أَلْفٍ[5] .

رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ[6] .

مناقب عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه

(١) معنى أن هؤلاء فى الجنة أى مقطوع لهم بدخولها من غير سابقة عذاب . وبقية الأصحاب كذلك ولكن لم يذكرهم النبى صلى الله عليه وسلم فى سلك هذا الحديث بل اقتصر على العشرة لمزيد فضلهم ورفيع شأنهم . (٢) الحديث صحيح كما يأتى فى مناقب سعيد . (٣) لعظم شأنهن وعلو منزلتهن .

(٤) فهى تخاطب نجل عبد الرحمن لأن أباه كان يعرف قدرهن فيبعث إليهن بما يرضيهن ، كان يبعث بأربعين ألف درهم ونحوها لأنه كان ذا يسار عظيم . (٥) أى يبعث ريعها بأربعمائة ألف . جزاه الله خير الجزاء وأعلاه وأحسنه آمين . (٦) الأول بسند صحيح والثانى بسند حسن .

Marfat.com

مناقب سعيد بن زيد رضى الله عنه (١)

عَنْ حُمَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه حَدَّثَهُ فِي نَفَرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : عَشَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ وعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ والزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ وَأَبُو عُبَيْدَةَ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَسَكَتَ عَنِ الْعَاشِرِ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : نَنْشُدُكَ اللهَ يَا أَبَا الْأَعْوَرِ مَنِ الْعَاشِرُ ؟ قَالَ : نَشَدْتُمُونِي بِاللهِ أَبُو الْأَعْوَرِ (٢) فِي الْجَنَّةِ .

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنهم أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى التِّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ آثَمْ ، قِيلَ : وَكَيْفَ ذٰلِكَ ؟ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحِرَاءٍ (٣) فَقَالَ : اثْبُتْ حِرَاءُ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ ، قِيلَ : وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ قِيلَ : وَمَنِ الْعَاشِرُ ؟ قَالَ : أَنَا . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ (٤)

وَعَنْهُ قَالَ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ : وَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عُمَرَ لَمُوثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ عُمَرُ وَلَوْ أَنَّ أُحُدًا ارْفَضَّ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ لَكَانَ (٥) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

فِي إِسْلَامِ سَعِيدٍ رضي الله عنه .

مناقب سعيد بن زيد رضى الله عنه

(١) وهو سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وهو ابن عم عمر بن الخطاب وزوج أخته فاطمة أم جميل بنت الخطاب وكان أبوه زيد يطلب الدين الحنيف قبل المبعث فكان يعبد الله وحده لا يشرك به شيئًا وكان يصلى إلى الكعبة حتى مات على ذلك رحمه الله . (٢) أبو الأعور سعيد بن يزيد الذى يروى هنا عن النبى ﷺ . (٣) بحراء أى بجبل حراء فاضطرب ؛ فقال النبى ﷺ : اثبت يا حراء فما عليك إلا نبى وهو محمد ﷺ أو صديق وهو أبو بكر أو شهيد أى أو شهداء فسألوه عنهم فعد منهم تسعة بالنبى ﷺ والصديق رضى الله عنه ، فسألوه عن العاشر ، فقال : أنا . أى سعيد بن زيد . (٤) بسندين صحيحين

(٥) فسعيد بن زيد هذا كان متزوجًا بأخت عمر فأسلم هو وامرأته قبل عمر فعلم عمر فدخل عليهما فأوثق سعيدا بحبل فى عنقه كالأسير ثم وطئه وصار يضربه فجاءت امرأته التى هى أخت عمر فدفعته عن

Marfat.com

الفصل الرابع فى مناقب أهل البيت رضى الله عنهم

سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ـ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ـ ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : قُرْبَى آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : عَجِلْتَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِمْ قَرَابَةٌ فَقَالَ إِلَّا أَنْ تَصِلُوا مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنَ الْقَرَابَةِ(١) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّفْسِيرِ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ(٢) مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ قَالَ : ـ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ـ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَلَفْظُهُ : نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ ـ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ

زوجها بشدة فلطمها على وجهها فأدماه ، فسعيد يصف ما أصابهم من تعذيب عمر بقوله ، لو أن جبل أحد ارفض وزال عن مكانه لعملكم القبيح بعثمان لكان خليقاً بهذا من تعذيب عمر لنا. رضى الله عن الجميع وجزاهم عن الدين وأهله خير الجزاء آمين .

الفصل الرابع فى مناقب أهل البيت رضى الله عنهم

(١) فلما فهم سعيد أن القربى هم أقارب النبى ﷺ كلهم وهذا يشمل كل قريش مؤمنهم وكافرهم قال ابن عباس ليس هذا مراداً إنما المراد لا أسألكم على التبليغ أجرا إلا صلة القرابة التى بينى وبينكم وهم الذين آمنوا بالنبى ﷺ وصحبوه من ولد جده الأقرب عبد المطلب وهم علىّ وأولاده وجعفر وأولاده وعقيل بنو أبى طالب وحمزة والعباس وأولادهما ، وفاطمة الزهراء من باب أولى فهؤلاء هم قربى النبى ﷺ وهم أهل البيت رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين . وإطلاق الأجر على صلة القرابة من باب قوله :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب

(٢) مرط مرحل أى كساء يمنى منقوش فيه صور الرحال فجاء الحسن فأدخله أى غطاه بالكساء ثم الحسين ففاطمة فعلىّ ثم قال « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ـ أى الإثم يا ـ أهل البيت ويطهركم تطهيرا » فهذه الآية تشمل أهل البيت كلهم ذكوراً وإناثاً حتى النسوة لأن الآيات قبلها وبعدها فى نساء النبى ﷺ ولعلامة جمع الذكور فى عنكم ويطهركم ولأن النبى ﷺ أدخل فى الكساء النوعين .

Marfat.com

الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا - فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ وَعَلِيٌّ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَجَلَّلَهُمْ بِكِسَاءٍ(١) ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ هٰؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي فَأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : وَأَنَا مَعَهُمْ يَا نَبِيَّ اللهِ ، قَالَ : أَنْتِ عَلَى مَكَانِكِ وَأَنْتِ إِلَى خَيْرٍ .

عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ رضي الله عنه قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ وَغَزَوْتَ مَعَهُ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ، لَقَدْ لَقِيتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا حَدِّثْنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي وَاللهِ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي وَقَدُمَ عَهْدِي وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمَا حَدَّثْتُكُمْ فَاقْبَلُوا وَمَا لَا فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ ثُمَّ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا(٢) بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَوَعَظَ وَذَكَّرَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي(٣) فَأُجِيبَ وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ(٤) أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللهِ وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ ، فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللهِ وَرَغَّبَ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : وَأَهْلُ بَيْتِي أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، أُذَكِّرُكُمُ اللهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي

(١) فجللهم بكساء أى غطاهم بذلك الكساء المرحل ، ثم دعا لهم بذلك الدعاء ، ولم يسمح لأم سلمة بالدخول معهم لمزيد العناية بهؤلاء ، وإلا فأمهات المؤمنين داخلات فى أهل البيت مقاماً واحتراما .

(٢) بماء يدعى خما هو موضع على ثلاثة أميال من الجحفة فيه غدير مشهور يضاف إلى خم ، فيقال غدير خم .

(٣) رسول ربه هنا هو الموت .(٤) ثقلين تثنية ثقل - كقمر- وهما الكتاب، وأهل البيت سموا ثقلين لعظمهما وكبير شأنهما ولثقل العمل بحقهما .

Marfat.com

فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ (١) ؟ قَالَ : نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلٰكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ ، قَالَ : وَمَنْ هُمْ يَا زَيْدُ ؟ قَالَ : هُمْ آلُ عَلِيٍّ وَآلُ عَقِيلٍ وَآلُ جَعْفَرٍ وَآلُ عَبَّاسٍ ، قَالَ حُصَيْنٌ : كُلُّ هٰؤُلَاءِ حُرِمَ الصَّدَقَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَفِي رِوَايَةٍ : مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ ؟ نِسَاؤُهُ ؟ قَالَ : لَا وَايْمُ اللهِ إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا ، أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي فَضَائِلِ عَلِيٍّ وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَلَفْظُهُ : إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي أَحَدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الْآخَرِ كِتَابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ (٢) وَعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي وَلَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَحِبُّوا اللهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ مِنْ نِعَمِهِ (٣) وَأَحِبُّونِي بِحُبِّ اللهِ ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي .

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ فَقَالَ : مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هٰذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

---

(١) سأله عن نسائه هل هن من أهل بيته ، قال : هن من أهل بيته أى الساكنات معه ويعولهن وأمر باحترامهن وإكرامهن وذهب الرجس عنهن وطهروا تطهيرا ، ولكنهن لسن من أهل البيت الذين حرمت عليهم الصدقة أى الزكاة ؛ لأنها أوساخ الناس فلا تليق بالأشراف ، فسأله عن أهل البيت بهذا المعنى، فقال آل عباس وآل علىّ وآل جعفر وآل عقيل، أى العباس ونسله وعلىّ وجعفر وعقيل أولاد أبى طالب ونسلهم وهؤلاء هم بنو هاشم وعليه الجمهور ، وقال الشافعى : أهل البيت الذين تحرم عليهم الصدقة هم بنو هاشم وبنو المطلب لحديث : إنما بنو هاشم وبنو المطلب شىء واحد . وتقدم هذا فى الزكاة .

(٢) حبل ممدود من السماء إلى الأرض: أى عهد الله الذى أمر به ، قال تعالى « وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا » وقال تعالى « واعتصموا بحبل الله جميعا » فالقرآن هو نور الله وهداه الموصل إليه ، قال تعالى « قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين ». (٣) أحبوا الله لما يغذوكم من نعمه، أى لكثرة نعمه عليكم ظاهرة وباطنة ، وأحبونى بحب الله أى بسبب الحب فى الله، وأحبوا أهل بيتى لحبى أى لهم .

Marfat.com

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ : أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبْتُمْ وَسِلْمٌ لِمَنْ سَالَمْتُمْ[1] . رَوَى هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ التِّرْمِذِيُّ : الْأَوَّلَانِ بِسَنَدَيْنِ حَسَنَيْنِ .

فضائل العباس رضى الله عنه[2]

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا ﷺ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا ، قَالَ فَيُسْقَوْنَ[3] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنهم أَنَّ الْعَبَّاسَ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُغْضَبًا وَأَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ : مَا أَغْضَبَكَ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَنَا وَلِقُرَيْشٍ إِذَا تَلَاقَوْا بَيْنَهُمْ تَلَاقَوْا بِوُجُوهٍ مُبَشَّرَةٍ[4] وَإِذَا لَقُونَا

---

(١) حرب أى عدو ، وسلم أى ولى ، فالنبى ﷺ عدو لعدوهم وحبيب لحبيبهم ، ففى هذه النصوص أن فاطمة وعليًا والحسن والحسين وذريتهما خواص أهل البيت وهما أقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل الناس رضى الله عنهم وأرضاهم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

﴿ فائدة ﴾ لهذه المناسبة أحمد الله حق حمده وأشكره بوافر شكره الذى جعلنا من هذه الشجرة المباركة فان نسبنا يتصل بسيدى على زين العابدين ابن سيدنا الحسين ابن سيدتنا السيدة فاطمة الزهراء بنت نبينا محمد ﷺ نسأل الله التوفيق للعمل بشريعته والتحلى بهديه وسيرته آمين والحمد لله رب العالمين .

فضائل العباس رضى الله عنه

(٢) العباس بن عبد المطلب وكان من أعاظم قريش وكانت سقاية زمزم بيده وكذا سقاية الحاج أيضا . وكان رجلا جميلا وسيما أبيض اللون له ضفيرتان ، وكان معتدل القامة أو فيه طول فهو عم النبى صلى الله عليه وسلم وكان أسن منه بسنتين أو ثلاث ، وكنيته أبو الفضل لأنه كان أجود قريش كفًا وأوصلها رحمًا ، أسلم قديمًا ولكن لم يظهر إسلامه إلا يوم فتح مكة ، وكان ذا رأى وذا دعوة مرجوة ، مات رحمه الله فى خلافة عثمان يوم الجمعة لاثنتى عشرة ليلة من رجب سنة ٣٢ عن ٨٨ سنة وصلى عليه عثمان ودفن بالبقيع رضى الله عنه وأرضاه . (٣) تقدم هذا وشرحه فى صلاة الاستسقاء فى الصلاة .

(٤) بوجوه مبشرة أى ذات بشر وبشاشة ، إنما عم الرجل صنو أبيه أى مثل أبيه لأنهما من أصل واحد وأصل الصنو أن تنبت نخلتان فأكثر من أصل واحد.

Marfat.com

لَقُونَا بِغَيْرِ ذٰلِكَ ، قَالَ : فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّكُمْ لِلّٰهِ وَلِرَسُولِهِ ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ آذَى عَمِّى فَقَدْ آذَانِى فَإِنَّمَا عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ . عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ وَكَانَ قَدْ تَكَلَّمَ فِى صَدَقَةِ الْعَبَّاسِ : إِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ . وَفِى رِوَايَةٍ : الْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللّٰهِ ﷺ وَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ أَوْ مِنْ صِنْوِ أَبِيهِ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْعَبَّاسُ مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ[1] . وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْعَبَّاسِ : إِذَا كَانَ غَدَاةُ الِاثْنَيْنِ فَأْتِنِى أَنْتَ وَوَلَدُكَ حَتَّى أَدْعُوَ لَكَ بِدَعْوَةٍ يَنْفَعُكَ اللّٰهُ بِهَا وَوَلَدَكَ فَغَدَا وَغَدَوْنَا مَعَهُ وَأَلْبَسَنَا كِسَاءً[2] ثُمَّ قَالَ : اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً لَا تُغَادِرُ ذَنْبًا، اللّٰهُمَّ احْفَظْهُ فِى وَلَدِهِ. رَوَى التِّرْمِذِىُّ هٰذِهِ الْأَرْبَعَةَ[3]

فضائل جعفر بن أبى طالب[4]

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِجَعْفَرِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ : أَشْبَهْتَ خَلْقِى[5]

---

(١) لأنه من أصل النبى صلى الله عليه وسلم فى الظاهر وهو فرعه، والأصل وفرعه من معدن واحد .

(٢) وألبسنا كساء أى أعطاهم رداء إكراماً لهم أو غطاهم بكساء ودعا لهم كما فعل بعلىّ وفاطمة والحسن والحسين رضى الله عنهم أجمعين ، وقوله : لا تغادر ذنباً أى لا تترك ذنباً إلا غفرته ، فللعباس فضل عظيم لأنه عم النبى صلى الله عليه وسلم وواحد من أهل البيت ، وكان مجاب الدعوة، ودعا له ولولده النبى صلى الله عليه وسلم فكان نسله مباركا ومكثت الخلافة فيهم دهراً طويلا وانتفع الناس بعالمهم وهديهم رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين . (٣) الأخير بسند حسن والثلاثة قبله بأسانيد صحيحة .

فضائل جعفر بن أبى طالب رضى الله عنه

(٤) جعفر شقيق علىّ وأكبر منه بعشر سنين ، أسلم قديماً وهاجر الهجرتين وكان آية فى الكرم وكذا ولده عبد الله وكان له غيره عون ومحمد ولكنه كان يكنى بأبى عبد الله ومات بغزوة مؤتة ونعاه جبريل للنبى صلى الله عليه وسلم قبل أن يأتيهم خبر الوقعة، رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

(٥) أشبهت خلقى أى خلقتى وهيئتى الجثمانية كما أشبهت خلقى أى أخلاقى وشيمى وصفاتى ، فكان لجعفر بهذا مكانة عظمى رضى الله عنه .

Marfat.com

وَخُلُقِى . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَالْبُخَارِىُّ . عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ(١) وَإِنِّى كُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِشِبَعِ بَطْنِى حَتَّى لَا آكُلُ الْخَمِيرَ(٢) وَلَا أَلْبَسُ الْحَرِيرَ وَلَا يَخْدُمُنِى فُلَانٌ وَلَا فُلَانَةُ وَكُنْتُ أُلْصِقُ بَطْنِى بِالْحَصْبَاءِ مِنَ الْجُوعِ وَإِنْ كُنْتُ لَأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ هِىَ مَعِى كَىْ يَنْقَلِبَ بِى فَيُطْعِمَنِى ، وَكَانَ خَيْرَ النَّاسِ لِلْمَسَاكِينِ جَعْفَرُ بْنُ أَبِى طَالِبٍ كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيُطْعِمُنَا مَا كَانَ فِى بَيْتِهِ حَتَّى كَانَ يُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ الَّتِى لَيْسَ فِيهَا شَىْءٌ فَنَشُقُّهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَالتِّرْمِذِىُّ وَزَادَ : وَكَانَ جَعْفَرٌ يُحِبُّ الْمَسَاكِينَ وَيَجْلِسُ إِلَيْهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ وَيُحَدِّثُونَهُ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَنِّيهِ بِأَبِى الْمَسَاكِينِ . وَعَنْهُ قَالَ : مَا احْتَذَى النِّعَالَ(٣) وَلَا رَكِبَ الْمَطَايَا وَلَا رَكِبَ الْكُورَ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِى طَالِبٍ. وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : رَأَيْتُ جَعْفَرًا يَطِيرُ فِى الْجَنَّةِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ(٤) . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِىُّ(٥) . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا سَلَّمَ عَلَى ابْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِى الْجَنَاحَيْنِ(٦) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . نَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى آمِينَ .

---

(١) أى من رواية الحديث . (٢) الخمير الخبز الذى فى عجينته خمير ، والحرير . وفى رواية . الحبير أى البرد المخطط . وكنت ألصق بطنى بالحصباء أى الأرض من شدة الجوع لتنكسر حرارته من برودة الأرض ، وكنت أستقرىء الرجل أى أطلب منه أن يعلمنى الآية وأنا أعرفها لينقلب بى أى ليذهب بى إلى بيته فيطعمنى ، وكان خير الناس للمساكين جعفر فكان يأخذنا لبيته فيطعمنا ما فيه حتى إذا لم يجد شيئًا قدم لنا العكة ـ إناء السمن ـ فنشقها فنلعق ما فيها رضى الله عنه .

(٣) ما احتذى النعال أى ما لبسها ، ولا ركب المطايا جمع مطية وهى الناقة لأنه يركب مطاها وظهرها ، ولا ركب الكور أى الرحل بعد النبى صلى الله عليه وسلم أفضل من جعفر رضى الله عنه .

(٤) فرؤية النبى صلى الله عليه وسلم له وهو فى الجنة يطير مع الملائكة تدل على منزلته السامية الممتازة رضى الله عنه . (٥) الأول صحيح والثانى غريب . (٦) لأنه كان أميراً فى غزوة مؤتة بالشام بيده راية الإسلام فقطعت يداه فعوضه الله منهما جناحين يطير بهما مع الملائكة ، وقال رسول الله ﷺ

Marfat.com

مناقب السيدة فاطمة بنت النبي صلى الله عليهما وسلم (١)

عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ : إِنَّ بَنِى هِشَامِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِى أَن يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِى طَالِبٍ فَلَا آذَنُ لَهُمْ ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِى طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِى وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ فَإِنَّمَا ابْنَتِى بَضْعَةٌ مِنِّى يَرِيبُنِى مَا رَابَهَا وَيُؤْذِينِى مَا آذَاهَا . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ ولفظُ الْبُخَارِىِّ : فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّى فَمَنْ أَغْضَبَهَا أَغْضَبَنِى (٢) . وَلَمَّا عَلِمَتْ فَاطِمَةُ بِخِطْبَةِ عَلِيٍّ لِبِنْتِ أَبِى جَهْلٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ : إِنَّ قَوْمَكَ يتحدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ وَهٰذَا عَلِيٌّ نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِى جَهْلٍ (٣) فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّى أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنَ الرَّبِيعِ (٤) فَحَدَّثَنِى فَصَدَقَنِى وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ مِنِّى

عبد الله : هنيئًا لك أبوك يطير مع الملائكة فى السماء ـ رواه الطبرانى . وروى الحاكم : أن النبى ﷺ قال . مر بى جعفر الليلة فى ملأ من الملائكة وهو مخضب الجناحين بالدم ، وللطبرانى : دخلت البارحة الجنة فرأيت فيها جعفرا يطير مع الملائكة ، وفى رواية : أن جعفرا يطير مع جبريل وميكائيل له جناحان عوضه الله عز وجل من يديه ، ولهذا اشتهر بجعفر الطيار ، وكانت له تلك المنازل السامية رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين والحمد لله رب العالمين .

مناقب السيدة فاطمة بنت النبى ﷺ

(١) هى فاطمة بنت نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وتلقب بالزهراء لصفائها ونورها ، وبالبتول لكثرة عبادتها ، وأمها السيدة خديجة بنت خويلد رضى الله عنهما . (٢) أى إن بنى هاشم استأذنونى أن يزوجوا بنتهم لعلىّ رضى الله عنه ولكنى لا آذن لهم إلا إذا طلق علىّ بنتى فإنها بضعة منى أى قطعة منى يؤذينى ما يؤذيها ويريبنى مارابها ، وكل شىء خفت عقباه فقد رابك . (٣) وبنت أبى جهل هذه التى خطبها علىّ اسمها جويرية أسلمت وبايعت رضى الله عنها . (٤) أبو العاص هـذا كان متزوجاً بالبنت الكبرى للنبى ﷺ وهى زينب رضى الله عنها وكان محسناً لعشرتها ومحباً لها وطلبت منه قريش أن يطلقها فأبى ولما أسر ببدر فدته زينب امرأته رضى الله عنها بقلادة لها كانت أهدتها لها أمها خديجة رضى الله عنها ، فلما رآها النبى صلى الله عليه وسلم رق لها وقال لأصحابه تسمحون برد القلادة إلى صاحبتها ورد زوجها لها =

Marfat.com

وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهَا[1] وَإِنَّهَا وَاللهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا . قَالَ : فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهُ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا[2] فَسَارَّهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَّهَا فَضَحِكَتْ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَتْ : سَارَّنِي النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ هٰذَا فَبَكَيْتُ ، ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ .

وَعَنْهَا قَالَتْ : اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُنَّ عِنْدَهُ فِي مَرَضِهِ فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِابْنَتِي فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ أَسَرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا، فَقُلْتُ لَهَا : مَا يُبْكِيكِ ؟ فَقَالَتْ : مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ[3] فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ : كَانَ حَدَّثَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ وَلَا أُرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي[4] وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِي لُحُوقًا بِي وَنِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكِ فَبَكَيْتُ لِذٰلِكَ ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِي فَقَالَ : أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هٰذِهِ الْأُمَّةِ فَضَحِكْتُ لِذٰلِكَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَالْبُخَارِيُّ وَلَفْظُهُمَا :

= فسمحوا، فردت لها القلادة وأطلق سراحه ، ولما نزل تحريم المسلمة على المشرك أرسل لها النبي صلى الله عليه وسلم فأجابه فأرسلها له فمكثت عنده حتى أسلم زوجها فردها عليه النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) أن يفتنوها أى بتزويج عليّ عليها، بنت عدو الله هو أبوجهل الذى هلك على كفره فى وقعة بدر.

(٢) فى شكواه التى قبض فيها أى فى مرضه الذى مات فيه فسارها بشيء أى كلمها سرا .

(٣) أى مارأيت عجباً كضحك عقب بكاء . (٤) أى كان جبريل يدارسه القرآن كل عام فى رمضان مرة واحدة ولكنه فى هذا العام دارسه مرتين ولهذا يرى النبي ﷺ أن أجله قد قرب فبكت فاطمة فعاد النبي ﷺ فأخبرها سراً أنها سيدة النساء فضحكت رضى الله عنها .

Marfat.com

ثُمَّ أَخْبَرَنِى أَنَّى سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَرْيَمَ بِنْتَ عِمْرَانَ فَضَحِكْتُ(١)

وَعَنْهَا وَقَدْ سُئِلَتْ أَىُّ النَّاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : فَاطِمَةُ(٢) فَقِيلَ : مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَتْ: زَوْجُهَا. إِنْ كَانَ مَا عَلِمْتُ صَوَّامًا قَوَّامًا . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

وَعَنْهَا قَالَتْ : إِنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِى بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا عَنِ النَّبِىِّ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ(٣) ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ ؛ إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هٰذَا الْمَالِ(٤) وَإِنِّى وَاللهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَاتِ النَّبِىِّ ﷺ الَّتِى كَانَتْ عَلَيْهَا فِى عَهْدِهِ وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَشَهَّدَ عَلِىٌّ رضى الله عنه ثُمَّ قَالَ : إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَضِيلَتَكَ . وَذَكَرَ قَرَابَتَهُمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٥) وَحَقَّهُمْ ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَىَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِى(٦) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ .

---

(١) هذا لا ينافى ما تقدم فى الرواية الأولى من أن الذى أضحكها هو إخبارها بأنها أول أهله موتاً بعده ﷺ لاحتمال تعدد المسارّة . (٢) أى الناس كان أحب إلى رسول الله ﷺ قالت: فاطمة فهى أحب الأقارب إليه لأنها بنته وفلذة كبده فقيل: ومن الرجال. قالت : علىّ زوجها ولا أعرفه إلا كثير الصيام والقيام رضى الله عنهم أجمعين . (٣) من قريظة والنضير وخيبر وقرى عرينة .

(٤) أى لآل محمد ﷺ وهم قرباه وزوجاته الطاهرات كفايتهم من ذلك المال .

(٥) أى علىّ وزوجه وقرباهم رضى الله عنهم . (٦) أى صلة قرابة النبى ﷺ أحب عندى من صلة قرابتى ، وهذا الحديث تقدم فى كتاب الفرائض والمواريث فارجع إليه إن شئت . والله أعلم .

Marfat.com

مناقب الحسن والحسين رضى الله عنهما[1]

سَأَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُحْرِمِ يَقْتُلُ الذُّبَابَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَهْلُ الْعِرَاقِ يَسْأَلُونَ عَنِ الذُّبَابِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا[2] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَلَفْظُهُ : سَأَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ ابْنَ عُمَرَ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : انْظُرُوا إِلَى هٰذَا يَسْأَلُ عَنْ دَمِ الْبَعُوضِ وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ هُمَا رَيْحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا . عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً وَإِلَيْهِ مَرَّةً وَيَقُولُ : ابْنِي هٰذَا سَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ[3] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَلَفْظُهُ : إِنَّ ابْنِي هٰذَا سَيِّدٌ يُصْلِحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ .

مناقب الحسن والحسين رضى الله عنهما

(١) الحسن والحسين ولدا علىّ من فاطمة الزهراء رضى الله عنهم ويكنى الحسن بأبى محمد، وولد فى رمضان سنة ثلاث من الهجرة ومات بالمدينة مسموماً سنة خمسين عن سبع وأربعين سنة ، والحسين يكنى بأبى عبد الله وولد فى شعبان سنة أربع من الهجرة واستشهد بكربلاء فى العراق سنة إحدى وستين عن سبع وخمسين سنة رضى الله عنهم أجمعين . (٢) فرجل عراقى سأل ابن عمر عن المحرم إذا قتل الذباب مايلزمه ، وفى الرواية الثانية : عن دم البعوض إذا أصاب ثوباً ، فندد عليه ابن عمر لأنه يسأل عن الحقير وقد فعلوا الأمر الخطير، وهو قتل الحسين الذى قال فيه النبى ﷺ وفى أخيه : هما ريحانتاى من الدنيا أى هما عندى كالريحانة التى تحب فتشم وتقبل ، وابن عمر لم يجب السائل لعله كان متعنتاً فأعرض عنه ، والجواب: لايجوز للمحرم قتل الذباب وإذا قتله فعليه صدقة ، ودم البعوض إذا كثر وجبت إزالته لنجاسة الدم . (٣) وكان ذلك ، فإنه وقع نزاع بينه وبين معاوية على الخلافة ومع كل واحد منهما فئة عظيمة من المسلمين وكان الحسن أولى بالخلافة لأنه فرع بيتها وبايعه على القتال عليها أربعون ألفا من المسلمين ، ومع هذا كله تنازل عنها لمعاوية حقناً لدماء المسلمين رضى الله عنه وأرضاه .

Marfat.com

عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْحَسَنُ عَلَى عَاتِقِهِ[1] يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّى أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِى طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ ثُمَّ انْصَرَفَ حَتَّى أَتَى خِبَاءَ فَاطِمَةَ[2] فَقَالَ : أَثَمَّ لُكَعُ أَثَمَّ لُكَعُ؟ يَعْنِي حَسَنًا فَظَنَنَّا أَنَّ أُمَّهُ تَحْبِسُهُ لِتُغَسِّلَهُ وَتُلْبِسَهُ سِخَابًا فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يَسْعَى حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : اللَّهُمَّ إِنِّى أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ . عَنْ إِيَاسٍ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنهما قَالَ : لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ هٰذَا قُدَّامَهُ وَهٰذَا خَلْفَهُ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه وَحَمَلَ الْحَسَنَ وَهُوَ يَقُولُ : بِأَبِي شَبِيهٌ بِالنَّبِيِّ لَيْسَ شَبِيهًا بِعَلِيٍّ . وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ[3] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ زِيَادٍ فَجِيءَ بِرَأْسِ الْحُسَيْنِ فَجَعَلَ يَقُولُ بِقَضِيبٍ لَهُ فِى أَنْفِهِ وَيَقُولُ : مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هٰذَا حُسْنًا[4] قُلْتُ : أَمَا إِنَّهُ كَانَ مِنْ أَشْبَهِهِمْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْبُخَارِيُّ .

---

(١) العاتق مابين المنكب والعنق . (٢) خباء فاطمة : بيتها ، واللكع : الصغير ، والمراد هنا الحسن ، والسخاب : قلادة خباتها من المسك والقرنفل والعود كالسبحة يلبسها الأطفال والجوارى .

(٣) فكان الحسن رضى الله عنه شبيهاً بالنبى ﷺ فى شكله وهيئته وأخلاقه وسمته وهديه .

(٤) فلما استشهد الحسين رضى الله عنه جاءوا برأسه فى طست إلى عبيد الله بن زياد وكان والياً على الكوفة من قبل يزيد بن معاوية فصار ينكت بقضيب فى يده فى أنف الحسين وعينه ويقول : مارأيت حسنا كهذا ، فقال له زيد بن أرقم : ارفع قضيبك فقد رأيت فم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى موضعه وكان هذا فى سنة إحدى وستين وبعدها بسنة واحدة قتل ابن زياد وأصحابه وجىء برءوسهم فى رحبة=

Marfat.com

عَنْ أَبِى سَعِيدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : اَلْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ(١) .

عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ أَبْصَرَ حَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّى أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا(٢) .

عَنْ عَلِىٍّ رضي الله عنه قَالَ : اَلْحَسَنُ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَا بَيْنَ الصَّدْرِ إِلَى الرَّأْسِ وَالْحُسَيْنُ أَشْبَهُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذٰلِكَ(٣) . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ كُلَّ نَبِىٍّ أُعْطِىَ سَبْعَةَ نُجَبَاءَ أَوْ نُقَبَاءَ(٤) وَأُعْطِيتُ أَنَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ، قُلْنَا : مَنْ هُمْ؟ قَالَ : أَنَا وَابْنَاىَ وَجَعْفَرٌ وَحَمْزَةُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَبِلَالٌ وَسَلْمَانُ وَالْمِقْدَادُ وَأَبُو ذَرٍّ وَعَمَّارٌ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ . عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : سَأَلَتْنِى أُمِّى مَتَى عَهْدُكَ بِالنَّبِىِّ ﷺ(٥) قُلْتُ : مَا لِى بِهِ عَهْدٌ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَنَالَتْ مِنِّى فَقُلْتُ لَهَا : دَعِينِى آتِى النَّبِىَّ ﷺ فَأُصَلِّىَ مَعَهُ الْمَغْرِبَ وَأَسْأَلَهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِى وَلَكِ فَذَهَبْتُ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ فَصَلَّى حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ثُمَّ انْفَتَلَ(٦) فَتَبِعْتُهُ فَسَمِعَ صَوْتِى فَقَالَ : مَنْ هٰذَا؟ حُذَيْفَةُ؟ قُلْتُ : نَعَمْ، قَالَ : مَا حَاجَتُكَ؟ غَفَرَ اللهُ لَكَ وَلِأُمِّكَ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هٰذَا مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ

=الكوفة فجاءت حية وصارت تتخلل الرءوس حتى دخلت فى أنف ابن زياد فمكثت فيه هنيهة ثم خرجت وبعد قليل عادت فدخلت فى أنفه؛ فعلت ذلك ثلاث مرات والناس ينظرون ويعجبون، ولا غرابة فهذا قليل جداً مما أعده الله لهم من أنواع العقاب وأفظعه . (١) أى أحسنهم جمالا وشأنًا ورفعة .

(٢) وحيث كانا محبوبين للنبى صلى الله عليه وسلم فالله يحبهما تبعاً لمحبته وإجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم . (٣) فالحسنان رضى الله عنهما كانا شبيهين بالنبى صلى الله عليه وسلم ولكن كان الحسن أكثر شبهًا به فى جسمه من صدره إلى رأسه وكان الحسين أكثر شبها به من سرته إلى قدميه .

(٤) النقباء جمع نقيب وهو العريف، والنجباء جمع نجيب وهو السيد الفاضل . وفيه فضل النبى ﷺ على بقية الأنبياء صلى الله عليهم وسلم كما فيه فضل لهؤلاء النجباء . (٥) متى عهدك بالنبى صلى الله عليه وسلم أى متى كنت معه ، قال من وقت كذا كثلاثة أيام مثلا. فنالت منه أى سبته لطول عهده بالنبى ﷺ .

(٦) ثم انفتل أى خرج من الصلاة فتبعته فلما عرفنى ابتدأنى بالدعاء لى ولوالدتى ، وهذا مرادنا، ومعجزة منه صلى الله عليه وسلم .

Marfat.com

الْأَرْضَ قَطُّ قَبْلَ هٰذِهِ اللَّيْلَةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ(١) وَيُبَشِّرَنِي أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ . عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُنَا إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَعَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمِنْبَرِ فَحَمَلَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللهُ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ نَظَرْتُ إِلَى هٰذَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا(٢) . عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ أَحَبَّ اللهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ(٣) .

عَنْ سَلْمَى رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَهِيَ تَبْكِي فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكِ؟ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْمَنَامِ وَعَلَى رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ التُّرَابُ فَقُلْتُ: مَالَكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: شَهِدْتُ قَتْلَ الْحُسَيْنِ آنِفًا(٤) . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّ أَهْلِ بَيْتِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَكَانَ يَقُولُ لِفَاطِمَةَ: ادْعِي ابْنَيَّ فَيَشُمُّهُمَا وَيَضُمُّهُمَا إِلَيْهِ(٥) . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ حَامِلَ الْحُسَيْنِ

---

(١) فالملائكة تشتاق إلى النبى صلى الله عليه وسلم كما يشتاق الآدميون وكل شىء إليه .

(٢) هذا دليل على عظيم محبته صلى الله عليه وسلم لهما وحشرنا فى زمرتهم آمين ، والظاهر أن هذا لم يكن فى يوم الجمعة لمشقة السير عليهما فيه . (٣) السبط : ولد الولد ، والجماعة ، والمراد هنا أن الحسين رضى الله عنه فى أخلاقه وأعماله الصالحة فى دنياه كأمة صالحة ، كقوله تعالى « إن إبراهيم كان أمة قانتا لله حنيفا ولم يك من المشركين » ويبعث الحسين فى الآخرة له شأن وجاه عظيم كأمة ذات شأن عظيم .

(٤) شهدت قتل الحسين آنفًا : أى تلك الساعة فنحن فى حزن كبير من أثر هذه الفتنة التى آلت بقتل الحسين وتشتيت أهل بيته رضى الله عنهم وأرضاهم . (٥) زيادة اشتياق لهما ومحبة فيهما رضى الله عنهما ففيه جواز شم الأولاد وضمهم وتقبيلهم شفقة وعطفا عليهم .

Marfat.com

عَلَى عَاتِقِهِ فَقَالَ رَجُلٌ : نِعْمَ الْمَرْكَبُ رَكِبْتَ يَا غُلَامُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : وَنِعْمَ الرَّاكِبُ هُوَ[1] . رَوَى التِّرْمِذِيُّ هٰذِهِ الْعَشَرَةَ[2] .

فضل عبد الله بن العباس رضى الله عنهما[3]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : ضَمَّنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْحِكْمَةَ[4] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَعَنْهُ قَالَ : دَعَا لِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُؤْتِيَنِي الْحِكْمَةَ مَرَّتَيْنِ[5] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ . وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلَاءَ فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا[6] فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ : مَنْ وَضَعَ هٰذَا ؟ قُلْتُ : ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ : اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

---

(١) فالمركب والراكب خير الناس صلى الله عليهما وسلم (٢) الثلاثة الأخيرة بأسانيد غريبة، والثلاثة الأول بأسانيد صحيحة، وما بينهما بأسانيد حسنة والله أعلم .

فضل عبد الله بن العباس رضى الله عنهما

(٣) ولد ابن العباس رضى الله عنه قبل الهجرة بثلاث سنين وحنكه النبى صلى الله عليه وسلم بريقه وسماه ترجمان القرآن ، وكان طويلا جسيما أبيض وسيما صبيح الوجه ، قال فيه عمر بن الخطاب : عبد الله فتى الكهول ، له لسان سيول ، وقلب عقول ، وقال مسروق : كنت إذا رأيت ابن عباس قلت : أجمل الناس ، فإذا تكلم قلت : أفصح الناس ، فإذا تحدث قلت : أعلم الناس ، وفى أواخر عمره كف بصره وتوفى بالطائف سنة ثمان وستين، وهو ابن سبعين سنة وصلى عليه محمد بن الحنفية رضى الله عنهم أجمعين .

(٤) الحكمة هى العلم النافع والعمل به ، وقال الشافعى رضى الله عنه : الحكمة هى السنة النبوية لقوله تعالى « هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة » . (٥) فالنبى صلى الله عليه وسلم دعا له مرتين أن يؤتيه الله الحكمة ، ودعاء النبى صلى الله عليه وسلم مقبول . (٦) وضعت له وضوءاً أى ماء يتوضأ به فلما خرج ورآه قال : اللهم فقهه، أى علمه الفقه فى الدين ، وفى رواية قال : اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل ، فكان أعلم الناس بالقرآن الكريم ، وهذه أحسن دعوة فإن من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين . نسأل الله العلم والعمل به واليقين آمين .

Marfat.com

فضل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسُبِقَ بِي إِلَيْهِ فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ فَأُدْخِلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةً عَلَى دَابَّةٍ[1] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ .

وَعَنْهُ قَالَ : أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ[2] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

إلى هنا انتهى ذكر أهل البيت المعدودين فى حديث زيد بن أرقم السابق فى أهل البيت رضي الله عنهم .

فضل زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم[3]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنْ تَطْعُنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ ، وَايْمُ اللهِ إِنْ كَانَ[4] لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ وَإِنَّ هٰذَا

فضل عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما

(١) فلما قدم النبى صلى الله عليه وسلم من السفر وتلقاه الناس والصبيان كان عبد الله أسبقهم إليه فأركبه بين يديه فجاء أحد الحسنين فأردفه ، ففيه التلطف بالصبيان وإكرامهم وجواز ركوب أكثر من واحد على الدابة إذا كانت تطيق ذلك . (٢) فركوب عبد الله مع النبى صلى الله عليه وسلم أكسبه منزلة رفيعة زيادة على أنه من الأصحاب الكرام ومن آل البيت الفخام رضى الله عنهم أجمعين .

فضل زيد بن حارثة مولى النبى ﷺ

(٣) زيد هذا من بنى كلب أسر فى الجاهلية فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة رضى الله عنهم فوهبته للنبى ﷺ وجاء أخوه جبلة بن حارثة من قبل أبيه وعمه يطلبان فداءه فخيره النبى صلى الله عليه وسلم بين البقاء معه وبين الذهاب معه فاختار النبى ﷺ كما يأتى فى حديث جبلة أخيه .

(٤) إن كان أى أبوه زيد لخليقًا: أى أهلا وكفؤا للإمارة.

Marfat.com

لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ وَزَادَ : فَأُوصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ . وَعَنْهُ قَالَ : مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ - ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ[1] - رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا[2] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

عَنْ جَبَلَةَ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ابْعَثْ مَعِي أَخِي زَيْدًا قَالَ : هُوَ ذَا فَإِنِ انْطَلَقَ مَعَكَ لَمْ أَمْنَعْهُ . قَالَ زَيْدٌ : يَا رَسُولَ اللهِ وَاللهِ لَا أَخْتَارُ عَلَيْكَ أَحَدًا ، قَالَ جَبَلَةُ : فَرَأَيْتُ رَأْيَ أَخِي أَفْضَلَ مِنْ رَأْيِي[3] . وَفَرَضَ عُمَرُ رضي الله عنه لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ وَخَمْسِمِائَةٍ وَفَرَضَ لِابْنِهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِأَبِيهِ : لِمَ فَضَّلْتَ أُسَامَةَ عَلَيَّ فَوَاللهِ مَا سَبَقَنِي إِلَى مَشْهَدٍ ، فَقَالَ : لِأَنَّ زَيْدًا كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ ، وَكَانَ أُسَامَةُ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْكَ فَآثَرْتُ حِبَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى حِبِّي[4] . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدَيْنِ حَسَنَيْنِ .

---

(١) لأنه لما دخل فى ملكه ﷺ أعتقه وتبناه فكانوا يدعونه زيد بن محمد حتى نزلت الآية، وكان زيد حسن الأخلاق وكان النبى ﷺ يحبه رضى الله عنه .

(٢) فالنبى ﷺ قال لزيد : أنت أخونا أى فى الدين « إنما المؤمنون إخوة » ومولانا أى تابعنا وناصرنا .

(٣) فزيد بن حارثة أبى أن يعود إلى أهله ويكون حراً وسيدا واختار النبى صلى الله عليه وسلم مع التبعية فكان له عند الله ونبيه المنزلة السامية رضى الله عنه .

(٤) فعمر رضى الله عنه أعطى أسامة بن زيد من الغنيمة أكثر من ولده عبد الله بن عمر فاعترض عليه ولده بأن أسامة لم يسبقه فى مشهد من المشاهد ، قال نعم ولكن النبى ﷺ كان يحب أباه أكثر من أبيك، وكان يحب أسامة أكثر منك، فقدمت حب أى محبوب النبى صلى الله عليه وسلم على حبى أى محبوبى رضى الله عن الجميع وحشرنا فى زمرتهم آمين والحمد لله رب العالمين .

Marfat.com

فضل أسامة بن زيد رضى الله عنهما(١)

عَنْ أُسَامَةَ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ ، فَقَالَ : أَتَدْرِى مَا جَاءَ بِهِمَا ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِى فَقَالَ : لٰكِنِّى أَدْرِى ، فَأَذِنَ لَهُمَا فَدَخَلَا فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللهِ جِئْنَا نَسْأَلُكَ أَىُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، فَقَالَا : مَا جِئْنَا نَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ ، قَالَ : أَحَبُّ أَهْلِى إِلَىَّ مَنْ قَدْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ(٢) ، قَالَا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ ، قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللهِ جَعَلْتَ عَمَّكَ آخِرَهُمْ ، قَالَ : لِأَنَّ عَلِيًّا قَدْ سَبَقَكَ بِالْهِجْرَةِ . وَعَنْهُ قَالَ : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ(٣) هَبَطْتُ وَهَبَطَ النَّاسُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَقَدْ أُصْمِتَ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَىَّ وَيَرْفَعُهُمَا فَأَعْرِفُ أَنَّهُ يَدْعُو لِى . وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنَحِّىَ مُخَاطَ أُسَامَةَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ دَعْنِى حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِى أَفْعَلُ ، قَالَ : يَا عَائِشَةُ أَحِبِّيهِ فَإِنِّى أُحِبُّهُ(٤) . رَوَى التِّرْمِذِىُّ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ وَالْأَوَّلَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ(٥) .

فضل أسامة بن زيد رضى الله عنهما

(١) أسامة بن زيد هذا هو ابن زيد بن حارثة السابق رضى الله عنهما تربى فى بيت النبى صلى الله عليه وسلم وكان تابعاً مخلصاً وشجاعا كبيرا وذا أخلاق كريمة كأبيه فحازا رضاء النبى صلى الله عليه وسلم ومحبته. (٢) أحب أهلى إلىّ من قد أنعم الله عليه أى بالإسلام، وأنعمت عليه أى بالعتق وهو أسامة أى بالنظر لأبيه زيد بن حارثة فإنه لما وهبته خديجة للنبى صلى الله عليه وسلم أعتقه وتبناه ، فانظر إلى هذا جعله من أهله بل من أحبهم وعقب فاطمة رضى الله عنهم . (٣) لما ثقل برسول الله صلى الله عليه وسلم: أى لما كان فى مرض موته هبطت أنا والناس إليه أى ذهبنا إليه وكان فى حال شديدة منعته الكلام، ومع هذا كان يدعو لى ففى هذا مزيد العناية بأسامة رضى الله عنه . (٤) فالنبى صلى الله عليه وسلم أراد أن ينحى مخاطه ولعله كان مريضاً فجعله كطفل من ذريته ثم قال لعائشة : أحبيه فإنى أحبه . ففى هذا كبير فضل لأسامة رضى الله عنه وأرضاه . (٥) والأخيران بسندين حسنين. نسأل الله التوفيق .

Marfat.com

فضل بلال بن رباح الحبشى مؤذنه النبى صلى الله عليه وسلم (١)

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ عُمَرُ يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ سَيِّدُنَا وَأَعْتَقَ سَيِّدَنَا يَعْنِي بِلَالًا (٢)

عَنْ قَيْسٍ رضي الله عنه أَنَّ بِلَالًا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِنَفْسِكَ فَأَمْسِكْنِي وَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا اشْتَرَيْتَنِي لِلَّهِ فَدَعْنِي وَعَمَلِي لِلَّهِ (٣) . رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِبِلَالٍ بَعْدَ صَلَاةِ غَدَاةٍ : يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةً فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ (٤) ، قَالَ بِلَالٌ : مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةً مِنْ أَنِّي لَا أَتَطَهَّرُ طُهُورًا تَامًّا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذٰلِكَ الطُّهُورِ

فضل بلال بن رباح الحبشى مؤذن النبى صلى الله عليه وسلم

(١) بلال بن رباح حبشى الأصل أسود اللون طويل نحيف خفيف العارضين ، كان مملوكا لبنى جمح فلما سمع بالإسلام بادر إليه فصار أسياده يعذبونه عذاباً شديدا على الإسلام فلا يرجع، وكان أمية بن خلف يوالى تعذيبه ويغرى به الولدان يطوفون به فى شعاب مكة يعذبونه ويشهرون به فلا يفتر لسانه عن قول : أحد، أحد ، وكان هلاك أمية هذا على يده . فقال له أبو بكر أبياتاً منها :

هنيئا زادك الرحمن خيرا فقد أدركت ثأرك يا بلال

فلما اشتد تعذيبه ودفنوه فى الحجارة حيا اشتراه أبو بكر بخمس أواق وأعتقه لله تعالى رضى الله عنهم وأرضاهم أجمعين . (٢) فقول عمر (الذى هو من الملهمين) هذا فى حق بلال له شأن كبير.

(٣) أراد بلال بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم أن يخرج للجهاد فمنعه أبو بكر وطلب منه البقاء مؤذنا كما كان فقال له بلال ذلك، فأنشده بالله أن يقيم معه فأقام معه حتى مات . ولما تولى عمر طاب منه الخروج للجهاد وقال : إنى أرى الجهاد للمؤمن أفضل عمل ، فأذن له عمر فخرج للشام مجاهدا وبقى بها حتى توفى بطاعون عمواس بدمشق سنة عشرين عن ثلاث وستين سنة رضى الله عنه ، وأذن بالشام مرة واحدة فبكى وأبكى السامعين رحمه الله . (٤) خشف نعليك أى سمعت خفق نعليك وصوت مشيك أمامى فى الجنة فما الذى تعمله صالحا ؟ قال : الصلاة بعد كل وضوء وسبق: ما أحدثت ليلا أو نهاراً إلا توضأت وصليت ركعتين ، ففيه عظيم فضل الوضوء والصلاة عند كل حدث ، وفيه مزيد فضل بلال لأنه صلى الله عليه وسلم رآه فى الجنة يمشى أمامه، فتلك مكانة عظمى ومنزلة عليا رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين .

Marfat.com

مَا كَتَبَ اللهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ وَلَفْظُهُ: سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ.

فضل مصعب بن عمير القرشي رضي الله عنه (١)

عَنْ خَبَّابٍ رضي الله عنه قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ اللهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ فَمِنَّا مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا وَإِنَّ مُصْعَبَ بْنَ عُمَيْرٍ مَاتَ وَلَمْ يَتْرُكْ إِلَّا ثَوْبًا كَانُوا إِذَا غَطَّوْا بِهِ رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: غَطُّوا رَأْسَهُ وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ (٢). رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ وَالْبُخَارِيُّ.

فضل مصعب بن عمير القرشي رضي الله عنه

(١) هو مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبدالدار بن قصي الجد الرابع للنبي ﷺ كان من أجلة الصحابة وفضلائهم أسلم قديما وبعثه النبي ﷺ بعد العقبة الثانية إلى المدينة ليقرئهم القرآن ويصلي بهم، وقيل إنه أول من صلى الجمعة بالمدينة قبل الهجرة واستشهد في غزوة أحد رضي الله عنه وأرضاه.

(٢) الإذخر: نبات معروف لهم، أي هاجرنا مع النبي ﷺ نريد وجه الله فوجب أجرنا على الله فضلا منه وكرما، ولكن منا من أدركه الموت قبل ثمرة الهجرة الدنيوية، ومنا من عاش حتى أينعت ثمرته فهو يهدبها أي أثمرت هجرته كثيراً فهو يجنيها في دنياه فضلا عما له في أخراه، ومصعب بن عمير من الأولين، ولفظ البخاري منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد وترك نمرة كنا إذا غطينا بها رأسه بدت رجلاه إلى آخره رضي الله عنهم أجمعين وحشرنا في زمرتهم آمين.

Marfat.com

فضل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما(١)

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا فَأَقُصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْتُ غُلَامًا أَعْزَبَ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ حِينَذَاكَ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ (٢) وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيِ الْبِئْرِ وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ ، فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ آخَرُ فَقَالَ لِي : لَنْ تُرَاعَ ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ . قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللهِ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

وَعَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ وَلَا أُشِيرُ بِهَا إِلَى مَوْضِعٍ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ بِي إِلَيْهِ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَخَاكِ رَجُلٌ صَالِحٌ ، أَوْ إِنَّ عَبْدَ اللهِ رَجُلٌ صَالِحٌ (٣) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالشَّيْخَانِ .

عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما

(١) عبدالله بن عمر يكنى بأبى عبدالرحمن، وأمه زينب أو رابطة بنت مظعون أخت عثمان بن مظعون . أسلم عبد الله مع أبيه بمكة صغيراً وهاجر مع أبويه وشهد المشاهد كلها إلا بدراً واحدا لصغره ، وكان عالما عظيما وناسكا كبيرا وشديداً فى دينه ، وكان إذا أعجبه شىء من ماله تصدق به، أو رقيق أعتقه حتى أعتق مايربو على ألف إنسان . ولد رحمه الله فى السنة الثالثة من البعثة وتوفى سنة ثلاث وسبعين عن ثلاث وثمانين سنة رضى الله عنه . (٢) مطوية كطى البئر أى مبنية كبنائه، لها قرنان كقرنى البئر، قرناها هما البناء الذى فى حافيته ليوضع عليه الخشبة التى تعلق فيها البكرة ، وهذا بحسب ماظهر له وإلا فالنار طبقات نعوذ بالله منها ، وقوله : لن تراع أى لاتخف فإنك محفوظ منها ، قال سالم أى ابن عبد الله : فكان أبى بعد هذا يحيي معظم الليل (٣) لأن الطيران فى المنام صلاح وكونه فى الجنة صلاح آخر ففيه وما قبله تنويه بعلو قدره ورفيع شأنه .

Marfat.com

وَعَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أُتِيَ بِجُمَّارِ نَخْلَةٍ(١) ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ وَفِي رِوَايَةٍ : إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا حَدِّثُونِي مَا هِيَ ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي فَظَنَنْتُ النَّخْلَةَ وَأَرَدْتُ أَن أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ يَا رَسُولَ اللهِ فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا عَاشِرُ عَشَرَةٍ أَنَا أَحْدَثُهُمْ فَسَكَتُّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : هِيَ النَّخْلَةُ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَطْعِمَةِ وَالتِّرْمِذِيُّ فِي الْأَمْثَالِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

فضل عبد الله بن مسعود رضى الله عنه(٢)

عَنْ مَسْرُوقٍ رضى الله عنه قَالَ : ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ(٣) مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَبَدَأَ بِهِ ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنْ أَبِي مُوسَى رضى الله عنه قَالَ : قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ

---

(١) الجمار ـ كرمان ـ قلب النخلة، ولما قال رسول الله ﷺ : إن من الشجر شجرة كالمسلم أى فى الاستقامة وفى موتها بقطع رأسها، وفى النفع بكل أجزائها لم يفهم الجواب إلا ابن عمر وما منعه من التكلم إلا الحياء لصغره . ففيه دليل على فضله وشدة ذكائه وكثرة حيائه رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرتهم آمين .

فضل عبد الله بن مسعود رضى الله عنه

(٢) عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم ابن سعد ابن هذيل بن مدركة بن إلياس يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى مدركة فليس من قريش ، وأمه هذلية من فخذ أبيه ، أسلم ابن مسعود قديما فكان سادس ستة ، وهاجر الهجرتين وصلى إلى القبلتين، وشهد بدرا والحديبية وشهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ، وكان نحيفا قصيرا يكاد طوله يوازى جلوس الرجل الطويل، وكان أعبد الناس وأورعهم وأقرأهم لكتاب الله، توفى سنة ٣٢ من الهجرة عن بضع وستين سنة ودفن بالبقيع وصلى عليه عثمان رضى الله عنهم وأرضاهم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

(٣) استقرئوا القرآن أى خذوه عن هؤلاء الأربعة فإنهم حفظوه وأتقنوه لتفرغهم له أكثر من غيرهم وإلا فكل صحابى أهل للأخذ عنه ، وابن مسعود مهاجرى والثلاثة أنصاريون رضى الله عنهم . وسيأتى فضلهم فى الأنصار .

Marfat.com

فَكُنَّا حِيناً وَمَا نُرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ[١] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ رضي الله عنه قَالَ : سَأَلْنَا حُذَيْفَةَ عَنْ رَجُلٍ قَرِيبِ السَّمْتِ وَالْهَدْيِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى نَأْخُذَ عَنْهُ فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَقْرَبَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا[٢] بِالنَّبِيِّ ﷺ مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَزَادَ : حَتَّى يَتَوَارَى مِنَّا فِي بَيْتِهِ وَلَقَدْ عَلِمَ الْمَحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ أَنَّ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ هُوَ أَقْرَبُهُمْ إِلَى اللهِ زُلْفَى . عَنْ عَلْقَمَةَ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلْتُ الشَّامَ[٣] فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَرَأَيْتُ شَيْخًا مُقْبِلًا[٤] فَلَمَّا دَنَا قُلْتُ : أَرْجُو أَنْ يَكُونَ اللهُ اسْتَجَابَ ، قَالَ : مِنْ أَيْنَ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ ، قَالَ : أَفَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ وَالْوِسَادِ وَالْمِطْهَرَةِ[٥] ، أَوَ لَمْ يَكُنْ فِيكُمُ الَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ[٦] ، أَوَ لَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ[٧] ، (قَالَ ذٰلِكَ الشَّيْخُ) كَيْفَ قَرَأَ ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ، فَقَرَأْتُ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، قَالَ الشَّيْخُ : أَقْرَأَنِيهَا النَّبِيُّ ﷺ فَاهُ إِلَى فِيَّ فَمَا زَالَ هٰؤُلَاءِ حَتَّى كَادُوا يَرُدُّونِي[٨] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

---

(١) أى هاجرت إلى المدينة أنا وأخى، هو أبو بردة أو أبو رهم فكنا حيناً أى مكثنا زمناً طويلا ونحن نظن أن ابن مسعود وأمه من أهل البيت لكثرة ترددهم على بيت النبى ﷺ. (٢) السمت : الهيئة الحسنة، والهدى : الطريقة والمذهب، والدل: السيرة والحال والهيئة، فلم يكن شبيه بالنبى ﷺ فى هذا إلا ابن مسعود رضى الله عنه وكان يتوارى منهم فى بيته وهم يعلمون أنه أقربهم إلى الله تعالى . (٣) أى دمشق فصليت ركعتين فى المسجد ودعوت الله بجليس صالح . (٤) هو أبو الدرداء رضى الله عنه . (٥) صاحب النعلين والوساد أى المخدة ، والمطهرة أى الذى كان يحملهن للنبى ﷺ كثيرا هو ابن مسعود رضى الله عنه .

(٦) هو عمار بن ياسر رضى الله عنه . (٧) هو حذيفة بن اليمان رضى الله عنه ، أعلمه النبى ﷺ بأسماء المنافقين وصفاتهم . (٨) أى كما يقرؤها ابن مسعود أقرأنيها النبى ﷺ ولكن مازال أهل الشام بى حتى كادوا يردونى إلى قراءتهم التى فيها « وما خلق الذكر والأنثى » ومعلوم أن القراءتين صحيحتان ولكن تمسك كل بما سمعه رضى الله عنهم .

Marfat.com

عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ أَبِى سَبْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ يَسِّرْ لى جَلِيسًا صَالِحًا فَيَسَّرَ لِى أَبَا هُرَيْرَةَ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : إِنِّى سَأَلْتُ اللهَ أَنْ يُيَسِّرَ لِى جَلِيسًا صَالِحًا فَوُفِّقْتَ لِى فَقَالَ لِى : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ جِئْتُ أَلْتَمِسُ الْخَيْرَ وَأَطْلُبُهُ قَالَ : أَلَيْسَ فِيكُمْ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ مُجَابُ الدَّعْوَةِ[1] ، وَابْنُ مَسْعُودٍ صَاحِبُ طَهُورِ النَّبِىِّ ﷺ وَنَعْلَيْهِ ، وَحُذَيْفَةُ صَاحِبُ سِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَعَمَّارٌ الَّذِى أَجَارَهُ اللهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ، وَسَلْمَانُ الْفَارِسِىُّ صَاحِبُ الْكِتَابَيْنِ[2] . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .

عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ـ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا ـ الآية[3] قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : قِيلَ لِى أَنْتَ مِنْهُمْ .

وَعَنْهُ قَالَ : وَالَّذِى لَا إِلٰهَ غَيْرُهُ مَا مِنْ كِتَابِ اللهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أُنْزِلَتْ[4] . وَعَنْهُ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنِّى أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّى لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ[5] . قَالَ شَقِيقٌ : فَجَلَسْتُ فِى حَلَقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذٰلِكَ عَلَيْهِ وَلَا يَعِيبُهُ . رَوَى هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ مُسْلِمٌ .

---

(١) هو أحد العشرة المبشرين بالجنة وقد تقدموا . (٢) أى الذى حفظ الإنجيل والقرآن رضى الله عنه وأرضاه . (٣) تمام الآية « ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين » فبشرى لهؤلاء وعبد الله منهم رضى الله عنهم . (٤) فكل سورة وكل آية يعلمها ابن مسعود فى أى مكان نزلت وبأى معنى جاءت وبأى سر أشارت . (٥) صرح عبد الله بأنه أعلم الناس بكتاب الله ولو علم أن هناك أفضل منه لرحل إليه للتعلم منه، ويجوز هذا للعالم ليعرفه الناس فيأخذوا عنه ، وعبد الله أعلم الناس بالكتاب أى بعد الخلفاء الأربعة وإلا فهم أعلم الناس مطلقاً بالكتاب والسنة رضى الله عنهم أجمعين .

Marfat.com

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِى مِنْ أَصْحَابِى أَبِى بَكْرٍ وَعُمَرَ وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ مَسْعُودٍ(١) . عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَوْ كُنْتُ مُؤَمِّرًا أَحَدًا مِنْ غَيْرِ مَشْوَرَةٍ مِنْهُمْ لَأَمَّرْتُ عَلَيْهِمُ ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ(٢) . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ(٣) . نَسْأَلُ اللهَ حُسْنَ الرِّوَايَةِ .

فضل سالم مولى أبى حذيفة الفارسى رضى الله عنهما

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَالِمٍ(٤) مَوْلَى أَبِى حُذَيْفَةَ ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

---

(١) عهدا ابن مسعود وهدى عمار هما الطريقة والمذهب ، والمراد الحث على الاقتداء بهما بعد الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين . (٢) فلا يمنع من إمارته على نحو جيش إلا عدم رضاهم به لصغر جسمه ولأنه غير قرشى ، ولا يرد زيد وأسامة لأنهما من بيت النبى ﷺ تربية وشهرة رضى الله عنهم أجمعين . (٣) الأول بسند حسن والثانى بسند غريب .

فضل سالم مولى أبى حذيفة الفارسى رضى الله عنهما

(٤) سالم هذا هو ابن معقل وكنيته أبو عبد الله من أهل فارس من اصطخر ، كان من فضلاء الموالى ومن كبار الصحابة ، وكان مملوكا لسلمى أو لعمرة زوجة أبى حذيفة فأعتقته فأمسكه أبو حذيفة وتبناه وهاجر معه إلى المدينة ، وأبو حذيفة قرشى لأنه يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى عبد مناف ، فسالم معدود فى المهاجرين لهذا وفى الأنصار لأن مولاته وهى زوجة أبى حذيفة أنصارية ، وسالم من القراء المشهورين رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

Marfat.com

فضل عمار بن ياسر رضى الله عنهما[١]

عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَ عَمَّارٌ يَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : ائْذَنُوا لَهُ مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ[٢] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَبْشِرْ عَمَّارُ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ[٣] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ[٤] . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَا خُيِّرَ عَمَّارٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَسَدَّهُمَا[٥] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[٦] وَابْنُ مَاجَهْ . وَاللهُ أَعْلَمُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ .

فضل عمار بن ياسر رضى الله عنهما

(١) عمار بن ياسر ويكنى بأبى اليقظان العنسى ، واسم أمه سمية ، أسلموا قديما وعُذبوا فى الله كثيرا لأنهم كانوا من المستضعفين حتى ماتت سمية فى العذاب إلى رحمة الله ورضوانه على يد أبى جهل لعنه الله ، ومرّ النبى صلى الله عليه وسلم وهم يعذّبون ، فقال : صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة رضى الله عنهم وأرضاهم . وهاجر عمار الهجرتين وصلى إلى القبلتين واستشهد بصفين مع علىّ رضى الله عنهما سنة ٣٧ هـ .

(٢) أى بالطاهر المطهر . (٣) أى أبشر يا عمار فإنك ستموت شهيداً بيد فئة ظالمة وهى جماعة معاوية التى كانت ضد علىّ وجيشه رضى الله عنهم ، وكان عمار فى جيش علىّ بصفين فلما استشهد صلى عليه علىّ ودفن هناك رضى الله عنهم . وفى رواية لمسلم : بؤس ابن سمية تقتلك فئة باغية ، والبؤس كالبأس الشدة ، وفى رواية : ويس ابن سمية ، ترحم وترفق به مثل ويح ، وفيه أن علياً رضى الله عنه كان على الحق وأنه كان أحق بالخلافة لا شك فى هذا وفيه معجزة للنبى ﷺ لأنه إخبار بغيب وقع .

(٤) ولكن الترمذى هنا ومسلم فى الفتن . (٥) أى أقربهما إلى السداد . (٦) بسند حسن ولفظ ابن ماجه: ما عرض عليه أمران إلا اختار الأرشد منهما ، ولأبى نعيم : عمار ملىء إيماناً إلى مشاشه أى رءوس عظامه ، ولابن عساكر : عمار خلط الله الإيمان ما بين قرنه إلى قدمه وخلط الإيمان بلحمه ودمه ، يزول مع الحق حيث زال ، ولا ينبغى للنار أن تأكل منه شيئا رضى الله عنه وحشرنا فى زمرته آمين .

Marfat.com

فضل عمرو بن العاص رضى الله عنه[1]

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَسْلَمَ النَّاسُ[2] وَآمَنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ مِنْ صَالِحِي قُرَيْشٍ[3] . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ[4] . عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَنِي عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ[5] فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : عَائِشَةُ ، قُلْتُ : مِنَ الرِّجَالِ ، قَالَ : أَبُوهَا . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي فَضْلِ عَائِشَةَ وَالْبُخَارِيُّ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ وَزَادَ : قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : عُمَرُ ، فَعَدَّ رِجَالًا ، فَسَكَتُّ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ . عَنِ ابْنِ شَمَاسٍ رضي الله عنه قَالَ : حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ[6] يَبْكِي طَوِيلًا وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ : يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَذَا أَمَا بَشَّرَكَ بِكَذَا ، قَالَ : فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ : إِنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ شَهَادَةُ أَلَّا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقِ ثَلَاثٍ[7] لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي فَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ[8] فَلَمَّا جَعَلَ اللهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : ابْسُطْ يَمِينَكَ

فضل عمرو بن العاص رضى الله عنه

(١) عمرو بن العاص بن وائل السهمى القرشى أسلم فى هدنة الحديبية سنة ثمان مع خالد بن الوليد رضى الله عنهما . (٢) المراد بالناس فئة مخصوصة وهم مسلمة الفتح الذين آمنوا لما رأوا بريق السيوف .
(٣) المراد بصالحيهم هنا مؤمنو الفتح . (٤) بسندين ضعيفين . (٥) استعملنى على جيش ذات السلاسل أى جعلنى أميراً على الجيش الذى غزا ذات السلاسل بأرض جذام . (٦) أى فى حال النزع.
(٧) أى أحوال ثلاثة وهى الآتية فى الحديث: أولا كنت أبغض النبى ﷺ أشد البغض وثانياً كنت أحبه وأجله وأهابه أشد الحب وأعظم الإجلال والمهابة ، وثالثاً كنت والياً على أهل مصر ولا أدرى أمرى حين الولاية؛ لهذا أبكى وأرجو رحمة ربى . (٨) أى قبل إسلامه رضى الله عنه .

Marfat.com

فَلْأُبَايِعْكَ فَبَسَطَ يَمِينَهُ فَقَبَضْتُ يَدِى فَقَالَ : مَالَكَ يَا عَمْرُو ؟ فَقُلْتُ : أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ قَالَ : تَشْتَرِطُ بِمَاذَا ؟ قُلْتُ : أَنْ يُغْفَرَ لِى ، قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ[1] وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَىَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا أَجَلَّ فِى عَيْنِى مِنْهُ وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنَىَّ مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ[2] وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ لِأَنِّى لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنَىَّ مِنْهُ وَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ لَا أَدْرِى مَا حَالِى فِيهَا ، فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْحَبْنِى نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ[3] فَإِذَا دَفَنْتُمُونِى فَشُنُّوا التُّرَابَ عَلَىَّ شَنًّا ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِى قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقْسَمُ لَحْمُهَا[4] حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ وَأَنظرَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّى . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِى الْإِيمَانِ . نَسْأَلُ اللهَ كَمَالَ الْإِيمَانِ آمِين .

---

(١) قال الله تعالى « قل للذين كفروا إن ينتهوا ـ أى عن الكفر ويدخلوا فى الدين ـ يغفر لهم ما قد سلف » . (٢) أى بعد إسلامه رضى الله عنه . (٣) لا تصحبنى نار أى ببخور كما يصنع كثير من الناس ، قوله : فشنوا التراب علىّ أى ارموه على كفنى وأنا فى اللحد، تواضعا منه رضى الله عنه .

(٤) أى قفوا بعد الدفن قليلا قدر ما تنحر جزور ويقسم لحمها ؛ فأستأنس بكم وأفكر فى جواب الملكين الكريمين ، فقد اجتمع عنده الخوف والخشية من الله ورجاء رحمته ، ولا يجتمعان لعبد فى مثل هذا إلا كان من أهل الجنة . نسأل الله حسن الخاتمة آمين والحمد لله رب العالمين .

Marfat.com

فضل خالد بن الوليد القرشى رضى الله عنه[1]

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا[2] وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ فَقَالَ : أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ حَتَّى أَخَذَهَا سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ حَتَّى فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِمْ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَسَيَأْتِي فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ إِنْ شَاءَ اللهُ .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : نَزَلْنَا مَنْزِلًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَعَلَ النَّاسُ يَمُرُّونَ فَيَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ هٰذَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ فَأَقُولُ فُلَانٌ فَيَقُولُ : نِعْمَ عَبْدُ اللهِ هٰذَا ، وَيَقُولُ : مَنْ هٰذَا ؟ فَأَقُولُ فُلَانٌ فَيَقُولُ : بِئْسَ عَبْدُ اللهِ هٰذَا حَتَّى مَرَّ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَقَالَ : مَنْ هٰذَا ؟ فَقُلْتُ : هٰذَا خَالِدُ ابْنُ الْوَلِيدِ ، فَقَالَ : نِعْمَ عَبْدُ اللهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ[3] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ

فضل خالد بن الوليد رضى الله عنه

(١) هو ابن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر فى مرة بن كعب ، ويكنى بأبى سليمان ، أسلم فى هدنة الحديبية ، وعزماته يوم مؤتة وفى الردة وفى فتوح الشام والعراق أكثر من أن تحصى ، فكان له فيها الجهاد العظيم والبلاء الحسن الجميل ، توفى بحمص سنة إحدى وعشرين عن بضع وأربعين سنة رضى الله عنه وأرضاه .

(٢) نعى زيد بن حارثة وجعفر بن أبى طالب أى أخبر بموتهم قبل أن يأتيهم الناعى وهو صلى الله عليه وسلم يبكى ، قال : ثم أخذها سيف من سيوف الله بن غير تأمير من النبى ﷺ وهو خالد بن الوليد ففتح الله عليهم وانتصروا . (٣) سيف من سيوف الله ، أى شخص عظمت شجاعته جدا حتى صار كله كأنه سيف وسهم لا يخطىء من عند الله يسلطه على من يشاء . وللحاكم وابن حبان : لا تؤذوا خالدا فإنه سيف من سيوف الله صبه على الكفار . رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين

Marfat.com

فضل معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنهما[1]

عَنْ أَبِى مُلَيْكَةَ رضي الله عنه قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : هَلْ لَكَ فِى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ فَإِنَّهُ مَا أَوْتَرَ إِلَّا بِوَاحِدَةٍ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَصَابَ إِنَّهُ فَقِيهٌ[2] . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِى عُمَيْرَةَ رضي الله عنه وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا وَاهْدِ بِهِ[3] . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

فضل معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنهما

(١) هو ابن أبى سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الجد الثالث للنبى ﷺ ، وأمه هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس أسلم هو وأبوه وأمه وأخوه يزيد فى فتح مكة . وكان معاوية يقول إنى أسلمت يوم الحديبية ولكنى كتمت إسلامى عن أهلى حتى أسلموا فى الفتح ، وكان هو وأبوه من المؤلفة قلوبهم ومن الطبقة الأولى فى غنائم حنين ، ولكن حسن إسلامهما بعد ، فكان معاوية من كاتبى الوحى للنبى ﷺ ، وكان والياً على الشام لعمر وعثمان عشرين سنة ؛ وولى الخلافة من بعد الحسن إلى سنة ستين وكان أبيض جميلا وعالماً كبيرا وذا رأى وحلم واسع ، توفى بدمشق سنة ستين عن اثنتين وثمانين سنة أو ثمانية وسبعين . رحمه الله ورضى عنه آمين . (٢) فمعاوية صلى العشاء والوتر بعدها واقتصر على ركعة واحدة ، فاعترض عليه كريب مولى ابن عباس وقال : ألا تكلم معاوية الذى اقتصر فى الوتر على واحدة قال ابن عباس : لا تنكر عليه فإنه فقيه وقد أصاب السنة وصحب رسول الله ﷺ ، وتقدم الكلام على الوتر فى الصلاة . (٣) اللهم اجعله مهديا أى على الهدى وهاديا واهد به أى عبادك ، فيه إشارة إلى الإمارة ومزيد فضل لمعاوية رضى الله عنه وأرضاه ، ولا يرد ما وقع بينه وبين علىّ رضى الله عنه فإن علياً وإن كان على الحق فمعاوية كان مجتهدا وأخطأ . وتقدم فى كتاب الإمارة: إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر. ولا يجوز الخوض فيهم لأنهم أصحاب النبى ﷺ . ويعجبنى جواب عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه لمن سأله عما وقع بين علىّ ومعاوية رضى الله عنهما فقال : تلك دماء طهر الله أيدينا منها فلا نخوض فيها بألسنتنا. رحمهم الله ورضى عنهم . آمين

Marfat.com

فضل أبى سفيان بن حرب رضى الله عنه

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِى سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ(١) فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا نَبِيَّ اللهِ ثَلَاثٌ أَعْطِنِيهِنَّ ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : عِنْدِى أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُمْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِى سُفْيَانَ أُزَوِّجُكَهَا ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَمُعَاوِيَةُ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ(٢) ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : وَتُؤَمِّرُنِى حَتَّى أُقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : نَعَمْ . قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ(٣) : وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذٰلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا أَعْطَاهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ نَعَمْ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

إلى هنا انتهى ذكر المهاجرين إلا النفر الأخير رضي الله عنهم أجمعين ، وجميع من تقدّم من أبى بكر إلى هنا هم قرشيون إلّا زيد بن حارثة وولده أسامة وبلالا وابن مسعود وسالما مولى أبى حذيفة وعمار بن ياسر رضي الله عنهم

فضل أبى سفيان بن حرب رضى الله عنه

(١) لكثرة عدائه وأذاه للنبى ﷺ والمسلمين وهو مشرك فكانوا لا ينشرن مواقفه ضدهم ، وأسلم يوم الفتح مكرها وكان من المؤلفة قلوبهم أولا ثم حسن إسلامه رضى الله عنه .

(٢) فأجابه النبى ﷺ وصاهره وأذن لولده بالكتابة وأمّره على بعض السرايا فصار له اتصال بالنبى ﷺ وظهر له جاه فأقبل عليه المسلمون وجالسوه رضى الله عنهم أجمعين . (٣) قال أبو زميل أى الراوى عن ابن عباس : لولم يطلب أبو سفيان ذلك ما أعطاه النبى ﷺ وعلى كل فله عظيم الفضل والشرف بصحبة النبى ﷺ ومصاهرته رضى الله عنه وأرضاه آمين .

Marfat.com

الفصل الخامس فى فضائل زوجات النبى صلى الله عليه وسلم

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِى فِى قَلْبِهِ مَرَضٌ(١) وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ(٢) وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ(٣) أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللهِ(٤) وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ـ .

وَقَالَ تَعَالَى: ـ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ(٥) ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ.

فضل السيدة خديجة بنت خويلد رضى الله عنها(٦)

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ وَإِنِّى لَمْ أُدْرِكْهَا

الفصل الخامس فى فضائل زوجات النبى ﷺ

(١) الذى فى قلبه مرض هو المنافق . (٢) وقرن فى بيوتكن ؛ فلا يجوز لهن الخروج إلا لحاجة كما تقدم فى النكاح . (٣) الرجس هو الإثم . (٤) آيات الله القرآن ، والحكمة هى السنة النبوية.

(٥) وأزواجه أمهاتهم ، أى كأمهاتهم فى تحريم النكاح وفى الاحترام والإجلال، لا فى جواز النظر والخلوة رضى الله عنهم أجمعين.

فضل السيدة خديجة بنت خويلد رضى الله عنها

(٦) السيدة خديجة هى الزوجة الأولى للنبى ﷺ وأولاده كلهم منها وهم القاسم وعبدالله وهو الملقب بالطيب والطاهر وزينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة ، وبقى إبراهيم عليه السلام فإنه من مارية القبطية المصرية ولم يتزوج النبى ﷺ على خديجة حتى ماتت رضى الله عنها .

وهى خديجة بنت خويلد بن عبد العزى بن قصى القرشية الأسدية أول خلق الله إسلاما باتفاق ، وكانت أكبر سند للنبى ﷺ من اضطهاد الكفار له ، وكانت تدعى فى الجاهلية الطاهرة، تزوجها النبى ﷺ وسنه خمس وعشرون سنة، وتوفيت بعد النبوة بعشر سنين فى رمضان وكل أولاده منها إلا إبراهيم عليه السلام ، وولدت فاطمة بعد المبعث بسنة وتزوجها علىّ بعد بدر فى السنة الثانية من الهجرة وولدت له حسنا وحسينا ومحسنا وزينب وأم كلثوم ورقية ، ولكن محسناً مات صغيرا ولم يتزوج علىّ على فاطمة حتى ماتت

Marfat.com

وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ : أَرْسِلُوا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ ، قَالَتْ : فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ خَدِيجَةَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنِّى قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا[1] . وَفِى رِوَايَةٍ : فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِى الدُّنْيَا إِلَّا خَدِيجَةُ ، فَيَقُولُ إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ ، وَكَانَ لِى مِنْهَا وَلَدٌ . وَفِى رِوَايَةٍ : مَا غِرْتُ لِلنَّبِى ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ لِأَنَّهَا مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِى بِثَلَاثِ سِنِينَ . عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قَالَ : أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِىَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ هٰذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ[2] فَإِذَا هِىَ أَتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ وَمِنِّى وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِى الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ . عَنْ عَلِىٍّ رضى الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ[3] . رَوَى هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ .

بعد النبى ﷺ بستة أشهر وقيل بثمانية ليلة الثلاثاء لثلاث خلون من رمضان عن ثلاث وعشرين سنة. ولم يكن للنبى ﷺ عقب إلا من ولد فاطمة رضى الله عنهم اجمعين .

(١) الغيرة هى الأنفة والحمية على من يريد مشاركتك فيما هو فى اختصاصك ، والغيرة طبيعة فى النسوة لافرق بين فاضلة وغيرها ، بل هى محمودة فى الرجال كما تقدم فى النكاح: إن الله يغار والمؤمن يغار ، فعائشة كانت تغار من خديجة رضى الله عنهما لكثرة ذكر النبى ﷺ لها ومحبته فيها مع أنها لم ترها لموتها قبل زواج عائشة بثلاث سنين أى قبل الدخول عليها ، أما عقدها فكان بعد خديجة بأقل من هذا .

(٢) أو طعام أو شراب شك من الراوى ، والقصب اللؤلؤ المجوف المنظوم بالدر والياقوت الأحمر ، والصخب: الصياح ، والنصب: الهم والتعب، فخديجة كانت آتية للنبى ﷺ بطعام ؛ فقال جبريل للنبى ﷺ قبل وصولها : إذا أتتك خديجة فاقرأ عليها السلام من ربها جل شأنه ومنى وبشرها ببيت فى الجنة من أعظم ماخلق الله لعباده ، فلما بلغها النبى ﷺ قالت : هو السلام ومنه السلام وعلى جبريل السلام وعليك يارسول الله السلام ورحمة الله وبركاته ، فهذه منقبة لم ترد لأحد من بنات آدم عليه السلام فما أعظمها مفخرة للدنيا والآخرة . (٣) مريم خير نساء الدنيا فى زمانها وخديجة خير نساء هذه الأمة . ورواية الترمذى : تقدم خديجة رضى الله عنها، وللبزار والطبرانى: فضلت خديجة على نساء أمتى كما فضلت مريم على نساء العالمين،

Marfat.com

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ وَتَذَكَّرَهُ فَارْتَاعَ لِذٰلِكَ فَقَالَ : اللّٰهُمَّ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ[1] فَغِرْتُ فَقُلْتُ : وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ فَأَبْدَلَكَ اللهُ خَيْرًا مِنْهَا . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ[2] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[3] وَالنَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ .

فضل السيدة عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ جَاءَنِي بِكِ

وتفضيل هاتين لعظم بلائهما وجميل صبرهما وجليل ماصنعاه من أعمال صالحة وآثار نافعة قيمة وإن كان أصل الفضل من الله يؤتيه من يشاء . (١) هالة أخت خديجة زوجة الربيع بن عبدالعزى والد أبي العاص ابن الربيع زوج زينب بنت النبي ﷺ ، استأذنت هالة على النبي ﷺ فتذكر خديجة لشبه صوتهما ، فقال : اللهم هذه هالة ، فغارت عائشة فقالت : وماتذكر إلا عجوزا من عجائز قريش حمراء الشدقين أي سقطت أسنانها وبقيت حمرة اللثات ماتت وذهبت وأبدلك الله خيرا منها ؛ تريد نفسها لصغر سنها ، فغضب النبي ﷺ حتى قالت له : لا أذكرها بعد هذا إلا بخير . رضي الله عن الجميع . (٢) أي يكفيك من فاضلات النساء كلهن هؤلاء الأربع . وفضل مريم وآسية ، لما تقدم وللقول بنبوتهما ، وفضل فاطمة لأنها بضعة من محمد ﷺ وأم النسل الشريف كله ، ولفظ الحاكم : أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية رضي الله عنهن وحشرنا في زمرتهن آمين . (٣) بسند صحيح .

فضل السيدة عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما

عائشة بنت أبي بكر وأمها أم رومان وكنيتها أم عبد الله بعبد الله بن الزبير ابن أختها أسماء ، وفضلها لما يأتي ولمحبة النبي صلى الله عليه وسلم لها أكثر ولنزول القرآن ببراءتها ولكثرة علمها ، قال عطاء : كانت عائشة أعلم الناس وأفقه الناس ، وقال ابن الزبير : ما رأيت أحدا أعلم بفقه ولا بطب ولا بشعر من عائشة ، ولدت قبل الهجرة بنحو ثمان سنين ، وهاجرت مع أمها وأختها أسماء بعد أبي بكر بزمن يسير وماتت سنة ثمان وخمسين عن نحو ست وستين سنة لسبع عشرة من رمضان وصلى عليها أبو هريرة رضي الله عن الجميع وحشرنا في زمرتهم آمين .

Marfat.com

الْمَلَكُ فِى سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ (١) فَيَقُولُ : هٰذِهِ امْرَأَتُكَ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ فَإِذَا أَنْتِ هِىَ فَأَقُولُ إِنْ يَكُ هٰذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ يُمْضِهِ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ وَلَفْظُهُ : جَاءَ جِبْرِيلُ لِلنَّبِىِّ ﷺ بِصُورَةِ عَائِشَةَ فِى خِرْقَةِ حَرِيرٍ خَضْرَاءَ فَقَالَ : إِنَّ هٰذِهِ زَوْجَتُكَ فِى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَقَالَ عُرْوَةُ رضى الله عنه : تُوُفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ هِجْرَةِ النَّبِىِّ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ فَلَبِثَ سَنَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذٰلِكَ (٢) وَنَكَحَ عَائِشَةَ وَهِىَ بِنْتُ سِتٍّ سِنِينَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ ثُمَّ بَنَى بِهَا فِى شَوَّالٍ (٣) وَهِىَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ .

وَعَنْهَا قَالَتْ : تَزَوَّجَنِى النَّبِىُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتٍّ سِنِينَ (٤) فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِى بَنِى الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ (٥) فَوُعِكْتُ (٦) فَتَمَزَّقَ شَعَرِى فَوَفَى جُمَيْمَةً فَأَتَتْنِى أُمِّى أُمُّ رُومَانَ وَإِنِّى لَفِى أُرْجُوحَةٍ وَمَعِى صَوَاحِبُ لِى (٧) فَصَرَخَتْ بِى فَأَتَيْتُهَا لَا أَدْرِى مَا تُرِيدُ بِى فَأَخَذَتْ بِيَدِى حَتَّى أَوْقَفَتْنِى عَلَى بَابِ الدَّارِ (٨) وَإِنِّى لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ نَفَسِى فَأَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِى وَرَأْسِى ثُمَّ أَدْخَلَتْنِى الدَّارَ فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِى الْبَيْتِ فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ فَأَسْلَمَتْنِى إِلَيْهِنَّ فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِى فَلَمْ يَرُعْنِى

---

(١) سرقة من حرير قطعة من جيد الحرير الأخضر ، فجبريل عليه السلام أتاه ﷺ فى النوم ومعه صورة سيدة فى قطعة حرير وقال هذه زوجتك فى الدنيا والآخرة ، فكشفت عن وجهها فإذا أنت الآن تلك الصورة فأقول إن يك هذا من عند الله يمضه أى ينفذه بسرعة ، ففيه مزيد فضل عائشة لأن الله زوجه بها فى السماء قبل زواجها فى الأرض .

(٢) وفى هذه الفترة تزوج بالسيدة سودة بنت زمعة القرشية وسيأتى ذكر حديثها إن شاء الله .

(٣) بنى بها أى دخل عليها فى شوال بعد الهجرة .

(٤) أى عقد عليها .

(٥) أى بضواحى المدينة .

(٦) فوعكت أى مرضت بالحمى . والجميمة تصغير جمة وهى الشعر إذا وصل المنكبين .

(٧) الأرجوحة آلة يلعب عليها الصبيان (هى المرجيحة) ومعى صواحب لى أى أمثالى يلعبن معى .

(٨) على باب الدار أى دارنا ، وبعد أن مسحت وجهى ورأسى بالماء أدخلتنى الدار فإذا فيها نسوة من الأنصار فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر أى قدمت على خير حظ ونصيب .

Marfat.com

إِلَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ ضُحًى فَأَسْلَمْنَنِي إِلَيْهِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ(١) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

وَعَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَا عَائِشُ هٰذَا جِبْرِيلُ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ تَرَى يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَا أَرَى(٢) .

عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ(٣) . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ فَاجْتَمَعَ صَوَاحِبِي(٤) إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ : يَا أُمَّ سَلَمَةَ وَاللهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ وَإِنَّا نُرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا تُرِيدُهُ عَائِشَةُ فَمُرِي النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يُهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُمَا كَانَ ، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنِّي فَلَمَّا عَادَ فِي الثَّانِيَةِ ذَكَرْتُ لَهُ ذٰلِكَ فَأَعْرَضَ عَنِّي فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ ذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ : يَا أُمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّهُ وَاللهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرِهَا(٥) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ .

---

(١) أى فإذا رسول الله ﷺ قد دخل علىّ فى الضحى ، وللإمام أحمد : فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس على سرير وعنده رجال ونساء من الأنصار فأجلستنى فى حجره ثم قالت : هؤلاء أهلك يارسول الله بارك الله لك فيهم ، فوثب الرجال والنساء وبنى بى أى دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتنا . (٢) ففيه مزيد فضل عائشة واستحباب إرسال السلام إلى الغائب ولو أجنبية إذا أمنت الفتنة ويجب الرد وسيأتى فى الأدب الكلام على السلام واسعًا إن شاء الله . (٣) وفضل عائشة على النساء أى نساء هذه الأمة بعد خديجة وفاطمة رضى الله عنهن كفضل الثريد على كل طعام: أى كفضل الثريد واللحم على كل طعام ، هذا بالنسبة لزمانهم لقلة أنواع الأطعمة عندهم ، أما الآن فهناك أطعمة فاخرة ، نسأل الله التوفيق لشكرها . (٤) أى الضرائر . (٥) فلما جاء لأم سلمة فى نوبتها كلمته فأعرض عنها فلما جاء ثانياً كلمته فأعرض، فلما كلمته فى المرة الثالثة أجابها بما ذكر ، وظاهره أن الوحى كان ينزل عليه ﷺ وهى بجواره ولكنها تكون مستورة .

Marfat.com

وَعَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ جَعَلَ يَدُورُ فِي نِسَائِهِ وَيَقُولُ : أَيْنَ أَنَا غَدًا أَيْنَ أَنَا غَدًا حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي سَكَنَ[1] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَلَفْظُهُ : كَانَ يَتَفَقَّدُ يَوْمِي أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ أَيْنَ أَنَا غَدًا اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي[2] . وَعَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكَانَ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ[3] . وَعَنْهَا قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى ، فَقُلْتُ : وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذٰلِكَ ؟ قَالَ : أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى قُلْتِ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ ، قُلْتُ : أَجَلْ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ[4] . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ .

عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ : مَا أَشْكَلَ عَلَيْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثٌ قَطُّ فَسَأَلْنَا عَائِشَةَ إِلَّا وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْمًا[5] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .

---

(١) أي استقر فيه حتى توفاه الله إلى رحمته ورضوانه . (٢) أي وهو مسند ظهره إلى صدرها ، والسحر كالنحر الرئة وما تعلق بها . (٣) فكانت تلعب بصور البنات ومعها صواحبها فينقمعن من أي يستترن من النبي ﷺ إذا رأينه حياء وهيبة منه فيأمرهن بالذهاب لعائشة ، ففيه جواز اللعب بالصور للصبيان والجواري . (٤) وأما الذات المحمدية فهي معها حيثما كانت . (٥) أصحاب منصوب على الاختصاص ، وفيه أنها على جانب عظيم من العلم حتى إنها تعلم المشكلات فضلا عن غيرها ، وروى : (خذوا نصف دينكم عن هذه الحميراء) يريد عائشة ذات اللون المشرب بحمرة رضي الله عنها وأرضاها آمين .

Marfat.com

فضل سودة بنت زمعة رضى الله عنها(١)

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلَاخِهَا مِنْ سَوْدَةَ(٢) لَمَّا كَبِرَتْ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ(٣) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

فضل أم سلمة رضى الله عنها(٤)

عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه قَالَ : لَا تَكُونَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ(٥) إِنِ اسْتَطَعْتَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصِبُ رَايَتَهُ . قَالَ سَلْمَانُ : وَأُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى نَبِيَّ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ قَامَ، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ لِأُمِّ سَلَمَةَ : مَنْ هٰذَا ؟ أَوْ كَمَا قَالَ ، قَالَتْ : هٰذَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ ، قَالَتْ : وَاللهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ(٦) حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللهِ يُخْبِرُ خَبَرَنَا أَوْ كَمَا قَالَ ، فَقُلْتُ لِأَبِي عُثْمَانَ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هٰذَا ؟ قَالَ : مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ زَوَاجِ أُمِّ حَبِيبَةَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي بَابِ الصَّدَاقِ مِنْ كِتَابِ النِّكَاحِ .

فضل سودة بنت زمعة رضى الله عنها

(١) هى سودة بنت زمعة بن قيس العامرية القرشية . (٢) المسلاخ ـ كالمفتاح ـ الهدى والسيرة ، فعائشة تقول : لا أتمنى أن أكون مثل امرأة فى هديها إلا مثل سودة فإنها ذات سيرة صالحة رضى الله عنهما . (٣) تقدم هذا الحديث فى باب القسم من كتاب النكاح فارجع إليه إن شئت .

فضل أم سلمة رضى الله عنها

(٤) أم سلمة اسمها هند، وهاجرت أولا إلى الحبشة مع زوجها الأول أبى سلمة، ثم هاجرت ثانيا إلى المدينة، ولما مات أبوسلمة تزوجها النبى صلى الله عليه وسلم . (٥) السوق يؤنث ويذكر، والمراد ذم المكث فيها إلا بقدر الحاجة فإنها ملعب الشياطين لما فيها من الكذب والغش وظلم الناس ، نسأل الله السلامة . (٦) فأم سلمة رأت جبريل يتحدث مع النبى ﷺ فلما سألها من هذا ما فهمت إلا أنه دحية الكلبى لأنه كان يأتى فى صورته أحيانا ، ففيه فضل أم سلمة لرؤيتها لجبريل ولحضوره فى مجلسها، وتقدم=

Marfat.com

فضل زينب بنت جحش رضى الله عنها

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا[1] ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِي أَطْوَلُكُنَّ يَدًا[2] قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا، فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَتَصَدَّقُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ .

فضل صفية بنت حيي رضى الله عنها[3]

عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه قَالَ : بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ إِنَّهَا بِنْتُ يَهُودِيٍّ فَبَكَتْ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ : قَالَتْ لِي حَفْصَةُ إِنِّي بِنْتُ يَهُودِيٍّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّكِ لَابْنَةُ نَبِيٍّ وَإِنَّ عَمَّكِ لَنَبِيٌّ وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ[4]

= أنه كان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو فى لحاف أى فراش عائشة ، فهذه منزلة أسمى رضى الله عن الجميع وحشرنا فى زمرتهم آمين .

فضل زينب بنت جحش رضى الله عنها

(١) هى زينب بنت جحش بن رئاب كانت تحت زيد بن حارثة فلم يحصل بينهما وفاق، فلما طلقها وانتهت عدتها تزوجها النبى ﷺ جبراً لخاطرها فإنها تزوجت زيداً بأمر النبى ﷺ وكانت ترى نفسها مهضومة وتعلو عليه لجمالها ولأنها قرشية وزيد من الموالى رضى الله عن الجميع . (٢) ولفظ البخارى : إن بعض أزواج النبى ﷺ قلن له : أينا أسرع بك لحوقا ؟ قال : أطولكن يدا ، فأخذن قصبة يذرعنها فكانت سودة أطولهن يداً ، فلما توفى النبى صلى الله عليه وسلم كانت التالية له زينب بنت جحش ، فتبين أن المراد باليد الصدقة لأن زينب كانت تحب الصدقة رضى الله عنها وأرضاها .

فضل صفية بنت حيي رضى الله عنها

(٣) هى صفية بنت حيي بن أخطب ملك خيبر فإنهم لما فتحوها كانت صفية فى الأسرى فجاءت فى سهم النبى ﷺ فأعتقها وتزوجها رضى الله عنها . (٤) إنك لا بنة نبى وهو هارون عليه السلام ، وإن عمك لنبى ورسول وهو موسى عليه ألف سلام ، وإنك لتحت نبى وهو محمد صلى الله عليه وسلم ، فلا فخر لهم مثلك ولا فخر أعظم من ذلك ، فنسبها يتصل بإسحاق ويعقوب وإبراهيم صلى الله عليهم وسلم ورضى الله عن صفية وأرضاها آمين .

Marfat.com

فَفِيمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ، ثُمَّ قَالَ: اتَّقِي اللهَ يَا حَفْصَةُ. وَفِي رِوَايَةٍ: بَلَغَنِي عَنْ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ أَنَّهُمْ قَالُوا: نَحْنُ أَكْرَمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ صَفِيَّةَ نَحْنُ أَزْوَاجُهُ وَبَنَاتُ عَمِّهِ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أَلَا قُلْتِ: فَكَيْفَ تَكُونَانِ خَيْرًا مِنِّي وَزَوْجِي مُحَمَّدٌ وَأَبِي هٰرُونُ وَعَمِّي مُوسٰى. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

إلى هنا زوجات النبي ﷺ ومنهن حفصة بنت عمر رضي الله عنهما وكلهن قرشيات ومهاجرات إلّا صفية رضي الله عنهن أجمعين وإلّا خديجة فإنها توفيت قبل الهجرة رحمها الله ورضي عنها ولكنها من أعاظم قريش كما تقدّم.

فضل أم أيمن مولاة النبي صلى الله عليه وسلم (١)

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ وَكُنْتُ مَعَهُ فَنَاوَلَتْهُ إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ فَلَا أَدْرِي أَصَادَفَتْهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ يُرِدْهُ فَجَعَلَتْ تَصْخَبُ عَلَيْهِ وَتَذَمَّرُ عَلَيْهِ (٢).

وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ رضي الله عنهما بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُورُهَا فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي لِجَهْلِي بِذٰلِكَ وَلٰكِنْ أَبْكِي لِأَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا (٣). رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ.

فضل أم أيمن مولاة النبي ﷺ

(١) أم أيمن هذه كانت مولاة للسيدة آمنة أم النبي صلى الله عليه وسلم وصارت إليه بالميراث وكفلته بعد أمه فأعتقها وزوجها لمولاه زيد بن حارثة فولدت له أسامة وكان ﷺ يبرها مبرة الأم ويقول: أم أيمن أمي بعد أمي. رضي الله عنها وأرضاها. (٢) فلما لم يشرب النبي صلى الله عليه وسلم مما قدمته لصومه أو لعدم رغبته صارت تتذمر وترفع صوتها دلالا عليه لمكانتها عنده صلى الله عليه وسلم.

(٣) في هذا دلالة على مكانتها العلمية وفضلها العظيم رضي الله عنها وأرضاها آمين.

Marfat.com

فضل أم سليم رضى الله عنها[1]

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ بَعْدَ نِسَائِهِ إِلَّا عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا[2] فَقِيلَ لَهُ فِي ذٰلِكَ فَقَالَ : إِنِّي أَرْحَمُهَا قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً[3] فَقُلْتُ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالُوا : هٰذِهِ الْغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . وَفِي رِوَايَةٍ : أُرِيتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ امْرَأَةَ أَبِي طَلْحَةَ ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَةً أَمَامِي فَإِذَا هُوَ بِلَالٌ . رَوَى مُسْلِمٌ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ .

الفصل السادس فى فضائل الأنصار رضى الله عنهم[4]

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ[5] وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ـ صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ

فضل أم سليم رضى الله عنها

(١) أم سليم اسمها الغميصاء بنت ملحان أم أنس خادم النبي ﷺ . (٢) فكان يدخل عليها وكذا على أختها أم حرام تسلية لهما ولأنهما كانتا من بنى النجار أخوال أبيه، فهما خالتان له ﷺ ، ولما أسلم قوم أم سليم أسلمت معهم فغضب زوجها مالك وخرج إلى الشام فهلك به كافرا فخطبها أبو طلحة، فقالت لا أتزوج به حتى يسلم وصداق منه هو الإسلام، فأسلم وتزوجها فحسن إسلامه رضى الله عن الجميع .

(٣) خشفة أى صوت مشى ، فتردد النبي ﷺ عليها ورؤيته لها فى الجنة وهى أمامه تدل على عظيم فضلها ورفيع شأنها رضى الله عنها وأرضاها .

الفصل السادس فى فضائل الأنصار رضى الله عنهم

(٤) الأنصار جمع ناصر ، والمراد هنا أهل المدينة رضى الله عنهم . (٥) الدار: المدينة، والذين تبوءوها وأخلصوا فى الإيمان قبل غيرهم هم الأنصار الذين يحبون من هاجر إليهم ولا يحسدونهم بل يقدمونهم على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة أى شدة جوع فقد حفظوا أنفسهم من الشح فلهم الفوز العظيم .

Marfat.com

إِلَّا مُنَافِقٌ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ . وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صِبْيَانًا وَنِسَاءً مِنَ الْأَنْصَارِ مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ فَقَامَ مُمْثِلًا(١) فَقَالَ : لَلَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ثَلَاثَ مِرَارٍ .

وَعَنْهُ قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَخَلَا بِهَا(٢) وَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ رَوَى الشَّيْخَانِ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ سَلَكُوا وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ فِي وَادِي الْأَنْصَارِ(٣) وَلَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ(٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَقِيلَ لِأَنَسٍ رضي الله عنه : أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ أَكُنْتُمْ تُسَمَّوْنَ بِهِ أَمْ سَمَّاكُمُ اللهُ ؟ قَالَ : بَلْ سَمَّانَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ(٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ النَّخْلَ ، قَالَ : لَا ، قَالَ : تَكْفُونَا الْمَؤُونَةَ وَتُشْرِكُونَا فِي التَّمْرِ(٦) . قَالَ الْمُهَاجِرُونَ : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا . عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَتِ الْأَنْصَارُ : يَا رَسُولَ اللهِ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَتْبَاعٌ وَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاكَ فَادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا فَدَعَا بِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ(٧) . رَوَى الْبُخَارِيُّ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ .

---

(١) فقام ممثلا أى منتصباً . (٢) خلا بها: أى حتى انتهت حاجتها ثم حلف بالله أن الأنصار أحب الناس عنده ثلاث مرات ، فهنيئاً للأنصار رضى الله عنهم وأرضاهم . (٣) لو سلك الأنصار وادياً أى مكانا منخفضاً أوفيه ماء، أو شعباً بالكسر طريقاً فى الجبل لاتبعتهم فيه . (٤) منتسباً إلى بلدهم .

(٥) قال الله تعالى « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجرى تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا » (٦) وفى رواية : تكفوننا المؤنة أى بالسقى والتربية وتشركوننا فى التمر فأجابوهم رضى الله عنهم وأرضاهم . (٧) فيطلق عليهم الأنصار ويدخلون فى الوصية لهم بإحسان .

Marfat.com

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَلَفْظُهُ: كَتَبَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ رضي الله عنه تَعْزِيَةً لِأَنَسٍ فَقَالَ: إِنِّي أُبَشِّرُكَ بِبُشْرَى مِنَ اللهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ الْأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ ذَرَارِيِّهِمْ. وَلِمُسْلِمٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلْأَنْصَارِ وَلِذَرَارِيِّ الْأَنْصَارِ وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ. وَلِلتِّرْمِذِيِّ رضي الله عنه: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَلِنِسَاءِ الْأَنْصَارِ[1]. عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ[2] ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رضي الله عنه: مَا أَرَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ[3]. وَفِي رِوَايَةٍ: فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللهِ خَيَّرْتَ دُورَ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْتَنَا آخِرًا، فَقَالَ: أَوَلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ. عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رضي الله عنهما بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَبْكُونَ فَسَأَلَهُمْ[4] فَقَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَّا فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةَ بُرْدِهِ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ وَلَمْ يَصْعَدْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أُوصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي[5] وَقَدْ قَضَوُا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ

---

(١) فالأنصار وأولادهم وأتباعهم مغفور لهم. (٢) بنو النجار بطن من الخزرج، وبنو عبد الأشهل بطن من الخزرج الأصغر وبنو ساعدة بن كعب بن الخزرج الأكبر أخو الأوس.

(٣) لأنه من بني ساعدة التي هي في المرتبة الرابعة. (٤) فسألهم أي أبو بكر أو العباس فقالوا: ذكرنا مجلس النبي ﷺ بيننا ونخاف عليه من الموت لأنه كان مريضاً حينذاك، فدخل فأخبر النبي ﷺ بكاء الأنصار فخرج عاصباً رأسه وخطبهم بما ذكر. (٥) الكرش: المعدة، والعيبة ما يوضع فيه الشيء النفيس والمراد أنهم موضع سره وأمانته.

Marfat.com

وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ . عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَعَطِّفًا بِهَا عَلَى مَنْكِبَيْهِ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ(١) حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ إِلَى أَنْ يُقْطِعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ فَقَالُوا : لَا إِلَّا أَنْ تُقْطِعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا ، قَالَ : إِمَّا لَا فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي فَإِنَّهُ سَيُصِيبُكُمْ بَعْدِي أَثَرَةٌ(٢) . رَوَى الْبُخَارِيُّ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ .

وَعَنْهُ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ(٣) : يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا قَالَ : سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ . وَعَنْهُ قَالَ : كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيِينَا أَبَدَا

فَأَجَابَهُمْ :

اللّٰهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ

رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ . وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَقْرِئْ قَوْمَكَ السَّلَامَ فَإِنَّهُمْ مَا عَلِمْتُ أَعِفَّةٌ صُبُرٌ(٤) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

---

(١) أى لونها أسود . (٢) فامتنعوا إلا إذا أعطى المهاجرين، ولم يكن عنده ﷺ ما يكفى الأنصار والمهاجرين فأمرهم بالصبر إذا استأثر غيرهم عليهم . (٣) السائل هو أسيد بن حضير الأنصارى ، وفلان هو عمرو بن العاص القرشى. (٤) أى أقرئ الأنصار السلام فإنى ما علمتهم إلا أعفة جمع عفيف، صبر جمع صابر فهم أهل صبر وعفة رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

Marfat.com

مناقب سعد بن معاذ سيد الأوس رضى الله عنه[1]

عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حُلَّةُ حَرِيرٍ فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمُسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا فَقَالَ : أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هٰذِهِ ! لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ[2] . عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ[3] لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ . وَفِي رِوَايَةٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجِنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ : اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمٰنِ . رَوَاهُمَا الْخَمْسَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ . وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه : لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ قَالَ الْمُنَافِقُونَ : مَا أَخَفَّ هٰذِهِ ، وَذٰلِكَ لِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ[4] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ نَاسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : قُومُوا إِلَى خَيْرِكُمْ أَوْ سَيِّدِكُمْ فَقَالَ : يَا سَعْدُ إِنَّ هٰؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ ، قَالَ : فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسْبَى ذَرَارِيُّهُمْ، قَالَ: حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللهِ أَوْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ[5]. رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ وَاللهُ أَعْلَمُ.

مناقب سعد بن معاذ سعد الأوس رضى الله عنه

(١) هو سعد بن معاذ بن النعمان بن امرىء القيس بن عبد الأشهل الأنصارى كبير الأوس كما أن سعد ابن عبادة كبير الخزرج وهما اللذان أرادهما الشاعر بقوله :

فإن يسلم السعدان يصبح محمد بمكة لا يخشى خلاف المخالف

(٢) هذه الحلة كانت هدية من ملك دومة الجندل (حصن بين المدينة والشام) وهو ابن عبد الملك الكندى وهدية الملوك ملكة الهدايا ، فذكر سعد بخصوصه دليل على علو مقامه رضى الله عنه .

(٣) أى انتعش العرش وحاملوه فرحاً بقدوم روحه رضى الله عنه ففيه دليل على رفع مكانته لأن العرب تنسب الشىء العظيم لأعظم الأشياء ، فتقول أظلمت الأرض لموت فلان واهتزت له الجبال رضى الله عنه وأرضاه . (٤) فيه أن الملائكة تحمل جنازة بعض الصالحين وهذا لا يدل على ذم ثقلها فربما كان من كثرة الملائكة المشيعين لها. (٥) فبنو قريظة كان بينهم وبين النبى ﷺ عهد فنقضوه والنبى ﷺ

Marfat.com

فضل أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضى الله عنهما(١)

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَعَبَّادَ بْنَ بِشْرٍ تَحَدَّثَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةٌ فِي لَيْلَةٍ شَدِيدَةِ الظُّلْمَةِ ثُمَّ خَرَجَا وَبِيَدِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عُصَيَّةٌ فَأَضَاءَتْ عَصَا أَحَدِهِمَا حَتَّى مَشَيَا فِي ضَوْئِهَا حَتَّى إِذَا افْتَرَقَتْ بِهِمَا الطَّرِيقُ أَضَاءَتْ عَصَا الْآخَرِ فَمَشَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي ضَوْءِ عَصَاهُ حَتَّى بَلَغَ أَهْلَهُ(٢) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

فى غزو الخندق فأمرهم بالذهاب لهم فذهبوا فحاصروهم خمساً وعشرين ليلة وهم خائفون فى حصونهم وأخيراً رضوا أن ينزلوا على حكم سعد بن معاذ وكان مريضاً فى المسجد من سهم أصابه فى الأكحل وهم فى غزو الخندق فأرسل له النبى ﷺ فجاء راكباً على حمار وكان النبى ﷺ جالساً فى مسجد أعده للصلاة فى هذه الغزوة فلما قرب منهم قال ﷺ للحاضرين من الأنصار قوموا لسيدكم ، فقاموا له ونزل فجلس فذكر له النبى ﷺ نقضهم العهد وأنهم رضوا أن ينزلوا على حكمك ، فقال سعد بعد أن فكر فى الحكم : إنى أحكم عليهم بقتل المقاتلين وسبي الذرارى وهم النساء والصبيان ، فقال ﷺ لقد حكمت فيهم بحكم الله تعالى وهو القتل لمن نقض العهد جزاء وفاقاً ، فرضاء اليهود به ونزولهم على حكمه وكون حكمه صادف حكم الله تعالى تدل على منزلة عالية ومكانة سامية لسعد رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين .

فضل أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضى الله عنهما

(١) أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن رافع بن امرىء القيس جد سعد بن معاذ السابق توفى سنة ٢٠ وصلى عليه عمر رضى الله عنهما ، وعباد بن بشر الأنصارى الخزرجى أسلم قبل الهجرة وشهد بدراً وأبلى فى يوم اليمامة بلاء حسناً واستشهد بها رضى الله عنه وأرضاه . (٢) فأسيد وعباد كانا عند النبى ﷺ فى ليلة مظلمة فلما خرجا أضاءت لهما عصا كانت بيد أحدهما كالمصباح فسارا فى نورها فلما افترقا أضاءت عصا الآخر له حتى دخلا منازلهما رضى الله عنهما وأرضاهما ، وصلى قتادة بن النعمان مع النبى ﷺ العشاء فى ليلة مظلمة مطيرة فأعطاه النبى ﷺ عرجوناً وقال انطلق به فإنه سيضىء لك من بين يديك عشرا ومن خلفك عشرا فإذا دخلت بيتك فسترى سواداً فاضربه حتى يخرج فإنه الشيطان فانطلق فأضاء له العرجون حتى دخل بيته ووجد السواد فضربه حتى خرج . فهذه وأمثالها معجزات للنبى ﷺ وكرامات لأصحابه رضى الله عنهم وأرضاهم .

Marfat.com

فضل سعد بن عبادة رئيس الخزرج رضى الله عنه

عَنْ أَبِى أُسَيْدٍ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ وَفِى كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَكَانَ ذَا قَدَمٍ فِى الْإِسْلَامِ : أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا ، فَقِيلَ لَهُ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ[1] رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ . عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه قَالَ : كَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ مِنَ النَّبِىِّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشُّرَطِ مِنَ الْأَمِيرِ[2] . رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ . نَسْأَلُ اللهَ حُسْنَ الْحَالِ فِى الْحَالِ وَالْمَآلِ .

فضل معاذ بن جبل وأبىّ بن كعب وزيد بن ثابت رضى الله عنهم

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضى الله عنهما عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنَ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِى حُذَيْفَةَ ، وَأُبَىٍّ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ[3] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ . عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه قَالَ : جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأُبَىُّ بْنُ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَبُو زَيْدٍ . قَالَ قَتَادَةُ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ ؟ قَالَ : أَحَدُ عُمُومَتِى[4] . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ .

فضل سعد بن عبادة رضى الله عنه

(١) تقدم هذا الحديث وشرحه قريباً ، وكان سعد هذا يرسل كل ليلة إلى بيوت النبى ﷺ بطعام وغالبه كان ثريداً فى قصعة كبيرة رضى الله عنه وأرضاه . (٢) فكان قيس بن سعد للنبى ﷺ كصاحب الشرط للأمير أى يلازمه للخدمة رضى الله عنه وعن أبيه وأرضاهما آمين .

فضل معاذ بن جبل وأبى بن كعب وزيد بن ثابت رضى الله عنهم

(٣) تقدم هذا الحديث فى فضل عبد الله بن مسعود رضى الله عنه . (٤) أى أحد أعمامى وهو سعد بن سعيد الأوسى رضى الله عنه ، وهـذا بحسب ما فهمه أنس وإلا فغيرهم كثير ممن جمعوا القرآن أى حفظوه فى زمن النبى ﷺ كالخلفاء الأربعة وابن مسعود ومولى أبى حذيفة رضى الله عنهم وأرضاهم .

Marfat.com

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللهِ عُمَرُ وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ وَأَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ(١) وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ ، نِعْمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ ابْنُ حُضَيْرٍ ، نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ(٢) . نَسْأَلُ اللهَ حُسْنَ الرِّوَايَةِ آمِين .

فضل أبي طلحة رضي الله عنه (٣)

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ(٤) وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقِدِّ(٥) يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ(٦) فَيَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ : انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ ، فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ :

---

(١) وأفرضهم زيد بن ثابت أى أعلمهم بعلم الميراث أى أنه اشتهر بهذا وغلب عليه أكثر من بقية الصفات وكذا يقال فى غيره ، وإلا فكل صحابى موصوف بهذه الصفات رضى الله عنهم وأرضاهم وفى رواية : وأقضاهم علىّ بن أبى طالب (أى أعلمهم بالقضاء والفتوى) . (٢) والأول بسند صحيح والثانى بسند حسن .

فضل أبى طلحة رضى الله عنه

(٣) هو زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصارى الخزرجى، توفى سنة إحدى وخمسين وكان صومه قليلا فى زمن النبى ﷺ لكثرة جهاده فلما توفى النبى ﷺ صام الدهر كله إلا يومى العيد رضى الله عنه وأرضاه . (٤) أى محوط على النبى ﷺ بترس له من الجلد ويسمى الدرقة . (٥) أى شديد وتر القوس فى النزع والمد حتى إنه يكسر قوسين أو أكثر من شدته . (٦) الجعبة كيس النبل .

Marfat.com

يَا نَبِيَّ اللهِ بِأَبِى أَنْتَ وَأُمِّى لَا تُشْرِفْ يُصِبْكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ نَحْرِى دُونَ نَحْرِكَ(١) وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَىْ أَبِى طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا(٢) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

وَسَبَقَتْ إِجَابَتُهُ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ـ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ـ فِى بَابِ الْوَقْفِ مِنْ كِتَابِ الْبُيُوعِ وَالزُّرُوعِ .

فضل جابر بن عبد الله الأنصارى رضى الله عنهما

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : جَاءَنِى رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِرَاكِبٍ بَغْلٍ وَلَا بِرْذَوْنٍ(٣) وَعَنْهُ قَالَ : اسْتَغْفَرَ لِى رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْبَعِيرِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً(٤) .

وَكَانَ النَّبِىُّ ﷺ يَبَرُّ جَابِرًا وَيَرْحَمُهُ لِأَنَّ وَالِدَهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ بَنَاتٍ فَكَانَ جَابِرٌ يَعُولُهُنَّ وَيَقُومُ بِأَمْرِهِنَّ(٥) . رَوَى التِّرْمِذِىُّ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ بِأَسَانِيدَ صَحِيحَةٍ .

فضل عبد الله بن عمرو والد جابر رضى الله عنهما(٦)

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : أُصِيبَ أَبِى يَوْمَ أُحُدٍ وَجِئَ بِهِ مُجَدَّعًا(٧) بَيْنَ يَدَىِ النَّبِىِّ ﷺ

---

(١) أى أقف أنا فيكون صدرى حافظاً لصدرك . (٢) من النعاس أمنة لهم، قال تعالى « إذ يغشيكم النعاس أمنة منه » وفى رواية : ولقد رأيت عائشة وأم سليم مشمرتين تحملان القرب على ظهورهما ثم تفرغانها فى أفواه القوم ثم تعودان إلى مثلها ، وهذا كان قبل الحجاب رضى الله عن الجميع وأرضاهم .

فضل جابر بن عبد الله رضى الله عنهما

(٣) البغل معلوم، والبرذون الدابة ، فالنبى ﷺ ذهب لزيارة جابر ماشياً على قدميه صلى الله عليه وسلم.

(٤) فكان جابر مع النبى ﷺ فى سفر فاشترى بعيرا من جابر واشترط جابر أن يركبه إلى المدينة فحصل الاستغفار فى تلك الليلة . (٥) فزيارة النبى ﷺ لجابر واستغفاره له زاداه شرفاً ورفعة زيادة على شرف الصحبة رضى الله عنه وأرضاه آمين .

فضل عبد الله بن عمرو والد جابر رضى الله عنهما

(٦) هو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى استشهد يوم أحد إلى رحمة الله ورضوانه .

(٧) وجئ به للنبى صلى الله عليه وسلم مجدعا أى مقطع الأنف والأذنين من تمثيل الكفرة به ، فتظليل الملائكة عليه دليل على علو مقامه ورفيع شأنه رضى الله عنه وحشرنا فى زمرته آمين .

Marfat.com

فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِى وَهُمْ يَنْهَوْنَنِي وَرَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي وَجَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو عَمَّةُ جَابِرٍ تَبْكِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : تَبْكِيهِ أَوْ لَا تَبْكِيهِ مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

فضل سماك بن خرشة رضى الله عنه (١)

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : مَنْ يَأْخُذُ مِنِّى هٰذَا فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ أَنَا أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ (٢) ، فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ أَبُو دُجَانَةَ : أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ ، قَالَ : فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

فضل جليبيب رضى الله عنه

عَنْ أَبِى بَرْزَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِى مَغْزًى لَهُ (٣) فَأَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : لٰكِنِّى أَفْقِدُ جُلَيْبِيبًا فَاطْلُبُوهُ فَطُلِبَ فِى الْقَتْلَى فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ ثُمَّ قَتَلُوهُ فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ : قَتَلَ سَبْعَةً ثُمَّ قَتَلُوهُ هٰذَا مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ هٰذَا مِنِّى وَأَنَا مِنْهُ ، قَالَ : فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ لَيْسَ لَهُ سَرِيرٌ إِلَّا سَاعِدَيِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى حُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ فِى قَبْرِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ غُسْلًا (٤) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . نَسْأَلُ اللهَ كَمَالَ الطَّهَارَةِ .

فضل سماك بن خرشة رضى الله عنه

(١) هو سماك بن خرشة بن لوذان رضى الله عنه . (٢) فمن يأخذه بحقه أى وهو الجهاد به فأخذه سماك فصار يفلق به هام المشركين ، جمع هامة وهى الرأس، رضى الله عنه وأرضاه .

فضل جليبيب رضى الله عنه

(٣) كان فى مغزى له أى فى غزو فى سفر فانتهت الوقعة وجمعت الغنيمة . (٤) أى لم يغسلوه. ولم

Marfat.com

فضل أنس بن مالك رضى الله عنه (١)

عَنْ أَنَسٍ رضى الله عنه قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وأُمِّى وَأُمُّ حَرَامٍ (٢) خَالَتِي فَقَالَتْ أُمِّى : يَا رَسُولَ اللهِ خُوَيْدِمُكَ أَنَسٌ ادْعُ اللهَ لَهُ ، قَالَ : فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا بِهِ أَنْ قَالَ : اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْهُ قَالَ : جَاءَتْ بِي أُمِّى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ أَزَّرَتْنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ (٣) ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ هٰذَا أُنَيْسٌ (٤) ابْنِي أَتَيْتُ بِهِ يَخْدُمُكَ فَادْعُ اللهَ لَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ . قَالَ أَنَسٌ : فَوَاللهِ إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُّونَ عَلَى نَحْوِ الْمِائَةِ الْيَوْمَ . وَعَنْهُ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَمِعَتْ أُمِّى أُمُّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ فَقَالَتْ : بِأَبِي وَأُمِّى يَا رَسُولَ اللهِ هٰذَا أُنَيْسٌ (٥) فَدَعَا لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الْآخِرَةِ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَعَنْهُ قَالَ : أَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ فَسَلَّمَ

يصلوا عليه لأنه شهيد ، فقول النبي ﷺ فيه : هذا منى وأنا منه مرتين ، وحمله على ساعديه حتى دفنوه دليل على رفيع مكانته رضى الله عنه وحشرنا فى زمرته آمين .

فضل أنس بن مالك خادم النبي ﷺ

(١) هو أنس بن مالك الأنصارى كان يجنى بقلة اسمها حمزة فرآه النبي ﷺ يجنيها فكناه بأبى حمزة رضى الله عنه . (٢) أم أنس وأختها أم حرام بنتا ملحان من بنى النجار أخوال النبي ﷺ ، وقولها خويدمك أنس تصغير خادمك . (٣) أى لفت جسمى كله بخمارها فصار علىّ كالإزار والرداء .

(٤) هذا أنيس تصغير أنس ، وقوله : ليتعادون على نحو المائة أى يبلغ عددهم نحو مائة .

(٥) أنيس ، أى هذا أنيس فادع له ، فدعا له بثلاث دعوات : الأولى كثرة المال . فاستجاب الله له حتى ضاقت أودية المدينة عن مواشيه فسار بها إلى جهات أخرى وكان له بستان بالبصرة يثمر فى العام مرتين وكان فيه من الريحان ماهو أفضل من المسك ، والثانية كثرة الولد فما مات حتى رأى من نسله فوق المائة بل ورد أنه دفن من أولاده أكثر من مائة وعمر طويلا رضى الله عنه ، والدعوة الثالثة مدخرة فى الآخرة .

Marfat.com

عَلَيْنَا فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ : مَا حَبَسَكَ ؟ قُلْتُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَةٍ قَالَتْ : مَا حَاجَتُهُ ؟ قُلْتُ : إِنَّهَا سِرٌّ ، قَالَتْ : لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَدًا . قَالَ أَنَسٌ : وَاللهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ يَا ثَابِتُ .

وَعَنْهُ قَالَ : أَسَرَّ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ سِرًّا فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ . رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ .

وَعَنْهُ قَالَ : رُبَّمَا قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ(١) . عَنْ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ لِي أَنَسٌ : يَا ثَابِتُ خُذْ عَنِّي فَإِنَّكَ لَنْ تَأْخُذَ عَنْ أَحَدٍ أَوْثَقَ مِنِّي إِنِّي أَخَذْتُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنْ جِبْرِيلَ وَأَخَذَهُ جِبْرِيلُ عَنِ اللهِ تَعَالَى(٢) . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ(٣) .

فضل حذيفة بن اليمان رضى الله عنه(٤)

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ هَزِيمَةً بَيِّنَةً فَصَاحَ إِبْلِيسُ أَيْ عِبَادَ اللهِ أُخْرَاكُمْ فَرَجَعَتْ أُولَاهُمْ عَلَى أُخْرَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ مَعَ أُخْرَاهُمْ(٥) فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ(٦) فَقَالَ : أَيْ عِبَادَ اللهِ أَبِي أَبِي فَوَاللهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : غَفَرَ اللهُ لَكُمْ . قَالَ عُرْوَةُ : فَوَاللهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةُ خَيْرٍ

---

(١) هذا مزاح حق فإن كل إنسان له أذنان ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يمزح مع بعض الناس ولا يقول إلا حقاً ، ففيه جواز المزاح الحق. (٢) خذ عني أي العلم فإنك لا تجد أوثق وأحفظ مني لأني تلقيت عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو عن جبريل وجبريل عليه السلام عن الله عز وجل .

(٣) الأول صحيح والثاني حسن .

فضل حذيفة بن اليمان رضى الله عنه

(٤) هو من بني عبس ولكنه معدود من بني عبد الأشهل فإن النبي ﷺ قال له : إن شئت كنت من الأنصار، وإن شئت كنت من المهاجرين ، قال أكون من الأنصار، قال: فأنت منهم . فهو أنصاري وصاحب سر رسول الله ﷺ في وصف النفاق ومعرفة المنافقين رضى الله عنه وأرضاه آمين . (٥) أي قاتلنا قتالا شديدا واستشهد من المسلمين نحو الستين رضى الله عنهم . (٦) أي يضرب خطأ .

Marfat.com

حَتَّى لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ[١] . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ لو اسْتَخْلَفْتَ[٢] قَالَ : إِنْ أَسْتَخْلِفْ عَلَيْكُمْ فَعَصَيْتُمُوهُ عُذِّبْتُمْ وَلٰكِنْ مَا حَدَّثَكُمْ حُذَيْفَةُ فَصَدِّقُوهُ وَمَا أَقْرَأَكُمْ عَبْدُ اللهِ فَاقْرَأُوهُ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

فضل البراء بن مالك رضى الله عنه

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ مِنْهُمُ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ[٣] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ

فضل حسان بن ثابت رضى الله عنه[٤]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يَنْشِدُ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَحَظَ إِلَيْهِ[٥]

---

(١) فلما رجعت أولى المشركين إلى أخراهم احتدم القتال واشتبك الجيشان وجها لوجه وعظم الهول حتى خفى على المسلمين بعضهم فوقعوا فى اليمان أبى حذيفة فأبصرهم فصار يناديهم ارجعوا عن أبى فما انتبهوا حتى قتلوه فترحم عليهم حذيفة وما زال غنده بعض حزن حتى توفاه الله تعالى . (٢) لو استخلفت أى صرحت باسم الخليفة بعدك، قال لو حصل وخالفتموه لنزل بكم العذاب لأنه بتخليف النبى له يكون فى حكمه ، ولكن خذوا الحديث عن حذيفة والقرآن عن عبدالله رضى الله عنهما وحشرنا فى زمرتهما آمين .

فضل البراء بن مالك رضى الله عنه

(٣) أى رب شخص أشعث أى منتشر شعره . أغبر أى عليه غبار . ذى طمرين أى ثوبين خلقين . لايؤبه له أى لايبالى به أحد ولكنه لو طلب من ربه شيئًا لأجابه لكمال إيمانه وحسن يقينه وتوكله على الله تعالى ، ومن هؤلاء البراء بن مالك رضى الله عنه . فليست العبرة بحسن الظاهر بل بحسن السرائر كالحديث السابق فى كتاب النية والإخلاص : إن الله لاينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم . نسأل الله كمال الإيمان واليقين آمين .

فضل حسان بن ثابت رضى الله عنه

(٤) هو ابن ثابت بن المنذر بن عمير بن النجار الأنصارى ، وكنيته أبو الوليد أو أبو عبد الرحمن وفضل الشعراء لأنه كان شاعر الأنصار جاهلية وإسلاماً وشاعر النبى ﷺ فى النبوة وشاعر العرب كلها فى الإسلام رضى الله عنه وأرضاه . (٥) فلحظ إليه عمر كأنه ينكر عليه ، وقوله : اللهم أيده بروح القدس هو جبريل عليه السلام ، لقوله الآتى : وجبريل معك .

Marfat.com

فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ : أَنْشُدُكَ اللهَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : أَجِبْ عَنِّى اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ .

عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ : اهْجُهُمْ أَوْ هَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ(١) .

عَنْ مَسْرُوقٍ رضي الله عنه قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ(٢) فَقَالَ :

حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثَى مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ(٣)

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : لٰكِنَّكَ لَسْتَ كَذٰلِكَ ، قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَأْذَنِينَ لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ قَالَ اللهُ « وَالَّذِى تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ » فَقَالَتْ : وَأَىُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْ يُهَاجِى عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ(٤) .

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قَالَ حَسَّانُ يَا رَسُولَ اللهِ ائْذَنْ لِى فِى أَبِى سُفْيَانَ(٥) قَالَ : كَيْفَ بِقَرَابَتِى مِنْهُ ، قَالَ : وَالَّذِى أَكْرَمَكَ لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْخَمِيرِ فَقَالَ حَسَّانُ :

وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ(٦)

---

(١) أى ذم المشركين وجبريل يؤيدك . (٢) أى يمدحها بأبيات منها البيت الآتى .

(٣) حصان أى محصنة عفيفة . رزان أى ثابتة كاملة العقل ماتزن بريبة أى لاتتهم بشىء . وتصبح غرثى أى تصبح وتمسى جائعة من لحوم الناس فلا تغتاب أحداً ولا تذمه رضى الله عنها . فلما قال ذلك قالت له لكنك لست كذلك فإنه كان ممن تكلموا فيها ، وكان فى آخر حياته قد كف بصره فلذا أجابت مسروقاً بالآتى . (٤) أى يدافع ويناضل عنه وكفاه هذا غفراناً ورفعة .

(٥) فى أبى سفيان أى فى ذمه . والخمير العجين . (٦) بنت مخزوم هى فاطمة بنت عمرو بن عائذ ابن عمران بن مخزوم ، كانت زوجة لعبد المطلب فولدت له ثلاثة : عبد الله أبا النبى ﷺ وأبا طالب والزبير ومعنى البيت أن المجد العالى من آل هاشم فى أولاد فاطمة بنت مخزوم ولا سيما عبد الله أبو النبى ﷺ .

Marfat.com

قَصِيدَتَهُ هٰذِهِ . رَوَى مُسْلِمٌ هٰذِهِ الْأَرْبَعَةَ . وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : اهْجُوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ اهْجُهُمْ فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضِ[1] ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مٰلِكٍ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ حَسَّانُ : قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَى هٰذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنَبِهِ ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ[2] فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي فَرْيَ الْأَدِيمِ[3] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلَخِّصَ لَكَ نَسَبِي، فَأَتَاهُ حَسَّانُ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ لَخَّصَ لِي نَسَبَكَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ حَسَّانُ رضي الله عنه :

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا بَرًّا حَنِيفًا ... رَسُولَ اللهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ

تَكِلْتُ بُنَيَّتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا ... تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنَفَيْ كَدَاءِ[4]

يُبَارِينَ الْأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ ... عَلَى أَكْتَافِهَا الْأَسَلُ الظِّمَاءُ[5]

تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ ... تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمُرِ النِّسَاءُ[6]

---

(١) أى لم يكف فى نظرهم . (٢) بيان لما قبلها . (٣) أى لأقطعنهم تقطيع الجلد بأبيات شعرية تبقى خالدة . (٤) كداء كسماء : الثنية التى بأعلى مكة ، وكدا كهدى : التى بأسفلها . والنقع : الغبار . والمعنى فقدت أولادى إن لم تروها تغار عليكم من كل جانب

(٥) الأعنة جمع عنان الفرس ، والأسل : الرماح ، ومعناه تبارى أولادى الخيل فى الكر والفر وعلى أكتافها الرماح الظماء إلى دمائكم . (٦) تبقى الخيل متصببات بالعرق حتى تمسحهن النساء بالخمر .

Marfat.com

فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا ... وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ (١)

وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ ... يُعِزُّ اللهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ

وَقَالَ اللهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا ... يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ

وَقَالَ اللهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا ... هُمُ الْأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللِّقَاءُ (٢)

يُلَاقِي كُلَّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ ... سِبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ (٣)

فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللهِ مِنْكُمْ ... وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ

وَجِبْرِيلٌ رَسُولُ اللهِ فِينَا ... وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ (٤)

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى (٥) .

رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ .

إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين الأنصار والمهاجرين (٦)

عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) فإن تركتمونا دخلنا الحرم واعتمرنا وحصل الوفاق وزال الجفاء ، ويظهر أن هذا كان فى الحديبية حينما منعوهم من دخول البيت للعمرة . (٢) أى شأنها وقصدها الحرب . (٣) يلاق أى العبد الذى أرسله الله وهو محمد ﷺ أى يلاقيه السباب . (٤) أى لا يقاومه أحد . (٥) فشفى أى المؤمنين ، واشتفى أى هو منهم بما قاله فى تمزيق أعراض الكفار ، ومعلوم أن اللسان يعمل فى الناس مالا تعمله الصوارم والسهام لأنه ذم يبقى خالداً أبدا ، فحسان رضى الله عنه قد قام بما عليه من الجهاد لله ورسوله والمؤمنين بل شفاهم وأرضاهم من هؤلاء الكفرة رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين .

إخاء النبى ﷺ بين الأنصار والمهاجرين رضى الله عنهم

(٦) فالنبى ﷺ آخى بين مائة وخمسين من المهاجرين ومائة وخمسين من الأنصار قبل بدر بخمسة أشهر فى المدينة فكان يقول : يافلان أنت أخو فلان ، والمراد بهذه المؤاخاة التعاقد والتعاهد على نصر الحق ونصر الله ورسوله والتعاون على أمور الدنيا والآخرة .

Marfat.com

بَيْنَ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ لِعَبْدِالرَّحْمٰنِ : إِنِّى أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالا فَأَقْسِمُ مَالِى نِصْفَيْنِ يَدْنِى وَ يَنْنَكَ وَلِىَ امْرَأَتَانِ فَانْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمِّهَا لِى أُطَلِّقْهَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا ، قَالَ : بَارَكَ اللهُ لَكَ فِى أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، أَيْنَ سُوقُكُمْ فَدَلُّوهُ عَلَى سُوقِ بَنِى قَيْنُقَاعَ(١) فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ ، ثُمَّ تَابَعَ الْغُدُوَّ إِلَى السُّوقِ ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ(٢) ، فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ : مَهْيَمْ(٣) ، قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا ؟ قَالَ : وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ : أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ . رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . عَنْ أَبِى جُحَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ : آخَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَبِى الدَّرْدَاءِ وَسَلْمَانَ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ : آخَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَبِى عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِى طَلْحَةَ(٤) . وَعَنْهُ قَالَ : حَالَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِى دَارِهِ الَّتِى بِالْمَدِينَةِ(٥) عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : لَا حِلْفَ فِى الْإِسْلَامِ(٦) وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً . رَوَى مُسْلِمٌ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

---

(١) بنو قينقاع بطن من اليهود أضيف إليهم السوق ، وقينقاع ممنوع من الصرف إذا أريد به القبيلة، ومصروف إذا أريد به الحى . وقوله : فما انقلب أى ما رجع من السوق إلا ومعه أقط وسمن .

(٢) الصفرة طيب يستعمله العروسان . (٣) مهيم لفظة يمانية أى ما هذا .

(٤) وكان علىّ رضى الله عنه غائباً وقت هذه المؤاخاة فلما حضر بكى وقال : يارسول الله آخيت بين أصحابك ولم تؤاخ بينى وبين أحد . قال : أنت أخى فى الدنيا والآخرة ، فما أربحه وما أرفعه بهذه المؤاخاة . رضى الله عنه وأرضاه . (٥) المحالفة هى المؤاخاة . (٦) لا حلف فى الإسلام أى على نصر الحليف مطلقاً ولو ظالماً كما كان فى الجاهلية، فهذه منهى عنها، وأما المحالفة على الحق ونصر المظلوم فمطلوبة كما تقدم وهى المرادة من بقية الحديث هنا .

Marfat.com

الفصل السابع فى رهط من الأصحاب ليسوا من قريش ولا من الأنصار

منهم أبو ذر الغفارى رضى الله عنه[1]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ[2]: ارْكَبْ إِلَى هٰذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هٰذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاسْمَعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ ائْتِنِي، فَانْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَكَلَامًا مَاهُوَ بِالشِّعْرِ[3] فَقَالَ أَبُوذَرٍّ: مَاشَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ، فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً فِيهَا مَاءٌ[4] حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ[5] حَتَّى أَتَى اللَّيْلُ فَاضْطَجَعَ فَرَآهُ عَلِيٌّ رضي الله عنه فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ فَلَمَّا رَآهُ تَبِعَهُ[6] فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ احْتَمَلَ قِرْبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَظَلَّ ذٰلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَمْسٰى فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ[7] فَأَقَامَهُ فَذَهَبَ مَعَهُ لَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ فَعَادَ عَلِيٌّ عَلَى مِثْلِ ذٰلِكَ[8] فَأَقَامَهُ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنِّنِي فَعَلْتُ، فَفَعَلَ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا جَاءَ لَهُ، قَالَ عَلِيٌّ: فَإِنَّهُ حَقٌّ وَهُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَإِذَا أَصْبَحْتَ

الفصل السابع فى رهط من الأصحاب ليسوا من قريش ولا من الأنصار
منهم أبو ذر الغفارى رضى الله عنه

(١) أبو ذر اسمه جندب بن جنادة الغفارى رضى الله عنه وأرضاه . (٢) أخو أبى ذر هذا اسمه أنيس كما يأتى . (٣) أى ويقول كلاماً ليس بشعر وهو القرآن . (٤) الشنة : القربة .
(٥) خوفا من كفار قريش . (٦) أى طلبه علىّ رضى الله عنه إلى منزله فسار معه .
(٧) أى أما آن للرجل أن يهتدى لمسكن له أو أما آن له أن يعود لبيتى . (٨) من أخذه لبيته ليلة ثالثة .

Marfat.com

فَاتَّبِعْنِي فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ(١) فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي فَفَعَلَ ، فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ(٢) حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَ مَعَهُ فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ(٣) فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ(٤) وَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَالَ : وَيْلَكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ(٥) ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ لِمِثْلِهَا(٦) فَضَرَبُوهُ وَثَارُوا إِلَيْهِ فَأَكَبَّ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ فَأَنْقَذَهُ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : هَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ عَسَى اللهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ فَعَادَ فَأَسْلَمَ أَخُوهُ أُنَيْسٌ وَأُمُّهُمَا وَأَتَوْا قَوْمَهُمْ فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ وَكَانَ يَؤُمُّهُمْ أَيْمَاءُ بْنُ رَحَضَةَ الْغِفَارِيُّ وَكَانَ سَيِّدَهُمْ وَأَسْلَمَ بَاقِيهِمْ حِينَمَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَجَاءَتْ أَسْلَمُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ نُسْلِمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمَ عَلَيْهِ إِخْوَتُنَا فَأَسْلَمُوا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ(٧) . عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ وَلَا أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ(٨) مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ

(١) أى وقفت بجوار الحائط كأنى أتبول . وفى رواية : كأنى أصلح نعلى (٢) أى يتبعه .
(٣) أى لأجهرن بكلمة التوحيد فى مجمعهم . (٤) أى ألقوه على الأرض . (٥) فخلصه العباس منهم بعد أن فهمهم أن هذا خطر على تجارتهم من غفار . (٦) ثم عاد فى الغد لمثله أى ذهب للمسجد وجهر بكلمة التوحيد فضربوه حتى خلصه العباس منهم . (٧) فلما أسلم باقى غفار بعد الهجرة جاءت قبيلة أسلم للنبى ﷺ وقالوا : نسلم على ما أسلمت عليه حليفتنا غفار . فأسلموا فدعا لهم النبى ﷺ بتلك الدعوة المباركة . (٨) الخضراء السماء والغبراء الأرض أى فليس بين السماء والأرض أصدق ولا أوفى من أبى ذر ، فباطنه وظاهره واحد رضى الله عنه حتى كان غريباً وحيداً وجهر بكلمة التوحيد بين أعدائها

Marfat.com

وَلَا أَوْفَىٰ مِنْ أَبِي ذَرٍّ شَبَهُ عِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ عُمَرُ كَالْحَاسِدِ لَهُ : أَفَنَعْرِفُ ذَٰلِكَ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ ، قَالَ : نَعَمْ فَاعْرِفُوهُ لَهُ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

ومنهم سلمان الفارسى وصهيب الرومى رضى الله عنهما

عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ مَرَّ عَلَى سَلْمَانَ وَصُهَيْبٍ الرُّومِيِّ وَبِلَالٍ فِي نَفَرٍ فَقَالُوا : وَاللهِ مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللهِ مَأْخَذَهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَتَقُولُونَ هٰذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ إِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ فَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : يَا إِخْوَتَاهُ أَغْضَبْتُكُمْ قَالُوا : مَا غَضِبْنَا يَغْفِرُ اللهُ لَكَ يَا أَخِي(١) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَشْتَاقُ إِلَى ثَلَاثَةٍ عَلِيٍّ وَعَمَّارٍ وَسَلْمَانَ(٢) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رضي الله عنه قَالَ : أَنَا مِنْ رَامَ هُرْمُزَ(٣) .

الألداء الذين لم يقو أقاربهم المسلمون على الإقامة بينهم وهاجروا من ديارهم وأموالهم ، فجهر أبو ذر رضى الله عنه بالتوحيد ليصدق ظاهره وباطنه ولم يكترث بما يناله من أذى قريش واضطهادهم له ، فقد مثل بهذا أحسن الصدق وأرفع الجهاد الذى قال فيه النبى ﷺ : « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر » رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين .

ومنهم سلمان الفارسى وصهيب الرومى رضى الله عنهما

(١) فسلمان وصحبه قالوا هذا فى أبى سفيان لما مر عليهم ، وكان هذا قبل إسلامه ولكنه كان فى الهدنة بعد صلح الحديبية وهم معذورون فإن مواقفه ضد المسلمين كثيرة مشهورة ، ولما أنبهم أبو بكر رضى الله عنه أشار عليه النبى ﷺ باستعطافهم لمكانتهم عند الله تعالى فإنهم من الضعفاء المنكسرين والله تعالى معهم . وقد ورد فى صهيب حديث « نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه » فهو لا يعصى ربه ولو أمنه إجلالا وخشية لله تعالى . (٢) فى هذا دلالة على رفيع مقامهم وعلو شأنهم رضى الله عنهم وأرضاهم وحشرنا فى زمرتهم آمين . (٣) رام هرمز كلمة مركبة تركيباً مزجياً كبعلبك وهى اسم لمدينة مشهورة بفارس .

Marfat.com

وَعَنْهُ أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضْعَةَ عَشَرَ مِنْ رَبٍّ إِلَى رَبٍّ[1] . وَعَنْهُ قَالَ : فَتْرَةُ مَا بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ سِتُّمِائَةِ سَنَةٍ . رَوَى الثَّلَاثَةَ الْبُخَارِيُّ فِي مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ .

ومنهم عبد الله بن سلام الإسرائيلى رضى الله عنه[2]

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ : مَاسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ وَفِيهِ نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ «وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ»[3] . عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ ابْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عُمَرَ فَمَرَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالُوا : هٰذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا قَالَ : سُبْحَانَ اللهِ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ

---

(١) وذلك أنه كان مجوسياً وكان أبوه رئيساً فى قومه، فهرب من أبيه لطلب الإسلام، فلحق براهب وصحبه إلى الملات ، ثم براهب آخر إلى الملات وهكذا ، وتعلم التوراة والإنجيل من طول ملازمته للرهبان ، فلما كان مع الأخير دله على ظهور النبى ﷺ فقصده مع بعض الأعراب فغدروا به فى وادى القرى فباعوه ليهودى ثم باعه اليهودى ليهودى آخر من بنى قريظة فقدم به المدينة فلما رأى النبى ﷺ وفيه علامة النبوة أسلم فكاتبه سيده على أربعين أوقية من ذهب وغرس ثلاثمائة نخلة ، فأعانه النبى ﷺ وصحبه على أداء المكاتبة فأداها وصار حراً فلزم النبى ﷺ وأقام معه فى دار الهجرة حتى مات سنة ست وثلاثين عن مائتين وخمسين سنة إلى رحمة الله . فرجل ابتلى هذا البلاء فى سبيل طلب الطريق الحق لهو جدير بأرفع منزلة وأسمى مكانة رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين .

ومنهم عبد الله بن سلام الإسرائيلى رضى الله عنه

(٢) كان اسمه فى الجاهلية حصينا فسماه النبى ﷺ حينما أسلم عبد الله وهو ابن سلام بن الحارث اليهودى الأنصارى من بنى قينقاع من ولد يوسف بن يعقوب عليهما السلام وكان إسلامه عقب قدوم النبى ﷺ المدينة رضى الله عنه وأرضاه . (٣) أى شهد عبد الله بن سلام بأن القرآن من عند الله تعالى وهذه شهادة من عالم بالكتاب الأول فلها أثر عظيم ولا سيما إذا اعتبرها الله وجعلها حجة وآية تتلى .

Marfat.com

بِهِ عِلْمٌ[1] إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ عَمُودًا نُصِبَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ وَفِي رَأْسِهِ عُرْوَةٌ وَفِي أَسْفَلِهِ مِنْصَفٌ[2] فَقِيلَ لِي ارْقَهْ فَرَقَيْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقَصَصْتُهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ يَمُوتُ عَبْدُ اللهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى. وَفِي رِوَايَةٍ : تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ وَذٰلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ[3]. رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ. عَنْ أَبِي بُرْدَةَ رضي الله عنه قَالَ : أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلَامٍ فَقَالَ : أَلَا تَجِيءُ فَأُطْعِمَكَ سَوِيقًا وَتَمْرًا وَتَدْخُلَ فِي بَيْتٍ ثُمَّ قَالَ : إِنَّكَ بِأَرْضٍ، الرِّبَا فِيهَا فَاشٍ فَإِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَأَهْدَى لَكَ حِمْلَ تِبْنٍ أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ فَلَا تَأْخُذْهُ فَإِنَّهُ رِبًا[4]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَلَمَّا حَضَرَ الْمَوْتُ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قِيلَ لَهُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَوْصِنَا قَالَ أَجْلِسُونِي ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ مَكَانَهُمَا مَنِ ابْتَغَاهُمَا وَجَدَهُمَا قَالَ ذٰلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[5] ثُمَّ قَالَ الْتَمِسُوا الْعِلْمَ عِنْدَ أَرْبَعَةِ رَهْطٍ : عِنْدَ عُوَيْمِرٍ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَعِنْدَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ وَعِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَعِنْدَ عَبْدِ اللهِ ابْنِ سَلَامٍ الَّذِي كَانَ يَهُودِيًّا وَأَسْلَمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّهُ عَاشِرُ عَشَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ[6]. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه قَالَ : لَمَّا أُرِيدَ قَتْلُ عُثْمَانَ جِئْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ قُلْتُ : جِئْتُ فِي نَصْرِكَ، قَالَ : اخْرُجْ إِلَى النَّاسِ فَاطْرُدْهُمْ عَنِّي

---

(١) هذا منه تواضع أو لم يبلغه الحديث السابق. (٢) المنصف ـ كمنبر ـ والوصيف الخادم.

(٣) فالروضة الخضراء عمود الإسلام والعمود فيها أركانه والرقى عليه والتمسك بالعروة كمال الإيمان والدوام عليه إلى الممات. (٤) فأبو بردة الأشعرى من اليمن فلما رآه ابن سلام طلبه للضيافة ولفت نظره إلى كثرة الربا فى بلادهم ولو قبل شيئا من مدين له كان ذلك ربا لحديث : كل قرض جر نفعا فهو ربا. (٥) مكانهما أى موجودان لكل راغب فيهما وطالب لهما. (٦) فهذا دليل على رسوخهم فى العلم وكمال يقينهم رضى الله عنهم وأرضاهم.

Marfat.com

فَإِنَّكَ خَارِجًا خَيْرٌ لِي مِنْكَ دَاخِلًا فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ كَانَ اسمِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فُلَانًا فَسَمَّانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَ اللهِ وَنَزَلَتْ فِيَّ آيَاتٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ فَنَزَلَتْ فِيَّ «وشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» ، ونَزَلَتْ فِيَّ «قُلْ كَفَى بِاللهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ[1]» إِنَّ لِلهِ سَيْفًا مَغْمُودًا عَنْكُمْ وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ قَدْ جاوَرَتْكُمْ فِي بَلَدِكُمْ هٰذَا الَّذِي نَزَلَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ اللهَ اللهَ فِي هٰذَا الرَّجُلِ أَنْ تَقْتُلُوهُ فَوَاللهِ لَئِنْ قَتَلْتُمُوهُ لَتَطْرُدُنَّ جِيرَانَكُمُ الْمَلَائِكَةَ وَلَتَسُلُّنَّ سَيْفَ اللهِ الْمَغْمُودَ عَنْكُمْ فَلَا يُغْمَدُ عَنْكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، قَالُوا : اقْتُلُوا الْيَهُودِيَّ وَاقْتُلُوا عُثْمَانَ. رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ، الْأَوَّلَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ وَالثَّانِيَ بِسَنَدٍ غَرِيبٍ .

ومنهم أبو هريرة رضى الله عنه[2]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ[3] وَاللهُ الْمَوْعِدُ وَيَقُولُونَ

---

(١) وهو عبد الله بن سلام فأضافه الله تعالى له فى الشهادة على أحقية النبى ﷺ وما جاء به وهذا قرآن يتلى مادامت الدنيا . فلعبد الله بن سلام بهذا عظيم الشرف وكبير الفخر ورفيع المنزلة رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين .

ومنهم أبو هريرة رضى الله عنه

(٢) كان اسمه فى الجاهلية عبد شمس أو عبد عمرو وفى الإسلام عبد الله أو عبد الرحمن بن صخر وهذا هو الأصح . أسلم عام خيبر وشهدها مع النبى ﷺ ولزمه للخدمة فى السفر والحضر مكتفياً بملء بطنه راغبا فى العلم والهدى حتى توفاه الله ورآه النبى ﷺ يوماً يحمل هرة صغيرة فى كمه فسأله ، فقال : هذه هرة يارسول الله ، فقال : اجلس يا أبا هريرة . فصارت كنية له واشتهر بها حتى غلبت عليه . وبلغ ما رواه من الحديث خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وستين حديثا وتوفى بالمدينة سنة تسع وخمسين عن ثمان وسبعين سنة ودفن بالبقيع رضى الله عنه وأرضاه .

(٣) قد أكثر أى من رواية الحديث . والله الموعد أى سيسألنى إن كنت كاذبا .

Marfat.com

مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذٰلِكَ ، إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرَضِيهِمْ وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ(١) وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا : أَيُّكُمْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هٰذَا ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ(٢) فَبَسَطْتُ بُرْدَةً عَلَيَّ حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ ذٰلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ وَلَوْلَا آيَتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا ـ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ـ إِلَى آخِرِ الْآيَتَيْنِ(٣) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالْبُخَارِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَعَنْهُ قَالَ : كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ فَادْعُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَهَا ، فَقَالَ · اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَخَرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَلَمَّا جِئْتُ الْبَابَ فَسَمِعَتْ أُمِّي خَشْفَ قَدَمَيَّ(٤) فَقَالَتْ : مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ ، قَالَ : فَاغْتَسَلَتْ وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا(٥) فَفَتَحَتِ الْبَابَ ثُمَّ قَالَتْ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَرَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ قُلْتُ :

---

(١) فكان الأنصار مشغولين بزرع أراضيهم وكان المهاجرون مشغولين بطلب أرزاقهم فى التجارة .

(٢) ثم يجمعه إليه أى يضمه إليه بعد فراغى من الحديث فإنه لا ينسى ما سمعه منى .

(٣) تمامهما : من بعد ما بيناه للناس فى الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون. إلا الذين تابوا وأصلحوا وبينوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم . (٤) أى حركة مشى .

(٥) لبست درعها أى قميصها ، وعجلت عن الخمار نسيته فرحاً بإسلامها .

Marfat.com

يَارَسُولَ اللهِ أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا قُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا[1] قَالَ: اللَّهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هٰذَا وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي[2]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قلتُ مِنْ دَوْسٍ قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ فِي دَوْسٍ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ[3]. وَعَنْهُ قَالَ : لَيْسَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي إِلَّا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَكُنْتُ لَا أَكْتُبُ[4]. وَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : لِمَ كُنِّيتَ أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَرْعَى غَنَمَ أَهْلِي فَكَانَتْ لِيَ هُرَيْرَةٌ صَغِيرَةٌ فَكُنْتُ أَضَعُهَا بِاللَّيْلِ فِي شَجَرَةٍ فَإِذَا كَانَ النَّهَارُ حَمَلْتُهَا فَلَعِبْتُ بِهَا فَكَنَّوْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ[5].

وَعَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِتَمَرَاتٍ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ادْعُ اللهَ فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ فَضَمَّهُنَّ وَدَعَا لِي فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ فَقَالَ : خُذْهُنَّ وَاجْعَلْهُنَّ فِي مِزْوَدِكَ هٰذَا[6] كُلَّمَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا فَأَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ وَخُذْ وَلَا تَنْثُرْهُ نَثْرًا ، قَالَ : فَقَدْ حَمَلْتُ مِنْ ذٰلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَسْقٍ فِي سَبِيلِ اللهِ وَكُنَّا نَأْكُلُ مِنْهُ وَكَانَ لَا يُفَارِقُ حِقْوِي حَتَّى كَانَ يَوْمُ قُتِلَ عُثْمَانُ فَإِنَّهُ انْقَطَعَ[7]. رَوَى التِّرْمِذِيُّ هٰذِهِ الْأَرْبَعَةَ[8].

---

(١) لفظ إلى فى الموضعين بمعنى فى لأن حروف الجر تنوب عن بعضها . (٢) ففيه سرعة إجابة دعوة النبى ﷺ فى الأولى والثانية وهذه معجزة ظاهرة . (٣) لأن قبيلة دوس غير مشهورة بالأخلاق وهذا قبل إسلامها كما يأتى . (٤) فأبو هريرة ما كان يعرف الكتابة ، وأما عبد الله بن عمرو بن العاص فإنه كان يكتب كل شىء يسمعه من النبى ﷺ فلهذا كان أكثر حديثا من أبى هريرة رضى الله عنهم . (٥) كما كناه النبى ﷺ بأبى هريرة حينما رآها فى كمه فأطلقت عليه الكنية من قومه ومن النبى صلى الله عليه وسلم . (٦) المزود كمنبر: وعاء الزاد: أى كلما أردت التمر فأدخل يدك فيه وخذ منه ولا تفرغه فتبقى البركة فيه . (٧) وذهبت بركته من شؤم الفتنة . نسأل الله السلامة آمين والحمد لله رب العالمين . (٨) الأولان صحيحان والثالث بسند حسن والرابع بسند غريب .

Marfat.com

ومنهم أبو موسى وأبو عامر الأشعريان رضى الله عنهما[1]

عَنْ أَبِى مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِىِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَتَى أَعْرَابِىٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنْجِزُ لِى مَا وَعَدْتَنِى يَا مُحَمَّدُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبْشِرْ[2] فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِىُّ: أَكْثَرْتَ عَلَىَّ مِنْ أَبْشِرْ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِى مُوسَى وَ بِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ فَقَالَ: إِنَّ هٰذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى فَاقْبَلَا أَنْتُمَا، فَقَالَا قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ[3] ثُمَّ قَالَ: اشْرَبَا مِنْهُ وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبْشِرَا، فَأَخَذَا الْقَدَحَ وَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ النَّبِىُّ ﷺ فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ أَفْضِلَا لِأُمِّكُمَا مِمَّا فِى إِنَائِكُمَا فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً[4]. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِىُّ[5].

عَنْ أَبِى بُرْدَةَ رضي الله عنه عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا فَرَغَ النَّبِىُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ فَلَقِىَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللهُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ أَبُو مُوسَى وَبَعَثَنِى مَعَ أَبِى عَامِرٍ[6] فَأَصَابَهُ بِسَهْمٍ فِى رُكْبَتِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِى جُشَمٍ فَلَحِقْتُهُ فَقَتَلْتُهُ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِى عَامِرٍ فَنَزَعْتُ السَّهْمَ مِنْ رُكْبَتِهِ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ وَاسْتَعْمَلَنِى أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ وَقَالَ: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَقْرِئْهُ مِنِّى السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِأَبِى عَامِرٍ وَمَكَثَ يَسِيرًا وَمَاتَ رَحِمَهُ اللهُ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِىِّ ﷺ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى

أبو موسى وأبو عامر الأشعريان رضى الله عنهما

(١) الأشعريون قبيلة تنسب إلى أبيهم الأشعر بأرض اليمن رضى الله عنهم. (٢) أى بخير كثير على إسلامك وصحبتك للنبى ﷺ فى العاجل والآجل. (٣) أى وضع ماء فى فمه وأداره ومجه فى الإناء لتنزل فيه البركة. (٤) فكان لأبى موسى وبلال من هذا فضل عظيم ومكان رفيع رضى الله عنهما. (٥) ولكن البخارى فى غزو الطائف والأخيران هنا. (٦) وبعثنى أى النبى ﷺ.

Marfat.com

سَرِيرٍ مُرْمَلٍ (١) وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ وَقَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَنْبَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ وَطَلَبِهِ الِاسْتِغْفَارَ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ (٢) ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ أَوْ مِنَ النَّاسِ فَقُلْتُ : وَلِي يَارَسُولَ اللهِ فَاسْتَغْفِرْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى (٣) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ (٤)

عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رِفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ (٥) وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ (٦) إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ قَالَ لَهُمْ إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا (٧) فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ (٨) .

وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَا أَبَا مُوسَى لَقَدْ أُعْطِيتَ

---

(١) أى منسوج وجهه بسعف . (٢) من عنايته بالدعاء وابتهاله إلى ربه تعالى .

(٣) إحداهما أى الدعوتين لأبى عامر والأخرى لأبى موسى رضى الله عنهما . (٤) ولكن مسلم هنا والبخارى فى غزوة أوطاس . (٥) فمنازلهم تعرف بالليل من بين المنازل بكثرة قراءة القرآن

(٦) ومنهم حكيم هو اسم رجل أوصفة له من الحكمة فكانوا إذا التقى الجيشان قالوا لعدوهم انتظرونا لطلب الصلح أو لإيهامهم بالصلح وفيه من التخذيل مالا يخفى . (٧) إذا أرملوا أى قلّ زادهم فى الغزو أو الحضر جمعوا ماعندهم واقتسموه بالسوية بينهم رفقا ورحمة بفقيرهم رضى الله عنهم ، لهذا قال صلى الله عليه وسلم : فهم منى وأنا منهم . (٨) ولكن مسلم هنا والبخارى فى قدوم الأشعريين .

Marfat.com

مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ[1]. عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : نِعْمَ الْحَيُّ الْأَشْعَرِيُّونَ لَا يَفِرُّونَ فِي الْقِتَالِ وَلَا يَغُلُّونَ[2] ، هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ . رَوَاهُمَا التِّرْمِذِيُّ .

ومنهم جرير بن عبد الله البجلي رضى الله عنه[3]

عَنْ جَرِيرٍ رضي الله عنه قَالَ : مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ وَلَا رَآنِي إِلَّا ضَحِكَ وَكَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ[4] وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ فَنَفَرْتُ إِلَيْهِ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ[5] فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَاهُ عِنْدَهُ فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ فَدَعَا لَنَا وَلِأَحْمَسَ[6] . وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَا جَرِيرُ أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ بَيْتٍ لِخَثْعَمَ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ فَنَفَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَضَرَبَ يَدَهُ

---

(١) سببه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشى ليلا فسمع أبا موسى يقرأ القرآن بصوت حسن فأعجبه فوقف قليلا ثم سار فأخبره فى الصباح وذكر الحديث ، وفى رواية : قال أبو موسى لو علمت أنك تسمع يارسول الله لحبرته لك تحبيرا . (٢) ولا يغلون أى لا يخونون ، ففيهم شجاعة وأمانة رضى الله عنهم وأرضاهم آمين .

ومنهم جرير بن عبدالله البجلى رضى الله عنه

(٣) هو جرير بن عبد الله بن جابر الشليل بن مالك البجلى نسبة لبجيلة بنت مصعب بن سعد العشيرة ولما دخل جرير على النبى صلى الله عليه وسلم ليسلم أكرمه وبسط له رداءه لأنه كان سيدا فى قومه ، وقال: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه ، وكان حسن الصورة حتى قال فيه عمر رضى الله عنهما : جرير يوسف هذه الأمة . توفى سنة إحدى وخمسين إلى رحمة الله ورضوانه . (٤) ذو الخلصة : بيت لخثعم فى اليمن فيه أصنام يعبدونها من دون الله . (٥) أحمس قبيلة جرير رضى الله عنه وعنها وأرضاهم آمين .
(٦) فنفرت إليه أى خرجت إليه فى مائة وخمسين من قومى فهدمناه بالنار فدعا لنا رسول الله ﷺ .

Marfat.com

فِي صَدْرِى فَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا ، قَالَ : فَانْطَلَقْنَا فَحَرَّقْنَاهَا بِالنَّارِ[1] وَبَعَثْنَا رَجُلًا مِنَّا يُكْنَى أَبَا أَرْطَأَةَ يُبَشِّرُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ: مَاجِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْنَاهَا كَالْجَمَلِ الْأَجْرَبِ فَبَرَّكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ[2] . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

خبر التابعين أويس القرنى رضى الله عنه[3]

عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ وَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ[4] فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ .

عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَفَدُوا إِلَى عُمَرَ وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ فَقَالَ عُمَرُ : هَلْ هُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرَنِيِّينَ ؟ فَجَاءَ ذٰلِكَ الرَّجُلُ فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قَالَ إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ لَا يَدَعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمٍّ لَهُ قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَدَعَا اللهَ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ[5] وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ عُمَرُ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ[6] سَأَلَهُمْ أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ ، فَقَالَ : أَنْتَ أُوَيْسُ

---

(١) فحرقناها أي الكعبة اليمانية . (٢) أى قال اللهم بارك فى أحمس وفى رجالها وفرسانها وخيلها وكفاهم ذلك عزاً وفخراً للدنيا والآخرة رضى الله عنهم وأرضاهم آمين .

خير التابعين أويس القرنى رضى الله عنه

(٣) أويس القرنى رجل صالح من اليمن كان موجوداً فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وآمن به ولكنه لم يره ، وكان خاملا فى الناس لايعبأ به أحد ولكن كان على جانب عظيم مع الله فلذا قال ﷺ « خير التابعين أويس القرنى فمن لقيه فليطلب منه الدعاء » . (٤) وكان به بياض أى برص كما يأتى .

(٥) فإن دعاءه مقبول لصلاحه . (٦) الأمداد جمع مدد وهو الجماعة التى تأتى من الجهات لمدد الجيوش .

Marfat.com

ابْنُ عَامِرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ(١) ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَبَرَأْتَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : لَكَ وَالِدَةٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ ثُمَّ مِنْ قَرَنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ ، لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ(٢) فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ فَاسْتَغْفِرْ لِي فَاسْتَغْفَرَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : الْكُوفَةَ ، قَالَ : أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا قَالَ : أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ(٣) ، قَالَ : فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ أُوَيْسٍ فَقَالَ : تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ فَأَسْمَعَهُ عُمَرُ الْحَدِيثَ السَّابِقَ فَلَمَّا عَادَ هٰذَا الرَّجُلُ أَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ : اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدٍ بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : اسْتَغْفِرْ لِي ، قَالَ : أَنْتَ أَحْدَثُ عَهْدٍ بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي ، ثُمَّ قَالَ : لَقِيتَ عُمَرَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُ فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ فَانْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ(٤) . رَوَى الثَّلَاثَةَ مُسْلِمٌ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

---

(١) قرن ـ كقمر ـ حى من مراد لأن قرن بن رومان بن ناجية بن مراد .

(٢) أى لو طلب من ربه شيئا لأجابه فى الحال لعظيم مكانته عند الله تعالى .

(٣) أى ضعفائهم وأخلاطهم فلم يرغب فى الظهور فإنه شاغل عن الله تعالى .

(٤) أى خرج سائحاً فى الدنيا لما انتبه له الناس وأقبلوا عليه رضى الله عنه ، وهكذا شأن الخواص يفرون من الناس ويخلون بربهم فتصفو خلوتهم وتحلوا نجواهم وتعظم قربتهم من ربهم . وهذا مرادهم رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

Marfat.com

خاتمة فى ذكر قبائل من العرب

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ـ يٰأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى[1] وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ـ .

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قَالَ : الشُّعُوبُ الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ وَالْقَبَائِلُ الْبُطُونُ . وَفِى لَفْظٍ : الشُّعُوبُ النَّسَبُ الْبَعِيدُ وَالْقَبَائِلُ دُونَ ذٰلِكَ[2] . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ خِيَارُهُمْ فِى الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِى الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا[3] وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِى هٰذَا الشَّانِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ[4] وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِى يَأْتِى هٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَيَأْتِى هٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ. وَعَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ : الْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِى الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ[5] وَالسَّكِينَةُ فِى أَهْلِ الْغَنَمِ وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ[6] وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ .

خاتمة فى ذكر قبائل من العرب

(١) الذكر والأنثى آدم وحواء عليهما السلام ، فكل الناس منهما وحيث كان كذلك فلا فخر لأحد على أحد إلا بالتقوى . إن أكرمكم عند الله أتقاكم لا أغناكم ولا أقواكم ولا أجلكم ولا أرفعكم ذكراً فى الدنيا . (٢) هذا بيان للآية ، فالشعوب جمع شعب ـ ككعب ـ وهو طبقة النسب العليا ، والقبائل جمع قبيلة وهى ما دون الشعب وبعدها العمائر فالبطون فالأفخاذ فالفصائل آخرها ، وذلك كشعب كنانة، فقبيلةقريش ، فعمارة قصى ، فبطن هاشم، ففخذ العباس، ففصيلته.

﴿تنبيه﴾ : مرويات البخارى هنا فى بدء الخلق .

(٣) فالمتفقه فى دينه خير الناس . (٤) وأحسن الناس للولاية من يزهد فيها لأن هذا دليل على تقواه . (٥) فالكبر والفخر كثير فى الفدادين ، أهل الوبر أى الإبل الذين تعلو أصواتهم وهم يسوقونها بخلاف أهل الغنم ففيهم السكينة . (٦) الإيمان يمان : أى منسوب لليمن وهو الإقليم الذى عن يمين الكعبة كما أن الشأم هو الإقليم الذى عن شمال الكعبة ، وهذا بالنسبة للواقف فى الكعبة ومستقبل مطلع الشمس ، فالفقه فى الدين والحكمة فى أهل اليمن أكثر من غيرهم لصفاء قلوبهم فكانت معدنًا للحكمة وهذا فى غير المهاجرين والأنصار فإنهم أفضل الناس كلهم رضى الله عنهم .

Marfat.com

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مِنْ هُنَا جَاءَتِ الْفِتَنُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَالْجَفَاءُ وَغِلَظُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْكُفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ(١) . رَوَى هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ(٢) .

غفار وأسلم وأشجع وجهينة ومزينة

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَغِفَارُ(٣) مَوَالِيَّ لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللهِ وَرَسُولِهِ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْهَا وَلٰكِنْ قَالَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ(٤) . رَوَاهُمَا الشَّيْخَانِ . وَلَهُمَا وَلِلتِّرْمِذِيِّ : غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ(٥) . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللهِ(٦) مَوَالِيَّ دُونَ النَّاسِ وَاللهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَجَاءَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ رضي الله عنه إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ

---

(١) فيه أن أصحاب البقر والخيل من أهل الفدادين ، وفيه أن أصل الفتن من جهة المشرق وهى نجد كما يأتى فى فضل الشام . (٢) ولكن مسلم فى الإيمان والترمذى فى الفتن .

غفار وأسلم وأشجع وجهينة ومزينة

(٣) جهينة ومزينة وأسلم ومثلها تصرف باعتبار الحى وتمنع باعتبار القبيلة . (٤) فهؤلاء القبائل محبوبة لله ولرسوله أكثر من غيرها لأنهم ما حاربوا النبى ﷺ بل جاءوا للإسلام طائعين رضى الله عنهم وأرضاهم . (٥) وعصية التى هى بطن من بنى سليم عصت الله ورسوله بنقضهم العهد وقتلهم القراء ببئر معونة . (٦) من بنى عبد الله أى من بنى عبد العزى، تحاشاه صلى الله عليه وسلم لفحشه .

Marfat.com

مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ ـ وَأَحْسِبُ وَجُهَيْنَةَ ـ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ ـ وَأَحْسِبُ وَجُهَيْنَةُ ـ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ أَخَابُوا وَخَسِرُوا؟ فقَالَ : نَعَمْ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَأَخْيَرُ مِنْهُمْ(١) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَلِلشَّيْخَيْنِ : أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ أَوْ قَالَ وَشَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللهِ أَوْ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَهَوَازِنَ وَغَطَفَانَ . وَلِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَغِفَارُ وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَطَيِّءٍ وَغَطَفَانَ . وَاللهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ .

بنو تميم ودوس وطيء

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ لِثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : هٰذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ(٢) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ(٣) . وَعَنْهُ قَالَ : قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ رضي الله عنهم فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللهَ عَلَيْهَا فَقِيلَ هَلَكَتْ دَوْسٌ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ(٤) . رَوَاهُ الشَّيْخَانِ .

---

(١) فأسلم وغفار ومزينة وجهينة وإن كان لبعضهم سيئات كسرقة الحجاج ولكنهم خير من القبائل الأخرى الذين حاربوا النبي ﷺ أولا وإن أسلموا ثانيا رضى الله عن الجميع وأرضاهم .

بنو تميم ودوس وطيء

(٢) هذا يشهد بأن العرب قسمان : عرب الحجاز من ولد إسماعيل عليه السلام ، وعرب اليمن من ولد قحطان قبل إسماعيل ويؤيده الحديث الآتى : سام أبو العرب ، والحديث الطويل الآتى فى تفسير البقرة فى بناء الكعبة وفيه: فتعلم إسماعيل العربية من جرهم . (٣) ولكن مسلم هنا والبخارى فى وفد بنى تميم وكذا ما بعده . (٤) فدعا لهم النبى ﷺ فجاءوا طائعين وأسلموا ، ودوس أبو هذه القبيلة ابن عدنان

Marfat.com

وَعَنْهُ قَالَ : لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ :

يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ[1]

وَكَانَ مَعِي غُلَامٌ فَأَبَقَ فِي الطَّرِيقِ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَبَايَعْتُهُ وَأَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ ، فَقَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هٰذَا غُلَامُكَ ، فَقُلْتُ : هُوَ لِوَجْهِ اللهِ فَأَعْتَقْتُهُ .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ لِي : إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ صَدَقَةُ طَيِّءٍ الَّتِي جِئْتَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ[2] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَعَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ فِي وَفْدٍ فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ[3] ، فَقُلْتُ : أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : بَلَى أَعْرِفُكَ أَسْلَمْتَ إِذْ كَفَرُوا وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا ، فَقَالَ عَدِيٌّ : فَلَا أُبَالِي إِذًا . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي قِصَّةِ وَفْدِ طَيِّءٍ وَاللهُ أَعْلَمُ .

ثقيف وبنو حنيفة

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ أَحْرِقَتْنَا نِبَالُ ثَقِيفٍ فَادْعُ اللهَ عَلَيْهِمْ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفًا[4] . وَأَهْدَى أَعْرَابِيٌّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بَكَرَةً فَعَوَّضَهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ

ابن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن الأزد، وإليه تنسب دوس .

(١) أى ما أطول تلك الليالى وأتعبها ليالى السفر إلى النبى ﷺ ولكنها سعيدة علينا لأنها أنقذتنا من الكفر . (٢) فصدقة طيء التى جاء بها عدىّ أفرحت النبى ﷺ وأصحابه وسرتهم لإشمارها بكثرة الأتباع، ففيه فضل طيء وهم قوم عدى رضى الله عنه . (٣) قوله ويسميهم أى يسأل عن أسمائهم إلى أن وصل إلى عدى فقال له ذلك ففرح عدى ، وقال : لا أبالى بما ينالنى بعد هذا . ففيه تنويه بمزيد فضله ورفيع شأنه رضى الله عنه وأرضاه وحشرنا فى زمرته آمين .

ثقيف وبنو حنيفة

(٤) يظهر أن هذا كان فى غزوة حنين .

Marfat.com

فَتَسَخَّطَ فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ فُلَانًا[1] أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً فَعَوَّضْتُهُ مِنْهَا سِتَّ بَكَرَاتٍ فَظَلَّ سَاخِطًا وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَلَّا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ . عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ : مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يُكْرِمُ ثَلَاثَةَ أَحْيَاءٍ ثَقِيفًا وَبَنِي حَنِيفَةَ وَبَنِي أُمَيَّةَ[2] . رَوَى الثَّلَاثَةَ التِّرْمِذِيُّ[3] .

فضل العرب والحجاز[4]

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : غِلَظُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي الْمَشْرِقِ وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ[5] . رَوَاهُ مُسْلِمٌ . عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : لَتَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ حَتَّى يَلْحَقُوا بِالْجِبَالِ ، قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ : فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : هُمْ قَلِيلٌ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي الْفِتَنِ . عَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : سَامُ أَبُو الْعَرَبِ ، وَيَافِثُ أَبُو الرُّومِ ، وَحَامُ أَبُو الْحَبْشِ[6] .

عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : يَا سَلْمَانُ لَا تُبْغِضْنِي فَتُفَارِقَ دِينَكَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ أُبْغِضُكَ وَبِكَ هَدَانَا اللهُ ؟ قَالَ : تُبْغِضُ الْعَرَبَ فَتُبْغِضُنِي[7] .

---

(١) فلان هو أعرابى من بنى فزارة . (٢) ففى هذه الأحاديث فضل تلك القبائل رضى الله عنهم.
(٣) والأول بسند صحيح .

فضـــل العرب والحجاز

(٤) المراد بالعرب عرب الحجاز وهم نسل إسماعيل عليه السلام ، وعرب اليمن الذين هم ولد قحطان . والحجاز : مكة والمدينة والطائف وتوابعهن . وسميت حجازاً لأنها حجزت بين نجد وتهامة .
(٥) فكان منبعه منه لأن النبى ﷺ وصحبه من نبت الحجاز ومنهم انتشر الإيمان فى الأرض كلها.
(٦) فسام أبو العرب الذين هم فى الجزيرة كلها ، ويافث أبو الروم الذين هم فى الشمال ، وحام أبو الحبش الذين هم فى الجنوب فيشمل السودان ، فالناس كلهم بعد الطوفان من سام وحام ويافث أولاد نوح فهو آدم الصغير صلى الله عليه وسلم . (٧) فبغضهم بغض للنبى ﷺ وحبهم حب للنبى ﷺ .

Marfat.com

عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي وَلَمْ تَنَلْهُ مَوَدَّتِي . رَوَى التِّرْمِذِيُّ هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ[1]. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى بِثَلَاثٍ فَقَالَ : أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ ، وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ كَأَنَّهُ نَسِيَهَا وَقِيلَ هِيَ لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي وَثَنًا[2] رَوَاهُ الثَّلَاثَةُ . وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَا تَكُونُ قِبْلَتَانِ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ[3]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ . وَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَلَا أَتْرُكُ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا[4]. رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلَّا الْبُخَارِيَّ .

فضل اليمن وعُمانه

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْفِقْهُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ . وَفِي رِوَايَةٍ : أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ وَرَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ[5]. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ.

---

(١) الأولان بسندين حسنين والأخير بسند غريب . (٢) أى لا تعبدوه كالأوثان ، وأجيزوا الوفد أى الذين يأتونكم من نواحى الأرض أكرموهم . (٣) أى لا ينبغى إبقاء دينين فى الجزيرة .

(٤) فالنبى ﷺ أوصى الخليفة الذى يكون بعده بإخراج المشركين من الجزيرة وهى ماأحاط به خليج العرب وهو بحر القلزم وبحر الهند والخليج الفارسى ودجلة والفرات وبحر الشام أو ما بين عدن إلى أطراف الشام طولا وما بين جدة إلى ريف العراق عرضاً، وقال إن طالت حياتى لأخرجن كل دين من جزيرة العرب إلا الإسلام لشرفها فلا يبقى فيها إلا أشرف الأديان وحكمة ذلك أن الجزيرة فيها الأماكن الطاهرة كالحرم المكى والحرم المدنى وبيت المقدس ومسكن الأنبياء والمرسلين والأبدال والصالحين فلا ينبغى أن يبقى فيها نجاسة قال تعالى « إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا » نسأل الله الدوام عليه آمين.

فضـــل اليمن وعمان

(٥) رأس الكفر قبل المشرق أى أصل الفتن والضلال من جهة نجد ، وأما أهل اليمن فقلوبهم رقيقة وصافية وفيهم كمال الإيمان والفقه والحكمة رضى الله عنهم .

Marfat.com

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه : إِنْ لَمْ نَكُنْ مِنَ الْأَزْدِ[1] فَلَسْنَا مِنَ النَّاسِ .

وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : الْأَزْدُ أُسْدُ اللهِ فِي الْأَرْضِ يُرِيدُ النَّاسُ أَنْ يَضَعُوهُمْ وَيَأْبَى اللهُ إِلَّا أَنْ يَرْفَعَهُمْ وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَقُولُ الرَّجُلُ يَا لَيْتَ أَبِي كَانَ أَزْدِيًّا يَا لَيْتَ أُمِّي كَانَتْ أَزْدِيَّةً[2] . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : الْمُلْكُ فِي قُرَيْشٍ وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ وَالْأَذَانُ فِي الْحَبَشَةِ وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَزْدِ[3] .

وَعَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ الْعَنْ حِمْيَرًا فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَجَاءَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : رَحِمَ اللهُ حِمْيَرًا[4] أَفْوَاهُهُمْ سَلَامٌ وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ وَهُمْ أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ . رَوَى التِّرْمِذِيُّ هٰذِهِ الْأَرْبَعَةَ[5] . عَنْ أَبِي بَرْزَةَ رضي الله عنه قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ[6] أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

---

(١) الأزد ويقال الأسد أبو حى من اليمن والمراد أزد شنوءة لا أزد عمان . (٢) فالشجاعة والإيمان والعفة فى أهل اليمن رضى الله عنهم . (٣) فقريش أهل لتدبير الملك ونظامه ، والقضاء فى الأنصار أحكم لوجود مهرة القرآن فيهم كأبى بن كعب ومعاذ بن جبل رضى الله عنهم . والأذان فى الحبشة والأمانة فى الأزد أى اليمن . (٤) حمير قبيلة باليمن والنبى ﷺ لم يلعنهم بل ترحم عليهم وأثنى عليهم بأنهم يحبون إفشاء السلام وإطعام الطعام . (٥) الأول بسند صحيح والباقى بأسانيد غريبة .

(٦) عمان ـ كغراب ـ بلد باليمن وهو المراد هنا بخلاف عمان ـ كسحاب ـ فإنها بلد بفلسطين ، وكل ماورد فى اليمن فهو فى العرب لأنهم منهم كما علمت . والله أعلم .

Marfat.com

فضل فارس[1]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسٍ ـ أَوْ قَالَ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ ـ حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ[2]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَعَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ فَلَمَّا قَرَأَ ـ وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ـ قَالَ رَجُلٌ : مَنْ هٰؤُلَاءِ الَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِنَا يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فَلَمْ يُكَلِّمْهُ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، قَالَ : وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ وَقَالَ : لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هٰؤُلَاءِ[3]. رَوَاهُ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيُّ.

وَعَنْهُ قَالَ : ذُكِرَتِ الْأَعَاجِمُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ ﷺ : لَأَنَا بِهِمْ أَوْ بِبَعْضِهِمْ أَوْثَقُ مِنِّي بِكُمْ أَوْ بِبَعْضِكُمْ[4] رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ غَرِيبٍ. وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

فضل الشام[5]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا ، قَالُوا : وَفِي نَجْدِنَا ، قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا ، قَالُوا :

فضـــل فارس

(١) أى أهل فارس وهم العجم سكان البقاع الشرقية الواقعة فى شرق الخليج الفارسى كفارس وكرمان وسجستان وما وراء النهر وخراسان تلك التى أنبتت رجال الحديث كالبخارى وأبى داود والترمذى والنسائى والبيهقى والدارقطنى رضى الله عنهم ، ومسلم وإن كانت إقامته مع هؤلاء الشموس ولـكنه عربى الأصل فإنه قشيرى رضى الله عنه . (٢) يظهر أن المراد بهذا سلمان فقط رضى الله عنه.

(٣) قيل المراد بهم أهل خراسان لأن هذه الصفات فيهم دون أهل المشرق وكفاهم هذا شرفاً ونخرا للدنيا والآخرة رضى الله عنهم . (٤) أو للشك فى الموضعين والله أعلم .

فضـــل الشام

(٥) الشام هو الأرض المباركة التى قال الله تعالى فيها « ونجيناه ولوطاً إلى الأرض التى باركنا فيها للعالمين » وذلك لمـــا فيها من الأنهار والأشجار وما تخرجه من أنواع الزرع والثمار لخلق الله تعالى

Marfat.com

وَفِي نَجْدِنَا، قَالَ : هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَا ـ أَوْ قَالَ وَمِنْهَا ـ يَخْرُجُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ[1] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ هُنَا وَالْبُخَارِيُّ فِي الْفِتَنِ وَلَفْظُهُ : فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ .

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رضي الله عنه عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ[2] .

عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنهم قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَيْنَ تَأْمُرُنِي[3] ، قَالَ هٰهُنَا وَنَحَا بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّامِ .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ نَحْوِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ . رَوَى هٰذِهِ الثَّلَاثَةَ التِّرْمِذِيُّ فِي الْفِتَنِ[4] .

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ[5] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : طُوبَى لِلشَّامِ فَقُلْنَا : لِأَيِّ ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ : لِأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمٰنِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهَا[6] . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ . نَسْأَلُ اللهَ حُسْنَ الْحَالِ .

ولأنها بلاد الأنبياء والرسل صلى الله عليهم وسلم ومسكن الصالحين والأبدال . قال يوسف عليه السلام عند موته « توفنى مسلماً وألحقنى بالصالحين » وقال موسى عليه السلام عند موته « رب قربنى من الأرض المقدسة رمية بحجر » . (١) أى أصل الكفر والضلال والقلاقل والفتن بأرض نجد ، فلذا لم يدع لها النبى ﷺ مع طلب الدعاء لها ودعا للشام واليمن من غير طلب لهما . (٢) قال الأستاذ البخارى وعلى أبن المدينى : المراد بهم رجال الحديث رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

(٣) أين تأمرنى أى فى الفتن فنحا بيده أى أشار بها نحو الشام رضى الله عن ساكنيها .

(٤) بأسانيد صحيحة نسأل الله صحة البدن والإيمان آمين . (٥) أى نجمعه من قطع الجلد .

(٦) أى على بلاد الشام حفظاً لها وفرحاً بأهلها رضى الله عنهم وحشرنا فى زمرتهم آمين .

Marfat.com

وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر

قَالَ اللهُ تَعَالَى: «ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللهُ آمِنِينَ» صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصِهْرًا فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا[1] قَالَ: فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ شُرَحْبِيلَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَخَرَجْتُ مِنْهَا[2]. وَفِي رِوَايَةٍ: إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذْكَرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا[3]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ. نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَ وَكَمَالَ الْإِيمَانِ آمِين.

فضل الأمة المحمدية صلى الله على نبيها وسلم[4]

قَالَ اللهُ تَعَالَى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ

وصية النبي ﷺ بأهل مصر

(١) القيراط جزء من الفدان وجزء من الدرهم والدينار، وهذا دأب المصريين قديمًا، والذمة هى الإيمان بالإنجيل والتوراة، والصهر والرحم القرابة بإسماعيل عليه السلام فإن أمه هاجر منهم كما يأتى فى تفسير البقرة إن شاء الله، والقرابة بالنبى ﷺ فإن مارية القبطية أم إبراهيم ابن النبى ﷺ من المصريين.

(٢) أى أبو ذر أو الراوى عنه. (٣) الأرض التى يذكر فيها القيراط هى مصر، فالنبى ﷺ قال لأصحابه إنكم ستفتحون مصر وهى أرض يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها وأحسنوا إليهم فإنهم مؤمنون بالكتاب الأول ولهم قرابة بجدى إسماعيل عليه السلام لأنهم أخواله، وقرابة بى لأن أم ولدى إبراهيم عليه السلام منهم فللمصريين بهذا عظيم الشرف للدنيا والأخرى. وفيه معجزة للنبى ﷺ فإنه إخبار بغيب وقع وفتحت مصر على يد عمرو بن العاص فى خلافة عمر رضى الله عنهم.

فضل الأمة المحمدية صلى الله على نبيها وسلم

(٤) ومنه ما تقدم فى الصوم أن الله أعطاها ليلة القدر خيراً من ألف شهر، ومنه أعطيت أمتى فى شهر رمضان خمساً إلى آخره.

Marfat.com

الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ »(١) صَدَقَ اللهُ الْعَظِيمُ .

عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى(٢) كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ فَقَالُوا لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ(٣) فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ فَقَالَ أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَلَكُمُ الَّذِي شَرَطْتُ لِهؤُلَاءِ(٤) فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا لَكَ مَا عَمِلْنَا(٥) فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ(٦) .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا. ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا. ثُمَّ أُوتِينَا الْقُرْآنَ فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأُعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ فَقَالَ : أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ : أَيْ رَبَّنَا أَعْطَيْتَ هؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا ، فَقَالَ اللهُ

---

(١) ومنه قول الله تعالى « وكذلك جعلناكم أمة وسطا (عدولا) لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا » وحكمة ذلك أن محمدا ﷺ أفضل الأنبياء فكانت أمته أفضل الأمم .
قال البوصيرى رضى الله عنه :

لما دعا الله داعينا لطاعته بأكرم الرسل كنا أكرم الأمم

(٢) أى مع أنبيائهم . (٣) وتركوا العمل . (٤) أى لمن قبلكم . (٥) أى لا حاجة لنا إلى عملك وأجرتك . (٦) أى الأولين ، فهذا مثل المسلمين الذين أجابوا محمدا ﷺ ومثل اليهود والنصارى الذين غيروا وبدلوا وكفروا بالنبي الذى بعد نبيهم ﷺ .

Marfat.com

عَزَّ وَجَلَّ : هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ(١). رَوَاهُمَا الْبُخَارِيُّ وَمَالِكٌ وَأَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ(٢). عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ(٣) فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ فَدَخَلَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا وَقَالَ : سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً : سَأَلْتُ رَبِّي أَلَّا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا(٤) ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ. وَفِي رِوَايَةٍ : أَلَّا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَعْطَانِيهَا(٥) ، وَسَأَلْتُهُ أَلَّا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا(٦) . رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .

وَلِأَبِي دَاوُدَ(٧) : إِنَّ اللهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثِ خِلَالٍ : أَلَّا يَدْعُوَ عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتَهْلِكُوا جَمِيعًا ، وَأَلَّا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَى أَهْلِ الْحَقِّ ، وَأَلَّا يَجْتَمِعُوا عَلَى ضَلَالَةٍ .

---

(١) هذا فى أهل الكتاب الذين ماتوا قبل التحريف والتبديل فلذا أعطوا قيراطا قيراطا ، فزمن الأمة المحمدية بالنسبة لزمن السالفين كما بين العصر إلى الغروب ، وزمن اليهود كما بين الصبح إلى الظهر ، وزمن النصارى كما بين الظهر إلى العصر، فالأمة المحمدية مع قصر زمنها وقلة أعمالها أعطيت أكثر من السالفين. وما ظلمهم الله شيئاً ولكن وفاهم بما عملوا. وزاد للأمة المحمدية فضلا منه وكرما جل شأنه، ولفظ الإمامين مالك وأحمد رضى الله عنهما : إنما أجلكم فيما خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلى مغارب الشمس ؛ وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كمثل رجل استأجر أجراء ، فقال: من يعمل من غدوة إلى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود . ثم قال: من يعمل من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى ثم قال : من يعمل من العصر إلى أن تغيب الشمس على قيراطين قيراطين فأنتم هم . فغضبت اليهود والنصارى وقالوا : ما لنا أكثر عملا وأقل عطاء . قال : هل ظلمتكم من حقكم شيئا ؛ قالوا : لا . قال : فذلك فضلى أوتيه من أشاء . (٢) ولكن البخارى فى فضل صلاة العصر . (٣) إحدى ضواحى المدينة .

(٤) السنة: القحط والجوع . (٥) فلا يستأصلون بواحدة من هاتين ولكن يقع بعضهما .

(٦) فالنزاع والاختلاف واقع بين أفراد الأمة إلى يوم القيامة ، قال تعالى « ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم » . (٧) هذا واللذان بعده فى الفتن والملاحم .

Marfat.com

عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : أُمَّتِي هٰذِهِ(١) مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْفِتَنُ وَالزَّلَازِلُ وَالْقَتْلُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالطَّبَرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ(٢)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ لِهٰذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا(٣) . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ(٤) .

عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ(٥) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ(٦) وَالْحَاكِمُ وَلَفْظُهُ : أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ مَغْفُورٌ لَهَا مُثَابٌ عَلَيْهَا . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي أَوْ قَالَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى ضَلَالَةٍ وَيَدُ اللهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ(٧) . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ . نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ مِنَ الْفِتَنِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ آمِين .

بحمدِ الله وتوفيقه تم طبع الجزء الثالث وعدد أحاديثه خمسة عشر وثلاثمائة وألف حديث ويليه الجزء الرابع وأوّله « كتاب فضائل القرآن والتفسير » إن شاء الله تعالى .

---

(١) أمتى هذه أى الموجودون فى زمنه صلى الله عليه وسلم مرحومون وليس عليهم عذاب وهذا ظاهر ، أو المراد كل الأمة مرحومة أى مخصوصة بمزيد الرحمة وإتمام النعمة وتخفيف الإصر الذى كان على السالفين كقتل النفس فى التوبة وإخراج ربع المال فى الزكاة ، وقرض موضع النجاسة فالأمة مرحومة بهذا وليس عليها عذاب فى الآخرة كغيرها من الأمم وإن كان سيقع منه على من أراد الله تعذيبه . (٢) بسند صحيح . (٣) أى بنشر الشريعة بالتعليم أو بالتأليف أو بحمل الناس على العمل بالدين فيكون دائماً قشيبا جديدا . (٤) بسند صحيح . (٥) أى ففيها كلها خير إن شاء الله

(٦) بسند حسن (٧) فإذا أجمع علماء الأمة على شىء فهو حق لأن يد الله مع الجماعة وهم أهل العلم بالكتاب والسنة ومن شذ عنهم فهو ضال ومآله النار ، فالأمة المحمدية أفضل الأمم لأن نبيها أفضل الأنبياء صلى الله عليهم وسلم ، ولأنها أعطيت ليلة القدر ، ولأنها تعطى من الأجر أضعاف ما يعطى للسالفين ولأنها لا تجتمع على ضلالة ، ولا تزال طائفة منها على الحق إلى يوم القيامة ، ولأنها ستشهد على الأمم فى الآخرة وسيزكيها نبينا محمد ﷺ ولأنها ستدخل الجنة قبل الأمم كلها إن شاء الله . نسأل الله الموت على الإيمان وأن يحشرنا فى زمرة النبيين والصديقين والشهداء والصالحين آمين . والحمد لله رب العالمين .

Marfat.com

فهرست الجزء الثالث من كتاب التاج الجامع للأصول

صفحة	
٣	كتاب الحدود وفيه سبعة أبواب وخاتمة
٣	الباب الأول فى الترهيب من القتل وما يوجب الحد
٧	فصل فى القصاص
٩	الباب الثانى فى الدية
١٣	دية الجنين غرة
١٤	دية الأطراف
١٦	القسامة
١٧	الباب الثالث فيمن يهدر
١٧	حكم المرتد والساعى بالفساد والخوارج
٢٠	من سب النبى صلى الله عليه وسلم يقتل
٢٠	الباب الرابع فى حد السرقة ونصابها
٢١	ما لا قطع فيه
٢٣	الباب الخامس فى حد الزنا
٢٦	لا يقام الحد على النفساء والحامل حتى تضع
٢٧	حكم اللواط وإتيان البهائم والمحارم
٢٩	حد القذف والسب والسحر
٣٠	الباب السادس فى حد شارب الخمر
٣٢	التعزير بالضرب والحبس والنفى
٣٣	لا يضرب الوجه ولا يقام حد فى المسجد
٣٤	شروط إقامة الحدود
٣٥	الباب السابع فى العفو والستر مالم يبلغ الإمام
٣٧	خاتمة الحدود جوابر
٣٩	كتاب الإمارة والقضاء . وفيه خمسة فصول وخاتمة
٣٩	الفصل الأول فى بيان من هو أحق بالإمارة
٤٠	الزهد فى الإمارة
٤٢	الفصل الثانى فى البيعة والوفاء بها
٤٤	تجب إطاعة الأمير ويحرم الخروج عليه
٤٧	الفصل الثالث فيما يجب على الأمير
٥٠	ينتقى الأمير الوزراء والولاة ولهم كفايتهم
٥٢	الإخلاص للأمير
٥٤	تحرم الرشوة والهدية على الحاكم
٥٦	للأمير استخلاف الثقة
٥٧	الفصل الرابع فى القضاء . الله مع القاضى العادل
٥٩	التورع عن القضاء
٥٩	آداب القضاء
٦٠	البينة على المدعى واليمين على من أنكر

صفحة	
٦١	لفظ اليمين
٦٢	بيان الشهود
٦٣	التحذير من شهادة الزور
٦٥	الفصل الخامس فى الاجتهاد
٦٨	للحاكم حبس المتهم
٦٩	حكم الحاكم لا يحال الحرام
٧٠	يجوز التحكيم
٧١	الخاتمة فى الصلح
٧٢	كتاب الأيمان والنذور . وفيه بابان وخاتمة
٧٢	الباب الأول فى اليمين
٧٢	لا يكون القسم إلا باسم من أسماء الله تعالى
٧٤	من حلف بغير الله فقد أثم
٧٥	اليمين الغموس
٧٧	لا ينبغى اللجاج فى اليمين
٧٧	لغو اليمين
٧٨	اليمين على نية المستحلف
٧٨	لا حنث مع الاستثناء
٨٠	الباب الثانى فى النذر
٨٢	يقضى النذر عن الميت
٨٣	لا نذر فيما لا يستطيع ولا نذر فى معصية
٨٥	من نذر التصدق بماله انعقد بالثلث
٨٦	يجوز الرجوع فى اليمين والنذر وعليه الكفارة
٨٧	خاتمة فى بيان كفارة اليمين والنذر
٩٠	كتاب الصيد والذبائح . وفيه أربعة فصول وخاتمة
٩٠	الفصل الأول فيما يؤكل من الحيوان
٩٣	ومنه حيوان البحر وميتته
٩٤	الفصل الثانى فيما لا يؤكل من الحيوان
٩٧	ومنه ما نهى عن قتله وما أمر بقتله
١٠٠	عوامر البيوت تنذر ثلاثاً
١٠١	الفصل الثالث فى الصيد والذبح
١٠٣	الذبح
١٠٥	ذكاة الجنين بذكاة أمه
١٠٥	التسمية وإحسان الذبح
١٠٦	ذبائح أهل الكتاب حلال
١٠٧	العقيقة وما يعمل للمولود
١٠٨	الفرع والعتيرة

Marfat.com

صفحة

١١٠ الفصل الرابع فى الضحية
١١٢ ما يجزىء فى الضحية ومالا يجزىء
١١٤ خاتمة فى آداب الضحية وجواز ادخارها
١١٦ كتاب الطعام والشراب . وفيه خمسة فصول وخاتمة
١١٦ الفصل الأول فى آداب الطعام
١٢٢ الفصل الثانى فى آداب الشرب
١٢٥ الحمد عقب الأكل والشرب
١٢٦ الأوانى
١٢٩ الفصل الثالث فى طعام الجماعة والضيافة
١٣٢ الفصل الرابع فى المطعوم
١٣٥ يجوز الميتة للمضطر
١٣٦ لبقول المكروهة
١٣٨ الفصل الخامس فى الشراب
١٣٩ ماورد فى الخمر
١٤٢ التحذير من شرب الخمر
١٤٥ الخمر لا تخلل
١٤٥ يباح النبيذ مالم يسكر
١٤٧ كتاب اللباس . وفيه خمسة أبواب وخاتمة
١٥٠ يجوز الحرير والذهب للإناث
١٥١ الباب الثانى فى أنواع الملبوس
١٥٢ يجوز لبس الصوف والشعر وغيرهما
١٥٤ ألوان الثياب
١٥٦ العمامة والعذبة
١٥٨ فصل فى الخاتم
١٥٨ يحرم من الذهب ويستحب من الفضة
١٦٠ النعل
١٦٢ تستحب النظافة
١٦٣ الباب الثالث فى آداب اللباس
١٦٦ الحمد عند اللبس
١٦٧ لباس النساء
١٦٩ الصماء والاحتباء
١٦٩ الباب الرابع فى سنن الفطرة
١٧٢ الشعر وترجيله
١٧٣ خضب الشعر
١٧٥ يحرم الوصل والوشم ونحوهما
١٧٨ الجلاجل
١٧٨ يحرم التشبه بالغير والزور
١٨٠ يحرم ضرب الوجه ووسمه
١٨١ الباب الخامس فى أثاث البيت

صفحة

١٨٤ التصوير حرام ويمنع الملائكة
١٨٧ يستحب الطيب
١٨٩ كتاب الطب والرقى . وفيه مقدمة وأربعة فصول وخاتمة
١٨٩ مقدمة فى فضل الأمراض والصبر عليها
١٩١ أجر الصبر فى الطاعون
١٩٣ السحر
١٩٤ السم
١٩٦ عيادة المريض سنة
١٩٨ مايقال فى المصيبة
١٩٨ الفصل الأول فى جواز التداوى
١٩٩ الحمية رأس الدواء
٢٠٠ الفصل الثانى فى الطب النبوى : منه العسل وكى النار والحجامة
٢٠٢ موضع الحجامة وزمنها
٢٠٤ ومنه الحبة السوداء
٢٠٤ ومنه العود الهندى
٢٠٥ ومنه اللدود والسعوط والمشى
٢٠٦ ومنه العجوة والكمأة
٢٠٦ ومنه الماء للمحموم والمعين
٢٠٨ ومنه التلبينة والكحل
٢٠٩ ومنه الزيت والسنا
٢١٠ ومنه ألبان الإبل وأبوالها
٢١١ ومنه الرماد للجروح
٢١٢ ومنه القثاء والرطب للسمنة
٢١٢ لايجوز التداوى بحرام
٢١٣ الفصل الثالث فى الرقى
٢١٤ كلمات الرقى
٢١٧ الرقية بالقرآن وجواز الأجرة عليها
٢١٩ الفصل الرابع فى نفى مزاعم الجاهلية
٢٢١ إن كان شؤم ففى ثلاث
٢٢١ ماأحسن الفأل الحسن
٢٢٣ الكهانة والخط والطرق
٢٢٠ (خاتمة) الأفضل التوكل على الله
٢٢٨ كتاب النبوة والرسالة . وفيه ثمانية فصول وخاتمة
٢٢٨ الفصل الأول فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم
٢٣١ مولد النبى صلى الله عليه وسلم ونسبه وأسماؤه
٢٣٢ الفصل الثانى فى أوصاف جسمه الشريف صلى الله عليه وسلم

Marfat.com

صفحة
٢٣٤ شعر النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٥ طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٦ كلام النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٧ ضحك النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٨ نوم النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٨ شق صدر النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٩ الفصل الثالث فى أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم
٢٤٥ شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على الأمة
٢٤٦ الفصل الرابع فى أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم
٢٤٦ منها خاتم النبوة
٢٤٧ ومنها إخبار الراهب برسالته صلى الله عليه وسلم قبلها
٢٤٩ ومنها تسليم الحجر والشجر عليه صلى الله عليه وسلم
٢٤٩ ومنها إخبار الجن والهواتف بالنبي صلى الله عليه وسلم
٢٥١ الفصل الخامس فى الوحى والنبوة والرسالة
٢٥١ كيف كان ينزل الوحى على النبي صلى الله عليه وسلم
٢٥٢ أول نزول الوحى بالنبوة والرسالة
٢٥٦ عمر النبي صلى الله عليه وسلم ومدة رسالته
٢٥٧ الفصل السادس فى الإسراء
٢٦٣ الفصل السابع فى الهجرة
٢٧٣ هجرة أصحاب السفينة
٢٧٤ رأى النبي صلى الله عليه وسلم فى أمور الدنيا
٢٧٦ الفصل الثامن فى معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
٢٧٦ منها نبع الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم
٢٧٨ ومنها تكثير الماء القليل ببركته صلى الله عليه وسلم
٢٧٩ ومنها تكثير الطعام حتى وفى بالقوم وزاد
٢٨٣ ومنها تسبيح الطعام بين يديه صلى الله عليه وسلم
٢٨٣ ومنها تكثير التمر القليل حتى استوفى الغرماء
٢٨٤ ومنها حنين الجذع له صلى الله عليه وسلم
٢٨٤ ومنها انقياد الشجر له صلى الله عليه وسلم
٢٨٦ ومنها سرعة إجابة دعوته صلى الله عليه وسلم
٢٨٧ ومنها الإخبار بالمغيبات
٢٩٠ ومنها انكشاف الغيب له صلى الله عليه وسلم
٢٩٢ لا يموت نبى حتى يخير بين الدنيا والآخرة
٢٩٤ خاتمة فى فضائل بعض الأنبياء صلى الله عليهم وسلم
٢٩٤ إبراهيم عليه الصلاة والسلام
٢٩٦ موسى صلى الله عليه وسلم
٢٩٨ عيسى صلى الله عليه وسلم

صفحة
٣٠٠ يونس وزكريا صلى الله عليهما وسلم
٣٠١ أيوب صلى الله عليه وسلم
٣٠٢ ذو القرنين وعزير وتبع رضى الله عنهم
٣٠٣ القسم الثالث فى الفضائل والتفسير والجهاد
٣٠٣ كتاب الفضائل وفيه سبعة فصول وخاتمة
٣٠٣ الفصل الأول فى فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إجمالا
٣٠٦ سب الأصحاب جرم عظيم
٣٠٦ الفصل الثانى فى فضائل الخلفاء الأربعة
٣٠٦ فضائل أبى بكر رضى الله عنه
٣١١ فضائل عمر رضى الله عنه
٣١٥ مناقب أبى بكر رضى الله عنه
٣١٨ إسلام عمر رضى الله عنه
٣١٩ وصية عمر والبيعة لعثمان رضى الله عنهما
٣٢٤ فضائل عثمان رضى الله عنه
٣٣٠ مناقب على بن أبى طالب رضى الله عنه
٣٣٨ الفصل الثالث فى فضائل بقية العشرة المبشرين بالجنة رضى الله عنهم
٣٣٨ مناقب الزبير بن العوام رضى الله عنه
٣٤١ مناقب طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه
٣٤٢ مناقب سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه
٣٤٤ مناقب أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه
٣٤٥ مناقب عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه
٣٤٦ مناقب سعيد بن زيد رضى الله عنه
٣٤٧ الفصل الرابع فى مناقب أهل البيت رضى الله عنهم
٣٥٠ فضائل العباس رضى الله عنه
٣٥١ فضائل جعفر بن أبى طالب رضى الله عنه
٣٥٣ مناقب السيدة فاطمة بنت النبي صلى الله عليهما وسلم
٣٥٦ مناقب الحسن والحسين رضى الله عنهما
٣٦٠ فضل عبد الله بن العباس رضى عنهما
٣٦١ فضل عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما
٣٦١ فضل زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم
٣٦٣ فضل أسامة بن زيد رضى الله عنهما
٣٦٤ بلال بن رباح الحبشى مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم
٣٦٥ مصعب بن عمير القرشى رضى الله عنه
٣٦٦ عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما
٣٦٧ عبد الله بن مسعود رضى الله عنه

Marfat.com

صفحة

٣٧٠ فضل سالم مولى أبى حذيفة الفارسى رضى الله عنهما
٣٧١ فضل عمار بن ياسر رضى الله عنهما
٣٧٢ عمرو بن العاص رضى الله عنه
٣٧٤ خالد بن الوليد القرشى رضى الله عنه
٣٧٥ معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنهما
٣٧٦ أبو سفيان بن حرب رضى الله عنه
٣٧٧ الفصل الخامس فى فضائل زوجات النبى صلى الله عليه وسلم
٣٧٧ فضل السيدة خديجة بنت خويلد رضى الله عنها
٣٧٩ فضل السيدة عائشة بنت أبى بكر رضى الله عنهما
٣٨٣ فضل سودة بنت زمعة رضى الله عنها
٣٨٣ فضل أم سلمة رضى الله عنها
٣٨٤ فضل زينب بنت جحش رضى الله عنها
٣٨٤ فضل صفية بنت حيي رضى الله عنها
٣٨٥ أم أيمن مولاة النبى صلى الله عليه وسلم
٣٨٦ فضل أم سليم رضى الله عنها
٣٨٦ الفصل السادس فى فضائل الأنصار رضى الله عنهم
٣٩٠ مناقب سعد بن معاذ سيد الأوس رضى الله عنه
٣٩١ أسيد بن حضير وعباد بن بشر رضى الله عنهما
٣٩٢ فضل سعد بن عبادة رئيس الخزرج رضى الله عنه
٣٩٢ فضل معاذ بن جبل وأبى بن كعب وزيد بن ثابت رضى الله عنهم
٣٩٣ فضل أبى طلحة رضى الله عنه
٣٩٤ فضل جابر بن عبد الله الأنصارى رضى الله عنهما
٣٩٤ عبد الله بن عمرو والد جابر رضى الله عنهما
٣٩٥ سماك بن خرشة رضى الله عنه
٣٩٥ جليبيب رضى الله عنه

صفحة

٣٩٦ أنس بن مالك رضى الله عنه
٣٩٧ حذيفة بن اليمان رضى الله عنهما
٣٩٨ البراء بن مالك رضى الله عنه
٣٩٨ حسان بن ثابت رضى الله عنه
٤٠١ إخاء النبى صلى الله عليه وسلم بين الأنصار والمهاجرين
٤٠٣ الفصل السابع فى رهط من الأصحاب ليسوا من قريش ولا من الأنصار
٤٠٣ منهم أبو ذر الغفارى رضى الله عنه
٤٠٥ ومنهم سلمان الفارسى وصهيب الرومى رضى الله عنهما
٤٠٦ ومنهم عبد الله بن سلام الإسرائيلى رضى الله عنه
٤٠٨ ومنهم أبو هريرة رضى الله عنه
٤١١ ومنهم أبو موسى وأبو عامر الأشعريان رضى الله عنهما
٤١٣ ومنهم جرير بن عبد الله البجلى رضى الله عنه
٤١٤ خير التابعين أويس القرنى رضى الله عنه
٤١٦ خاتمة فى ذكر قبائل من العرب
٤١٧ غفار وأسلم وأشجع وجهينة ومزينة
٤١٨ بنو تميم ودوس وطيء
٤١٩ ثقيف وبنو حنيفة
٤٢٠ فضل العرب والحجاز
٤٢١ فضل اليمن وعمان
٤٢٣ فضل فارس
٤٢٣ فضل الشام
٤٢٥ وصية النبى صلى الله عليه وسلم بأهل مصر
٤٢٥ فضل الأمة المحمدية صلى الله على نبيها وسلم

(تمت)

Marfat.com

Marfat.com